رقم الصورة ٢٢٤٣/

رقم الميكروفيلم ٧٧٥

الجزء الأول

عنوان المخطوط بأسطة المكتبة الإسلامية

وصف المخطوط سنن ابن ماجه القزويني

اسم المؤلف الحافظ أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ت ٢٧٥هـ

تاريخ النسخ ٨٠٧

عدد أوراق ١٩٧ القياس ١٨ × ٢٦ سم

ملاحظات يبتدئ من كتاب الطهارة وينتهي بباب الحث على الزكاة

مشروع زماحه
لحافظ الوقف
علاي الكبير مغلطاي
الاتابكي

محمد عمر لرحيم محمد عمر عبد العزيز
الحمد لله الصلى لطف الله ما ك والله
لقسم الله على كل من ابصر حظ حيث ابصره
ان مدعو الرحمن بي محاعانا العفو الودو المغفره
المويد حديث

وقف السلطان الملك المؤيد شيخ المحمودي
على المدرسة المؤيدية داخل باب زويلة وسرطان لا يباع
ولا يشترى ولا يوهب ولا يغير

مؤيد حديث

٧٧٥

بسم الله الرحمن الرحيم ۞ وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم
قال الامام العلامه ابو عبد الله بن ماجه رحمه الله تعالى ۞

كتاب الطهارة باب ما جاء في مقدار الوضوء والغسل من الجنابة

حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن ابراهيم عن ابي رجاء عن سفينة
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع
هذا حديث رواه مسلم في صحيحه وخرج هو والدارمي في مسنده
سماع اسمعيل بن ابي رجاء في بعض طرقه او قال بظهر المد قال
وذكان كبر وقال ابي بحديثه ولفظ العسكري كان النبي صلى الله
عليه يغسله الصاع من الجنابة ويوضيه المد وقال فيه ابو عيسى
حسن صحيح ونحوه قاله ابو علي الطوسي في احكامه وفيه علة
خفيت على من صححه وهي الانقطاع المنافي للصحة فيما بين ابي رجاء
وسفينة نص على ذلك ابو حاتم البستي فانه لما ذكر في الثقات تردد
في سماعه من سفينة بعد وصفه اياه بالخطا ونحو ذكر الامام ابو عبد الله
احمد بن حنبل فان محمد بن موسى لما سأله عنه قال ما اعلم الا خيرا قلت سمع من
سفينة قال يشبه هو قديم سمع من ابي رجاء هذا من ابي عبد الله ظن وحسبان
لا قطع برهان ولا كل من سمع من شخص ينبغي له السماع من قرينه
هذا الزهري سمع من جماعة من الصحابة منهم ابن عمر ولم يسمع من بعض
التابعين والحسن سمع من علي وابن عثمان ولم يسمع ممن توفي بعدهما
نحو من ثلث سنه والله اعلم ورواه ابو القاسم في الاوسط من حديث
مرجا بن رجاء ابن رجاءه فقال ولم يروه عن مرجا الا يعقوب
ابن اسحق الحضرمي حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هرون عن همام
عن قتادة عن صفية بنت شيبة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع هذا حديث اسناده صحيح
متصل والا هذا اسار ابو عيسى في كتاب ابي داود رواه ابان عن قتادة
قال سمعت صفية يعني بذلك ما رواه ابو بكر البيهقي في السنن الكبير

ثنا ابو الحسن علي بن احمد المقري ثنا احمد بن سليمان ثنا جعفر بن سالم ثنا عفان
ثنا ابان به في سنن الدارقطني نحو المد ونحو الصاع وقال في العلل رواه عن
قتادة الدستوائي وابان ابي عروبة وعمران القطان والجماعة ان الزبير وقيل
عن شعبة كلهم عن قتادة عن صفية وقال عمرو بن عامر عن قتادة عن ابن المسيب
عن عائشة وقال حماد بن سلمة عن قتادة عن معاذة عن عائشة وقال سليمان
عن قتادة عن الحسن عن امه عن عائشة واصحها قول من قال قتادة عن صفية
ورواه ابو حصين وابراهيم بن المهاجر عن صفية قال وهو غريب بهذا
الاسناد ورواه ابو عبد الرحمن النسائي في كتاب المميز باسناد صحيح عن محمد
ابن عبيد ثنا يحيى بن زكريا عن موسى بن عبد الله الجهني وكان ثقة قال لي مجاهد
بقدح حزرته ثمانية ارطال وقال خبرتني عائشة ان النبي عليه السلام كان
يغتسل بمثل هذا في مسند احمد بن منيع البغوي حزرته ثمانية او تسعة
او عشرة ارطال في هذا الحديث بيان لصحة سماع مجاهد من عائشة وسيأتي
بيان ذلك بعد ان شاء الله تعالى في قول الدارقطني وقال حماد عن قتادة
عن معاذة عن عائشة نظر لما قال رواه الكشي في سننه عن ابي عمر ثنا حماد
عن قتادة عن صفية او معاذة عن شك حماد عن عائشة فهذا كما ترى حماد
لم ينقل عن واحد منهما جزما والله اعلم حدثنا هشام بن عمار ثنا الوليد
ابن بكر ثنا ابو الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ
بالمد ويغتسل بالصاع هذا حديث في اسناده علتان الاولى ضعف الوليد
ابن بكر والملقب عُلَّته قال ابو اسحق الجوزجاني وهّاه وقال ابو حاتم
الرازي ذاهب الحديث وقال النسائي والازدي والدارقطني متروك
الحديث وقال البستي كان يقلب الاسانيد ويروي عن الثقات المعلومات
وعن الضعفاء الموضوعات وقال ابو داود لا تكتب حديثه وقال يعقوب
ابن سفيان الفسوي في تاريخه الكبير لا تكتب حديثه وقال في موضع
آخر ضعيف متروك وقال البخاري في الاوسط مخالف وذكر الساجي
والعقيلي والبلخي وابو احمد بن عدي وابو الفرج المعافى وابو اسحق

المزني في الضعفاء الثانية الاختلاف في سماع محمد بن مسلم بن يدرس
الى الزبير من جابر حتى قال ابو الحسن القطان وغيره كما لم يصرح فيه بالسماع
ولم يكن من رواية الليث عنه منقطع ورواه ابو القاسم في الاوسط من
حديث الربيع بن صباح عن ابي الزبير وقال لم يروه عن الربيع الا الوليد بن
مسلم تفرد به محمد بن ابي السري ومن حديث ابي حفص محمد بن علي الحسين
عن جابر بمثله وقال لم يروه عن شعبة الا عن محول بن راشد عن جعفر
عنه الاسعد بن عاصم السبيعي ولفظه عن جابر في المعجم الكبير بحذف
من الغسل صاع ومن الوضوء مد وارسله ابن ابي شيبة في المصنف
رواه عن عبد الرحمن بن سليمان عن الحجاج عن ابي جعفر به وقد وقع لنا
هذا الحديث من طرق صحيحة سوى ما اسلفناه ذكرها ابو عبد الله
في مستدركه عن ابي بكر بن اسحق ، محمد بن عبد الله المخرمي ، هدون
ابن اسحق ، محمد بن فضيل عن حصين عن سالم بن ابي الجعد عن جابر
وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ ولما ذكره
ابو داود في سننه من حديث احمد ، هشيم ، يزيد بن ابي زياد عن سالم
به ضعفه ابو محمد المنذري يريد بقوله لا يحتج به وفيما قاله نظر في موضعين
الاول اضطرابه في يزيد فانه يحسن حديثا هو فيه وان يضعفه
كما فعل هذا وان يسكت عنه هو هما صحته وسنبينه ان شاء الله تعالى
في البق المواضع به وليس لقائل ان يقول فعله ذلك لما يعضده من متابع
او شاهد او عدمهما لما اسلفناه من متابعة الربيع وابن الحسين
وحصين الثاني محمد بن فضيل الفقه العدل رواه عن يزيد وحصين
عن سالم فسلم الحديث من طعن ان كان في يزيد ذكر ذلك ابو بكر البيهقي
عن الحاكم ، ابو العباس ، احمد بن عبد الجبار ، ابن فضيل به وعلى
البيهقي في هذا الاسناد اسدراك لاجل ضعف احمد بن عبد الجبار
وعدوله عن حديث الحاكم المذكور الى هذا ويعناه في كتاب الحافظ
ابي بكر بن مردويه عن هدون بن اسحق الهمداني في كتابه ، ابن فضيل عنهما

مرفوع

بذكر حدثنا محمد بن الموصل بن الصباح وعباد بن الوليد قالا حدثنا مكرم بن يحيى
ابن زبان ، حسان بن علي عن يزيد بن ابي زياد عن عبد الله بن محمد بن عقيل بن
ابي طالب عن ابيه عن جده قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجزي من
الوضوء مد ومن الغسل صاع فقال رجل لا يجزينا فقال هذا كان يجزي من
هو خير منك واكثر شعرا النبي صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم هذا
حديث في اسناده ضعفان الاول حسان بن علي العنزي بن علي الكوفي
رحمه الله وغفر له روى عن الثاني عن قال فيه يحيى بن معين صدوق وفي رواية ليس
بشيء وقال ابن عدي في حديثه وحديث اخيه مندل بعض الغلط وقال ابو زرعة
وقال ابو زرعة ليس وقال ابو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به وسئل عنه ابن
المديني فضعفه وقال الدارقطني متروك رموه قال ضعيف ويخرج حديثه
وقال ابو حسان الزيادي توفي سنة اثنين وستين ومائة وقيل سنة احدى
فانهوان سنة احدى عشرة وقال البخاري ليس هو عندهم بالقوي وقال
النسائي ضعيف وكذلك قاله ابن سعيد وقال العجلي صدوق وقال الخطيب
كان رجلا صالحا دينا وقال ابو داود لا احدث عنه وقال المرزباني قال
حسان لاخيه مندل وكان اسمي عمرا

عجبا يا عمر من عقلنا والمنايا معقلات عقبا
فاصدات عنهنا مسرعة تخطئ النبل الطرفا
واذا اذكر فقدان اخي انقلب في فراشي ارقا
واخي ابراح مثل اخي فدحي في كل خير سبقا

وقال ابن قانع ضعيف ونحوه قاله ابن طاهر
الثاني يزيد بن ابي زياد وقد اختلف فيه فاما البخاري في الاوسط فانه
قال ابن زياد او ابن ابي زياد عن الزهري منكر الحديث وتبع ذلك عليه
ابو محمد بن ابي حاتم فقال قال ابو زرعة انما هو يزيد بن ابي زياد وسمعت
ابي يقول كما قال انتهى فعلى ما اسلفناه في الباب الاوسط لا وهم عليه

وكذا فرق النسائي بين ابن زياد وابن ابي زياد وقال في ابن زياد متروك الحديث
وقال الاجري سالت ابا داود عن ابن ابي زياد فقال ثبت لا اعلم احدا
يترك حديثه وغيره احب الي منه وقال ابن سعد كان ثقة في نفسه
الا انه اختلط في اخر عمره فجا بالعجايب وقال ابن المديني وابن معين
ضعيف الحديث لا نحتج به وقال ابن المبارك ارميه وقال ابو حاتم الرازي
ضعيف للحديث كل احاديثه موضوعه وباطله وقال ابن حبان كان صدوقا
الا انه لما كبر ساء حفظه وتغير وكان يلقن ما لقن فوقعت المناكير في حديثه
فسماع من سمع منه قبل التغير صحيح ونحوه ذكر النسائي وذكر
ابن الجوزي يزيد بن زياد ويقال ابن ابي زياد ويقال ابو زياد اسمه واسم ابيه
ميسرة في ترجمة واحدة ونحوه ذكر ابن سرور المقدسي وذكر ان
مسلما روى له وقال ابن كثير ليس بشي وقال الترمذي ضعيف في الحديث
الثالث عبد الله بن محمد بن عقيل بن ابي طالب ابو محمد الهاشمي المدني سمع
جماعة من الصحابه كان احمد بن حنبل واسحق يحتجان بحديثه ولكن ليس
ولكن ليس بالمتين عندهما قاله الحاكم وقال ابن سعد منكر الحديث
لا نحتج بحديثه وكان كثير العلم ومات سنه خمس واربعين ومايه
وقال ابو معمر كان ابن عيينه لا يحمد حفظه وقال ابن معين ليس بداك
وفي روايه ضعيف وقال ابو حاتم ليس الحديث ليس ممن يحتج بحديثه
ويكتب حديثه وهو احب الينا من ثمام ابن نجيح وسيل عنه ابو زرعه
فقال يحلف عليه في الاسانيد وقال العجلي جايز الحديث وقال
الترمذي صدوق لكن تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه وقال النسوي
صدوق في حديثه ضعف وقال ابن عدي يكتب حديثه وقال ابن حبان
كان ردي الحفظ يحدث على التوهم فيجي بالخبر على غير سننه فوجب
مجانبته احتجاجا واما الحاكم فانه صحح حديثه في مستدركه وذكر
ابو عبد الله البرقي في كتاب الطبقات في باب من ينسب الى
الضعف من يكتب حديثه وروى لنا عن العطار انه قال عاصم عندي

نحو

نحو ابن عقيل في الضعف الرابع ابو عبد الله محمد عقيل وهو مجهول لا يعرف
حاله ولا نعرف باي من رواياته عن اسه وروايه ابنه عنه والله اعلم
ومع هذا فاعتبار مجموع الاحاديث المتقدمه يكون حسنا لما اسلفناه
من الاختلاف في حال اسناده وفيه زياده على ما قاله الترمذي ان حديث
سفينه في الباب للمتقدم عن عايشه وجابر وانس بن مالك واعقل
ايضا حديث ام سلمه من روايه الحسن عن امه عنها ذكره الطبراني في
الاوسط وقال لم يروه عن اشعث بن عبد الملك يعني عن الحسن الا
سيف بن محمد تفرد به جمهور بن منصور وحديث انس عند الخارجي
يغتسل بالصاع الى خمسه امداد وتوضا بالمد وحديث ابن عباس
من عنده ايضا مرفوعا يجزي في الوضوء مد وفي الغسل صاع
وقال لم يروه غير حصيف عن عكرمه عنه الا عبد العزيز بن عبد الرحمن
البالسي تفرد به لوين وذكر ابو الحسن الدارقطني في كتاب الافراد من حديث
اسرايل عن مسلم الاعور عن مجاهد واشار الى تفرد اسرايل به وحديث
ابي عمار عند ابي داود برفعه فدر ثلثي المد واسناده صحيح وحديث
زينب بنت ابي سلمة بمعناه ذكره الشيرازي وحديث ابي امامه ذكره الطبراني
في المعجم الكبير وابن عدي في الكامل من حديث الصلت بن دينار عن شهر بن حوشب
وضعفه بهما وخرجه ابن ابي سعد مرفوعا من مسند ابن ابي سامه
من حديث عطيه عنه وكان الشافعي واحمد يقولان ليس بمعنى هذا
الحديث على الترتيب انه لا يجوز اكثر منه ولا اقل منه بل هو قدر ما يكفي والله اعلم
لا اصل الله صلاة بعمر طهور نا محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد
نا محمد بن جعفر ح وكذا خلف ابو بشر خشف المروزي نا يزيد بن يزيد بن مدرع
بالراء نا شعبه عن قتاده عن ابي الملح بن اسامه عن اسه اسامه عن عمير
الهذلي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة من غير
طهور ولا صدقة من غلول نا ابو بكر بن ابي شيبه نا عبد بن سعيد
وسراية ابن سوار عن شعبه عوف في مسند ابي داود الطيالسي نا

شعبه عن قتاده قال سمعت ابا المليح يحدث عن ابيه فذكر هذا حديث صحيح
خرجه ابن حبان في كتابه من وجهه قتاده وقال النووي فيما رويناه عنه في
شرح السنه هذا حديث صحيح الرم الدارقطني الشيخين اخراجه
وخرجه الاسفرايني في صحيحه في كتاب البيهقي ان الله لا يقبل وابو المليح
اسمه عامر بن اسامه بن عمير بن عباس بن اقيش واسمه عمير خرجا
حديثه في صحيحهما قال ابن شعبه توفي سنه ثنتي عشره ومايه وقال الفلاس
توفي سنه ثمان وتسعين ذكر مسلم في كتاب الوحدان والعسكري والطبري
في الذيل انه لم يرو عن اسه غيره وكذلك قال ابن بشر سمع في معونه وابل
عبد البر ، علي بن محمد ، وكيع ، اسرائيل عن سماك ح وحدثنا محمد بن يحيى
، وهب بن جرير ، شعبه عن سماك بن حرب عن مصعب بن سعد عن ابن عمر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاه الا بطهور
ولا صدقه من غلول ٥ في كتاب مسلم عن سماك مصعب دخل
ابن عمر على ابن عباس يعني عبد الله يعوده وهو مريض فقال لا تدعو الله
لي يا ابن عمر فقال لي سمعت النبي عليه السلام يقول فذكره وفي آخره
وكنت على البصره وفي صحيح ابن خزيمه عنه فجعلوا يبتون عليه وابن عمر
ساكت فقال اما اني لست باغشهم لك ولكن النبي عليه السلام قال فذكره
ولما ذكره الترمذي قال هذا الحديث اصح شيء في هذا الباب واحسن
شيء ذكره ابو القاسم في الاوسط من حديث صدل عن عبد الله بن عمر
عن نافع عنه بلفظ لا ايمان لمن لا امانه له ولا صلاه لمن لا طهور له
ولا دين لمن لا صلاه له وانما موضع الصلاه من الدين كموضع الدائر
من الجسد لم يروه عن ابن عمر الا مندل ولا عن مندل الا حسن
ابن حسين بردة حسين بن الحكم الكوفي الحبري ، سهل بن ابي سهل
ابو زهير عن محمد بن اسحق عن يزيد بن ابي حبيب عن سنان بن سعد عن انس
ابن مالك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقبل الله

صلاه بغير طهور ولا صدقه من غلول ٥ هذا حديث خرجه ابو عوانه في صحيحه
من حديث سهل بن ابي سهل واسمه زنجله روى عنه جماعه وقال ابو حاتم
صدوق وابو زهير بن عبد الرحمن بن مغراء الحرث بن عبد الله بن
وهب الكوفي قاضي الاردن سئل عنه وكيع فقال طلب الحديث
قبلنا وبعدنا وكان ابو جلد الاحمر يحسن الثناء عليه وقال ابو زرعه
صدوق وتكلم ابن المديني في روايته عن الاعمش وسنان بن سعد لما
ذكره ابن حبان في كتاب الثقات قال حدث عنه المعروف وهو مجهول
فيه فمولون سنان بن سعد وسعد بن سنان وارجو ان يكون سنان
ابن سعد وقد اعتبرت حديثه فرايت ما روى عن سنان بن سعد شبيه
لحديث الثقات وما روى عن سعد بن سنان فيه المناكير فكانما والله
اعلم اثنان وصحح البخاري قول من قال سنان وكذلك ابن يونس وسئل
عنه ابن معين فقال ثقه وكذلك قاله الدارقطني قال النسائي في كتاب الضعفاء
ضعيف ونحوه قال الامام احمد وقال ابو داود قلت لاحمد بن صالح
سنان بن سعد سمع انسا فغضب من اجلاله له وقال المحل سعد
ابن سنان مصري تابعي ثقه ، محمد بن عقيل ، الخليل بن زكريا ، هشام بن
حسان عن الحسن عن ابي بكره قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يقبل الله صلاه بغير طهور ولا صدقه من غلول ٥ هذا حديث
قال ابن عدي رواه الخليل بن زكريا عن هشام عن الحسن ورواه
عن الحسن ايضا المنهال بن حسان وبه ثوف والخليل اضعف من منهال
وذكره في باب محمد بن عبد العزيز الرملي عن منهال وقال هذا بهذا
الاسناد باطل وانما ذكر محمد من منهال ورواه الخليل والمنهال خير من الخليل
ولما ذكره ابو نعيم في كتابه قال هذا حديث مشهور لا يعرف الا من حديث ابن عقيل
بهذا اللفظ من حديث علي انتهى وهو معلول بما شاء منها محمد بن عقيل وان
كان الحاكم قال فيه هو من الثقات النبلاء مات سنه سبع وخمسين
وما سبر فقد ذكر انه انكر عليه حديثان والخليل وان قال فيه جعفد

الصايغ كان ثقة مامونا فقد كذبه القسم بن زكريا وقال ابن عدى عامة احاديثه
مناكير وقال العقيلى يحدث بالبواطيل وقال ابو الفتح الازدى متروك
الحديث وسماع للحسن بن ابى بكرة مختلف فيه فمن انكره ابو الحسن الدارقطنى
قال هو عن ابى بكرة مرسل لم يسمع منه ذكره فى سؤالات الحاكم له و فى
صحيح البخارى فى كتاب الفتن قال الحسن ولقد سمعت ابا بكرة يقول
ذكر حديثا وفى كتاب الصلح ايضا قال سمعت ابا بكرة يقول سمعت النبى صلى
الله عليه وسلم يقول ان ابنى هذا سيد وسيصلح الله ان يصلح به بين
فئتين عظيمتين من المسلمين قال ابو عبد الله قال ابو عبد الله قال
ابن المدينى انما ثبت لنا سماع الحسن من ابى بكرة بهذا الحديث وفى كتاب
ابن بطال وزعم الداودى ان راوى هذا عن ابى بكرة انما هو للحسن بن على
ابن ابى طالب رضى الله عنهم وفى كتاب المراسيل لابن ابى حاتم عن بهز سمع
الحسن من ابى بكرة شيا قال لا قال الباجى فى اسناد رجال البخارى اخرج
البخارى حديثا فيه قال الحسن سمعت ابا بكرة قاوله الدارقطنى وغيره من الحفاظ
على انه للحسن بن على لان الحسن البصرى عندهم لم يسمع من ابى بكرة ولما ذكره
الحاكم فى التاريخ رواه عن محمد بن على بن عمر ، محمد بن عقيل ، الخليلى وزاد
بعد قوله ولا صدقة من غلول وابدا بن يقول وفيه رد لما قاله الوردى
وزياده عليه وكذا حديث عمران بن حصين قال عليه الصلاة والسلام
لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول رواه الحاكم فى تاريخ بلده
عن ابى الفضل محمد بن احمد العامرى ، ابو سعد عبد الرحمن بن الحسن ، احمد
ابن عبد الله ، زيد بن جناب عن سفيان عن قتادة عن ابى البراء عنه وحديث
على نحوه ذكره ابن ابى عروبة فى مسنده وحديث ابى هريرة الذى اشار اليه
ذكره الحافظ ابو بكر بن خزيمة رحمه الله تعالى فيما رويناه عنه فى صحيحه فقال
، ابن عمار الحسين بن حريث ، عبد الغفار بن ابى حازم عن كثير وهو
زيد عن الوليد وهو ابن رباح عن ابى هريرة فذكره ولما ذكر ابن عدى
هذا الحديث من جهة ابن سيلة وابن سيرين قال لا اعلم يرويه الا

عسان بن عبيد الموصلى ورواه عثمن بن ابى شيبة مرفوعا وغيرهما اوقفه
وهذا بهذا الاسناد باطل انتهى ما اسلفناه من عند ابن حزم رد قوله
ولما ذكره الطبرانى فى الاوسط قال لم يروه عن الاعمش يعنى عن ابى حازم عنه
الا ابو مريم وابن فضيل ولم يروه عن ابن فضيل الا السرى ابن عاصم ٥
واغفل ايضا حديث جابر بن عبد الله ذكره الطبرانى فى المعجم الاوسط من حديث
سليمان بن قرم عن ابى يحيى القتات عن مجاهد عنه مرفوعا ، المقرئ الصالح
موسى الحنفى الكردى رحمه الله ، ابو نصر ، وغيره ، محمد بن اسلم ، على بن عبد
، يحيى بن عبيد الله عن ابيه عن ابى هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول ورواه ابن المنذر فى
كتاب الاقناع عن الربيع انا ابن وهب اخبرنى سليمان بن بلال اخبرنى ابن
عبد الله عمير عنه وحدثه ابو عوانه فى صحيحه وحدث ابو سعيد الخدرى
مرفوعا لا يقبل الله صدقة من غلول ولا صلاة بغير طهور رواه الاسفرايينى
فى صحيحه وابو القاسم فى الاوسط من حديث مكحول عن رجال من عنه
وقال لم يروه عن مكحول الا محمد بن سليمان بن ابى داود تفرد به محمد بن عبد الله
ابن يزيد الدوانى عن ابيه ورواه ابو اسحق فى مسنده عن محمد بن فضيل عن
ابى سفين السمدى عن ابى نضرة عنه ولفظه مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها
التكبير وتحليلها التسليم وفى كل ركعتين تسليم ولا صلاة لمن لم يقرا فى كل ركعة
بالحمد وسورة فى الفريضة وغيرها وحديث ابى بكر الصديق قال عليه السلام
لا يقبل الله صدقة من غلول ولا صلاة بغير طهور وابدا من يقول ذكره
ابو عوانه فى صحيحه وحديث عبد الله بن عباس ذكر ابنا من حديث نافع
مولى يوسف السلمى عن عطاء عن ابن عباس برفعه وقال لم يروه عن عطاء عن نافع
ولا عن نافع الا سليمان بن يحيى تفرد به سليمان بن عبد الرحمن ولا يروى
عن ابن عباس الا بهذا الاسناد انتهى كلامه وفيه نظر لما ذكر الحاكم فى تاريخ بلده
، ابو بكر الجيزى ، ابراهيم بن محمد بن يزيد السكرى ، عبد العزيز بن يحيى
الدورقى ، اسحق بن عبد الله بن ابان عن اسد عن عكرمة فذكره ولما ذكره ابن ابى
شيبة ايضا فى مصنفه فى ابن جلد الاحمر عن ابن كرب عن ابنه عن ابن عباس

مرفوعا وحديث الزهري الزبير عنده ايضا وقال لم يروه عن الليث بن سعد
يعني عن هشام عن ابيه الا الزبير الا ابو قتادة الحراني ولا يروى عن الزبير الا بهذا
الاسناد وقال الفراء سمي بذلك لان الرجل كان اذا اخذ منه شيا سنه في متاعه
فعيل للخابز غال ومغل من هذا يعني قوله على الماء والسبل يغل عللا وغلولا
اذا جرى بين الشجر وغللت الشيء اغله غلا سترته والطهور بالفتح الماء
الذي يتطهر به وبالضم الفعل وقال سيبويه بالفتح يقع على الماء والمصدر معا
وقال الخليل الفتح في الفعل والماء ولم يعرف الضم وحكى الضم فيهما جميعا
مفتاح الصلاة الطهور ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن سفين عن
عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن الحنفية عن ابيه رضي الله عنه قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير
وتحليلها التسليم ٥ هذا حديث خرجه الترمذي من حديث سفيان
عن ابن عقيل وقال هذا الحديث اصح شيء في هذا الباب واحسن وابن
عقيل صدوق وقد تكلم فيه بعض اهل العلم من قبل حفظه انتهى وقد
تقدم الكلام في ابن عقيل قبل وذكر حديثه هذا الحافظ ضياء الدين المقدسي
في الاحاديث المختارة من حديث وكيع عن سفين عنه وخرجه الامام
احمد بن حنبل في مسنده عن وكيع وشرطه معروف وقال ابن العربي
في الاحوذي اسناد ابي داود اصح من مسند الترمذي ولا وجه لما
قاله لان مدار على ابن عقيل وقد جاء التكبير في غير ما حديث
عن ابي هريرة في الصحيحين كان النبي عليه السلام اذا قام الى الصلاة
يكبر حين يقوم وفي حديث المسيء صلاته اذا قمت الى الصلاة فاسبغ
الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر وحديث عمران بن حصين وابن
عباس وكلهم في الصحيح وابن عمر عند النسوي وابن مسعود وعنه
الترمذي والنسائي كذلك رواه ابن مسعود وسعد بن ابي وقاص وهما
في الصحيح وسهل بن سعد عند احمد ووائل بن حجر وحديثه وغيرهم
وسيأتي الكلام على ذلك في موضعه ان شاء الله تعالى ولفظ ابي نعيم في تاريخ
اصبهان مفتاح الصلاة الوضوء ثنا سويد بن سعيد ثنا علي بن مسهر

عن ابي سفين بن تحريك طريف السعدي ح وثنا ابو كريب ثنا ابو معوية عن
ابي سفين الشعدي عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم وحديث
الترمذي بزيادة ولا صلاة لمن لم يقرأ بالحمد وسورة في فريضة او غيرها
هذا حديث رواه محتسك في تاريخ واسط عن محمد بن حسان البرجلاني
ثنا محمد بن يزيد ثنا ابو شيبة ابراهيم بن عثمان بن ابي شيبة ولفظه مفتاح
الصلاة الوضوء وتحريمها التكبير وادناها التسليم ولا تجزي صلاة لا يقرأ
فيها بام القرآن او بغيرها من القرآن واذا ركع فليضع يديه على ركبتيه وليسو
ظهره ولا يدع بديه كمرابض الحمار وحديث علي اجود اسنادا واصح من حديث
ابي سعيد وخالف ذلك الحاكم لما ذكره من وجهه الثوري عن ابي سفين
عن ابي نضرة به هذا حديث صحيح الاسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه
عن ابي سفين عن ابي نضرة كذا قد رواه ابو حنيفة وحمزة الزيات وابو الملك
النخعي واشهرها اسنادا فيه حديث ابن عقيل انتهى وفيما قاله نظر وذلك
ان ابا طريف لم يخرج مسلم له شيا وسيأتي الكلام على ضعفه ورواه
البزار في مسنده عن علي بن المنذر ثنا محمد بن فضيل ثنا ابو سفين به زاد في كل
ركعة فراءة بفاتحة الكتاب وسورة قال وهذا الكلام لا نعلم احدا رواه
بهذا اللفظ الا ابو سعيد بهذا الاسناد وان كانا هما فقد روى عن ابي
عن ابي نضرة عن ابي سعيد ان النبي عليه السلام والسلام امران يقرأ في
الصلاة بفاتحة الكتاب وما تيسر فحديث همام ابو بكر حديث ابي
سفين وان كان غير لفظه انتهى وخرجه الدارقطني بلفظ مفتاح الصلاة
الوضوء ابو سفين اسمه طريف بن شهاب الاشل وقال البخاري كان
عطاردي وقال ايضا ابو معوية طريف بن سعد ويقال طريف بن سفين
وجمع ابو عمر بن السعدي والعطاردي وهو الصحيح لان عطارد هو من عجل
ابن كعب بن سدوس بن شيبان بن ثعلبة بن يربوع وقال اجمعوا على انه ضعيف للحديث
انتهى ابو اسحق الحربي فهم من كلامه غير ما قاله ابو عمر وذلك انه لما

ذكره في كتاب العلل قال ليس هو أوثق الناس وتقدم تصحيح الحاكم لحديثه ٥
وقال ابن عدي اسانيده مستقيمه وفي كتاب الدارقطني حديث عباد
ابن تميم عن عبد الله بن زيد عن النبي عليه السلام مثل حديث ابن عقيل
واسناده لا باس به وذلك انه رواه عن محمد بن عمرو ابن الحكم قال الخطيب
كان ثقة ثبتا عن احمد بن الخليل وقد روى له النسائي والحاكم محمد بن يعمال
الضبي عن الواقدي وقد محمد بن عمر وقد اثنى عليه مالك ووثقه غير
من لا يعبه وسيأتي الكلام عليه مستوفى ان شاء الله تعالى عن ايوب بن عبد الله
ابن ابي صعصعه وهو مذكور في كتاب الثقات لابن حبان عن عباد
ابن تميم عن عمه عبد الله بن زيد به ورواه البيهقي في كتاب السنن
الكبير عن ابي عبد الله الحافظ انا ابو بكر بن اسحق انا الحسن بن علي بن زياد
انا ابرهيم بن موسى الرازي نا يحيى بن زكريا بن ابي زائده نا سعيد عن خبيب
ابن زيد عن عباد بن تميم وقال ابو زرعه الرازي يسند متابع لما تقدم
ولما ذكره ابو القاسم في الاوسط قال تفرد به الواقدي ولا يروى عن
ابن زيد الا بهذا الاسناد حديث ابن عمان اصح يعني الحديث المذكور
من عند ابي داود قيل والله اعلم وخالف في ذلك الحافظ ابو بكر بن خزيمه
فرواه في صحيحه عن ابي كريب يحيى فذكره بلفظ ابي شيبة مد فوضا فجعل
بذلك دراعه وقال الحاكم صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وقد رد
لما ذكره ابو عيسى من ان حديث علي اصح سي في هذا الباب لكنه رد عليه
ايضا في قوله وفي الباب عن علي وعايشه وكلا حديثي جابر بن عبد الله
المذكور عند ابي القاسم في الاوسط من حديث سلمان بن قرم عن ابي يحيى
القتات عن مجاهد عنه بن فعم مفتاح الصلاه الوضو وحديث
ابن عباس مرفوعا مفتاح الصلاه الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها
التسليم المذكور عنده من حديث نافع مولى يوسف السلمي عن عطا عنه
وقال لم يروه عن عطا الا نافع ولا عن نافع الا سعدان بن يحيى تفرد به سلمان
ابن عبد الرحمن ولا يروى عن ابن عباس الا بهذا الاسناد واما الصحابه فقد

روى

روى عن جماعه منهم ذلك موقوفا منهم ابن مسعود وابن عباس واسناد
حديثهما وعايشه قال الطحاوي ذهب قوم الى ان الرجل اذا انصرف من صلاته
بغير تسليم فصلاته باطله وخالفهم في ذلك اخرون وافترقوا على قولين منهم
من قال اذا قعد قدر التشهد فقد تمت صلاته وان لم يسلم ومنهم من قال
اذا رفع راسه من اخر سجده من صلاته فقد تمت صلاته وان لم يتشهد
ولم يسلم فكان من الحجه للفريق الاول على اهل المقاله الاولى ما روي عن النبي
عليه السلام محللها التسليم انما روي عن علي وقد روي عنه من رايه ما
مثل ذلك ما يدل على ان معنى ذلك عنده على غير ما حمله عليه اهل المقاله الاولى
وهو ما رواه ابن عوانه عن الحكم عن عاصم عن علي قال اذا رفع راسه من اخر
سجده فقد تمت صلاته وقد روى عبد الرحمن بن زياد بن انعم عن عبد الرحمن
ابن رافع وبكر بن سواده عن ابن عمر وان النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا رفع راسه من اخر السجود فقد مضت صلاته اذا هو احدث
وفي بعض الفاظه اذا قضى الامام الصلاه وقعد فاحدث هو واحد ممن
ائتم به الصلاه قبل ان يسلم الامام فقد تمت صلاته فلا يعود فيها قال
ابو جعفر فهذا معناه غير معنى الحديث الاول وقد روي بلفظ اخر
اذا رفع المصلي راسه من اخر الصلاه وقضى تشهده ثم احدث فقد تمت
صلاته فلا يعود واحتج الذين قالوا لا تتم الصلاه حتى يقعد قدر التشهد
بما حدثنا ابو نعيم وابو غسان قالا نا زهير عن الحسن بن الرحمه
ابن القاسم بن مخيمره قال اخذ علقمه بيدي فحدثني ان ابن مسعود اخذ
بيده وان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ بيد عبد الله فعلمه التشهد
وقال فيه فاذا فعلت هذا او قضيت هذا فقد تمت صلاتك
ان شئت ان تقوم فقم وان شئت ان تقعد فاقعد وقد روي عن
النبي صلى الله عليه وسلم ما يدل على ان ترك التسليم غير مفسد للصلاه
وهو انه صلى الله عليه وسلم صلى الظهر خمسا فلما اخبر بصنيعه ثنى رجله
فسجد سجدتين فهذا النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل في الصلاه امة

من غيرها قبل السلام ولم يرد ذلك مفسدا للصلاة ولو راى ذلك مفسدا لها لاعادها فلما لم يعدها وقد خرج منها الى الخامسة لا تسليم دل ذلك على ان السلام ليس من جنسها الا ترى انه لو كان جاء بالخامسة وقد بقي عليه مما قبلها سجدة كان ذلك مفسدا للاربع لانه يخلطهن بما ليس منهن ولو كان السلام واجبا كوجوب السجود لكان حكمه ايضا كذلك ولكنه بخلافه فهو سنة انتهى وعليه فيه مأخذ الاول قوله انما روى عن علي يريد انه لم يروه غيره وقد قدمنا حديثين من غير روايته احدهما صحيح والثاني رده المرفوع بالموقوف الذي هو من رواية عاصم بن ضمرة وهو متكلم فيه حتى قال ابن عدي منفرد عن علي باحاديث باطلة لا تتابعه الرواة عليها والعلة منه وقال ابن حبان كان ردي الحفظ فاحش الخطا يرفع عن علي قوله كنا فلما فحش ذلك منه استحق الترك وعلى تقدير صحته يكون العمل برواية ابرايه هذا هو مذهب الثلثة العلماء الثالث ابن ابي ليلى وابن رافع ضعيفان وحديث عبد الرحمن عن ابن عمرو منقطع فيما ذكره ابن ابي حاتم مع ضعفه وكان رد حديثه فيما قاله البخاري وكرابن سواده وان كان ثقة فحديثه عن ابن عمرو لم ار احدا صرح به ولا ذكر له رواية عنه فيما اعلم والذي وصفه به ابن يونس روى عن سهل بن سعد والتابعين السابع حديث ابن مسعود فاذا فعلت هذا فقد تمت صلاتك وهي زيادة ذكر الخطيب وغيره انها مدرجة وليست من كلام النبي صلى الله عليه وسلم

المحافظة على الوضوء ٧ علي بن محمد ٧ وكيع عن سفين عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن ثوبان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استقيموا ولن تحصوا واعلموا ان خير اعمالكم الصلاة ولا يحافظ على الوضوء الا مومن قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح انفرد به النسائي لما خرجه من حديث منصور عن سالم ومن حديث الاعمش عن سالم بلفظ واعلموا ان خير دينكم الصلاة فصحح على شرط الشيخين ولم

٩

ولم اعرف علة من العلل يعلل بها هذا الحديث الا وهم من وهم ابو بلال الاشعري فانه وهم فيه على ابي معوية فيما حدثناه ابو بكر بن اسحق الفقيه ٧ الحسن بن بشار الخياط ٧ ابو بلال الاشعري ٧ ابو حازم عن الاعمش عن ابي سفين عن جابر قال النبي صلى الله عليه وسلم استقيموا ولن تحصوا واعلموا ان خير اعمالكم الصلاة ولن يواظب على الوضوء الا مومن انتهى كلامه وليس كما قال فان هذا حديث منقطع والمنقطع ليس بصحيح ومن صرح بذلك الامام احمد فانه قال سالم بن ابي الجعد لم يسمع من ثوبان سمعا منذ ان رآه في طلحة وقال ابو حاتم الرازي لم يدركه وبحسبه قاله ابن حبان واما تحسين الترمذي حديثه عن ثوبان برفعه والذين يكنزون الذهب والفضة فالكلام فيه كالكلام مع الحاكم وقد وقع له ايضا حديث ثوبان متصل بسند صحيح ذكره ابو حاتم بن حبان في كتاب الصحيح فقال ٧ ابو يعلى ٧ شريح بن يونس وابو خيثمة قالا ٧ الوليد بن مسلم ٧ ابن ثوبان ٧ حسان بن عطية ان ابا البشر السلولي حدثه انه سمع ثوبان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سددوا وقاربوا واعلموا ان خير اعمالكم الصلاة ولا يحافظ على الوضوء الا مومن قال ابو حاتم خبر سالم عن ثوبان منقطع فلذلك تركناه وفي مسند الطيالسي اشار الى حديث ابن حبان هذا وانه لما ذكر خبر سالم قال وروى هذا الحديث عن الوليد بن مسلم عن عبد الرحمن بن ثابت عن حسان عن ابي بشر عن ثوبان عن النبي عليه السلام ورواه الدارمي عن يحيى بن بشر ٧ الوليد فذكره ٧ اسحق بن ابرهيم بن حبيب ٧ المعتمر بن سليمان عن ليث عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استقيموا ولن تحصوا واعلموا ان من افضل اعمالكم الصلاة ولا يحافظ على الوضوء الا مومن ك هذا الاسناد لا باسه به لان اسحق هذا قال فيه احمد صدوق وقال الدارقطني نعم مامون وتابعه على ذلك الحسين بن علي عند ابن ابي شيبة في مسنده عن زائدة عن ليث ومحمد بن الى شيبة عند ابن ظاهر في كتاب صفة التصوف وليث ابن ابي سليم حاله في الضعف مشهور ومع ذلك قال عبد الغني خرج حديثه الشيخان ومجاهد منصوص على سماعه من ابن عمرو والله اعلم

ثنا محمد بن يحيى ثنا ابن ابي مريم ثنا يحيى بن ايوب حدثني اسحق بن ابي اسيد عن
ابي حفص الدمشقي عن ابي امامه برفع الحديث قال استقيموا ونعما
ان استطعتم وخيرا عما لكم الصلاة ولا يحافظ على الوضوء
الا مومن اسحق بن ابي اسيد وان كان مذكورا في كتاب الثقات
لابن حبان فقد وصفه بالخطا مع ذلك وقال ابن حبان ليس بالمشهور
ولا يشتغل به وقال ابو احمد بن عدي هو مجهول يعني بذلك جهالة
الحال لا العين وذلك انه روى عن جماعة منهم شيوخ بن شريح
والليث بن سعد بن سعيد بن ابي ايوب وعقبه بن نافع ويحيى بن ايوب
ذكر ابو محمد بن سرور ان الجماعة رووا حديثه الا مسلما ورواه ذلك
ابو الحسن بن القطان فقال هو ممن يجب على مسلم اخراج حديثه
وايضا فالبخاري لم يخرج حديثه صحيحا انما روى عنه تعليقا بين ذلك
ابو نصر الكلاباذي رحمهم الله تعالى ابو حفص الدمشقي لم يذكره ابن حاتم
ولا البخاري وذكر ابو عمر في كتاب الاستغنا انه روى عن مكحول قال وروى عنه
اسحق بن اسيد حديثا منكرا وقد قيل انه عمان بن ابي العاتكه وليس ممن
تقوم به حجه انتهى فعلى هذا يكون رواته عن ابي امامه منقطعه مع ضعفها
قال ابو عمر يعني استقيموا على الطريقه المحمديه التي تعجب ربكم وسددوا
وقاربوا فانكم لن تطيقوا الاحاطه في اعمال البر ولابد للمخلوق من ملال
وتقصير في الاعمال فان قاربتم ووفقتم كنتم اجدر ان تبلغوا ما يراد منكم

باب الوضو شطر الايمان

ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا
محمد بن شعيب بن شابور اخبرني معويه بن سلام عن اخيه انه اخبره
عن ابي سلام عن عبد الرحمن بن غنم عن ابي مالك الاشعري ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اسباغ الوضوء شطر الايمان
والحمد لله تملا الميزان والتسبيح والتكبير تملا السموات والارض
والصلاه نور والزكاه برهان والصبر ضياء والقران حجه
لك وعليك كل الناس يغدو فبايع نفسه فمعتقها او موبقها اخرجه
مسلم

مسلم عن اسحق بن منصور ثنا حبان بن هلال ثنا ابان ثنا يحيى ان زيدا حدثه ان ابا سلام
حدثه عن ابي مالك به وتتبع ذلك الدارقطني عليه وزعم ان الصواب
ما قاله معويه بن سلام يعني بذلك المذكور عند ابن ماجه والنسوي
والترمذي وما عند مسلم منقطع قال المازري يحمل قوله الطهور شطر
الايمان وجهين الاول انه يحمل تضعيف الاجر به الى نصف اجر الايمان
من غير تضعيف وهذا كاحد الثلاث وبلات في قوله عليه السلام ان قل
هو الله احد تعدل ثلث القران الثاني ان يكون معناه ان الايمان يحط ما
قبله من الاثام وقد اخبر عليه السلام ان الوضوء ايضا تذهب
تذهب عن الانسان به الخطايا الا انه قد قام الدليل ان الوضوء لا يصح
الانتفاع به الا مع مضامه الايمان له فكانه لم يحصل به رفع الا مع مضامه
شي ثان ولما كان الايمان يمحو الاثام المتقدمه عليه بانفراده صار
الطهور في التشبيه كانه على الشطر منه وفي هذا الحديث حجه على من يرى ان
الوضوء لا يفتقر الى نيه

باب ثواب الطهور

ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا معويه عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريره
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احدكم اذا توضا فاحسن الوضوء
ثم اتى المسجد لا ينهزه الا الصلاه لم يخط خطوه الا رفعه الله بها درجه
وحط عنه بها خطيئه حتى يدخل المسجد اخرجاه في الصحيح بلفظ
صلاه الرجل في جماعه تزيد على صلاته في بيته وصلاته في سوقه
خمسا وعشرين ضعفا وذلك ان احدكم اذا توضا فاحسن الوضوء ثم اتى
المسجد لا يريد الا الصلاه ولا ينهزه الا الصلاه لم يخط خطوه الا رفع الله
له بها درجه وحط عنه بها خطيئه حتى يدخل المسجد فاذا دخل المسجد
كان في صلاه ما كانت الصلاه تحبسه والملائكه يصلون على احدكم ما دام
في مجلسه الذي صلى فيه يقولون اللهم اغفر له اللهم ارحمه اللهم تب عليه
اللهم ما لم يؤذ فيه او يحدث فيه قوله لا ينهزه اي لا يحثه ولا ينهضه
وبه سميت القريه وهو الانبعاث لها والمبادره وهي بفتح الياء ثم الزاي

ينهز وحكى فيه ضم الباء ومعنى ان هذه المعانى اسباب الدرجات
واضيف الى ذلك امور اخر وردت فى ذلك من الدعاء عند دخول المسجد
والخروج منه والسلام على اهل المسجد وتحيته وغير ذلك نقل ان
التضعيف لمجرد الجماعة وهو كلها زياده على الدرجات ٥ ٧ سويد
ابن سعيد ٧ حفص بن ميسر حدثنى زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن
عبد الله الصنابحى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من توضا
فمضمض واستنشق خرجت خطاياه من فيه وانفه واذا غسل وجهه
خرجت خطاياه من وجهه حتى تخرج من تحت اشفار عينيه فاذا غسل
يديه خرجت خطاياه من يديه فاذا مسح برأسه خرجت خطاياه
من رأسه حتى تخرج من اذنيه فاذا غسل رجليه خرجت خطاياه
من رجليه حتى تخرج من تحت اظفار رجليه وكانت صلاته ومشيه الى المسجد
نافله هذا حديث مختلف فى ارساله وقد خرج مسلم معناه من حديث
عمرو بن عبسة وفيه طول وفى آخر لحديث عمرو بهذا الحديث اما
امامه صاحب النبى صلى الله عليه وسلم فقال له يا عمرو بن عبسة انظر
ما تقول فى مقام واحد يعطى هذا الرجل فقال عمرو لقد كبرت سنى ورق
عظمى وكاد اجلى ان اكذب على الله او اقول ما لم يسمع منه رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما سمعته منه الا مرة او مرتين او ثلاثا حتى عد
سبع مرات ما حدثت به قط ولكنى سمعته اكثر من ذلك رواه حفص هنا
عن مالك فى الموطا يحيى بن يحيى والقعنبى
وجمهور الرواة وقالت طائفة منهم مطرف واسحق بن عيسى الطباع
عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء عن ابى عبد الله الصنابحى واختلف عن زيد
ابن اسلم فى ذلك فقالت طائفه عنه كما قال مالك فى اكثر الروايات
عنه وقالت طائفه اخرى عن زيد عن عطاء عن عبد الله الصنابحى قال
ابو عمر وما اظن هذا الاضطراب جا الا من زيد بن اسلم والصواب
قول من قال فيه ابو عبد الله وهو عبد الرحمن بن عسيله تابعى ثقه
ليست له صحبه وروى زهير بن محمد عن زيد بن اسلم عن عطاء عن عبد الله الصنابحى
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تذكر قوله ان الشمس تطلع
ومعها قرن الشيطان الحديث وهو خطا عند اهل العلم والصنابحى لم

يلق

يلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وزهير بن محمد لا يحتج به اذا خالفه ثبت
وقد روى عن ابن معين انه سئل عن عبد الله الصنابحى روى عنه المدنيون
فقال ليشبه ان يكون له صحبه واصح من هذا عن ابن معين انه سئل عن
احاديث الصنابحى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لم يسمع له ليست له صحبه
ونحوه قال الترمذى وكان العلل الكبير عن البخارى رحمهما الله تعالى
واما قول ابى عمر ان زهير بن محمد لا يحتج به فليس ان الامر من خرج
حديثه الشيخان فى صحيحيهما ومن كانت هذه حاله لا يقال فيه ما ذكر
لا سيما مع عدم المخالفه المصرح بها بل هو فى المعنى متابعه ملك وفى ذلك
غنيه والله اعلم قال ابو عمر صدق ابن معين ليس فى الصحابه احد يقال
له عبد الله الصنابحى وانما فيهم الصنابح ابن الاعسر الاحمسى لكن
روى عنه قيس بن ابى حازم احاديث ولا فى الباب ايضا احد يقال له
عبد الله الصنابحى مشهور فى التابعين كبير من كبرائهم واسمه عبد الرحمن
ابن عسيله وهو جليل كان عباده بن الصامت يقول من سره ان ينظر
الى رجل كانه رفع فوق السموات ثم رد فليعمل على ما راى فلينظر الى
عبد الله الصنابحى قال ابن اسحق عن يزيد بن الهاد عن مرثد بن عبد الله
اليزنى عن عبد الرحمن بن عسيله قال لم يكن بينى وبين وفاه النبى صلى
الله عليه وسلم الا خمس ليال توفى وانا بالجحفه كذا زعم ابن عمر
ان الذى روى عنه مرثد هو الذى روى عن عطا وابو حاتم يخالف
ذلك ذكر ابنه فى كتاب المراسيل سمعت ابى يقول الصنابحى هو تلك
الذى يروى عنه عطا ابن يسار هو عبد الله الصنابحى لم يصح صحبته
والذى روى ابو الخير فهو عبد الرحمن بن عسيله الصنابحى روى
عن ابى بكر والصنابح بن الاعسر له صحبه وفى هذا ايضا وهم من
ادعا ان ملكا وهم فى تسميته عبد الله وقد قيل ذلك له فلم يرجع
بل اصر عليه وزعم ان ذلك حفظ وجاء كذلك فى كتابه فنى هذا دلاله
انه لم يرجع الى ما قيل له لعله انه غير صواب اذ لو كان صوابا لكان
اسرع الناس رجوعا اليه مع تسليمه ان الخطا لا يسلم لصاحبه بعد ذكر

البلل راسه فهؤلاء كلهم اختاروا الوضوء بالماء المستعمل واما مالك والشافعي
وابو حنيفه ومن قال بقولهم فلا يجوز ذلك عندهم ولو فعل لم يجز وكان
عليه الاعاده لكل ما صلى بذلك الوضوء لانه فاد ي به فرض فلا يودي
به فرض اخر كالحمار وشبهها قال ابو عمر للعماد مختلف فيه وقال بعض
المفسرين من اهل العلم من اهل عصرنا ان الكبائر والصغائر يكفرها الطهاره
والصلاه واصح نظاهر حديث الصنابحي ومسله من لا يازر يقوله
فما تزوون ذلك يبقي من ذنوبه وهذا جهل بين وسوا فقه للمرجئه
وكيف يجوز لذي لب ان يحمل هذه الاثار على عمومها وهو يسمع قوله
تعالى يا ايها الذين امنوا توبوا الى الله توبه نصوحا وقوله تبارك وتعالى
وتوبوا الى الله جميعا ايه المومنون لعلكم تفلحون في اي كثيره
ولو كانت الطهاره والصلاه واعمال البر تكفر الكبائر والمتطهر المصلي
غير داكر لذنبه ولا قاصد اليه ولا حاضر في جبنه ذلك الندم عليه
لما كان لامر الله عليه فالتوبه معنى وكان كل من توضا وصلى يشهد له
بالجنه بارز سلامه من صلاته وان ارتكب مثلها ما شاء من المذنبات
الكبائر وهذا لا يقوله احد ممن له فهم صحيح وقد اجمع المسلمون
ان التوبه على المذنب فرض والفروض لا يتم اداء شي منها الا بقصد
ونيه وقال عليه السلام الندم توبه وقال الصلوات الخمس
والجمعه الى الجمعه ورمضان الى رمضان مكفرات ما بينهن
ما اجتنبت الكبائر وهذا بين لك ما ذكرنا ويوضح لك ان الصغائر
تكفر بالصلوات لمن اجتنب الكبائر فيكون على هذا المعنى قوله تعالى
ان تجتنبوا كبائر ما تنهون نكفر عنكم الصغائر بالصلاه والصوم
والحج واداء الفرائض وان لم تجتنبوا الكبائر ولم تتوبوا منها لم تشفعوا
بتكفير الصغائر اذا واقعتم الموبقات المهلكات وهذا كله قبل
الموت وهذا قال جماعة المسلمين وجاءت به الاثار الصحاح
ولو بدر هذا القايل للحديث الذي فيه ذكر خروج الخطايا من فيه
ويديه وراسه ورجليه لعلم انها الصغائر في الاغلب ولعلم انها
معفوٌ عنها بترك الكبائر دليله قوله عليه السلام العينان زنيان
والفم

والفرج زنى ويصدق ذلك كله الفرج او يكذبه يريد والله اعلم ان الفرج
يعمله يوجب الهلكه وما لم يكن كذلك فاعمال البر تغسل ذلك كله والله
اعلم ٥ حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه ومحمد بن بشار قالا نا غندر محمد بن
جعفر عن شعبه عن يعلى عن عطا عن يزيد بن طلق عن عبد الرحمن
ابن السلماني عن عمرو بن عبسه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان العبد اذا توضا فغسل يديه خرت خطاياه من يديه فاذا غسل
وجهه خرت خطاياه من وجهه فاذا غسل ذراعيه ومسح راسه
خرت خطاياه من ذراعيه وراسه فاذا غسل رجليه خرت خطاياه
من رجليه هذا الحديث خرجه ابو عبد الله في مستدركه من حديث
عبد العزيز بن ابي حازم عن الضحاك بن عثمان عن ايوب بن موسى عن ابي عبد
مولى سليمان بن عبد الملك عن ابن عبسه وقال فيه صحيح الاسناد
على شرطهما ولم يخرجاه وابو عبد نافع ابي لا نعلم سماعه من عمرو
وفي الحديث صحه سماعه وله شاهد على شرط مسلم عن عمر و
ابن عبسه واما حديث ابن ماجه ففي اسناده ضعف وقد تقدم معناه
من كتاب مسلم وسبب ضعفه عبد الرحمن بن السلماني الانباري
والسلماني هي خرق تعمل منها القلوع قال الوشاطي بسلمان من
بلاد السند قال فيه ابو حيان الرازي والدارقطني ضعيف لا يقوم بحجه
واذا وصل الحديث فكيف ما يرسله وقال ابو الفتح الازدي منكر الحديث
روى عن ابن عمر بواطيل وما ذكره ابو حيان في كتاب الثقات
قال لا يجب ان يعمر لشي من حديثه واذا كان من رواته انه لا ينبغي ان يضع على
اسه العجايب ومن ضعفه ايضا يعقوب بن طامر وذكر الحاكم في
كتاب المدخل ان الشيخين اتفقا على تخريج حديث عمرو بن عبسه ولم يرد ذلك
وعبد الغني بن سعيد فيما رده فكانه فرد وشع ذلك عليها الحافظ
ابن محمد بن يزيد النيسابوري فزعم ان مسلما يرد لحديثه دون البخاري والله اعلم
حدثنا محمد بن يحيى نا هشام بن عبد الملك نا حماد عن عاصم عن زر بن حبيش
ان عبد الله بن مسعود قال قيل لرسول الله كيف نعرف من لم ير من امتك
قال غر محجلون من اثار الطهور خرجه ابو حاتم البستي في صحيحه

عن ابی یعلی کامل بن طلحه کما ذکره به ولفظ احمد فی مسنده من اثار الوضوء
وفی الاوسط عن اسرائیل الملائی عن عطیه عن ابی سعید قالوا یا رسول
الله کیف نعرف من لم نر من امتک فقال یاتون غرا من اثار الوضوء عن ابی اسرائیل الاحسن
ابن حسین القرنی وفیه حدیث جابر بن عبد الله ایضا وقال لم یروه عن
الاعمش یعنی عن ابی مسلم عن جابر الا یحیی بن یمان وفی صحیح مسلم
حدیث ابی هریره بلفظه اترایت لو ان رجلا له خیل محجله بین ظهری خیل
دهم بهم الا یعرف خیله قالوا بلی یا رسول الله قال فانهم یاتون
غرا محجلین من الوضوء وانا فرطهم علی الحوض الحدیث وفی کتاب
الترمذی بیان الغرة بم هی اذهی فی الاحادیث السابقه مجمله
عن عبد الله بن بشر مرفوعا امتی یوم القیامه غر من السجود
محجلون من الوضوء قال هذا حدیث صحیح غریب من هذا الوجه
حدثنا عبد الرحمن بن ابراهیم الولید بن مسلم الاوزاعی حدثنی
یحیی ابو کثیر حدثنی محمد بن ابراهیم حدثنی سفیان بن سلمه حدثنی حمران
مولی عثمان قال رایت عثمان بن عفان قاعدا فی المقاعد فدعا بوضوء
فتوضا ثم قال رایت رسول الله صلی الله علیه وسلم توضا مثل وضوئی
هذا ثم قال من توضا مثل وضوئی هذا غفر له ما تقدم من ذنبه
وقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ولا تغتروا حدثنا هشام
ابن عمار عبد الحمید بن حبیب الاوزاعی یحیی حدثنی محمد بن ابراهیم
حدثنی عیسی بن طلحه حدثنی حمران عن عثمان عن النبی صلی الله علیه وسلم
نحوه هذا حدیث اسناده صحیح لان الولید انما عدد منه التدلیس
او التسویه وهنا امتنا ذلک لسمعه بسماعه وسماع شیخه ومتابعه
عبد الحمید له وان کان فتادا بعیسی مکان شقیق وهما سیان فلا یضر
ذلک الحدیث ویکون محمد سمع منهما او یکون العهد فی ذلک عهد الولید
لنفسه علی عبد الحمید فان بعضهم وهو ابن حاتم یزعم انه لیس صاحب
حدیث وقال النسائی لیس بالقوی ویکون اراد ذکر شقیق فوهم
الی عیسی والله تعالی اعلم وشع ذلک فله اصل فی الصحیحین من حدیث
الزهری عن عفان بن زید عن حمران من غیر زیاده ولا تغتروا وهی

صحیح

١٤

زیاده

صحیح ابی حاتم البستی وقال ابن مسلم عبد الرحمن بعد ولفظه قال
رسول الله صلی الله علیه وسلم من توضا مثل وضوئی هذا غفر له ما تقدم
من ذنبه ثم قال علیه السلام ولا تغتروا وفی حدیث مسلم وکانت
صلاته ومشیه الی المسجد نافله قوله واستنشق یعنی جر الماء
بنفس الانف قال الفراء الشق مصدر شققت الشیء اشقه شقا
اذا شممته واسم ما یستنشقه الشوق والشنشوق
وتقول شق الرجل یعنی استنشق ولذلک قال المتلمس
ولو ان محموما بخیر شممن شذا نفا شق ریاها لاقلع صالبه
ای وجد ریحها وتقول للرجل استنشق یا فلان هذا الریح وهذه
ریح مکروهة الشوای الرائحه ومنه قول رؤبه
کانه مستنشق من الغرف .. حرام الخرد لیکره الشق
وفی الغریبین ای بلغ الماء حاشیه وذکر ابن قتیبه ان الاستناق
والاستناد سواء ماخوذ من النشز وهی طرف الانف وینبغی ان یکون
وهم لان اهل اللغه فرقوا بینهما وفی تفسیر الحدیث فلیجعل فی انفه
من لینشق دلیل علی ان النشر طرح الماء من الانف متبددا وقد یکون
ذلک علیه غیر واجب من الامر قوله اشفار عینیه یعنی حروف
اشفار واحدها شفر بضم الشین کما ذکره ثعلب وذکر ابن قتیبه
فتح الشین فی ادب الکاتب وفی الجامع شفر کل شیء وفی المحکم
وشافر ایضا واما الهدب فحکی فیه الضم وانکر بعضهم قوله حرف
حرف حظایاه قال فی المجمهر خز یخز خزا اذا هوی من علو الی
سفل وکل واقع من حایط وغیره فقد خز یخز خزا
وکذلک الرجل اذا سقط وهو فاعل علی وجهه وقال الهروی
سقط یخر وروایضم الخاء ونحوه قال الجوهری قوله خرت
الباصره الوجه والفرس یاصر بحبه الفرس نفوق الذرهم یقال
فرس اغر والاغر الابیض وقوم غران قال امرؤ القیس
ثیاب بنی عوف طهاری نقیه واوجهه عند المشاهد غران
ورجل اغر ای شریف وفلان غر قومه ای سیدهم وغر کل شیء اوله

واكرمه ذكره صاحب الصحاح وفي المجمهن وكل شئ بدا لك من ضوء
او صباح فقد بدت لك غرته وقال الفراء الاغر والغراء
الابيض والبيضا ومنه قول الاعشى

غرّاء فرعاء مصقول عوارضها تمشي الهوينا كما يمشي الوجي الوجل

وقيل الغراء الواسعة الجبهة وقيل هي البيضا النقيه العرض وقال
الرتب هي التي تشبع جبينها وسلاح ما بين عينيها وتباعد قصتها
من جبينها وقيل هي البيضا العينين وهذا امر اغر محجل اي
دائم ولذلك قال الشاعر

الا حبذا ليلى وقولا لها هلا لقد ركبت امرا اغر محجلا

وفي كتاب النبات لابي حنيفه الغراء من نبات البر ولها زهره
بيضا شديد البياض ناصعه وقال ابو نصر الغراء زهر بيضا يعني
بالثمر الزهره قال ابو حنيفه ونباتها مثل نبات الجذر وحبها
كحبه وهي طيبه الريح انشد ابو العباس للفلاخ يقوله لابرهم
ابن النعمان بن بشير لما زوج اخته من يحيى بن ابي حفصه مولى عثمان

لله در جاد انتجابذها بزدنها وبها التجيل والغرر

وفي الكتابيه واذا كان بوجه الفرس بياض يسير بقدر الدرهم
فما دون ذلك فذلك الفرس افرج فاذا جاوز ذلك فهو الغرّ
فان كانت قوائمه الاربع بيضا لا يسلع البياض منها الركبتين فهو المحجل
فان كان البياض بعد به دون رجله فهو اعصم وذكر الاصمعي انه
الذي يرتفع البياض الى موضع القيد قال ومنه المحجل وفي الصحاح
التحجيل بياض في قوائم الفرس او في ثلاث بها او في رجليه قل او كثر
بعد ان يجاوز الارساغ ولا يجاوز الركبتين والعرقوبين فاذا
كان في قوائمه الاربع فهو محجل اربع وان كان في الرجلين جميعا
فهو محجل الرجلين فان كان باحد رجليه وجاوز الارساغ
فهو محجل الرجل اليمنى او اليسرى فان كان البياض في تلك قوائمه
دون رجل او دون يد فهو محجل تلك مطلق يد او رجل فلا يكون

المحجل

١٥

التحجيل وتقابيدا وبدين ما لم يكن معها او معهما رجل او رجلان فان كان
محجلا يدا وتحجل من شق فهو ممسك الا يامن مطلق الا ياسر او ممسك
الا ياسر مطلق الا يامن ولما القاعد فذكر القاضي في المشارق
انها موضع عند باب المسجد وقيل مصاطب حوله وقيل هي دكاكين
عند دار عثمان وقال الداودي هي الدرج وفي سنن الدارقطني ه
هي حيث مصلى الجنايز عند المسجد **باب السواك**

حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، ابو معويه وابي عن الاعمش ح وثنا
علي بن محمد ، وكيع عن سفين عن منصور بن حصين عن ابي وايل عن
حذيفه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل
يشوص فاه بالسواك اخرجاه في صحيحيهما حدثنا ابو بكر بن
ابي شيبه ، ابو اسامه وعبد الله بن نمير عن عبد الله بن عمر عن
سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريره قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة ه
اخرجاه في الصحيح حدثنا سفين بن وكيع ، عن امه عن
عن الاعمش عن حبيب بن ابي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ركعتين ركعتين
ثم ينصرف فيستاك رواه النسائي في الصلاه عن وكيع عن عثمان
وبذلك صح اسناده لان سفين ضعيف ومنهم من اتهمه بالكذب
بالكذب وهو ابو زرعه الرازي وقال البخاري يكلمون فيه لا سيما
لقوله اياها وقال النسائي ليس بشئ وقال ابن حبان قيل له في اسباب
لفظها فلم يرجع عنها فاستحق الترك لاحاديثه وقال ابن عدي كان اذا
لقن يلقن وسخوه قال ابو حاتم الرازي وعثمان ممن احتج به في
الصحيح ووصف مع ذلك بالثقه والصدق وزعم ابو القاسم
ابن عساكر رحمه الله في كتاب الاطراف ان ابن ماجه خرج هذا
الحديث بهذا الاسناد في كتاب السنه وسعه على ذلك الحافظ
المزي وما قدمناه يقضي على قولهما وقد سيظهر

بنسخ من السنن فوجدته كذلك وقال الحاكم عند ما خرجه من حديث
محمد بن حسان ثنا عثام هذا حديث صحيح على شرط الشيخين
ولم يخرجاه وليس كما زعم لكونه على شرط البخاري وحده لتفرده
بعثام فيما ذكره ابن سرور وغيره عند ما رواه عن محمد بن عبد الله
ابن بزيع ثنا عثام وذكره مختصرا وهذا الحديث لا نعلم احدا رواه
عن الاعمش الا عثام بن علي وهو ثقة ثنا حدثنا هسام بن عمار
ثنا محمد بن شعيب ثنا عثمان بن ابي العاتكة عن علي بن يزيد عن القاسم عن
ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تسوكوا فان السواك
مطهرة للفم مرضاة للرب ما جاني جبريل الا وصاني بالسواك
حتى خشيت ان يفرض علي وعلى امتي ولولا ان اخاف ان اشق على امتي
لفرضته لهم واني لاستاك حتى اني لاتخوف ان احفي مقادم فمي
هذا حديث اسناده معلل باشياء منها عثمان بن ابي العاتكة
سليمان بن حفص الازدي الدمشقي القاضي قال فيه ابن معين
ليس بشئ وقال النسائي ضعيف وقال ابو احمد الحاكم هو مع ضعفه
تكتب حديثه مع ان دحيما كان يثني عليه وينسبه الى الصدق
ولم ينكر حديثه عن غير علي بن يزيد الا من قبل علي وقال ابو حاتم
لا باس به فكتبنا من كتبه عن علي واما ما روى عن غير
فمقارب ومنها علي بن زيد ابو عبد الملك الالهاني الدمشقي قال
فيه البخاري منكر الحديث وقال ابن حاتم الرازي ضعيف الحديث
احاديثه منكرة وقال النسائي والازدي والدارقطني متروك
وقال يعقوب بن شيبة واهي الحديث وقال احمد هو ضعيف
ولما ذكره ابو مسهر قال ما اعلم الا خيرا وذكر ابو عبد الله في مسند
حديثا من رواية يحيى بن ايوب عن عبد الله بن خير عن علي بن يزيد
عن القسم عن ابي امامة مرفوعا ان اغبط الناس عندكم لمؤمن
خفيف الحاذ ثم قال اسناده للسابقين صحيح عندهم ولم
يخرجاه يعني الشيخين وليس كما زعمه لما اسلفناه ولما قاله
ابن حسان

١٦

ابن حسان وغيره من ان هؤلاء اذا انفردوا في اسناد كان ذلك الحديث
من عمل ايديهم وكانه اعتمد على قول ابي مسهر في علي والبخاري
في ابن زحر والله اعلم ومنها القسم بن عبد الرحمن بن عبد الرحمن
مولى خالد بن يزيد بن معاوية وهو وان قال فيه الكوفي شامي
تابعي تكتب حديثه وليس بالقوي وقال ابراهيم بن الحسين
عن ابن معين هو ثقة اذا روى عن الثقات وقال الحربي في
كتاب العلل من ثقات المسلمين توفي سنة ثنتي عشرة ومائة
وقال الجوزجاني في تاريخه كان جبارا فاضلا وقال العقيلي
ثقة وسيل عنه ابو حاتم فقال حديث الثقات عنه مستقيم
لا باس به واما ينكر عليه من قبل الضعفاء فقد قال فيه الامام
احمد بن حنبل منكر الحديث حدث عنه علي بن يزيد باعاجيب
وما اراها الا من قبله وقال ابو حاتم البستي كان يروي عن اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم المعضلات وفي سوالات
الاجري عن احمد بن صالح تضعيفه وفي الاوسط للبخاري بدل
عنه العلي وغيره احاديث مقاربة واما من تكلم فيه
مثل علي بن يزيد ونحوه ففي حديثه نكارة واضطراب
ومع ذلك ففي سنده اشياء لها اصول صحيحة وشواهد
حسنة اما قوله السواك مطهرة للفم مرضاة للرب
فهو في حديث عائشة عند ابن خزيمة والحاكم وابن حبان وذكره
البخاري تعليقا وقال البغوي في شرح السنة هذا حديث
حسن وعند ابن حبان ايضا من حديث ابي هريرة قال
صلى الله عليه وسلم عليكم بالسواك فانه مطهرة للفم مرضاة
للرب وعند القاضي ابي بكر احمد بن علي المروزي في مسند
ابي بكر الصديق من حديثه عن ابي حصين ثنا يونس بن محمد
ثنا حماد عن ابي عتيق عن ابيه عن ابي بكر سمعت النبي صلى الله

عليه وسلم يقول السواك مطهرة للفم مرضاة للرب وسنده صحيح
وحدثنا ابن عمران النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق
مطهرة للفم مرضاة للرب ذكره في طبقات الموصلي من حديث ابن لهيعة
عن عبد الله بن ابي جعفر عن نافع عنه وقوله ما جاني جبريل عليه السلام
الا اوصاني بالسواك السواك واجب السواك واجب شاهده
عند ابي خزيمة في صحيحه عن عبد الله بن حنظلة كان عليه السلام
امر بالوضوء لكل صلاة طاهرا كان او غير طاهر فلما شق ذلك عليه
امر بالسواك عند كل صلاة وقوله
لقد خشيت ان يفرض علي شاهده ما رواه احمد في مسنده من
حديث ابن عباس قال عليه السلام لقد امرت بالسواك حتى
ظننت انه سينزل علي قرآنا ووحي وعنده ايضا عن وائلة قال
عليه السلام امرت بالسواك حتى خشيت ان يكتب علي وذكر
ابو نعيم من جهة محمد بن مسلمة ان عبد العزيز بن عبد الرحمن
ابن مهيب قال سمعت عبد الله بن عمر بن الخطاب يحدث رافع بن
خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السواك واجب
السواك واجب وقوله لفرضته شاهده حديث تمام بن
عباس رضي الله عنهما قال عليه السلام ما لي اراكم تانون فلحا
استاكوا لولا ان اشق على امتي لا مرتهم لفرضت عليهم السواك
كما فرضت عليهم الوضوء رواه احمد وعلله ابن القطان وفيما
اعله به نظر ولما رواه في الافراد من حديث جعفر عامر
ابن عباس عن ابيه عن العباس قال هذا حديث غريب من حديث
الثوري عن منصور تفرد به خالد عبد العزيز بن ابان عنه
ولا نعلم حدث به عنه غير الحسن بن مكرم وحديث ابي هذين
لولا ان اشق على امتي لفرضت عليهم السواك مع الوضوء قال
الحاكم هذا حديث صحيح على شرطهما وفي الدلائل لابن عدي قال
عليه السلام

الصحيح
عليه السلام لولا ان اشق على امتي لجعلت السواك عليهم عزيمة وفي
لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة وقوله حتى لقد خشيت
ان احفى مفاديم فمي شاهده حديث عطاء بن السائب عن سعيد
ابن جبير عن ابن عباس قال عليه السلام لقد امرت بالسواك
حتى خفت على اسناني قال الطبراني في الاوسط لم يرفع عن عطاء
الا الحسين بن واقد وحديث جرير تطهر مرفوعا لقد امرت
بالسواك حتى لقد خشيت انه يدردني وقد ظهر لك مجموع ما
ذكر صحة المتن وعرفان مخرجه وضعف الاسناد وفي صحيح
ابن خزيمة وابن حبان والمستدرك لابي عبد الله لولا ان اشق
على امتي لامرتهم بالسواك مع الوضوء عند كل صلاة حدثنا
ابو بكر بن ابي شيبة نا شريك عن المقدام بن شريح بن هاني عن ابيه عن
عائشة قال قلت اخبرني باي شيء كان النبي صلى الله عليه وسلم يبدأ
اذا دخل عليك قالت كان اذا دخل بدأ بالسواك رواه مسلم في
صحيحه وذكر ابن عبد الله بن منده الاجماع على صحته وفيما قاله
نظر لامرين الاول ان اراد اجماع اهل العلم فاطبة فمتعذر
وان اراد اجماع الابهة المتقدمين اصحاب الله وهو الاشبه
بمصطلحه لانه بنى في غير موضع انه يريد ذلك فغير صواب
ايضا لانه لم يخرجه احد منهم زيادة على ما ذكرناه غير النسائي
والسجستاني في رواية ابن داسة فقط فاي اجماع مع مخالفة
النجائي والترمذي وعند ابن خزيمة وابي عوانة وسيأتي له
تتمة عند احمد رحمه الله تعالى اذا دخل بيته حدثنا محمد بن
عبد العزيز نا مسلم بن ابرهيم نا حجر بن كنيز عن عثمان بن ساج
عن سعيد بن جبير عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال ان
افواهكم طرق القرآن فطيبوها بالسواك هذا اثر اسناده
ضعيف لضعف حجر راويه مولى باهلة اسفا قال فيه
يزيد ابن زريع لا شيء وقال يحيى ليس بشيء ولا يكتب حديثه

حديث عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا دخل بيته بدأ بالسواك رواه مسلم في صحيحه وابو داود والنسائي
وابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه وابن حبان في صحيحه
والحاكم في مستدركه وقال على شرط الشيخين ولم يخرجاه
وقال الدارقطني في العلل بعد ان ذكر الاختلاف
في اسناده والصواب عن عائشة موقوف

كل الناس احب الي منه وقال النسائي وابن الجنيد والدارقطني ليس بثقه
ولا يكتب حديثه وقال الحربي في العلل ضعيف وفي كتاب
الآجري سئل ابو داود عنه فقال ضعيف وسئل عنه مرة اخرى
وعن عمران فقال عمر فوق بحر عمر متروك وقال ابو حاتم ضعيف
وقال ابو احمد الحاكم ليس بالقوي عندهم وقال ابن سعد مات
سنة ستين ومايه وكان ضعيفا وقال البخاري في التاريخ ليس
عندهم بقوي الثاني للجهاله بحال عثمان وان كان ابن ابي حاتم
قد وصفه بالرواية عن جُصَيف وبروايه المعمر بن سليمان
ومحمد بن يزيد بن سنان عنه وضعفه البخاري بانه من الحرث
فلم اداحدا تعرض للمعرفه بحاله وهو وبحر مما يستدرك
ذكرهما على ابن سرور الثالث وكذلك يستدرك الحديث
وزعم بعض المتاخرين ان عثمان بن ساج هذا هو عثمان بن عمرو
ابن ساج نسب الى جده اخذا من طبقات الجزريين لابي عروبه
وما علمت ان ابا محمد بن ابي حاتم فرق بينهما ولا تعدل عن كلامه
الا ببيان واضح الثالث محمد بن عبد العزيز ايضا لا يدري من هو
لان ابن سرور ذكر فيمن روى عنه ابن ماجه اثنين يقال لكل منهما
محمد بن عبد العزيز الاول المعروف بابن ابي رزمه والثاني
لم يصفه قال من روايه ابن ماجه عنه فالله اعلم ايهما هذا
فان كان ابن ابي رزمه وما اخاله فهو مشهور بالفقه وان كان
الاخر فهو مجهول ونحو ما ذكرهما به ذكره الشيخ جمال الدين
ولم يذكر احدا منهما بروايه عن مسلم بن ابرهيم وكذلك الخطيب
في تاريخه على كثره تعدادهم للمشايخ الرابع انقطاع ما بين سعيد
وعلي فان ابن ابي حاتم ذكر في كتاب المراسيل سئل ابو زرعه عن
سعيد بن جبير عن علي فقال مرسل وفي التاريخ الاوسط عن ابي معشر
عن سعيد بن جبير قال رايت عقبه بن عمرو وابو محمد
وعبد الوارث نحوه وعن يحيى قال مات ابو مسعود وابن عمر على

ولا احسبه

الدهاوي

١٨

هو ولا احسبه حفظ لان سعيد بن حُر لم يدرك ايام علي انتهى قول
البخاري ولا احسبه حفظ يعني وفاه ابن مسعود لانه هو صرح
في ذلك بسماع سعيد منه ويكون مولد سعيد على ما ذكره هو
وغيره بعد موت علي رضي الله عنه سنة ستين لانه قيل سنة خمس
وستين وهو ابن تسع واربعين والله اعلم وقد وقع لنا هذا الحديث
مرفوعا من طريق سالمة من المذكورين اخبرنا ابو المعمر ابو النعمان صالح بن
مختار رحمه الله تعالى قراءه عليه وانا اسمع اخبرنا المسند ابو العباس
ابن عبد الدايم بقراءه والدي عليه اخبرنا ابو الفرج يحيى بن محمود الثقفي
قراءه عليه اخبرنا ابو القاسم الحبوزي اخبرنا ابو الحسين اخبرنا الربيع
بن نعيم وكل المتقدمين من اصل سماعه حدثنا محمد وابن الحرث
ابن ميمون المعدي حدثنا العباس بن الوليد بن عبد الرحمن الجارودي
حدثنا شعبه عن الحسن بن عبيد الله عن سعد بن عبيده عن ابي
عبد الرحمن السلمي عن علي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان العبد اذا قام يصلي وقد توسوك اتاه الملك فقام خلفه
فلا يخرج منه شيء الا دخل جوف الملك فطهروا افواهكم بالسواك
اخبرنا المسند المعمر ابو زكريا يحيى المقدسي رحمه الله عن العلامه
ابن بنت الحميري اخبرنا شهده اخبرنا ابو عبد الله الحسين بن طلحه انا
ابو عمر عبد الواحد بن محمد بن عبد الله القاضي ابو عبد الله الصيدلاني
ابن اسمعيل حدثنا عبيد الله بن سعد الزهري حدثنا عمي حدثني ابي عن ابن اسحق
عن محمد بن طلحه بن يزيد بن ركانه عن سالم بن عبد الله عن ابي الحباب
مولى ام حبيبه انبا حدثت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاه كما يوصون
وروى محمد عن الشعبي عن عبد الله بن جعفر قال عليه السلام اذا
قام احدكم الى الصلاه فليغسل فاه من الغمر ما قام عبد الى الصلاة
فظ الا الفم ملك فاه فلا يخرج من فيه لا في فم الملك
ذكره السيفي يحيى بن ابي الرضا في كتاب نزهة الصباح من تاليفه

وفي مجموع الزغابي لابن عساكر عن ابي هريرة كان اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم اسوكتهم خلف اذانهم يستنون لكل صلاة السواك
والمسواك ما يدلك به الاسنان من العيدان قال الفراء استعمل
منه سكت الشيء اسوكه سوكا اذا دلكته ومنه اشتقاق
السواك تقول ساك فمه يسوكه سوكا اذا دلكه بالمسواك
فاذا قلت استاك لم يذكر الفم والمسواك يذكر ويونث والتذكير
اكثر وهو نفس العود الذي يستاك به واصله للشيء الضعيف
يقال جات الغنم والابل يستاك هزالا اي ما تحرك رؤسها
وقد تساوكت الابل وغيرها اصابها الهزال قال عبد الله بن
الحر الجعفي ** الى الله اشكو ما ادى بجياد تساوك هزلا تحمن قليل **
والسواك متن الجانب وفي الصحاح وجمع على سوك مثل كتاب
وكتب قال الشاعر **

** اعرالنبا ابا احمر اللثات سحه سوك الاشجل **

وشرع السواك لتعظيم شان العبادة وشان المناجي ليكون
على كمال من الطهارة والنظافة لانه مزيل للفلح مضعف للاحر
مطيب للنكهة مكثر للصداع مذهب لوجع الاطراس يزيد
صاحبه فصاحة مذهب للبلغم محلي للبصر جاء ذلك في آثار مرسلة
ذكرها ابو نعيم والطبراني ومذهب الجمهور عدم وجوبه للصلاة
خلافا لاسحق بن راهويه وداود إذ اوجباه وبالغ اسحق وابطل الصلاة
بتعمد تركه قال ابو عمر فضل السواك مجمع عليه لا اختلاف فيه
والصلاة عند الجميع بسواك افضل منها بغير سواك حتى قال
الاوزاعي هو شطر الوضوء وقتاده عند اراده طلبه الصلاة
وعند الوضوء وقراءة القران والاستيقاظ من النوم وعند
تغير الفم ويستحب بين كل ركعتين من صلاة الليل وبوم الجمعة وقبل
النوم وبعد الوتر وعند الاكل وفي السحر والاولى الاستياك
والتشمر والزسول في حديث معاد مرفوعا نعم السواك
الزسول

الزيتون من شجرة مباركة تطيب الفم وتذهب الحفر وهو سواك
الانبياء قبلي ذكره الطبراني في الاوسط من حديث ابرهيم بن ابي عبلة
عن عبد الله بن الديلمي عن عبد الرحمن بن غنم عنه وقال ابن يرون عن
ابرهيم الا ابرهيم بن محمد بن ثوبان ليس بكل ما يحلو الاسنان اذا لم يكن فيه
صبغ ولون خلا الريحان والقصب واستضعف ابن القزاز الاول
وقاسه على الكحل وحمل بعض الحنفية السواك للصلاة على صلاة
المتيمم او من لم يجد ماء ولا ترابا حتى لا يخلو اما صلى من سواك ان لم
يكن عند الوضوء فعند الصلاة جمعا بين الاحاديث او عمل على ما
في حديث يوسف السمتي عن الاعمش عن انس ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يستاك بفضل وضوء وحمل بعض العلماء يستوص عن
ذلك السن بالاصابع وهو في حديث ضعفه البيهقي عن انس مرفوعا
يجزي من السواك الاصابع ** وفي حديث لم يرعبد الله بن عمرو
ابن عوف عن ابيه عن جده قال عليه السلام الاصابع تجري مجرى
السواك اذا لم يكن سواك قال ابن القسم في كتابه الاوسط لم يروه عن
ابي الا ابو غزية محمد بن موسى تفرد به هرون بن موسى القروي ويعضهم
يزعم انه الدلك عرضا وقال بعضهم هو الغسل وقيل الشفة قاله
ابو عبيد وقيل هو الحك قاله الواقدي عند البر ويستحب الاستياك
طولا لحديث ابي موسى عند احمد دخلت على النبي عليه السلام
وهو يستاك وهو رافع طرف السواك على لسانه يستن الى فوق
قال حماد ووصفه لنا عبلا ان كانه يستن طولا وحديث سنن وارسعه
ابن التمر وعطا بن ابي رباح كان عليه السلام يستاك عرضا ضعفا
البيهقي وحديث عائشة مرفوعا كان يستاك عرضا ولا يستاك طولا ذكره
وهو ضعيف وزعم بعضهم انه من حديث ابي موسى ومن ذكر يناقض
فان حديث ابي موسى يدل على ان سوك اللسان والثاني طولا وحديث سنن
يوضحه ومن تابعه يكون في الاسنان عرضا وفي قوله عليه السلام

لامرنهم بالسواك عند كل صلاة فتقضي جواز الاستياك للصايم اخذا بعموم اللفظ
ويوضحه حديث عامر بن ربيعه رايت النبي عليه السلام مالا احصي يتسوك
وهو صايم قال فيه الترمذي حسن وحديث عايشه رفعه من خير خصال
الصايم السواك وحديث انس لا باس بالسواك للصايم وحديث ابن عمر كان
عليه السلام يستاك اخر النهار وهو صايم ذكره ابن ظاهر في التذكره
وضعفه على معارضته غيرهم لهم في ذلك وسياتي في موضعه ان شا الله
تعالى وما قدمناه احسن دلاله ممن قال ذلك يوخذ من قول عايشه باي شي
كان عليه السلام يبدا اذا دخل عليك بيتك قالت بالسواك لان الحديث
اما جا في دخوله البيت ليلا فلا حجه فيه ببيانه رواه شريح قلت لعايشه
باي شي كان يبدا عليه السلام اذا دخل عليك بيتك قالت يبدا بالسواك
ونحم بر لعي الفرد ذكره الامام ابو حاتم في صحيحه باب الفطره

حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه نا سفين بن عيينه عن الزهري عن سعيد
ابن المسيب عن ابي هريره قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الفطرة
خمس او خمس من الفطره الختان والاستحداد وتقليم الاظفار ونتف
الابط وقص الشارب خرجاه في صحيحيهما واما سعيد بن ابي سعيد فرواه
عنه مالك في موطيه عن ابي هريره موقوفا له واوراه اكثر رواه الموطا
الا ابن عمر فانه رواه عنه موقوفا ولفظ ابن حبان قال من فطره
الاسلام الغسل يوم الجمعه والاستنان واخذ الشارب واعفا اللحا
فان المجوس تحفي شواربها وتحفي لحاها فخالفوهم خذوا شواربكم
واعفوا اللحا ذكره الحاكم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه نا وكيع ح وزكريا بن ابي زايده
عن مصعب بن شيبه عن طلق بن حبيب عن ابن الزبير عن عايشه قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر من الفطره قص الشارب واعفا
اللحيه والسواك والاستنشاق بالماء وقص الاظفار وغسل البراجم
ونتف الابط وحلق العانه وانتقاص الماء يعني الاستنجاء قال زكريا
قال مصعب ونسيت العاشره الا ان تكون المضمضه رواه مسلم في صحيحه

والترمذي

باب الفطرة

١

والترمذي وقال حسن ٥ وقد اختلف في رفعه ووقفه فرواه مرفوعا
مصعب منفردا به عن طلق ورواه سليمان التيمي عن جعفر بن اياس عن طلق
قال كان يقال عشر من الفطره كذا في كتاب النسوي ورواه الرفع
انفرد بها ابن ابي زايده عن مصعب واختلف في تصحيحه فاباه الامام احمد
احمد بن حنبل فقال مصعب بن شيبه احاديثه مناكير منها عشر من الفطره
والنسايي وقال حديث التيمي اشبه بالصواب من حديث مصعب
ومصعب منكر الحديث وفي موضع اخر وحديث التيمي واني لبشرا وفي
حيث قال التيمي وابن اياس ابيت منه واصح حديثا وابو عبد الله بن منده
الاصبهاني حيث قال خرجه مسلم وتركه البخاري وهو حديث معلول
رواه التيمي عن طلق مرسلا وقبل الرفع صحيح اعتبارا بوثق مصعب
عند ابن معين والعجلي وابن خزيمه لذكره حديثه هذا في صحيحه من
حديث محمد بن بشر ٧ زكريا ٧ مصعب وحديث محمد بن رافع ٧ ابن نمير
عن زكريا لم يذكر العاشره لا يتقن ولا يشك وفي حديث عبده العاشره
لا ادري ما هي الا ان تكون المضمضه وهي مذهبه ومذهب مسلم بن حجاج
وغيرهما وسياتي احاديث متابعه ط وشاهده حدثنا سهل
ابن ابي سهل ومحمد بن يحيى ٧ ٧ ابو الوليد ٧ حماد عن علي بن زيد عن
سلمه بن محمد بن عمار بن ياسر عن عمار بن ياسر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من الفطره المضمضه والاستنشاق والسواك
وقص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط والاستحداد
وغسل البراجم والانتضاح والاختتان هذا حديث معلول
ولما ذكره البيهقي في كتاب المعرفه قال هذا حديث ضعيف ولم
يبين سبب ذلك وهو ما ذكره ابو داود حيث اخرجه عن موسى
ابن اسمعيل وداود بن شبث ٧ ٧ حماد عن علي بن زيد عن سلمه
ابن محمد بن عمار بن ياسر عن عمار بن ياسر ان رسول الله صلى الله

قال ذكره في سنده و
في السند مصعب بن
شيبه وحديثه شي
وهذا اعم الاول
والله اعلم

عليه وسلم قال من الفطرة المضمضة والاستنشاق والسواك وقص
الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط والاستحداد وغسل
البراجم والانتضاح والاختتان هذا حديث معلول
ولما ذكره البيهقي في كتاب المعرفة قال هذا حديث ضعيف ولم
يبين سبب ذلك وهو ما ذكره ابو داود حين تخريجه عن موسى بن
اسمعيل قال موسى عن ابيه وقال داود عن عمار فعلى قول موسى يكون
الحديث مرسلا لان اباه لم يذكر احدا له صحبة وعلى قول داود
يكون منقطعا لان حديثه عن جده قال ابن معين مرسل وقال
البخاري لا يعرف انه سمع منه وقال عنه لم ير ومع ذلك فحاله
مجهولة لا نعرف احدا نرضى ذكرها وان كان ابوه قد ذكره ابن حبان
في كتاب الثقات وقد تابع داود حجاج بن نهال وابن عمر العمري
وهديه بن خالد فيما ذكره الطبراني في المعجم الكبير فهذا كما ترى متابع
لحديث طلق ومنه ما ذكره ابو داود فيما رواه عنه ابن العبد
قال روى نحوه عن ابن عباس قال خمس كلهن في الراس منها الفرق
ولم يذكر اعفاء اللحية وعن ابرهيم النخعي نحوه ذكر اعفاء اللحية
والختان ولفظ الطيالسي عن حماد عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال الفطرة فذكره وفي حديث علي ابن الاشدق عن عبد الله بن حماد
وهو مختلف في صحبته قال عليه السلام السواك من الفطرة وفي
حديث ابن عباس المذكور عن النبي صلى الله عليه وسلم ان جبريل اتاه
عنه فذكر ذلك له فقال كيف لا اسطى عنكم وانتم حولي لا تستنثون
ولا تعلمون اظفاركم ولا تنتفون اطفاركم ولا تعمون من حواجبكم
حدثنا شمر بن هلال الصواف نا جعفر بن سليمان عن ابي عمران
الجوني عن انس بن مالك قال وقت لنا في قص الشارب وحلق العانة
ونتف الابط وتقليم الاظفار الا نترك اكثر من اربعين ليلة حدثنا

جعفر

عبد الرحمن بن مهدي عن جعفر

جعفر بن احمد بن عمرو نا عفان بن مسلم نا حماد بن سلمة عن علي زيد مثله
هذا حديث صحيح رواه مسلم عن يحيى بن يحيى وقتيبة كلاهما عن جعفر
به قال ابن منده عند تخريجه اياه من حديث جعفر وهذا حديث
صحيح اخرجه مسلم وتركه البخاري من هذا الوجه ورواه هشيم
وغيره عن صدقة الدقيقي عن ابي عمران عن انس قال وقت لنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم في قص الشارب الحديث وقال هذا حديث
صحيح على رسم البخاري انتهى وفيما قاله نظر وذلك ان صدقة بن موسى ابو
المغيرة ويقال ابو محمد السلمي الدقيقي البصري ليس من شرط البخاري
في شيء واني ذلك مع قول ابن معين فيه ليس بشيء وفي موضع اخر ضعيف
ونحوه قاله النسائي وقال ابن عدي بعض احاديثه ما يتابع عليه
وبعضها مما لا يتابع عليه وهو ضعيف وقال ابن حبان كان
شيخا صالحا الا ان الحديث لم يكن صناعته فكان اذا روى قلب الاخبار
فخرج عن حد الاحتجاج به ولما خرج الترمذي حديثه هذا اخرج
بعده حديث جعفر وقال هذا اصح من الاول وهو في ذلك
كما قيل حملت الى بعلبك ذبحا خراشا وبعض الشر اهون من بعض
لان جعفر بن سليمان تفرد به عن غير واحد وان كان مسلم فقد اخرج
حديثه منفردا به منهم سليمان بن حرب وابن المديني وابن سعد وابن
معين ويحيى بن سعيد وغيرهم والله اعلم وما ذكره البزار من وجه
جعفر قال لا نعلم احدا مشهورا رواه عن انس الا الجريري وصدقة
ليس عندهم بالحافظ ولا نعلم رواه عن النبي عليه السلام الا
انس بن مالك الاصل في القطع القطر وهو المصدر مفتوح
الفا وهو الابتدا والاختراع يقال فطر الله تعالى ابتداه
واخترعه ولذلك انتظر فيما ذكره الزمخشري في اساس البلاغة
قال لابن عباس كنت لا ادري ما فاطر السموات والارض حتى اتاني

في ترجمة اعرابي تخاصما فقال احدهما انا فطرتها اي ابتدأتها وهو لفظه تقال
بالاشتراك على الفطرة والجبلة التي خلق الله تعالى الخلق عليها وفي
الحديث كل مولود يولد على الفطرة قيل على نوع من الجبلة والطبع
المهيأ لقبول الدين فلو ترك عليها لاستمر على لزومها وعلى معرفة الله
تعالى والاقرار به اي يولد لما كان اقر به لما اخرج من ظهر ادم
حكى ذلك الفراء في تفسير غريب البخاري وزعم ان الاول اولى
الوجوه فيها وقال الخطابي فسره اكثر العلماء بالسنة وقد
جاء في صحيح البخاري من حديث ابن عمر مرفوعا من السنة قص الشارب
وتقف الابط وتقليم الاظفار وفي صحيح ابن حبان من حديث
زيد بن ارقم مرفوعا من السنة قص الشارب من لم ياخذ من شاربه
فليس منا وفسرها اخرون بالدين منهم الماوردي ويدل عليه ورد
مرفوعا في بعض الروايات واما اعفاء اللحية فهو توفيرها
قال الجوهري عفا الشعر والنبت وغيرهما كثر وزاد ابن سيده
في المحكم وطال قال الجوهري ومنه قوله حتى اذا عفوا اي كثروا وعفوه
وعفيته لغتان والعافي الطويل الشعر وفي كتاب الاضداد
لابن السكيت عفا الشعر اذا وفا وعفا اذا درس قال الهروي
ومنه قوله عليه السلام فعلى الدنيا العفا اي الدروس كره لنا ان
نعفها كفعل بعض الاعاجم واما الاخذ من طولها وعرضها فحسن
واما الاظفار فهو جمع ظفر بضم الظاء والفاء وبضم الظاء
واسكان الفاء وبكسر الظاء وسكون الفاء واظافير جمع اظفور
لغة في الظفر ورجل اظفر طويل الاظفار غريضها وظفر احديد الظفر
قاله في الاساس والبراجم واحدها برجمة بضم الباء وهي
عقد الاصابع ومفاصلها وبه سميت البراجم من تميم وعند القيس

وقال

وقال ابو عبيد البراجم والرواجب جميعا مفاصل الاصابع والى ذلك
غيره فقال الرواجب هي ما بين العقد من داخل واحدها راجبة والبراجم
من ظهور الاصابع والابط باطن المنكب يذكر ويونث والتذكير اعلا
والجمع ابط قال الجواليقي وبعض المحدثين يقوله بكسر الباء والصواب
سكونها انتهى ليشهد لقابل ذلك قول الراجز مما انشده الفراء
كان هوا في خواء ابطه لبس بمهل البروك فرسطه
واما البرد فزعم ان ذلك للاتباع كقولهم عبد مناف بن رئاب الهذلي
اذا ما اوب نوح واسامعه صرها اليما بسب تلمع الجلدا
والعانة النابت من الشعر حول القبل وقيل منبت الشعر هناك
وتصغيرها عويبنة واستفاض الماء بفاء وصاد مهملة فسرتا بالسيلان
وبوبتيه ورد ذلك صحاني الموقوف عن ابن عباس والحديث زيادة
واحد في بغداد حصال الفطرة والمعنى انقطاع البول بالماء عند الغسل
قاله ابو عبيد وقد قيل الماء يذهب الماء وزعم ابن الانباري الصواب
بفاء وصاد مهملة والمراد نضحه على الذكر من قولهم لصح الدم الغليل
تفصده وجمعها نقص والاول اعرف والختان قال الازهري
اصله القطع ويطلق على قطع القلفة من القبل تارة وعلى موضع القطع
اخرى والمراد الاول ويقال فيه الخفاضة قاله الجوهري يقال ختن
الغلام والجارية بختنهما ويختنهما ختنا وختانا قال ابو زيد وقال
والختن للرجال والخفض للنساء وللختن المجنون والمجنونة الذكر
والانثى في ذلك سواء وحكم ذلك يذكر في بابه ان شاء الله تعالى
وفي قوله الا ان تكون المضمضة قال عياض رحمه الله ولعلها للغالب
وهو اولى لانه في حديث ابي هريرة مذكور واستضعف ذلك
لوجهين احدهما ان حصال الفطرة لم ترد على جهة الحصر ولهذا

اختلف تعدادها في الاحاديث وجاءت بصيغة التحديد بالنص على
شئ منها في حديث الخمس لا يدل على فرد معين لشبهه راو من حديث
العشر الثاني ما رجح بعينه بوروده في حديث ابي هريرة معارض
بورود ما تقدم في حديث عمار وعبد الله بن عباس ويرجح ذلك
لامرين احدهما في حديث عمار وابن عباس مع حديث عايشة كالتين
الواحد من جهة تعداد العشر فما فضل في ضبطه بعض رواته
يقرب امامه من ضبط الاخر وهذا اورد مسلم ابن ماجه في باب
واحد وكذلك عبر الثاني المضمضة والاستنشاق فربما ورد
المضمضة يقرب ورودا الاخر واختلف في الناسي لذلك فعند وكيع
عن زكريا انه مصعب كما في الكتاب وقال يحيى بن زكريا بن ابي زايدة
عن ابيه انه هو روى ذلك مسلم في صحيحه وقبل غير ذلك كما
اسلفناه من صحيح ابن خزيمة ٥ باب
ما يقول اذا دخل الخلاء حدثنا محمد بن بشار
ومحمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي قالا حدثنا شعبة عن قتادة
عن النضر بن انس عن زيد بن ارقم قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان هذه الحشوش محتضرة فاذا دخل احدكم فليقل اللهم
اني اعوذ بك من الخبث والخبايث حدثنا جميل بن الحسن العتكي ثنا
عبد الاعلى بن عبد الاعلا ثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة ح
وهرون بن اسحق ثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن القاسم
ابن عوف الشيباني عن زيد بن ارقم ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال فذكر الحديث هذا حديث خرجه ابن خزيمة في صحيحه
عن محمد بن بشار عن محمد بن عبد الاعلى ثنا خالد يعني ابن الحرث ثنا
شعبة وثنا يحيى بن حكيم ثنا ابن ابي عدي ثنا شعبة وثنا يحيى بن حكيم
ثنا ابو داود ثنا شعبة فذكره وقال هذا حديث بندار عن ابن

قال

قال عن النضر بن انس وكذا قال يحيى بن حكيم في حديث ابن ابي عدي عن النضر
ابن انس قال ابو عيسى في كتاب الجامع في اسناده اضطراب سمعت محمدا يقول
وزاد وقال معمر عن النضر بن انس عن ابيه زاد البزار وقال
هشام بن حسان عن قتادة عن القاسم بن ربيعة بن زيد قال وهذا الحديث
قد اختلفوا في اسناده عن قتادة وفي كتاب العلل للترمذي وسالت
محمدا عنه وقلت له اي الروايات عندك اصح فقال لعل محمدا سمع منها
جميعا عن زيد ولم يقض في هذا شيء وفي قوله عن زيد اشارة الى عدم
صحة حديث النضر عن ابيه وقد مر ذلك مصرحا به من كلام الامام احمد
فما ذكره البيهقي وابن تعليل الحديث بالاضطراب على قتادة لسوء فيه لاحتمال
سماعه منهما كما قال البخاري وهما ثقتان فسواء كان عنهما او عن احدهما
والكون صحيحا عنهما قال ابو جابر البستي فرواه في صحيحه من جهة
عيسى بن يونس عن شعبة عن قتادة عن القسم وقال هذا الحديث
مشهور عن شعبة وسعيد جميعا وهو مما تفرد به قتادة ثنا
عمرو بن محمد ثنا محمد بن عبد الاعلى ثنا خالد بن الحرث عن شعبة عن
قتادة سمعت النضر بن انس يحدث عن زيد فذكره ورواه الحاكم
من جهة عمرو بن روق ثنا شعبة عن قتادة عن النضر عن زيد
بلفظ فاذا دخل احدكم الغايط فليقل اعوذ بالله من الرجس
النجس الشيطان الرجيم ثم قال قد احتج مسلم بحديث لقتادة
عن النضر عن زيد واحتج البخاري بعمرو بن مرزوق وهذا الحديث
مختلف فيه عن قتادة ورواه شعبة عنه عن القسم عن زيد
وكلا الاسنادين من شرط الصحيح ولم يخرجاه بهذا اللفظ وزعم
الاشيلي انه اختلف في اسناده قال والذي اسنده ثقة وبما
قاله نظر لان الحديث لم يرفعه بالارسال حتى يكون الحكم للثقة
المسند انما ذكرناه انفا والله اعلم حدثنا محمد بن حميد
ثنا الحكم بن بشير بن سليمان ثنا خلف الصفار عن الحكم الهمداني

عن ابى اسحق عن ابى جحيفه عن النبى صلى الله عليه وسلم ستر ما بين الجن
وعورات بنى ادم اذا دخل الكنيف ان يقول بسم الله هذا
حديث قال فيه ابو على الطوسى غريب ولا نعرفه الا من هذا الوجه
وقد روى فى هذا الباب بعض التسميه عند دخول الخلا حديث
وليس اسناده بذاك وقال الترمذى عند ما خرج عن محمد بن حميد
غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه واسناده ليس بالقوى ولا ادرى ما
الموجب لذلك لان جميع من فى اسناده غير مطعون عليه بوجه من
الوجوه فيما رايت بل لو قال فيه قائل ان اسناده صحيح لكان مصيبا وبيان
ذلك ان محمد بن حميد قال فيه يحيى ليس به باس كيس وقال جعفر بن ابى
عثمان الطيالسى ثقه وسئل عنه الذهلى فقال لا ترى الى هو ذا
احدث عنه وقيل للصغانى تحدث عن ابن حميد فقال ومالى لا
احدث عنه وقد حدث عنه الامام احمد وابن معين واما الحكم
فروى عنه ابرهيم بن موسى وذرع ومحمد بن يحيى ان كمال ويحيى بن
ابى المغيره وعمرو بن رافع وابنه عبد الرحمن بن الحكم وقال ابو حاتم
الرازى هو صدوق واما خلد الصفار ابو مسلم الكوفى فروى
عنه عمرو بن محمد وحسين الجعفى وذكره ابن حبان فى كتاب الثقات
والحكم بن عبد الله البصرى حدث فى صحيح مسلم ووصف مع
ذلك بالثقه حدثنا عمرو بن رافع ثنا اسمعيل بن علبه عن عبد العزيز
ابن صهيب عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا دخل الخلاء قال اللهم انى اعوذ بك من الخبث والخبائث
اخرجه الجماعه فى كتبهم وذكر البزار فى مسنده من حديث اسمعيل
ابن مسلم عن الحسن وقتاده عن انس ان النبى عليه السلام قال
اذا دخل احدكم الخلا فليقل الحديث واسمعيل ضعيف وفى
كتاب ابى داود من طريق ابن العبد انه حدث عبد العزيز وقال له
فليعوذ بالله تعالى وقال فيه الترمذى هو اصح شئ فى هذا الباب

واحسن

واحسن وفى كتاب الدعوات لابن ظاهر زياده عن انس كان عليه السلام
اذا دخل الكنيف قال بسم الله ثم يقول اللهم انى اعوذ بك قال رواه لومشد
صحيح وهو ضعيف عن ابى طلحه عنه وفيه رد لما ذكره الامام احمد بن حنبل
قال سالته مهنا عن هذا الحديث تعرفه عن احد من غير وجه عبد العزيز
قال لا وكان بعد العزيز قال صهيب فانه ثقه قلت يصح قال نعم هو
فى كتاب الافراد لابى الحسن رواه عدى ابن ابى عمار عن قتاده عن انس
وهو غريب من حديث قتاده تفرد به عدى عنه ورواه الطبرانى فى
الاوسط من حديث صالح بن ابى الاخضر عن الزهرى عنه وقال لم يروه
عن الزهرى الا صالح تفرد به ابرهيم بن حميد الطويل حدثنا
محمد بن يحيى ثنا ابن ابى مريم ثنا يحيى بن ايوب عن عبيد الله بن زحر عن
على بن يزيد عن القسم عن ابى امامه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا يجزى احدكم اذا دخل مرفقه ان يقول اللهم انى اعوذ بك من
الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم قال ابو الحسن القطان
قال ابو حاتم ابن ابى مريم فذكره ولم يقل فى حديثه الرجس النجس
وانما قال من الخبيث المخبث الشيطان الرجيم هذا الحديث اسناده
ضعيف لضعف رواته وقد تقدم ذكرهم فى باب التيمم وفى الباب
حديث رواه ابو عبد الرحمن عبد الله بن مسعود قال به المسند
شرف الدين المرى قال الامام بهاء الدين اجازه قال الا سرعه رواه علينا
قال ابن عرسه قال البهائى قال اسمعيل بن عبد الله بن محمد بن ياسين
صاحب حديث قال احمد بن عبد الجبار السلوى قال ابو يوسف القاضى عن
ابى اسحق الشيبانى عن ابى الاحوص عن عبد الله ان النبى صلى الله عليه وسلم
كان اذا دخل الغائط قال اعوذ بالله من الخبث والخبائث واسناد
الترمذى الى حديث جابر واعل حديث ابى امامه هذا وحديث ورد من
عند ابن عدى فى كامله وضعفه بحسين بن عمر قال ابن سليمان الخطابى
الخبث بضم الباء جماعة الخبيث والخبائث جمع الخبيثه يريد
ذكران الشياطين واناثهم وعامه اصحاب الحديث يقولون

الخبث مسكنه الماء وهو غلط والصواب مضمومة الباء وفيما قاله
نظر لان الذي في الام هو الذي حكاه ابو عبيد بن سلام والمارابي في كتاب
ذيوان الادب فلا انكار على المحدثين اذا والله اعلم وايضا ففعل بضم الفا
والعين لتسكن عينه قياسا فلعل من سكنها سلك ذلك المسلك واما معناه
فذكر ابن الاعرابي ان اصله في كلام العرب المكروه فان كان من الكلام
فهو الشتم وان كان من العمل فهو الكفر وان كان من الطعام فهو الحرام
وان كان من الشراب فهو الضار قال ابن الانباري الخبث الكفر والخبائث
الشياطين وقال غيره الخبث الشيطان والخبائث المعاصي وزاد
بعض المتاخرين على ابن الاعرابي وقيل الخبائث الافعال المذمومة والخصال
الرديه وليس ذلك بزياده للدخوله في معنى كلامه وقوله اذا دخل
الخلا يريد به اذا اراد دخول الخلا كما في صحيح البخاري وكقوله تعالى
اذا قمتم الى الصلاة ويحتمل ان يراد به ابتدا الدخول ويبنى عليه من دخل
ونسي التعوذ هل يتعوذ ام لا كرهه ابن عباس وغيره واجاز جماعه
منهم ابن عمر اخذا بقول عائشه رضي الله عنها كان يذكر الله على كل
احيانه وقد نقل القولان عن مالك هذا كله في الكنف المتخذه في البيوت
لا في الصحراء وهو ظاهر في لفظه دخل والخش والخشش والخشش الستان وللجمع
خشان كصف وصفاف وللخش والخشش المخرج ايضا لانهم كانوا
يقضون حوائجهم في البساتين وللجمع حشوش والمحشه بالفتح الدير
ونهى عن اتيان النساء في محاشهن وربما جاء بالسين من الصحاح وفي
المحكم ويسمى ايضا الحائش قال الشاعر

تعلب انل زل عن جلا حمل او متمر من حائش جلاحمل

وفي المغيث واحد الحشوش حش وجمع على حشان كبطن وبطان
فاذا استعمل في الكنيف فبالفتح لا غير سمي للجمع فيه وكل شي
جمعته فقد حششته وزعم الخطابي انه بفتح وضم كما تقدم
من كلام الجوهري وكلامه على الامرس والله اعلم وهو صحيح في الرده
قال ما يقول اذا خرج من الخلا

حدثنا

حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا يحيى بن ابي بكير نا اسرائيل نا يوسف
ابن ابي بردة سمعت ابي يقول دخلت على عائشه فسمعتها تقول كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا خرج من الغائط غفرانك
قال ابو الحسن بن سلمة انا ابو حاتم نا ابو غسان النهدي نا اسرائيل
نحوه خرجه الترمذي وقال هذا حديث غريب حسن لا نعرفه الا من
حديث اسرائيل عن يوسف ولا نعرف في هذا الباب الا حديث عائشه
عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيما قاله نظر من وجوه الاول قوله لا
نعرف في هذا الباب الا حديث عائشه ان اراد مطلق القول عند
الخروج ففي الباب احاديث غير منها حديث انس الاتي في هذا الباب
عند ابن ماجه وحديث ابي ذر كان عليه السلام اذا خرج من الخلا
قال الحمد لله الذي اذهب عني الاذى وعافاني من عند النسائي وذكر
ابن خزيمه الخلاء وذكر ابو حاتم في كتاب العلل وضعفه وحديث ابن عمر
يرفعه الحمد لله الذي اذاقني لذته وابقى في قوته واذهب عني اذاه
وحديث طاوس من سنن الدارقطني عن ابن عباس مرفوعا
بلفظ قليل الحمد لله الذي اخرج عني ما يوذيني وامسك علي ما ينفعني
وحديث سهل بن ادخمه نحوه ذكره ابن الجوزي في العلل المتناهيه
واما ارادة قول لغير ابل فيحمله له قوله انا في استعراده اياه من غير
تصحيح وان كانت الرابه لا تاتي العصه ولذلك لم يلتفت ابن خزيمه
الى ذلك بل ذكره في صحيحه ولذلك ابن حبان والحاكم وخرجه
ابن الجارود في المنتقا وقال ابو حاتم الرازي هو اصح شي في هذا الباب
وان كانت هذه اللفظه لا تعطي تصحيحها مطلقا ونشير بان في الباب
غير خلاف ما قاله الترمذي الثالث الجمع بين قوله حسن غريب
لا نعرفه الا من حديث اسرائيل وبين قوله لا نعرف في هذا الباب الا
حديث عائشه فانه اثبت له غرابه السند بتفرد اسرائيل بمرفوعه
وغرابه المتن بكونه لا يعرف عن غير تفرد صحبه بعد ذلك بالخشن

ولو لم تكن الا القرائن الراجحة الى الاسناد لما عارضت في ذلك واما انه
لا يعرف في الباب الا هو مع قوله في الحسن انه يروى مثل ذلك
الحديث او نحوه من وجه اخر فهذا الحديث قد يوهم منافاة الحسن
الذي وصفه به على شرطه فيحتاج للجواب على ذلك فنقول
لا يشترط في كل حسن ان يكون كذلك بل الذي يحتاج فيه الى ان يروى نحو
من وجه اخر هو ما كان راويه في درجة المستور ومن لم تثبت
عدالته ولا ارتقى الى ان يتحمل في الصحيح مع المتابعة روايته فهذا
يحتاج الى تقويته بالمتابعات والشواهد ليصل مجموع ذلك
الى الدرجة واما هذا فقد كان من شانه ان يكون من الصحيح
فان اسرائيل متفق على اخراج حديثه عند الشيخين والفقه
اذا انفرد حديث ولم يتابع عليه لا يرتقى الى درجة الصحيح حتى يكون
مع الفقه في المرتبة العليا من الحفظ والاتقان وان لم يجاوز الفقه
فحديثه هناك حسن كما ان المستور مع التفرد لا يرتقى الى درجة
الحسن بل يفرده مردود فكذلك لهذا الحديث لو وجد شاهد
لما وصف عند مرتبة للحسن وربما ضعف عندها لما بيناه من
تصحيح من صححه او يكون الترمذي لما شرط للحسن وتقويته
بالمتابعات عرف بنوع منه وهو اكثره وقوعا عنده لا بكل
انواعه وهذا نوع اخر منه مستفاد من كلامه وكلام للخليلي
والحاكم وغيرهم من الحفاظ فعلى هذين القولين يمشي كلام الترمذي
او يكون الغرابة بالنسبة الى الراوي لا الى الحديث اذ الغرابة والحسن
في المتن لا يجتمعان وذكر بعض الحفاظ ان جمهور الروايات على لفظ
الخلايدة لا من الخابط ولفظ الخابط تفرد بها هاشم بن القاسم عن
اسرائيل وحديث ابن ماجه المذكور يقضي على قوله لا يحيى قال ذلك
عنه بما سمى التفرد والله اعلم حدثنا هرون بن اسحق عبد الرحمن
المحاربي عن اسمعيل بن مسلم عن الحسن وقتادة عن انس بن مالك

كان

كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خرج من الخلا قال الحمد لله الذي اذهب عني
الاذى وعافاني هذا حديث ضعيف لضعف راويه اسمعيل
ابن مسلم المخزومي المكي ابي وهبه قال فيه سفين كان يحطي في الحديث
وضعفه ابن المبارك وقال فيه احمد منكر الحديث وقال يحيى بن سعيد القطان
ليس بشيء مختلطا وليس بشيء كان يحدث بالحديث على بديهته ضروب وقال
ابن المديني ضعيف لا نكتب حديثه اجمع اصحابنا على تركه حديثه وقال النسائي
وابن الجنيد متروك الحديث وقال الجوزجاني حديثه شتى وقال الساجي
واهي الحديث جدا وقال ابو حاتم ضعيف الحديث مختلط وقال ابو زرعه
ضعيف وقال البخاري تركه ابن المبارك وما روى عنه وتركه يحيى وابن المهدي
وقال الفلاس كان بيني الفدر وهو ضعيف يحدث عن الحسن وقتادة
باحاديث بواطيل وهو متروك الحديث وقد اجمع اهل العلم على ترك
حديثه وانما يحدث عنه من لا بصر الرجال وقال يعقوب وابن معين
لا شيء وقال ابن عدي احاديثه غير محفوظة عن اهل الحجاز والكوفة
والبصرة الا انه ممن يكتب حديثه قال ابو الفرج ابن الجوزي وحمله من
يحيى في الحديث اسمعيل بن مسلم خمسة هذا احدهم والثاني
ابو مجلز العبدي سمع ابا المتوكل والحسن والثالث مولى بني مخزوم
يروي عن ابن جبير والرابع ابن ابي الفديك دينار مولى بني الديل والخامس
مولى بقاعة الزرقي روى عن محمد بن كعب لم يسلم في احد منهم طعنا الا في
الاول انتهى كلامه وقد اغفل اسمعيل بن مسلم السكوني شامي قال
فيه الدارقطني يضع الحديث واسمعيل بن مسلم العبدي حدث عن ابن
عوف حديثا منكرا ذكره العقيلي وانما ذكرت ذلك اصرارا لان عدي
لما ذكر في كامله انهم ثلثة فزاد ابو الفرج اثنين ولو تتبعنا ذلك لوجدنا اكثر من ذلك ولله الحمد وقد وقع لنا هذا الحديث من طريق
سالمه من اسمعيل هذا ذكرها الحاكم في تاريخ بلده فقال ثنا ابو جعفر
محمد بن احمد بن سعد ثنا ابو بكر محمد بن ياسين ثنا ابي ثنا عبد السلام
ابن نهشل سمعت عنبسة بن قرة عن الحسن عن انس قال كان

النبي عليه الصلاة والسلام اذا دخل الخلا قال بسم الله اللهم اني اعوذ بك
من الرجس النجس الخبيث الشيطان الرجيم واذا خرج قال الحمد لله الذي
اذهب عني الاذى وعافاني واما الغفران فمصدر كالكفر قال الخطابي
نصبه باضمار الطلب وقيل في تاويل قوله ذلك قولان الاول
انه استغفر من تركه ذكر الله تعالى مدة لبثه في الخلاء الثاني
قيل معناه التوبة من تقصير في شكر النعمة التي انعم الله بها عليه فاطعمه
ثم هضمه ويحتمل ان يكون فعله عليه السلام ذلك للتشريع والتعليم لحق
من خرج سالما معافا مما استعاذ من الخبث والخبائث ان يودي
شكر نعمة الله عليه في اعادته ولجابه سواله فان يستغفر الله خوفا ان
لا يودي شكر تلك النعمة وهو قريب من حمد العاطس على سلامته
ويحتمل ان يكون حاله التخلي لما كان محظورا فيها الذكر والتوجه الى الله
تعالى حسن ان يكون الذكر والاستغفار اول ما يصدر منه عند
الخروج كما كان اخر ما ختم به عند الدخول كقول الشاعر ❊❊
❊❊ واخر شيء انت اول هجمة ❊❊ واول شيء انت عند هبوطي
ونص جماعة من الفقهاء منهم احمد على انه ليس قول ذلك اذا خرج التخلي
وعند غيرهم من الاداب والله تعالى اعلم

باب ذكر الله على الخلا والخاتم في الخلاء

حدثنا سويد بن سعيد نا يحيى بن زكريا عن ابي زايدة عن ابيه عن
خلد بن سلمة عن عبد الله البهي عن عروة عن عايشة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يذكر الله على كل احيانه رواه الترمذي
عن ابي كريب ومحمد بن عبيد نا يحيى عن ابيه وقال حسن غريب
لا نعرفه الا من حديث زايدة وزعم بعض المتاخرين من العلماء ان
في كلام الترمذي ما يقتضي ان يحيى بن زكريا تفرد به عن ابيه وليس كذلك
لان اسحق بن يوسف الازرق رواه عن زكريا ايضا قال ولكنه يحيى شهد
انتهى كلامه وفيه نظر من حيث ان الترمذي لم يبين اي بني زايدة تفرد به

يحيى

يحيى وابوه يصدق على كل منهما ابن ابي زايدة فيحتمل ان يكون المعنى به
عنده بالتفرد زكريا لا ابنه ويحتمل الاخر واذا كان كذلك فليس لنا
ان نقول اراد واحدا معينا اذ لم يبين هو نفسه ذلك واذا تطرق
الاحتمال سقط الاستدلال وفي قول الترمذي حسن غريب
يريد بذلك تفرد به ابن ابي زايدة وكان ينبغي ان يكون على رايه صحيحا
لا حسنا لان تفرد ابن ابي زايدة لا يحطه عن درجة الصحيح ولذلك
لم يعده مسلم بل خرجه في صحيحه وايضا فرجاله عند الترمذي
ممن يصحح احاديثهم وابنا حدثنا نصر بن علي الجهضمي نا ابو بكر
الحنفي نا هما م عن يحيى عن ابن جريج عن الزهري عن انس بن مالك
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل الخلا وضع خاتمه
هذا حديث اختلف في تصحيحه وتضعيفه صححه ابو حاتم البستي في
صحيحه والترمذي وقال حسن صحيح غريب والحاكم وقال صحيح على شرط
الشيخين ولم يخرجاه انما خرجا حديث نقش الخاتم فقط وزعم ابو
عبد الرحمن النسائي انه غير محفوظ وقال ابو داود هذا حديث منكر
وانما يعرف عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري عن انس ان النبي صلى الله
عليه وسلم اتخذ خاتما من ورق فرماه والوهم فيه من همام ولا يرون
الاهتمام زاد في المفرد فخاف ان يكون هذا الحديث ليس بمحفوظ
وفيه نظر من وجوه الاول قوله هذا حديث منكر وهو مردود
بما اسلفناه الثاني قوله لم يروه الا همام مردود بما رواه يحيى بن
المتوكل ذكره الحاكم عن علي بن حمشاد نا عبيد بن عبد الواحد نا
يعقوب بن كعب الانطاكي نا يحيى بن المتوكل البصري عن ابن جريج
عن الزهري به ورواه ابو نعيم في تاريخ بلده من حديث عثمان بن ابي شيبة
عن يحيى به وقال الحاكم صحيح الاسناد وفيما قاله نظر ولكان يحيى قال فيه

احمد واهى الحديث وقال يحى ليس بشئ وقال مرة ضعيف ولذلك قال ابن المدينى
وعمرو بن على والرازى والنسائى وقال ابن حبان ينفرد باشياء ليس لها اصول
من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرتاب المتبحر فى الصناعة
انها معمولة ولظن والله اعلم ان ضعف يحى هو الذى الجأ البغوى الى
ان قال فيه حين رواه فى شرحه من وجهه اسحق بن الخليل عنه هذا حديث
غريب والبيهقى فى قوله هذا شاهد ضعيف الثالث على صحة ما يقوله
من تفرد همام بوهم صنفانه وليس كذلك لاحتجاج الشيخين به فى صحيحهما
ولقول يزيد بن هرون كان همام قويا فى الحديث وقول احمد همام ثبت
كل الشايخ وقول ابن معين وابى حاتم وابى سعد فيه ثقة فظهر بمجموع ما تقدم
ترجيح قول من صححه على من ضعفه وان من ضعفه يشبه ان يكون ذلك
عنده لتفرد همام وقد بينا ذلك وفى قول الترمذى حسن يوضح ذلك لا تفرد
والله اعلم او يكون لظنا منها ان الحديثين الذين اشار اليهما ابو داود اسنادهما
على همام وليس بشئ لان ذلك انما ياتى من سوء الحفظ وليس همام
كذلك لما بين الحديثين من التباين وفى مسند انس بن مالك لابى على اسمعيل
ابن فراط الهندى قالوا لا ابن جريج فعال قال الطابى انما السنة يوما واحدا
والخاتم فيه لغات فتح التاء وكسرها وبالف بعدها وبا اخر
الحروف قبلها عوضا عن الالف مع فتح الخاء وختام وختم وعلى
هذا قول الاعشى وصهباء طاف يهودى ابزها وعليها ختم
قال الليلى فاما الذى يختم به فبالكسر لا غير وجمعه خواتيم على ابدال الالف
من الواو والحديث اصل فى استحباب رفع ما فيه اسم الله تعالى عند الخلاء
لان حامله عليه السلام كان نقشه محمد رسول الله وعلى ذلك نقعها الانصار
واختلفوا فى الاستحباب فاباحه مالك واحمد بشرط الستر ان كان
خاتما فيادا ان فصه الى الكف وان كان درهما فيصرفه هذا الحديث

العرز

العرز هو عزنافع عز ابن عمر كان عليه للسلام يتختم فى خنصره الايمن فاذا
دخل للخلا جعل الكاب مما يلى كفه وان كان فى اليسرى جعله فى اليمنى
وفتحا ذلك صرحا به ايضا فى حديث رواه على بن ابى طالب عند ابن
طاهر وقال فيه للجوبانى حديث منكر رفعت ايضا حديث ابن عمر
وابو حنيفة والشافعى فالابكر اهة الاستحباب تنزيها والله اعلم ٥

كراهية البول فى المغتسل ٥

حدثنا محمد بن يحى ثنا عبد الرزاق انا معمر عن اشعث بن عبد الله عن الحسن عن عبد الله
ابن مغفل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبولن احدكم فى مستحمه
فان عامة الوسواس منه هذا حديث صحيح خرجه ابو حاتم البستى
فى صحيحه بلفظ فان عامة الوسواس يكون منه وقال البخارى فى
تاريخه الصغير رواه يعنى الحديث ابن المبارك عن اشعث بن عبد الله ورواه
بعضهم عن اشعث بن جابر انتهى وهو يعنى التفرقة بينهما وليس كذلك
للذكر بعد وقال الحاكم صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وفيما قاله
نظر لان اشعث بن عبد الله بن جابر ابو عبد الله الاعمى الجعدى
البصرى الازدى الحملى لم يخرجا له شيا فى صحيحهما ولا احدهما الا
البخارى تعليقا وسبب ذلك الاختلاف فى حاله فابن معين وابن
حبان والنسائى وغيرهم يوثقونه وقال العقيلى فى حديثه وهم ذكر
الدارقطنى فلت لم يعن الدارقطنى اشعث عن الحسن قال الهم بلا بعد بل
جميعا عن الحسن احدهم للخمرانى منسوب الى الجمران مولى عثمان
يعرف نفسه واشعث بن عبد الله الجعدى يعتبر به يروى عن الحسن وابن
ابن سوار الكوفى يعتبر به وهو اضعفهم وذكر ابن الجارود فى كتاب
المنتقى ولحمد بلفظ ثم يتوضاء فيه وعلل بروايه شعبه عن قتاده
عن ابن معقل موقوفا البول فى المغتسل يأخذ منه الوسواس وفى لفظ
ان ابن معقل سئل عن الرجل يبول فى مغتسله فقال يخاف منه الوسواس

ولذلك قال بعض الحفاظ الوقف اصح ولذلك رواه يزيد بن ابرهيم التستري
عن قتادة عن الحسن عن ابن مغفل انه كان يكره البول والغسل وقال
ان منه الوسواس وقال الامام احمد فيما حكاه عنه الخلال انما يروى عن الحسن
مرسلا ويشبه ان يكون هذا مسند ابن عيسى البوعي في قوله هذا حديث
غريب لا نعرفه مرفوعا الا من حديث اشعث ويسر ذلك بعلة لان اشعث
يحتمل رفعه لحديث تابعه عليه غيره خلافا لقوله وللبخاري واحمد في قولهما لا
نعرف هذا الحديث الا من هذا الوجه وهو ما رواه الحاكم وذكر
انه على شرطهما عن ابي بكر بن اسحق ابو المثنى ومحمد بن المنهال ويزيد بن زريع
عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن عبد الله بن سرجس عن عبد الله بن مغفل
قال نهى او زجر ان يبال في المغتسل وصيغة نهى او زجر من الصحابي محمولة
على الرفع كما هو مقرر في هذا الفن وما ذكره ابو القاسم الكبير في معجمه
بسند لا باس به عن الحسين بن اسحق التستري عن سهل بن عثمان عن علي بن
هاشم عن اسمعيل بن مسلم عن الحسن عن ابن مغفل مرفوعا اذا المنيت
فلا ولى من الثاني ومن علم حجة على من لم يعلم واما ما ذكره البيهقي من ان
البخاري قال يوشك ان اشعث هذا هو ابن جابر الحداني وقال معمر
اشعث بن عبد الله قال وقيل هو اشعث بن عبد الله بن جابر
فهذا اختلاف يدل على اضطراب الحفظ وعدم الضبط فكلام لا حاصل
تحته لان عبد الغني بن سعيد الحبري قال اشعث بن جابر الحداني البصري
واشعث بن عبد الله البصري واشعث بن عبد الله بن جابر واشعث الاعمى
والاشعث الازدي والاشعث الجعفي واحد وفي كلام البيهقي المذكور
انفا اشعار ببعض ذلك فهو نادر نسبه الراوي عنه الى اسه وتارة الى
جده وتارة الى لقبه وتارة الى قبيلته وتارة الى غير ذلك وما هنا سببه
فليس من الاضطراب في شيء واضافة هذا اختلاف في نسبة ليس في نفسه
ولا حاله ولو كان مثل ذلك ضارا لكان الذهلي وغيره احق برده هذا واضافة قوله
فهذا الخلاف يدل على اضطراب للحفظ ان اراد حفظ الذين سموه

بذلك

بذلك فليس بشيء لان معمرا وابن المبارك لا يحسن فيهما هذا وان اراد حفظه هو
فليس بشيء ايضا لانه هو لا يتهم في نسب نفسه فلا ينسب ذلك الاضطراب
اليه وسبب ذلك والله اعلم انهم كانوا يحفظون ولا يكتبون فتارة ينشط الراوي
بنسب شيخه وتارة يقصر على بعض نسبه او يكون كثير الرواية عنه فيدلس
او غير ذلك من الاغراض ومثل ذلك لا يعد اضطرابا ولئن عددناه اضطرابا
فنسبته الى من ادى وارجح لا اله والله اعلم واما ما ذكره عبد الحق الاشبيلي
من ان هذا الحديث ارسله الاشعث عن الحسن ولم يسمعه منه فاذكر العلائي
عن القطان قال قيل للاشعث اسمعته من الحسن قال لا فوهم رسمه على العقيلي
فيما نقله والذي فيه رواه ابن المديني عن يحيى القطان عن الحسن بن ذكوان عن الحسن
قيل لابن ذكوان اسمعته من الحسن قال لا قال العقيلي لعله سمعه من الاشعث
عنه وابن ذكوان لا مدخل له فيما نحن بصدده وانما ذكره ابو القاسم في
الاوسط من انه لم يروه عن الاشعث الا معمر فجعل معمرا وما رواه
وهذا هو الذي يتجه عند الترمذي غريبا والله اعلم وقد روي عن جماعة
من الصحابة نحو مما منهم عمران بن حصين وعائشة وابن مسعود وتوكل
وحمل الصحبة وحديثه عند ابي داود واسناده صحيح وانكار قد يحمله
بعضهم على الابهام فيه والله اعلم وعبد الله بن سرجس وحديثه عند ابي داود
والنسوي وابن عمر وحديثه في تاريخ الموصل وسياتي في باب الممدل
وحديث الحرث بن يزيد الجهني نهى النبي ان يبال في الماء المجتمع المستفيض
ذكره ابو موسى من حديث بشر بن حماد عن الاحوص بن حكيم عن الحرث
انزل بادغة المستحم المغتسل مشتق من الحميم وهو الماء المسخن للازمه
المغتسل له غالبا وحكى الازهري عن ابن الاعرابي اطلاق الحميم على البارد
وهو من الاضداد وفي الصحاح الغسول الماء الذي يغتسل به وكذلك
قال الله تعالى هذا مغتسل بارد وشراب والمغتسل المكان الذي
يغتسل فيه وهو الماذ هنا وعامة يعبرون بها عن الجميع ويستعمل
الاكثر توسعا والوسواس بالفتح حديث النفس قال في المطالع هو ما

بلقيه الشيطان في القلب وقد يطلق ويراد به الشيطان وبالكسر
المصدر ٥ سمعت محمد بن يزيد سمعت علي بن محمد الطنافسي يقول
انما هذا في الحفر فاما النوم فلم يغتسلا نهم الحصر والصاروج والعبر
فاذا بال فارسل عليه الماء فلا باس به ٥ الحصر بكسر الحيم حكاه ثعلب
وحكى ابن عبيد في الغريب ويعقوب في الاصطلاح فتح الحيم ايضا
وكذلك المطرز قال ويقال له ايضا الصراج والقصه زاد ابن هشام
والقص والصاروج بصاد مهملة وجيم قال العراز هو الجير الذي
تعمل به الحمامات قال الجواليقي هو النورة واخلاطها التي تضرج بها
للياض وهو فارسي معرب وكذلك كل كلمة فيها صاد وجيم لانها لا تجتمعان
في كلمة واحدة من كلام العرب فالجوهري وصاحب المجمهر والقاز
قال ابو حنيفة هو شجر مر قال بشر بن ابي خازم

∴ يسومون الصلاخ بذات كهف وما فيها هم شلع وناد ∴

وقال ابن الاعرابي يقال هذا افتر منه اذا كان امر وفي الجامع
القار والقير لغتان وهو الذي يطلى به السفن ونحوه قاله في الصحاح
ونحوها قاله الطنافسي قاله ابو سلمان الخطابي واحمد بن حنبل
قال الترمذي ورخص فيه يعني اطلاق البول في الغسل سواء كان
جديدا او عتيقا ابن سيرين والقسم بن محمد ما جاء في البول قائما
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ٥ شريك وهشيم ووكيع عن
الاعمش عن ابي وائل عن حذيفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اتى سباطة قوم فبال عليها قائما اخرجوه في كتبهم بزيادة فدعا بي
حتى كنت عند عقبه رواه الطبراني في الاوسط من وجهه وذكر ابا عن
الشعبي عن شقيق عنه نادت لرخصت لرأي ما يقول وضاوسح على
خفيه وقال لم يروه عن الشعبي الا زكريا ولا عن زكريا الا عيسى
ابن يونس تفرد به احمد بن سليمان الرقي وفي مسند الحميدي
شرح الاعمش بسماعه اياه من ابي وائل واما قول القاسم عبد الله

ابو احمد

ابو احمد بن محمود البلخي في كتابه المسمى بقبول الاخبار ومعرفة الرجال
ان حديث حذيفة فاحش منكر لا تراه الا من قبل الرجل في نفسه فكلام سوء
دليل من قابله على تحامل او جهل والله تعالى اعلم ورواه في الاوسط
احمد بن سليمان الفراء ثنا سعيد بن منصور ثنا ابو داود ثنا
شعبة عن عاصم عن ابي وائل عن المغيرة بن شعبة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اتى سباطة قوم فبال قائما قال شعبة قال عاصم يومئذ
وهذا الاعمش يرويه عن ابي وائل عن حذيفة وما حفظته
فسألت عنه منصورا فحدثنيه عن ابي وائل عن حذيفة ان النبي صلى الله
عليه وسلم اتى سباطة قوم فبال قائما هذا حديث خرجه
الحافظ ابو بكر بن خزيمة في صحيحه عن محمد بن عبد الله المخرمي ثنا
يونس بن محمد ثنا حماد بن سلمة عن حماد بن ابي سليمان وعاصم
ابن بهدلة عن ابي وائل فذكره بلفظ فجئ رجله وحديث ابي وائل
عن حذيفة اصح كذا ذكر في الجامع وفي العلل للدارقطني وقد
تصرح بسماع عاصم من ابي وائل قال الدارقطني حديث
ابي وائل عن المغيرة خطأ ونحوه قاله البيهقي ويشبه ان يكون قول
خزيمة اولاهما واوفقهما الى الصواب لصحة اسناده وعدالة
راويه وانه لا بعد في ان يكون ابو وائل رواه عن اسيد وان الاسيد انما
شاهد ذلك من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وان ابا وائل اذا
اخبر عن نفسه فسمعه منه جماعة فاذا كل ما سمعه وقد روى
فعله ذلك صلى الله عليه وسلم جماعة غير من تقدم منهم سهل بن سعد
الساعدي وحديثه عند ابن خزيمة في صحيحه وابو هريرة وفي
حديثه بيان لسبب ذلك وهو جرح كان بمأبضه عند للحاكم
وقال رواته كلهم ثقات وقال البيهقي هذا حديث صحيح

وفيما قاله نظر لان حماد بن عشار الجعفي راويه عن معن بن عيسى عن
ملك ضعف به الدارقطني هذا الحديث وكذلك البيهقي وقال
اسناده لا يثبت وابو القسم بن عساكر في كتابه المسمى بمجموع
الرغايب في احاديث ملك الزراب وثبت عن عمر وابنه وزيد انهم
فعلوا ذلك قاله ابن المنذر وقيل ايضا عن علي وسعد بن عباده
وانس واما قول ابن عساكر في كتاب الاطراف رواه ابن ماجه
في الطهارة عن اسحق عن ابي داود عن شعبه عن عاصم عن ابي وائل
وعن اسحق بن منصور عن ابي داود عن سفيان عن عاصم عن المغيرة به
ولم يذكرا ابا وائل وسعه على ذلك الحافظ المزي فلم ار ذلك
في عدة من نسخ ابن ماجه وليس فيها الا ما اسلفناه قال
الخطابي فعل عليه السلام ذلك لانه لم يجد للعود مكانا وعن
الشافعي كانت العرب تستشفي لوضع الصلب بالبول فاما فيرى
انه كان به اذ ذاك وقال عياض كان ذلك لشغله بامور المسلمين
فلعله طال عليه المجلس حتى حضره البول ولم يمكنه التباعد
لما دنه فاتى السباطة لدنوها واقام حذيفه يستره عن الناس
وفي العلم كان ذلك لانها حاله يومن فيها خروج الحدث
من السبيل الاخر بخلاف القعود ومنه قول عمر البول قائما
احصن للدين للجلوس ويحتمل انه عليه السلام فعل ذلك لبيان الجواز
ورفع الحرج واما قول المنذري او لعله كان فيها نجاسات تطيره
وهي رخوه فحسبي ان تتطاير عليه فليس ظاهر الكون القاير احد
بهذه الحشيه من الفاعل وقول حذيفه دعاني ظاهر في
جواز التكلم على قضاء الحاجه وزعم بعضهم ان كلامه له بالاشاره
لا باللفظ اعتمادا على ما في النجاني فاشار اليّ وطريق الجمع ان قوله

دعاني

دعاني يعني بالاشاره وكذا قوله لم يجبت ان كانت صحيحه فيكون انكارا
بالاشاره ايضا او نقول انه جعل الاشاره تاكيدا للفظ
والسباطه الموضع الذي يرمى فيه التراب ويكون بالابنيه مرتفعا
وقيل السباطه الكناسه نفسها وكانت بالمدينه حاذا لك بيت
حديث محمد بن طلحه بن مصرف عن الاعمش وهو ضعيف لقول من قال
ان المسح على الخف لا يكون الا في سفر وقد تكون للناس عامه
او لانها كانت مواتا مباحه واضيفت للقوم على سبيل الاختصاص
بالملك او لان هذا كان خاصا به لعدم كراهه الناس ذلك قال
الطحاوي وقيل انه فعل ذلك مرة روى وكيع عن ابيه عن عبد الرحمن
عبد الله عن مجاهد قال عليه السلام الا من في كتب اعجبه
انتهى حديث حذيفه والمغيره برده ويوضح انه ليس في كتب
دليل على المراد

باب في البول قائما

حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه وسويد بن سعيد واسمعيل بن
موسى السدي قالوا نا شريك عن المقدام بن شريح بن هاني
عن ابيه عن عائشه قالت من حدثك ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم بال قائما فلا تصدقه انا رايته يبول قاعدا
هذا حديث لما خرجه الترمذي قال فيه هذا حديث احسن
شيء في هذا الباب واصح وابو حاتم وابن حبان ذكراه في صحيحه
بلفظ من حدثكم انه كان يبول قائما وكذلك ابو عوانه الاسفرايني
وخرجه الحاكم في مستدركه من وجهه سفين عن المقدام عن
ابيه سمعت عائشه تقسم بالله ما راى احد النبي عليه السلام
يبول قائما منذ انزل عليه القران وقال صحيح على شرط الشيخين
ولم يخرجاه والذي عندي انهما لما ايقنا على حديث حذيفه

انى سالته قوم فقال قايما وجدا حديث عايشه معارضاله فتركاه والله اعلم
انتهى وفيه نظر من حيث ان شان المحدث النظر الى الاسناد وصحته
والمتن وكونه محفوظا واما التعارض فليس من شانه ذاك من شان
الفقهاء ولئن سلمنا ان ذلك من شانهم فلا تعارض بين الحديثين
لان عايشه رضى الله عنها اخبرت عما شاهدت من فعله عليه السلام
في بيته والبيت ليس محلا للاعداد المذكوره قبل وعلى روايه ابى عوانه
يكون النفى ورد على صيغه الاستمرار في الاغلب وحديث حذيفه
ليس فيه كان فلا يدل الا على مطلق الفعل فلا مخالفه والله اعلم
وفي قولها انا رايته وهي لفظه تفرد بها شريك وزعم بعضهم انها غير
محفوظه ولئن كانت صحيحه فتكون على معنى الاخبار عن الحال المستمر
في رويتها وعلمها ولم تطلع على ما اطلع عليه غيرها ولهذا عذلت
مسيه انكارها برويتها وسمع ذلك فهي نافيه وغيرها مثبت
واذا تعارضا فالمثبت مقدم ويويده ما ذكره ابن ماجه عن سفين
النوري الرجل اعلم بهذا من الماء وايضا فحديث عايشه انما جا
من وجهه المقدام عن اسه وهما ليسا من شرط البخاري فلذلك
اضرب عن ذكره فلو قال على شرط مسلم لكان صوابا من قوله
والله اعلم وحديثه سالم من ابن بنت السدي الذي في هذا الباب
وقد رمي بالغلو في التشيع منهم من ضعفه حدثنا محمد بن
يحيى نا عبد الرزاق انا ابن جريج عن عبد الكريم ابى امنه عن نافع
عن ابن عمر عن عمر قال راني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا
ابول قايما فقال يا عمر لا تبل قايما فما بلت قايما بعد هذا قال
ابن حبان عند تخريج هذا الحديث في صحيحه عن ابى جابر
ابن زيد بن عبد العزيز بن ابراهيم بن اسمعيل الجوهري نا ابراهيم بن موسى

الفرا

الفراء هشام بن يوسف عن ابن جريج عن نافع قال عليه السلام للحد
اخاف ان يكون ابن جريج لم يسمع من نافع هذا الخبر انتهى لذا شككت في
في اتصاله فلا حكم لصحته لانا لا نصال شرط في الصحة والله اعلم
وحديث ابن ماجه يوضح ما شك فيه ابو حاتم وبذلك لم يصح وكذا
ذكره الكرابيسي في كتاب المدلسين ولفظ البزار راني وانا ابول قايما فقال
لي قال عمر فما بلت قايما بعدها وقال الترمذي انما رفع هذا الحديث
عبد الكريم وهو ضعيف عند اهل الحديث ضعفه ابو ايوب
السختياني وتكلم فيه وروى عبد الله عن نافع عن ابن عمر
قال عمر ما بلت قايما منذ اسلمت وهذا اصح من حديث عبد الكريم
ونحوه قاله الكرابيسي وفي قوله ضعفه ايوب نظر وذلك ان
المعروف من حاله انا ايوب رماه بالكذب وقال احمد اشهد به
ضربت على حديثه وهو شبيه المتروك وقال يحيى ليس بشي قال
السعدي غير ثقه وقال ابن حبان كثير الوهم فاحش الخطا
فلما كثر ذلك منه بطل الاحتجاج به وقال النسائي والدارقطني
متروك الحديث وقال ابو داود لم يحدث بذلك عن احمد اضعف من
عبد الكريم وقال الحربي كان سفيه ويدي الارجا وعمرو اوثق
منه وفي تاريخ البخاري الاوسط قال علي عن سفين لم ار مثل عبد الكريم
ان شيبت قلت عن ابى انما يقول سمعت وقال ابن ابى حاتم كان يحيى
وعبد الرحمن لا يحدثان عنه وقال ابى ضعيف الحديث وقال
ابو زرعه ليس وروى الاعمش عن زيد بن وهب انه راى عمر بن الخطاب
يبول قايما مخالفا لرواية الحارث لكنه قاله ابن عمله في كان النفرد
حدثنا يحيى بن الفضل نا ابو عامر نا عدي بن الفضل عن علي بن الحكم
عن ابى نضره عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه
وسلم الرجل ان يبول قايما هذا حديث ضعيف لضعف

رواه عدى بن الفضل ابو حاتم البصرى مولى بنى تيم قال فيه يحى
ليس بشئ وسئل مرة اخرى اكتب حديثه قال لا ولا كرامه
قال ابو حاتم الرازى والنسائى متروك الحديث وسأل
ابن ابى شيبه ابن المدينى عنه فقال كان ضعيفا وقال ابن حبان
طهرب المنال فى حديثه فمطل الاحتجاج بروايته وترك ابو زرعه
حديثه وقال ليس بالقوى وقال الدارقطنى متروك وقال الاجرى
سئل ابو داود عن عدى بن الفضل فقال ضعيف وفى موضع اخر
لا تكتب حديثه واما قول الترمذى وفى الباب عن عمر وبريدة
قال وحديث بريدة فى هذا غير محفوظ ففيه نظر من وجهين الاول
اعقاله حديث جابر وحديث ابى موسى الاشعرى المذكور
فى تاريخ واسط من حديث على بن عاصم عن خلد الحذاء عن ابيه
العنبرى ابى المورع عن ابى بردة عن ابى موسى قال رايت النبى
صلى الله عليه وسلم بول جالسا وقد جاء فى بين فحدثه حتى اتى
لاريبله من بول الجلوس ثم قام فتساءل ثلثون ستيرفقال صب
فصاحب بنى اسرائيل كان فى البول اشد منكم كان اذا اصاب جسد شئ من
قوله براه وفى الباب عن عمر وبريدة قال وحديث سرده فى هذا غير
محفوظ ففيه نظر من وجهين الاول اعقاله حديث جابر الى حديث عائشه
وحديث ابى هريرة فى الرجل النبى صلى الله عليه وسلم ان بول الرجل قائما
ذكر ابو سعيد الحسن بن الحسين العبدى العرل فى فوائده نا ابو وهب
حفص بن محمد الخمسانورى نا عبد الله بن عمير نا حماد بن سلمه عن ابوب
عن على عنه الثانى قوله فى حديث بريدة غير محفوظ ففيه نظر من وجهين
ولئن يصح لا ان البزار رواه فى مسنده من طريق صحيحه فقال نا نصر
ابن على نا عبد الله بن داود نا سعيد بن عبيد الله نا عبد الله بن بريدة
عن ابيه وقال لا اعلم رواه عن بريدة الا سعيد بن عبيد الله قال النقيلى

معنى

معنى قول عائشه ما بال علية السلم قائما فى منزله كراهيه مس الذكر
باليمين والاستنجاء باليمين نا حدثنا هشام بن عمار نا عبد الحميد
ابن حبيب بن ابى العشرين نا الاوزاعى عن يحى بن ابى كثير حدثنى عبد الله
ابن ابى قتاده اخبرنى ابى انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
اذا بال احدكم فلا يمسح ذكره بيمينه نا عبد الرحمن بن عمر
نا الوليد نا الاوزاعى باسناده نحوه هذا حديث خرجه الائمه
الستة فى كتبهم من غير هذه الطريق وهذه الطريق حسنه للاختلاف
فى ابن ابى العشرين وقد تقدم ذكره قبل والاسناد الثانى صحيح وذكر
ابن منده ان اسناده مجمع على صحته ورواه ابان عن يحى منفردا وذا شرب
فلا يشرب نفسا واحدا حدثنا على بن محمد نا وكيع نا الصلت بن دينار
عن عقبه بن صهبان قال سمعت عثمان بن عفان يقول ما غنيت ولا تمنيت
ولا مسست ذكرى بيمينى منذ بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
هذا اثر ضعيف لضعف رواته الصلت بن دينار ابو شعيب البصرى
الازدى المجنون ويقال الهنائى كذا قاله عبد الغنى وهو هما ان
الازد وهناه غير مجتمعين وليس كذلك لان هناه محدث من الازد
قال فيه يحى بن معين ليس بشئ وقال احمد متروك الحديث ترك الناس
حديثه وقال الفلاس كان يحى وعبد الرحمن لا يحدثان عنه قال وهو لكثرة
الغلط متروك الحديث وقال السعدى ليس بقوى فى الحديث وقال ابن عدى
عامة ما يرويه لا يتابعه الناس عليه وكان شعبه يتكلم فيه وقال على بن
الجنيد متروك وسئل عنه ابو داود فقال ضعيف ورواه ابن يونس
فى تاريخ مصر عن العباس بن محمد البصرى نا جعفر بن مسافر نا عبد الله بن يوسف
نا ابن لهيعه عن يزيد بن عمرو المعافرى انه سمع ابا نوار الهمى يقول
قدمت على عثمان فذكر الحديث وفيه ابى اختناف عندى عشرا

الى لرابع اربعه في الاسلام ولقد ايتمني النبي صلى الله عليه وسلم على ابنته وقد
ما زنيت ولا سرقت في جاهليه ولا اسلام قط ولا تغنيت ولا تمنيت ولا
مسست فرجي بيمني منذ بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولقد
حفظت القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا مضت لي جمعه
الا وانا اعتق فيها رقبه منذ اسلمت الا انه كان احد في تلك الجمعه فاعتق ما بعد
في الاوسط ٦ احمد بن يحيى الحلواني ٦ سعيد بن سليمان عن عبد الاعلى بن ابي
المساور حدثني محمد بن ابرهيم بن حاطب عن عبد الرحمن بن مجبر عن زيد
ابن ارقم قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم الى ابي بكر فذكر حديثا طويلا فيه انه
بعثه الى عثمان وان عثمان جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان
زيدا اتاني فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ عليك السلام
ويقول ابشر بالجنه بعد بلاء شديد واي بلاء يصيبني يا رسول الله والذي
بعثك بالحق ما تغنيت ولا تمنيت ولا مسست ذكري بيمني منذ بايعتك
فقال هو ذاك ثم قال لا يروى هذا الحديث عن زيد الا بهذا الاسناد
تفرد به ابن ابي المساور وقد ذكر ابن الجوزي هذا الحديث في علله قال ابن ابي المساور
رحمنا الله واياه وابرهيم بن محمد بن حاطب رجل معروف حدثنا
يعقوب بن حميد بن كاسب ٦ المغيرة بن عبد الرحمن وعبد الله بن رجاء
المكي عن محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اذا استطاب احدكم فلا يستطب بيمينه
ليستنج بشماله هذا الحديث قطعه من الحديث الذي في الباب بعد
كذا قاله ابن عساكر في كتاب الاطراف وعين وفي ذلك نظر والله اعلم
اليمين فعيل من اليمن وقيل من القوة قال تعالى لاخذنا منه باليمين وقال
تقطونه اي لاخذ باليمين فمعناه من التيمن وعلى الوجه الاول
قال الرماح اذا ما غاية رفعت لمجد تلقاها عرابه باليمين ٥

قال

قال الجوهري وتصغيرها يمين بالتشديد بلاها وفي اليمين واليمن
امن فيه دلاله على المنع من مس الذكر باليمين خالد الاستنجاء ويوخذ
من مفهومه اذا بال احدكم جواز مس الذكر باليمين قضاء حاجة الخلاء
وحد ما يقتضي المنع منه قبل والا فجواز المس باق بحاله وقول
عثمان رضي الله عنه ليس من هذا لتبينه العله وفيه المنع من الاستنجاء
باليمين فمن العلماء من حمله على التنزيه ويحاج الى الدليل ومنهم من حمله
على التحريم وهو الصحيح وبه قال احمد بن حنبل وجماعه من الشافعيين
واهل الظاهر باب الاستنجاء بالحجارة والنهي
عن الروث والرمة ٦ حدثنا محمد بن الصباح ٦ سفين عن عبيد
عن ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن ابي صالح عن ابي هريرة قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم انما انا لكم مثل الوالد اعلمكم اذا اتيتم
الغايط فلا تستقبلوا القبله ولا تستدبروها وامرتله باحجار
ونهى عن الروث والرمة ونهى ان يستطيب الرجل بيمينه هذا حديث
خرجه ابو عوانه الاسفرايني في صحيحه من حديث ابن عيينه روى مسلم
في صحيحه منه قطعه عن احمد بن الحسن بن خراش ٦ عمر بن عبد الوهاب
٦ يزيد بن زريع ٦ روح عن سهيل عن القعقاع اذا جلس احدكم
على حاجته فلا يستقبل القبله ولا يستدبرها وتبع ذلك
عليه ابو الفضل الهروي الحافظ فزعم ان هذا الحديث اخطا
فيه عمر بن عبد الوهاب على يزيد لا يعرف حديث ابن عجلان
عن القعقاع وليس لسهيل في هذا الاسناد اصل ورواه امثل
منظام عن يزيد على الصواب عن روح عن ابن عجلان عن القعقاع
عن ابي صالح بطوله وحديث عمر محفوظ ونحو قاله ابو الحسن الدارقطني في
كتاب السبع وقال في موضع اخر وكان في الكتاب مما تركه عن عمر الراتي

عن يزيد بن رُوبع عن روح بن القاسم عن سهيل عن القعقاع الحديث
وهو مما وهم فيه الرياحي وخالفه اصبه فرواه عن يزيد عن روح
عن ابن عجلان وهو الصواب قال ابن مسعود اذا مر بروم عن كاتبه
بحال فلا معنى لنسبته الى الوهم وفي ذلك نظر من حيث الموجود في
كتاب مسلم لم سركه بحال واخرجه ابو حاتم بن حبان في صحيحه
كما رواه ابن ماجه مطولا عن ابي يعلى نا ابرهيم بن الحجاج السامري
نا وهيب وابن ابو يعلى نا محمد بن يحيى بن سعد الحلاف حدثني ابي
وابن احمد بن الحسن بن عبد الجبار نا الوليد بن مسلم نا ابن وهب
اخبرني حيوة والليث كلهم عن ابن عجلان وكلهم في مسند الحديث
التصريح بسماع ابن عيينة من ابن عجلان ورواه ابن خزيمة في صحيحه
عن بندار نا يحيى بن سعيد نا ابن عجلان به مطولا ورواه الدارقطني
بلفظ اني استحي ان يستحي بروث او عظم وقال انها لا يطهر ان شاء الله
صحيح وقد نظر الان في اسناده سلمة بن رجاء وقد اساء عليه الثنا
غير واحد حدثنا ابو بكر بن خلاد الباهلي نا يحيى بن سعيد القطان عن زهير
عن ابي اسحق قال لبس ابو عبيدة ذكر ولكن عبد الرحمن بن الاسود عن
الاسود عن عبد الله بن مسعود قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى الخلا فقال ائتني بثلاثة احجار فاتيته بحجرين وروثة فاخذ الحجرين
والقى الروثة وقال هي رجس هذا حديث خرجه البخاري عن ابي نعيم
عن زهير وقد وقد يكون مدلسا لان الشيبي من العلماء لم يصرح
باسماعه او لربما سمعه بصيغة ذكر الحاكم ان علي بن المديني قال كان
زهير واسرائيل يقولان عن ابي اسحق انه كان يقول لبس ابو عبيدة حدثنا
وذكر الحديث في الاستنجاء بالاحجار قال ابن السكن وما سمعت بدلس فط
اعجب من هذا

اعجب من هذا والاخفى قال ابو عبيدة لم يحدثني ذلك عبد الرحمن عن الاسود
عن فلان ولم يقل حدثني فجاز الحديث وساد ولما ذكره الاسماعيلي في صحيحه
قال كان يحيى بن سعيد لا يرضى ان ياخذ عن زهير عن ابي اسحق ما ليس بسماع
لابي اسحق ففي هذا اشعار بل تصريح باتصال الحديث ويزيد بذلك وضوحا
ما علقه البخاري بصيغة الجزم في بعض النسخ المعتمدة ان حديث ابي نعيم قال
وقال ابرهيم بن يوسف عن ابيه عن ابي اسحق حدثني عبد الرحمن بن يزيد ويوسف
معروف بالسماع من جده ابي اسحق وان كان البيهقي اباه ذلك في كتاب
الخلافيات فغير مسلم له ويؤيده ما ذكره الكرابيسي في كتاب المدلسين
ابو الحسن بقول وهذا مما حدثني عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله ومما
حدثني علقمة عن عبد الله ومما حدثني ابو عبيدة ومما يقول ابن ابو عبيدة
حدثنيه حذيفة عن عبد الرحمن بن الاسود عن عبد الله واما ابن ابي حاتم
فذكر عن ابي زرعة انهم اختلفوا في هذا والصحيح عندي حديث ابي عبيدة
واما الترمذي فانه ذكر ان اصح الروايات في هذا عنده حديث اسرائيل
وبين ابن ابي الوليد عن ابي عبيدة عن عبد الله قال لان اسرائيل اثبت واحفظ
لحديث ابي اسحق من هؤلاء ونابعه على ذلك قيس وزهير عن ابي اسحق
ليس بذاك لان سماعه منه باخر سمعت احمد بن الحسن سمعت
احمد بن حنبل يقول اذا سمعت الحديث عن زائدة وزهير فلا تبال
ان لا تسمعه من غيرهما الا حديث اسحق ورواه زكريا عن ابي زائدة
عن ابي اسحق عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله وهذا حديث به
اضطراب قال وسالت الدارمي اي الروايات في هذا عن ابي اسحق
اصح فلم يقض فيه بشيء وسالت محمدا عن هذا فلم يقض فيه بشيء وكانه
ارى حديث زهير اشبه ووضعه في جامعه وابو عبيدة لم يسمع
من ابيه ولا اراه يعرف اسمه وفيما قاله نظر من اوجه الاول

برجحه حديث اسرايل على حديث زهير وهو معارض لما حكاه الاسمعيلي
عن القطان وما حكاه الاجري وسألت ابا داود عن زهير واسمعيل
عن ابي اسحق فقال زهير فوق اسرايل بكثير وهذا يصلح ان يكون نائبا لما
على الترمذي لتقديمه اسرايل على زهير في ابي اسحق وبات جماعه
نابعوا زهيرا فيما حكاه الدارقطني وهم ابو حماد الحنفي وابو مريم
وشريك وزكريا ابن ابي زايده في روايه وما تقدم من متابعه
يوسف له ايضا من عند البخاري المصرح فيها بسماع ابي اسحق من
عبد الرحمن وبان زهيرا لم يحلف عليه وبان اسرايل تابع زهيرا كما
اسلفناه الثاني اعتماده على متابعه سفين الوسع وهي كلا شيء لينه
ما يرمي به من الضعف ومكان الحديث واضرابه عن متابعه التوري
ويونس وهما هما الثالث قوله ان ابا عبيده لم يسمع من ابيه
واذا كان كذلك فكيف يرجح على حديث متصل الظاهر على انه دليل
انه سمع من ابيه فيما ذكر صالح بن احمد نا ابن المديني سمعت
سلم بن قتيبه قال قلت لشعبه ان البري حدثنا عن ابي اسحق انه سمع
ابا عبيده يحلف انه سمع ابن مسعود فقال اوه كان ابو عبيده ابن
سبع سنين وجعل يقرب جنبه انتهى ان سمع فلا ينكر سماعه من الزبا
جماعه المحدثين فكيف من الاباء وذكر ابن ابي حاتم انه سال اباه عن الى
عبيده هل سمع من ابيه قال فقال انه لم يسمع منه بل كان عبد الرحمن
ابن زبا دبروى عن ابي ملك الاسجعي عن عبد الله بن ابي هند عن ابي عبيده
قال خرجت مع ابي لصلاه الصبح قال ابي ما ادري ما هذا وما ادري ابن
ابي هند من هو وفي المعجم الاوسط للطبراني من حديث زبا دبن سعيد عن
ابي الزبير حدثني يوسف بن عبات الكوفي سمعت ابا عبيده بن عبد الله يذكر
انه سمع اباه يقول انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر الى مكه

وان النبي

وان النبي كان اذا خرج الى الغايط ابعد وساتي ذكره عن قرب السابع
قوله في ابي عبيده ولا يعرف اسمه وفي العلل الكبير عن ابي ذلك البخاري
وليس كذلك لان مسلم بن الحجاج سماه في كتاب الكنى عامرا الخامس
اضرابه عن الحديث المتصل الى منقطع على زعمه وهو ما رواه الدارقطني عن عمار
ابن احمد الدقاق نا محمد بن عيسى بن حيان نا الحسن بن قتيبه نا يونس
ابن ابي اسحق عن ابي عبيده وابي الاحوص عن ابن مسعود وذكر السادس
انفصاله على ما ذكر من التعليل والاضطراب واضرابه عن اسناده وان كان
ذلك غير لازم له وانما ذكرناه تبرعا واعلاما ان ترك ما ذكر من عمر
اشياع تتبع بل للاستدلال على عرضنا في ذلك فمن ذلك ما رواه
حماد بن زيد ووقاء وتعمر وسلمه بن قرم وابرهيم الصايغ
وعبد الكبير بن دينار وابو شيبه ومحمد بن جابر وشعبه بن الحجاج
وصالح بن حي المرادي وروح بن مسافر عن ابي اسحق عن علقمه عن عبد الله
قال ابو الحسن الدارقطني وكذلك قال اسحق الازرق عن شريك
وروى عن علي بن صالح بن حي بن ملك بن مغول ويوسف بن ابي اسحق
ابن خليج بن معويه وشريك عن ابي اسحق عن الاسود عن عبد الله
ورواه ابو سنان عن ابي اسحق عن هبيره بن مريم عن عبد الله
بزياده فتوضا ولم يمسح براسه قال الطبراني في الاوسط لم يروه عن
ابي اسحق عن هبيره الا ابو سنان تفرد به الصباح بن محارب ولفظ
ابي نعيم في تاريخ اصبهان لا تستنجوا بالعظام والروث ورواه من
حديث ابي كريب نا حفص نا داود عن الشعبي عن علقمه السابع
قوله رواه ذكريا الى اخره حاز ما بذلك وليس هو كذلك بل روى عنه على وجوه
فمنها رواه عبد الرحمن والازرق واسمعيل بن ابان وهي المذكوره في
عند الترمذي ومنها رواه سهل عن عمي عنه عن ابي اسحق عن عبد الرحمن

ولم يسمه وقال منجاب عن يحيى عنه عن اسمه عن ابي اسحق عن الاسود ولم يذكر
من ابي اسحق والاسود احدا الا من رواية اسرائيل الراجح عنده مطرف
ايضا ما ذكره عباد القطراني وخلد العدل عنه عن ابي اسحق عن علقمة
عن عبد الله ورواه المحمدي عن ابن عيينة عنه عن ابي اسحق عن عبد الرحمن
ابن يزيد وانما منعنا من استقصاء الخلاف على ابي اسحق لهذا قول
الدارقطني اختلف عنه فيه اختلافا شديدا والله تعالى اعلم والذي يظهر
من ذلك ان ابا اسحق سمعه من جماعة ولكنه كان غالبا انما يحدثهم به
عن ابي عبيدة فلما نشط قال ليس ابو عبيدة الذي هو في دهنكم ابي حدثكم
عنه حدثني وحده ولكن عبد الرحمن ويويد ذلك مجيئه عنه ايضا عن
المذكورين او يكون من باب السلب والايجاب نفى حديث ابي عبيدة واثبت
حديث عبد الرحمن وهذا استند على الترمذي بكونه نفى لحديث ابيه
هو ولعل البخاري لم يرد ذلك متعارضا وجعلهما اسنادين واسانيدهما
قد مناه وروى الدارقطني في سننه هذا الحديث من وجهه ابي اسحق
عن علقمة وفي اخره اني عمر وفي لفظ اسي بغيرها وهو منقطع فما بين ابي
اسحق وعلقمة ورواه ابن خزيمة في صحيحه من طريق سالم بن ابي
اسحق وابي عبيدة وزهير بزيادة تشاد فقال حدثنا سعيد عبد الله
ابن سعيد الاشج حدثنا زياد بن الحسن بن فرات عن ابيه عن جده عن
عبد الرحمن بن الاسود عن علقمة عن عبد الله قال اراد النبي صلى الله
عليه وسلم ان يتبرز فقال ائتني بثلثة احجار فوجدت له حجرين
وروثة حمار فاخذ الحجرين وطرح الروثة وقال هي رجس
قال الامام ابو بكر في هذا بيان على ان ادوات الحجر نجسة واذا كانت
ادوات الحجر نجسة بحكم النبي عليه السلام كان حكم جميع ادوات
ما لا يوكل لحومها من ذوات الاربع مثل ادوات الحجر حدثنا
محمد بن الصباح انا سفين بن عيينة وعلي بن محمد نا وكيع جميعا عن هشام

ابن عروة

ابن عروة عن ابن خزيمة عن عمارة بن خزيمة عن خزيمة بن ثابت قال لرسول الله
صلى الله عليه وسلم في الاستطابة ثلثة احجار ليس فيها رجيع فاجزأ
به ابن المديني في الاحاديث المعللة التي رواها عنه الباغندي ذكره
البستي في كتاب الثقات وعمارة روى عنه ايضا الزهري وابو جعفر الخطمي
ومحمد بن زياد وغيرهم ذكره العجلي فقال تابعي ثقة ولما ذكره البستي قال
قال توفي بالرقة سنة خمس وماية وهو ابن خمس وسبعين سنة
ووثقه النسائي ايضا قال ابن سعيد توفي بالمدينة في اول كلام الواقدي
عبد الملك وكان ثقة قليل الحديث ومع ذلك فقد علل بالاضطراب
والاختلاف في اسناده وذلك ان الحماني الصغير رووه عن هشام
فقدم منهم عبدة بن سليمان وابن نمير وابو اسامة ومحمد بن بشر
العبدي وعبد الرحمن بن سليمان وعلي بن مسهر والمفضل بن فضالة
واختلف على ابن عيينة فرواه كرواية الجماعة اولا وقيل عنه عن
هشام عن ابي وجزة عن عمارة ورواه ابو معوية الضرير
عن هشام عن عبد الرحمن بن سعد عن عمه وعن خزيمة ورواه
اسمعيل بن عياش عن هشام عن ابيه عن عمارة وهشام من اهل
الحجاز فرواية اسمعيل عنه غير محفوظ والصواب الاول
قاله ابن المديني والبخاري وابو زرعة الرازي حدثنا علي بن محمد نا
وكيع عن الاعمش وما محمد بن مشار نا عبد الرحمن نا سفين عن منصور
والاعمش عن ابرهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن سلمان قال قال
قال قال له بعض المشركين وهم يستهزؤن به اني لاري صاحبكم يعلمكم
كل شيء حتى الخراءة قال اجل امرنا ان لا نستقبل القبلة وان لا نستنجي
بايماننا ولا يكتفي بدون ثلثة احجار وفي حديث ابن رباح عنه نهى ان
نستنجي بعظم حائل او روثة او حممة قال الدارقطني على لا يثبت
سماعه من ابن مسعود وفي المنتقى عن ابن مسعود ان النبي عليه السلام

فلا اعلم شيئا يصح به ولا يقوى حالا ولا رصما وفي اسناده لين اما
سلمان فلس فيها رجيع ولا عظم ورواه مسلم في صحيحه بلفظ
لعلهما ان يستقبل القبله بغائط او بول وقال فيه الترمذي
حسن صحيح وذكر للعرقي في كتاب العلل كان سفيان اذا حكى عن
اسرحكى اصح الروايتين وانبها فتفعل ذلك في غير حديث منها عن الاعمش
ومنصور عن ابرهيم فذكر حديث سلمان فقال عن سلمان واما
منصور كان يقول عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
كذا حكاه عن منصور جرير وشعبه وزايده واسرايل وفضيل فلما
جمع سفيان الاعمش ومنصور استجاز ان يقول عن سلمان
وذعم ابو عيسى ان في الباب عن عايشه وخزيمه وجابر وخلاد
ابن السايب عن ابيه وفي ذلك نظر لا عما له حديث ابي هريره المتقدم
ايضا وحديث سعد المتقدم ان النبي عليه السلام قال ولا يجد احدكم
حجرين للصفحتين وحجرا للمسربه رواه الدارقطني وقال اسناده حسن
وحديث ابن عباس مرفوعا ثم استطب بثلثه احجار او ثلثه اعواد
او ثلث حفنات من تراب رواه الدارقطني وضعفه وحديث
انس بن مالك قال عليه السلام الا استنجاء بثلثه احجار ذكره البيهقي
وضعفه بعمران بن عبد الرحمن الطايفي وحديث ابي ايوب من عند
ابن عبد البر مرفوعا اذا تغوط احدكم فليستنج بثلاثه احجار
فانها تجزيه وحديث ابي امامه من عند ابي احمد مرفوعا
يطهر المومن ثلثه احجار وضعفه وحديث الزبير بن العوام (ا)
ابو بكر المقدسي (ا) ابن الحملي احمد (ا) شهده (ا) ابن هريره (ا) الزبار
(ا) الاسعيل اخبرني موسى بن جعفر بن محمد بن الباجر (ا) يعقوب بن سفين
(ا) سليمان بن سلمه (ا) سعد بن عمر بن معروف بن حسن الحبري عن ابيه
عن عمه محمد بن سعد (ا) الزبير بن العوام قال صلى بنا النبي صلى الله
عليه وسلم صلاة الصبح في مسجد المدينه فلما فرغ قال ابكر يتعنى الوفد
الجن الليله فذكر الحديث وفيه فاخذ عظما وروثه فطعم احدهما
بالاخرى وزدني فيه فيهما ثم قال هذا طعام الجن قال الزبير ولا اعلم
لاحد سمع هذا الحديث ان استثنى بعظم ولا روثه ولا بعرجلات
عقبه بن عامر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكي وكان ترخص
في الحسم وكان اذا اكتحل اكتحل وترا واذا استنجى استجمر وتر
رواه احمد بن جابر بن ابي عبله في مسند عقبه من حديث ابراهيم
عن الحرث بن يزيد عن عبد الرحمن بن يزيد عنه وحديث خلاد بن
السايب الذي اشار اليه ذكره ابن زنجويه في معجمه عن المعرى بن
هديه بن حماد بن الجعد بن قتاده عن خلاد به وليس في هذا
الاستنجاء بالتراب وهو في حديث رواه عطاء بن السايب
عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال رايت عمر بن الخطاب مال فمسح
ذكره بالتراب ثم التفت الينا وقال هكذا اعلمناه ذكره ابو القسم
في الاوسط وقال لم يروه عن ابي ليلى الا عطاء ولا عن عطاء الا
روح ابن جناح تفرد به الوليد بن مسلم وفي حديث ابي الدرداء
ان النبي مال الى راحله ثم اخذ نواه فوضعها على ذكره ثلث مرات
ذكره الخطيب ابو بكر بسند ضعيف وحديث ابن رجز عن علي بن يزيد
عن القسم عن ابي امامه يرفعه يطهر المومن ثلثه احجار والماء الطيب
وحديث جابر بن عبد الله مرفوعا نهانا ان نمسح بعظم او بعره
وحديث ابن عمر من عند ابن يونس من جهد ابن لهيعه عن عبد الله
ابن زهره عن عبد الله بن معبد عنه مرفوعا اذا مال الرجل
ومسح ذكره بالتراب فلما يتوضا فان خرج منه شي فلا وضوء
عليه قال ابو سعد الصحيح من هذا الموقوف على ابن عمر وهو

في جامع عبد الرزاق مسندا والله اعلم وحديث سراقة بن مالك بن جعشم وقال
انه رجل ما بقي الا ان علم كم الغوط فقال الحديث ذكره ابو القسم في الاوسط من
حديث ابرهيم بن حلد الصعالي نا رباح بن زيد عن معمر عن سلمان بن الفضل
ابن رشدين عنه وحديث رفع من حديث بريدة من استنجى برجيع دابة
او عظم فان محمدا منه بري رواه ابو دلود زاد في التفرد نا ابن موهب
نا الفضل عن عياش ارشدين بن سعد اخبره بهذا الحديث ايضا عن سليم
الخشاني انه سمع عبد الله بن عمرو بن بكر ذلك وهو معه بواسط
بحضرة اليون قوله نهى عليه السلام ان يستطيب بيمينه قال
الخطابي اي لا يستنجي بها وسمي الاستنجاء استطابة لما فيه من ازالة النجاسة
يقال استطاب الرجل اذا استنجى فهو مستطيب واطاب فهو مطيب ومعنى
الطيب هنا الطهارة ومنه قوله تعالى سلام عليكم طبتم ونهى عليه السلام
ان تسمى المدينة يثرب قال الهروي لان الثرب فساد وامر ان تسمى طابة يعني
طيبة ذكره بعض العلماء ولا ادري من الهروي ان كان اللغوي فليس هذا منه
ولعله بعض الفقها اصحاب الهروي قال الخطابي يعني طهارة التربة فدل ذلك
على جواز التيمم بالسباخ وقيل معناه الطهارة من النفاق وفي الجامع
واطاب نفسه بطيب بارخما ناظ على مطلوب يحمل كل الخابي المطيب
واصل الاستنجاء الذهاب الى النجوة من الارض الساجة وهي المرتفعة
كانوا يستترون بها اذا قعدوا للتخلي فقيل من هذا استنجا الرجل اي
ازال النجو عن بدنه والنجو كناية عن الحدث كما كني عنه بالغائط وقيل
اصله نزع الشي من موضعه وتخليصه منه وقال المدني يقال انجى اذا
ازال النجو وهو العذرة عن مقعدته يقال شرب دواء ما انجاه اي ما
اسهل بطنه وبحا نحو استطلق بطنه وبجا وانجا فضى حاجته من النجو
وقيل الاستنجاء الاستخراج لنجو البطن وهو ما يخرج منه وقيل هو

من نجوت

من نجوت الشجرة واجتبتها اذا قطعتها كانه قطع الاذى عن نفسه بالحجارة وقال
القزاز نجا ينجو اذا احدث وحكى انجا فلانا نجا من الغائط وهو المطمئن
من الارض والغوط اشد انخفاضا من الغائط والجمع اغواط وهذا
وهذا اغوط بطن اي ابعد ويجمع على غيطان اصا قال ابو سلمان وفي نهيه
عليه السلام عن الروث والرمة دليل على ان اعيان الحجارة غير مخصص
بهذا المعنى دون غيرها من الاشيا التي تعمل عمل الحجارة وذلك انه لما امر
بالاحجار ثم استثنى الروث والرمة لخصهما بالنهي دل على ان ما عدا
الروث والرمة دخل في الاباحة وان الاستنجاء بها جائز خلافا
لاهل الظاهر وفيه نظر لان في حديث ابي هريرة مرفوعا نهى ان يستنجى
بعظم او روث وقال انها لا تطهران قال القزاز قلت عبد الرحمن اسان
صحيح والرمة العظام البالية وفتحا مر جابه في حديث ابن مسعود
مر كتاب الدارقطني ويقال انما سميت بذلك لان الابل ترمها اي تاكلها
قال القزاز تسلح بها قال لبيد

والذئب اصبح بعد عمهم غرثى
يعوي كما يعوي الكلب الجائع

والذئب ان تمر مني بتة حلفا بعد المات فاني كنت اتبرر
قال الجوهري والجمع رمم ورمام تقول رم العظم يرم بالكسر
رمة اي بلي فهو رميم وفي الاساس الرمام يرون الرفات قال
طلت عليه نعلك الرمامة اي سملت به والجمع الروث وهو اسم
يقع على كل حدث وسمي بذلك لانه رجع عن الحالة الاولى وكذا كل
شي حدث او فضل اذا رد فهو رجيع فعيل بمعنى مفعول قال الشاعر

وفلاة كانها ظهر ترس ليس الا الرجيع فيها علاق

وذكر الزمخشري الرجيع في بلد الحجاز وهو قال ابن دريد وذكر الزمخشري
بيت الاعشى المستشهد به دليلا على دسع البعير رجيعه اي جرته
قال ابن سلمان الخراءة مكسور الخاء ممدوده الالف ادب التخلي

الغوط عند الحاجة واكثر الرواة يفتحون الخاء ولا يمدون الالف فيهمش
معناه وقد اختلف في الاستنجاء فعند مالك والحنيفة هو سنة وقال
الشافعي واحمد هو فرض واختلفوا في العدد فابو حنيفة ومالك الى الانقاء
والشافعي واحمد لا يجوز عندهما الاقتصار على ما دون الثلاثة وان حصل
الانقاء بدونها واجاز الطبري الاستنجاء بكل طاهر ونجس وكره الاستنجاء
باشياء منها الطعام والرجيع والروث والطعام والعظم والزجاج
والورق للخزف وورق الشجر والشعر والجلد لما في ذلك في الحديث

باب النهي عن استقبال القبلة بالغائط والبول

حدثنا محمد بن رمح المصري ثنا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب سمع
عبد الله بن الحرث بن جزء الزبيدي يقول انا اول من سمع النبي صلى
الله عليه وسلم يقول لا يبولن احدكم في الماء الدائم مستقبل القبلة
وانا اول من حدث الناس بذلك هذا حديث الزم الدارقطني الشيخين
اخراجه وخرجه ابن حبان في صحيحه عن ابي خليفة ثنا ابو الوليد ثنا عوف
ابن ابي سليمان عن زياد المصري ثنا قال دخلنا على عبد الله بن
الحرث بن جز في يوم جمعة فدعا بطست وقال لجارية استنجي
فستر به قال فه ثم قال سمعت النبي عليه السلام ينهى ان يبول احدكم قبل
مستقبل القبلة واشار الطبراني في الاوسط الى انه لم يروه عن عوف
الا ابن الوليد وفي مسند ابن وهب اخبرني الليث وعمرو بن الحرث
وابن لهيعة عن يزيد قال لي الليث وحدثنيه سهل بن بعله عنه قال ابن لهيعة
وحدثنيه سليمان بن يزيد الحضرمي عنه انبي حدثنيه عن سليمان
ذكره ابو جعفر احمد بن منيع الدوروي في مسنده عن الحسن بن موسى عنه
مختصرا ولما ذكره ابن يونس في تاريخه من وجهه ثنا محمد بن حميد ابو عوف الرعيني
ثنا عثمان بن صالح ثنا ابن لهيعة عن يزيد عن جبلة ابن نافع الغافقي من بني شنابه

سمعت

سمعت عبد الله بن الحرث يذكر قال وهو حديث معلول انتهى وفيه نظر وذلك انه
ان اراد سنده الذي ساقه فهو بلا شك معلول بابن لهيعة وان اراد علة اخرى
فكان ينبغي له بيانها مع خلو الباب من علة ظاهرة وان اراد كون الليث
اختلف عليه فيه بان رواه عن قول اللبث ثنا ابو الوليد ثنا ليث عن يزيد وسهل
ابن بعلبه وثنا اقرده فرواه عن سهل عن عبد الله كما اسلفناه فليس بعلة
ايضا لما بعده عمرو بن الحرث له على تصريح يزيد فسماه وناهيك به جلالة
ونبلا وذكر ابو القاسم في الكبير وفي الاوسط زاد الحسن بن سفيان وقال
لم يروه عن الحسن الا رشدين بن سعيد والصادر اللبث في مسنده ثنا ابو الوليد
ثنا ليث عن يزيد وجبلة جميعا فيشبه ان يكون تصحف على الناسخ في السمعه
التي نقلت منها في غاية الجودة فالله اعلم فليس ما اورده قادحا في اسناد حديث
الباب اذ فيه دخول جبلة بن يزيد وعبد الله لتصريح يزيد فيه بالسماع
من عبد الله ويكون على هذا سمعه منه وعنه فاولا سمعه من جبلة لحدث
به بنزانه وراى عبد الله فساله عما سمعه عنه فحدثه به فحصل له نزول وعلو
وهذا شان جماعة من العلماء حدثنا ابو الطاهر احمد بن عمرو بن السرح
ثنا عبد الله بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد انه
سمع ابا ايوب الانصاري يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
يستقبل الذي يذهب الغائط القبلة وقال شرقوا او غربوا هذا
حديث خرجه الاربعة الستة في كتبهم بزيادة فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض
قد بنيت قبل القبلة فنحرف عنها ونستغفر الله عز وجل وفي مسلم يبول
او يغائط وفي النسائي من حديث مالك عن اسحق عن واسع سمع ابا ايوب
وهو يقول والله ما ادري كيف اصنع هذه الكراسيف وقد قال عليه
السلام الحديث ولعله انما يقول سفيان والزهري بلسان ولم يصرحا
هنا بالسماع فلعل ذلك يكون علة فيقال له ليس كما توهمت لان كلا من
المذكورين صرح بسماعه ففي البخاري ثنا مسدد الحميدي شيخ الزهري
بسماعه اياه من عطاء وكذا عطاء من ابي ايوب وفي مسلم عن يحيى قلت

لابن عيينه سمعت الزهري يذكر عن عطا الحديث فقال نعم وقال الترمذي
حديث ابي ايوب احسن شيء في هذا الباب واصح وفي بعض النسخ واصح صحيح
وقد رواه عن ابي ايوب غير عطا جماعه منهم عمر بن نافع وثابت
ابن اسحق وابو الاحوص وعبد الرحمن بن يزيد بن جارية وعن الزهري
جماعه منهم ابن ابي ذيب ومعمر ويونس وابن اخي الزهري والقسم
ابن راشد وسليمان بن كثير وعبد الرحمن بن اسحق وابو سعيد
المؤدب ومحمد بن ابي حفصه ويزيد بن ابي حبيب وعقيل واختلف عنه
فرواه سلامه ورشدين عنه عن الزهري عن ابي بكر وعمر والصواب
ابي ايوب وابرهيم بن سعد رواه عن الزهري عن عبد الرحمن بن يزيد
ابن جارية عن ابي ايوب وقيل عن ابرهيم عن الزهري عن رجل عن ابي ايوب
ورواه ايوب السختياني عن الزهري عن رجلين لم يسمهما عن ابي ايوب
وارسله نافع عن ابن عمر المعمري عن رجل الزهري عن النبي عليه السلام
قال الشيخ ابو الحسن والقول قول ابن عيينه ومن تابعه قال الحميدي
في مسنده ان نافعا المعمري لا يسند فقال لكن احفظه واسنده كامثله
لكن قال ابن المكبر انما اخذوا كتابا جاء به حميد الاعرج من الشام
فذهب عن الزهري فوقع الى ابن جريج فكان المكبون يعرضون ذلك
الكتاب على ابن شهاب فاما عن فانما كانسمع من فيه حدثنا
ابو بكر بن ابي شيبه نا خلد بن مخلد عن سليمان بن بلال حدثني عمرو بن يحيى
المازني عن ابي زيد مولى القعقاع عن معقل بن ابي معقل الاسدي وقد صحب
النبي صلى الله عليه وسلم قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
يستقبل القبلتين ببول او غايط وهذا حديث اسناده ضعيف
للمجهول حال راويه ابي زيد فانه لم يروه عنه غير عمرو وسقم الجهالة انه
انقطاع حديثه فيما ذكره العسكري من ان معقلا مات في ايام النبي صلى الله
عليه وسلم فاذا كان كذلك فيكون حديثه عنه منقطعا لانه ليس صحابيا
ولا ذكر منهم احد فغير انقطاع حديثه هذا على قول ابن سيرين ويكون

متصلا

متصلا لانه قال اندبوني على عهد معونه والقلب الى قول اميل لان الطبراني
ذكر عن عمرو بن يحيى ان معقلا حدثه مصرحا بذلك فرجح ما قاله من
وفاته زمن معونه والله اعلم قاله مسلم في كتاب الوحدان من تابعه
وفيه نظر من حيث ان يحيى بن عمرو حدث عنه فيما ذكره الطبراني في الكبير
ولم ار احدا فيما اعلم تعرض لمعرفة حاله وسماه ابو داود الوليد
وذكر ابو عمر في كتاب الاستغناء في القسم الذي لم يرو اسماءهم
ولم يسموه ويشبه ان يكون ذلك وهما من فعله وليس بخلاف
سكوت ابي داود عنه وقوله ابو زيد مولى ثعلبه وكذا سلوت
المدني عنه واما قول ابن نافع عن معقل بن ابي الهيثم الاسدي كذا وقع
واما هو معقل بن ابي معقل فليس بشيء لانه معقل بن الهيثم وابن ابي معقل
وابن ابي الهيثم وابن ام معقل وكله واحد كذا ذكره ابن عبد البر وابن
منيع وغيرهما وعند ابن سعد علة ثالثة وهي ان الحديث
من رواية معقل عن ابي الهيثم لا عن معقل بن ابي معقل فوقع في مسند احمد
ابن محمد بن الوليد الازرقي نا مسلم بن خالد حدثني عبد الرحيم بن عمرو
عن عمرو بن يحيى عن ابي زيد عن معقل عن ابي الهيثم الاسدي حليف
لهم قد صحب النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى
ان يستقبل القبلة ببول او غايط قال مسلم ثم لقيت عمرو بن يحيى
فحدثني بهذا الحديث عن معقل عن ابي الهيثم فهذا كما ترى معقل هنا وان
كانت له صحبه ولابيه فهو هاهنا بمنزله ما بي والله اعلم حدثنا ابو العباس
ابن الوليد الدمشقي نا مروان بن محمد نا ابن لهيعة عن ابي الزبير عن جابر
ابن عبد الله قال حدثني ابو سعيد الخدري انه شهد على رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يستقبل القبلة بغايط او بول حدثنا
ابو سعد عمير بن مرداس البردعي نا عبد الرحمن بن ابرهيم ابو عبد

المقرى عن ابن لهيعة عن ابى الزبير عن جابر سمع ابا سعيد يقول ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى ان اشرب قائما او ابول مستقبل القبلة كذا
هو فى عدة نسخ وفى بعض النسخ هذه زيادة من الغطان ويشبه ان
يكون صحيحا لان المراد هذا الحديث مذكورا فى شئ من كتب الاطراف
ولا راينا عمر امذكورا فى شروح ابن ماجه وكذلك المقرى والله اعلم
هذا حديث اسناده ضعيف بابن لهيعة فانه ممن يكتب فيه حماعه
من العلماء فيهم كثرة ومع ذلك فقد قال فيه الثورى عند الاصول
وعند ابا الفروع وقال ابن مهدى وددت انى سمعت منه خمسين بابا حديث
وانى عزمت مالى وحديث ابن وهب حدثنا فقال من حدثكهذا فقال
حدثنى به والله الصادق البار ابن لهيعة وروى البخارى فى صحيحه
حديثا قال فيه عن ابن فلان ولم يسمه فذكر ابو نعيم الحافظ
والاسمعيلى وصاحبا الاطراف انه ابن لهيعة وفى الروض الانف
لابى زيد رحمه الله تعالى كان ملك يحسن القول فيه ويقول
ان الذى روى عنه حديث الوبان فى الموطا عن الثقة عنده عن عمرو
ابن شعيب بن لهيعة ويقال بل الثقة ابن وهب حدثه به عن ابن لهيعة
وذكر الاجرى عن ابى داود سمعت احمد بن حنبل يقول من كان مثل ابن
لهيعة مصر فى كثرة حديثه وضبطه واتقانه وحديث عنه احاديث
كثيرة وانما ذكرت هذا لان البيهقى فى كتاب السنن الكبير اهل الحديث
اجمعوا على ضعفه واى اجماع مع مخالفة هؤلاء فتامله والله اعلم
وفى حديث الدوسى بضم الواو الى وبعد الساكنة نون بعدها فاء
نسبة الى دوس قبيلة من ثمانية سنى لبن فى الحديث الاول
على تقدير ان يكون من الاصل او كان من عمرو فلا ضير والله اعلم وذلك
ان عمرو بن على قال عن ابن لهيعة احترقت كتبه فمن كتب عنه قبل ذلك

مثل

قبل ذلك مثل ابن المبارك والمقرى اصح ممن كتب عنه بعد الاحتراق
ونحوه قاله ابن سعد وهذا ليس من حديث المقرى والله اعلم وخرجه
الترمذى فى العلل من حديث ابن لهيعة عن ابى الزبير عن جابر عن ابى قتادة
انه راى النبى صلى الله عليه وسلم يبول مستقبل القبلة وقال
حديث جابر عن قتادة غير محفوظ وقد روى هذا عن ابى ايوب
ابى ايوب وفى الباب عن عبد الله بن الحرث وتفرد ابى امامة وابى هريرة
وسهل بن حنيف وكذا حديث ابى سعيد المتقدم وحديث عبد الله
ابن مسعود المذكور عند ابن عدى وحديث ابن عباس المذكور عند
الدارقطنى وضعفه وقد تقدم قريبا وحديث سراقة بن مالك
ابن جعشم سال ابن ابى حاتم عنه اباه فضعفه ولعله اذا ابى احد كما الراد
بسلم مرفوعه لبنه وحديث عمرو بن العلاء عند ابن عدى ان
النبى صلى الله عليه وسلم نهى ان يستقبل شيا من الغائط والبول
ولفظ البزار فى بارعه نهى ان تستقبل القبلة بغائط او بول
وضعفه بعبد الله بن نافع وحديث رجل من الانصار ذكره ابن رهر
فى مسنده فقال اخبرنى مالك وابن سمعان عن نافع عن رجل من الانصار
عن اسه نبى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وفى السنن الكبرى
ذكر مالك عن نافع ان رجلا من الانصار اخبره وحديث انس بن مالك
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبول الرجل مستقبل القبلة رواه
ابو زكريا الموصلى فى بارعه عن سليمان بن عزام الحناط ساهرون
ابن زيد بن ابى الزرقاء حدثنى ابى عن ابن ابى ذئب عن سعيد بن كثير المقبرى عن الاعرج
عنه واما حديث ابى هريرة فذكره ابو القاسم فى الاوسط وقال لم يروه
عن يحيى بن ابى كثير يعنى عن ابى سلمة عنه الا ابرهيم ولا عن ابرهيم الا القسم

تفرد به احمد بن حرب وحديث زيد بن العجلان سمع النبي صلى الله عليه
وسلم ينهى ان يصال مستقبل القبله ذكره المنذر بن حرب بن ابي فديك
عن عبد الله بن نافع عن ابيه قال سمعت عبد الله بن زيد يحدث
عبد الله بن عمر عن ابيه ابي العجلان فذكره الرخصة في ذلك في الكنيف واباحه
دون الصحاري ٥ حدثنا هشام بن عمار ٦ عبد الحميد بن حبيب
الاوزاعي حدثني يحيى بن سعيد الانصاري ح ٦ ابو بكر بن خلاد ٦ محمد بن
يحيى قالا ٦ يزيد بن هرون ٥ ٦ يحيى بن سعيد ان محمد بن يحيى بن حبان اخبره
ان عمه واسع بن حبان اخبره ان عبد الله بن عمر قال يقول الناس اذا قعدت
للغائط فلا تستقبل القبله ولقد ظهرت يوما من الايام على ظهر بيتنا
فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعدا على لبنتين مستقبل بيت
المقدس هذا حديث يزيد بن هرون خرج هذا الحديث الا بما لبسه
في نفسه وفي حديث النجادي فلا تستقبل القبله ولا بيت المقدس ٥
وفي حديث ابي صالح كاتب الليث عن ابن العجلان عن محمد بن يحيى
٦ عبد الله بن موسى عن عيسى الخياط عن نافع عن ابن عمر قال رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم في كنيف مستقبل القبله قال عيسى
فقلت ذلك للشعبي فقال صدق ابن عمر وصدق ابو هرير اما قول
ابي هرير فقال في الصحراء اما تو لا تستقبلوا القبله ولا تستدبروها
واما قول ابن عمر فان الكنيف ليس فيه قبله فاستقبل حيث شئت
وفي رواية ابي حاتم عن عبيد الله فانه كنيف صنع للنبي صلى الله عليه وسلم
لا قبله ويستقبله حيث شئت هذا حديث ضعفه الدارقطني لما
خرجه لعيسى الخياط ولفظه ابيت النبي صلى الله عليه وسلم في حاجه
فلما دخلت الله اذا هو في المخرج على لبنتين مستقبل القبله وقال البزار
لا نعلم

لا نعلم احدا رواه عن نافع الا الاعمش وهو عيسى بن ميسرة الخياط تكلم فيه
وتكلم فيه وبالبناء والمرصدة وفرق البخاري بينهما فقال عيسى بن ميسر
وتبعه قال عيسى بن ابي عيسى والصواب الاول نص على ذلك ابو عبد الرحمن
وابو الحسن قال فنداحد لا يساوي شيا وقال يحيى ليس بشي وقال
النسائي متروك وقال ابن حبان كان سي الحفظ والفهم فاستحق
الترك وقال ابن سعد كان كثير الحديث ولا يحتج به وقال الحسن
كان به ضعف وقال البخاري سكتوا عنه على وقال العقيلي منكر الحديث
منكر وقال ابن عدي احاديثه لا يتابع عليها منا ولا اسنادا
ونحوه قال ابن ظاهر وقال يعقوب الفسوي يرغب عنه ٥
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه وعلي بن محمد ٦ وكيع عن حماد بن سلمه
عن خالد الحذاء عن خلد بن ابي الصلت عن عمرو بن ملك عن عايشه
قالت ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قوم يكرهون ان
يستقبلوا بفروجهم القبله فقال اراهم قد فعلوا استقبلوا
بمقعدتي القبله هذا حديث مختلف في تصحيحه وتضعيفه
وارساله ووصله اما اسناده فصحيح ظاهر الاتصال لان خالد
ابن ابي الصلت عامل عمر بن عبد العزيز روى عنه انما المرسل بن صاله
وسلم بن حسين وواصل مولى ابي عيينه وقد ابن ابجان في كتاب
الثقات وذكر بحشل في تاريخ واسط عن سفين بن حسين ٦
خلد بن ابي الصلت وكان عاملا لعمر بن عبد العزيز بواسط وقال له
هيه فاتيناه يوما وقد مرض واذا عنده سنا ذكوينة حلقه
من مناع ربت فعلناله في ذلك فقال انكر كنتم ما تؤون وانا في حال دنيا
وانكم الان اتيتموني وانا في حال الاخره تردكر وروايته عن جماعه
من الايمه وليس في الاسناد من سماع واما عراك فظاهر
حديثه الاتصال لان مسلما واباحاتم الشتى خرجاه في صحيحهما

وهو محمول على السماع حتى يقوم الدليل على خلافه ودليلهما قول
الامام احمد عند تخريجه حديث عايشه احسن ما روي في الرخصه
حديث عراك وان كان مرسلا فان مخرجه حسن كذا ذكره في المسند
وقال ابن ابي حاتم في المراسيل كتب الى علي بن ابي طاهر احمد بن محمد
ابن هانئ سمعت ابا عبد الله وذكر حديث خلد يعني هذا فقال
مرسل فقلت له عراك بن مالك قال سمعت عايشه فانكره وقال عراك
من اين سمع عايشه ما له ولعايشه انما يروي عن عروه هذا خطا قال
لي من روى هذا قلت حماد بن سلمه عن خلد الحذا فقال غير واحد
عن خلد ليس فيه سمعت وقال غير واحد ايضا عن حماد بن سلمة
ليس فيه سمعت فليس فيه تصريح بعدم سماعه منها انما فيه انه
روى عن عروه عنها وذلك لا يدل على علم سماعه منها لا سيما
وقد جمعهما بلد واحد وعصر واحد فسماعه منها ممكن جايز وقد
صرح بذلك بعض الايمه وهو ابن سرور رحمه الله تعالى وقد تابع حماد
ابن سلمه على قوله عن عراك سمعت عايشه علي بن عاصم عند الدارقطني
واما قول الترمذي في العلل الكبير حدثنا علي بن خشرم نا
عيسى بن يونس عن عبد الله عن الحذا عن عراك به ثم قال
رواه حماد بن سلمه عن خلد عن ابن ابي الصلت قال كنت عند
عمر بن عبد العزيز فذكروا استقبال القبله فقال عراك الحديث
فسالت محمدا عن هذا الحديث فقال هذا حديث فيه اضطراب
والصحيح عن عايشه قولها وقال ابو محمد بن خزيمه هذا حديث
ساقط لان راويه خلد الحذا وهو ثقه عن خلد بن ابي الصلت
وهو مجهول لا يدري من هو واخطا فيه عبد الرزاق فرواه
عن خلد الحذا عن كثير بن ابي الصلت وهذا باطل وابطل لان للحذا
لم يدرك كثيرا وفيه نظر من وجوه الاول الاضطراب المشار اليه

بشبه

وعبد الوهاب التيمي

بشبه ان يكون قول حماد ولعل بن عاصم اولى لكونهم اثبت وزياده
احفظ بها ابو عوانه ويحيى بن مطر والقسم بن مطيب والزياده من الثقه
مقبوله والمثبت اولى من النافي الثاني قوله ابي محمد ان خلد بن ابي
الصلت مجهول لا يدري من هو قد بينا قبل حاله وانها غير مجهوله
الثالث قوله كثير هو ابن ابي الصلت لم يدركه الحذا وهو لا شي
ذا النجاري وابن ابي حاتم ومن بعدهم كان عبد البر وغيره
انما سموه كثير بن الصلت لا ابن ابي الصلت فان كان ذلك من خطا
ابن عبد الرزاق فكان ينبغي ان ينبه عليه وما اظن ذلك لقرب
له وعدم انكاره عليه ذلك اولعله يكون تصحف على الناسخ
الرابع انكار سماع خلد منه ان كان ذلك بتوقيف
فسمعا وطاعة ولكنه لم ار احدا قاله غيره وان كان استبعادا
لذلك من حيث ان كثيرا ولد في زمنه عليه السلام فغير مستبعد
سماعه منه لرويته ابن عمر بن مالك وبذلك كان نابعيا

حدثنا محمد بن بشار نا وهب بن جرير نا ابي سمعا محمد بن اسحق
ح ثنا عبد الله بن صالح عن مجاهد عن جابر قال نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يستقبل القبله ببول فرايته قبل ان
يقبض بعام يستقبلها نا محمد بن بشار عن وهب به ولفظه
نهاني ان استقبل القبله الحديث هذا حديث خرجه ابن خزيمه
عن ابن بشار شيخ ابي عبد الله وخرجه ايضا الحاكم وزعما انه صحيح
على شرط مسلم وليس كما زعما فان ابان بن صالح لم يخرج مسلم
له شيا وخرجه ابن حبان في كتابه الصحيح وفيه فانكره لصريح ابن
اسحق بسماعه وابان فقال نا الحسن بن سفيان نا عمرو الناقد
نا يعقوب بن ابرهيم نا ابي عن ابن اسحق حدثني ابان بن صالح وقال

الترمذي هذا حديث حسن غريب ورواه ابن لهيعة عن ابي الزبير عن جابر
عن ابي قتادة انه راى النبي صلى الله عليه وسلم بول مستقبل القبلة
ا ن بذلك قتيبة ، ابن لهيعة بهذا وحديث جابر عن النبي صلى
الله عليه وسلم اصح من حديث ابن لهيعة ولما رواه البزار في
مسنده عن محمد بن المثنى ، وهب به قال وهذا الحديث
لا نعلمه يروى عن جابر بهذا اللفظ باسناد احسن من هذا
الاسناد وذكر الترمذي في كتاب الخلافيات وابو الحسن
الخزرجي في تقريب المدارك وعبد الحق الاشبيلي ان الترمذي
سال البخاري عن حديث ابي اسحق هذا فقال هذا حديث صحيح
كذا ذكروه عنه والذي في نسختي من كتاب العلل سالت محمدا عن هذا
الحديث فقال رواه غير واحد عن ابن اسحق وقفوه فلعله سقط
منها شيء والله اعلم واما قول ابن حزم حين اراد رده حديث
جابر رواه ابان بن صالح وليس بالمشهور فقول مردود بما اسلفنا
من توثيقه عند من صحح حديثه ولقول ابن معين وابي زرعة
وابي حاتم ويعقوب بن شيبة والعجلي فيه ثقة وقال النسائي
كان حاكما بالمدينة وليس به باس روى عنه ابرهيم بن ابي عبلة
واسامة بن زيد وابن جريج واسحق بن ابي فروة وعقيل ومحمد
المنكدر وابن عجلان وموسى بن عبيدة والحرث بن يعقوب
والدعمر وعبد الله بن عامر الاسلمي وسعد بن كعب بن عجرة
وعبد الله بن ابي جعفر وهو ترجمة جدة منكدر انه استشهد
به محمد في باب عمرة القضاء من كتاب المغازي وقال ابن سعد
ولد سنة ستين ومات بعسقلان سنة بضع عشرة ومايه

زاد يعقوب

زاد يعقوب الفسوي في تاريخه وهو ابن خمس وخمسين سنة فاك
شهرا رفع من هذه واعلى ولما قول ابي عمر بن عبد البر في كتاب
التمهيد رد احمد بن حنبل حديث جابر قال ابو عمر ولم يرد
جابر بصحيح فيعرج عليه لان ابان بن صالح راويه ضعيف
فقيه نظر من وجهين الاول قوله رده احمد ان اراد الرد
الصناعي فغير صحيح لتوثيقه في مسنده لم يضرب عليه ولم يزعه
منه كما ذكره فما ليس بصحيح عنده او مردود بين ذلك ابو موسى
المديني عنه الساقي تضعيفه الحديث بابان وهو قول
لا سلف له فيه فيما اعلم وقد عارضه قول من اسلفناه
وقول الترمذي حسن غريب وهما لفظان متغايران الله
الا ان يكون بعض رواته تفرد به وان كان كذلك فما اظنه غير
ابان والله تعالى اعلم وفي كتاب الطبراني لذلك حديث
عمار ، محمد بن الفضل السعطي ، الحكم بن موسى ، عيسى بن
يونس عن جعفر بن الزبير عن القسم بن عثمان قال رايت النبي صلى
الله عليه وسلم مستقبل القبلة بعد النهي عن الغائط او بول
ولما ذكر الترمذي الاحاديث الى في الباب اعلى حديث ابن عمر انما
نهي عن ذلك في الفضاء فاذا كان بينك وبين القبلة شيء يسترك
فلا باس رواه ابو داود وقال فيه الحاكم صحيح على شرط
البخاري واما قول ابن حزم النهي عن ذلك يعني عن استقبال القدس
لم يصح فمردود بما اسلفناه من عند البخاري فلا تستقبل القبلة
ولا بيت المقدس البيت جمعه بيوت وابيات وابابيت
اعني شبيونه مثل قول وافاويل وتصغيره بيت وبيت الصا

بكسر اوله والعامه تقول بوب قاله الجوهري وقوله ظهرنا معنى علوت
وفي بعض الروايات زنيب بمعنى صعدت وهو العلو قال تعالى فما اسطاعوا
ان يظهروه وقال ومعارج عليها يظهرون اى يعلون قال النابغه
بلغنا السما ابا وجدودنا وانا لنبغي فوق ذلك مظهرا
واما اللبن مثل كلم فواحدة لبنه ككلمه وتقال لبنه ولبن مثل لبده
ولبد قال الفراء وهو المضروب مربعا وكل شئ ربعته فقد لبنته
واللابن هو الفاعل وهو الذي تضرب به واما الكنيف فهو البناء
الذي يتنزع من الدور لقضاء الحاجة واصله الشئ الساتر لانه
يستر ويغطي او لانه كف في استتار الناحي ولذلك قالوا للترس كنيفا
قال لبيد ولا المخف الكنيف ○ ولخطيرة الابل كذلك وفي حديث ابا بكر
رضي الله عنه اشرف من كف اى ستر قال الفراء ومنه قولهم اذهب
كف الله اى في ستر وحاطته اختلف الناس في تاويل ما اختلف من
الاخبار في استقبال القبله واستدبارها فذهب ابو ايوب الى
تعميم النهي والتسويه في ذلك بين الصحاري والابنيه وهو مذهب
الثوري والكوفي واحمد واسحق ورواحجوا بحديث ابي ايوب وغيره من
الاحاديث الوارده في النهي وفيها كثره وقال الخرقي جايز استقبال القبله
وبيت المقدس على كل حال واستدبارهما في الصحاري والبيوت
قال الخطابي وذهب ابن عمر الى ان النهي انما جاء في الصحاري ولذلك
قاله الشعبي واليه ذهب مالك والشافعي وقد قيل ان المعنى في ذلك هو
ان الفضاء من الارض موضع للصلاه ومتعبد للملكه والانس والجن
فناسب ذلك مستهدف الابصار وهو في الابنيه مامون وفي قول
وفي قول ابن عمر جمع بين الاخبار والله اعلم الاستبرا بعد البول

حدثنا

حدثنا علي بن محمد وكيع ح ومحمد بن يحيى ابو نعيم قالا ربيعه بن
عن عيسى بن يزداد اليماني عن ابيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بال
احدكم فليستبرئ ذكره ثلث مرات علي بن عبد العزيز ابو نعيم ربيعه
ذكر نحو هذا حديث اختلف في اتصاله وارساله وضعفه فمن قال
انه مرسل ابو حاتم الرازي قال ليس ليزداد صحبه وقال في موضع
اخر لا يصح حديثه وليس لابيه صحبه ومنهم من يدخله في المسند
وهو وابوه مجهولان وفي الاستيعاب يزداد والد عيسى قال
له صحبه وآخرون لا يعرفونه ولم يرو عنه غير ابنه عيسى وهو حديث
يتفرد به ربيعه وقال البخاري ليس حديثه بالقائم وقال يحيى بن معين
لا نعرف عيسى هذا ولا ابوه وقال ابو عمر وهو محتمل وفيما قاله نظر
لان ابا حاتم ذكر ذلك ايضا كما قدمناه فذهب ما توهمه وذكر ابو داود
في المراسيل وقال ابن عساكر يزداد ويقال ازداد مولى يحيى بن يمان
اليماني عن النبي صلى الله عليه وسلم ويقال هو مرسل ونحوه قال
عبد الحق وزاد لا يصح حديثه وقرر ذلك ابو الحسن بن القطان
واما قول ابي عمر لم يرو عنه غير ابنه عيسى فغير صحيح وذلك ان البخاري
ذكر ان عكرمه روى عنه ايضا وقال ويزداد صاحب عدل واما الامام
احمد فانه ذكر حديثه في مسنده اعتمادا على ان له صحبه وان حاله
جيده عنده وكذلك العسكري قال وهو من اهل اليمامه ذكر بعضهم
حديثه انه ادرك النبي عليه السلام وذكر ايضا ان يحيى بن العلا قال ذلك
وكذلك ذكره البغوي في معجم الصحابه وابن حبان السجستاني قال سال
قال له صحبه الا ترى لست احتج بحديثه بخبر ربيعه بن صالح كذا قال
في ربيعه وهو جندعي مالكي روى عنه جماعه وقال فيه ابن معين
صويلح الحديث وقال الفلاس يجيز الحديث مع الضعف الذي فيه
وقال السعدي هما مثله وقال ابن عدي رمانيم في بعض ما

ما يروبه وأرجو ان حديثه صالح لا باس به وروى مسلم له مقرونا
محمد بن ابي حفصه وتكلم فيه غير واحد وقال ابن عساكر رواه جماعه
عن زمعه يعني حديث يزداد منهم عيسى بن يونس وابن عيينه والمعتمر
ابن سليمان وابو احمد الزبيري واسمعيل بن عياش وابو داود
الطيالسي وعبد الرزاق وابن عاصم وروح بن عباده وفي كتاب
العسكري وابن ابي شيبه ووكيع وذكر يا بن اسحق ح يحيى بن علي ح ابن
ابي داود ح ابو نعيم ح زمعه عن عيسى بن يزداد عن ابيه قال كان
النبي عليه السلام اذا بال تنزكر ثلث مرات قال العسكري كذا جعله
من فعله عليه السلام وغيره يجعله من قوله وفي حديث قرة بن
خلد ويحيى بن العلاء عنه اذا بال احدكم فلينتر ذكره ثلث مرات
فاز ذلك بكفيه وهذا يدل على اضطراب وعدم ضبط واما قول
ابن معين في عيسى لا يوقف ازاد عنه فمردود بروايه رفعه وذكريا
ابن اسحق المكي عنه وازاد حاله وكذلك لذكره في كتاب الثقات
لا ابن حبان والنتر بالتاء المثناه جذب في جفوه قاله في الصحاح
من نال ولم يمتن ان حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه ح ابو اسامه
عن عبد الله بن يحيى التؤم عن ابي مليكه عن امه عن عايشه قالت
انطلق النبي صلى الله عليه بول فاتبعه عمر بما فقال ما هذا يا عمر
قال ما امرت كلما بلت ان اتوضا ولو فعلت لكانت سنه توب
ابو داود على هذا الحديث باب في الاستبراء ورده الشيخ زكي الدين
بقوله التي رويته عن عايشه مجهوله وليس ذلك بشي لان مدار
الاول ليس كما زعم في ام ابي مليكه عايشه مجهوله بل معروفه الاسم
والحال والنسب ذكرها الزبير وابن حبان في كتاب الثقات
ان اسمها ميمونه بنت الوليد بن ابي حسين بن الحرث بن عامر بن نوفل

ابن عبد مناف روى عنها ابنها عن عايشه يعني هذا الحديث ح محمد بن اسحق
ابن خزيمه ح قتيبه بن سعيد ح التؤم به وفي كتاب الوهدان للقسري وابن
ابي مليكه تفرد عن امه وعنه التؤم وخالفه ايوب السختياني
والثاني اغفله النظر في حال التؤم وهو مختلف فيه فان معين لصفه
وكذلك النسائي وابن حبان يوثقه ولذلك قال فيه بعض الحفاظ هذا
حديث غريب وفي الباب حديث ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم
توضا ولم يمس ماء رواه الطبراني في الاوسط من حديث ابي اسحق عن
هبيره بن مريم عنه وقال لم يروه عن ابي اسحق الا ابو سنان تفرد به الصباح
ابن محارب واما حديث الباب يدل على ان عمر بما كان لقصد ان
يستعمله عليه السلام مع الحجاره علما من عمر بطلوبته ذلك
وانما يتم كون هذا المعنى مرادا في الخبر بحمل الوضوء منه على الغسل
لغه وعلى هذا يكون الخبر دليلا على استحباب الجمع بين الماء والحجر
وجه الدلاله قوله عليه السلام ما امرت كلما بلت ان اتوضا
فيقتضي فعل الوضوء المذكور في بعض الحالات بطريق المفهوم وذلك
مفيد للندب وقد يدل على الجمع حديث اورده البزار في مسنده من
روايه محمد بن عبد العزيز الزهري وهو ضعيف لا يحتج به عن الزهري
عن عبد الله بن عبد الله عن ابن عباس نزلت هذه الايه في اهل قبا
فيه رجال يحبون ان يتطهروا فسالهم النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا
انا نتبع للحجاره الماء وقد وردت احاديث تخالفه الظاهر لحديث
الباب نافعد وفيه دليل على ان مداومته عليه السلام على الفعل
يقتضي وجوب ذلك الفعل علما لم يقم دليل على عدم الوجوب
والله اعلم الرمي عن المصلي على قارعه الطريق

حدثنا حرمله بن يحيى ح عبد الله بن وهب اخبرني نافع بن يزيد

مقاد متقدم

ابن عبد مناف

عن حيوة بن شريح ان ابا سعيد الحميري حدثه قال كان معاذ بن جبل
يحدث ما لم يسمع اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ويسكت
عما يسمعون فبلغ عبد الله بن عمرو ما يحدث به فقال والله
ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا واوشك معاذ ان
يعنكم في الملا فبلغ ذلك معاذا فلقيه معاذ فقال معاذ يا ابا عبد الله
ابن عمرو ان التكذيب بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم نفاق
يا من قال لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا
الملاعن الثلاث البراز في الموارد والظل وقارعة الطريق ه
هذا حديث خرجه ابو عبد الله في مسنده كما من روايته
سعيد بن الحكم عن نافع وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه انما تفرد
مسلم بحديث الملاعن به عن اي هريرة انقوا الملاعن وفيما قالوا
وذلك ان هذا حديث منقطع وفيه رجل مجهول بانه ما ذكره ابو
داود عن اسحق بن سويد وعمر بن الخطاب عن سعيد بن الحكم
عن نافع وذكره مختصرا كما هو في رواية اللولوي وابن داسه
وفي رواية ابن العبد في كتاب التفرد له زيادة عليه وهي قال
ابو داود ليس هذا متصل يعني بذلك انقطاع ما بين سعيد ومعاذ
ونحوه قال الاثرم الصواب القطان وهو رجل مجهول لا يعرف
اسمه ولا حاله ولا من روى عنه غير حيوة ولا روى هو عن غير معاذ
ولا رواه عن حيوة غير نافع ومع ذلك فله شاهد جيد من حديث
سراقة بن مالك اورده حرب بن اسمعيل الكرماني في مسانيده
عن عباس العنبري اورد عبد الرزاق ا، معمر عن سماك
ابن الفضل عن ابي رشدين الجندي ان سراقة ابن مالك قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم الغائط

فليكرم

٤٨

قبلة الله ولا يستقبل القبلة وانهوا مجالس اللعن الظل
والماء وقارعة الطريق الحديث ابو رشدين زياد وثقه ابن
حبان وسماك وثقه النسائي والبستي وثقه من غير الاسناد
لا يسأل عنهم قال وقد رواه حبان بن موسى عن ابن المبارك عن معمر
موقوفا وشاهده ذكره عبد الله بن احمد في مسنده عن ابن
لهيعة عن عبد الله بن هبيرة السبائي اخبرني من سمع ابن عباس
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا الملاعن
الثلاث قيل وما الملاعن يا رسول الله قال ان يقعد احدكم
في ظل يستظل فيه او في طريق او نقع ماء واخرجه
الامام احمد في مسنده من حديث ابن المبارك عن ابن لهيعة
قال حدث ابن هبيرة وهو وان كان مرسلا لامام الراوي عن ابن عباس
فان الشواهد لا يعتبر لها شرط الصحيح من كل وجه وابن لهيعة
مختلف في حاله كما اسلفناه وقد زال التأثير بمتابعة السماع
وايضا فابن المبارك حمل عنه قبل احتراق كتبه وكان يتبع
اصوله وشاهد اخر ذكره ابو القاسم في الاوسط من حديث
ميمون بن مهران عن ابن عمر نهى النبي صلى الله عليه وسلم
ان يتخلا الرجل تحت سجرة مثمرة ونهى ان يتخلا على ضفة
نهر جار وقال لم يروه عن ميمون الا وهب ابن السائب
تفرد به الحكم بن مروان الكوفي قلت قال البخاري
فيه منكر الحديث تركوه حدثنا محمد بن يحيى حدثنا عمرو بن
ابي سلمة عن زهير قال قال سالم سمعت الحسن يقول يا جابر
ابن عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم والتعريس
على جواد الطريق والصلاة عليها فانها مأوى الحيات والسباع

وفما الحاجه عليها فانها من الملاعن هذا حديث معلل بامرين
الاول ضعف عمرو بن راشد فانه ممن قال فيه ابن حاتم
لا يحتج به وقال يحيى ضعيف الثاني انقطاع ما بين الحسن وجابر
فقد ذكر ذلك ابن المديني ويهز وابو زرعه وابو حاتم
والبزار وفي حديث الباب تصريح بسماعه منه لو كانت الطريق
سالمه من عمرو على انه قد توبع على ذلك فما ذكر ابن ابي حاتم
عن ابيه هشام بن حسان يقول عن الحسن عن جابر بن عبد الله
وانا انكر هذا وروى شريك عن اشعث عن الحسن سالت جابرا
قال ابو داود لا يصح ولو راينا الحديث الذي في مسند احمد
من سمع لاذعنا له سمعا وطاعة قال حدثنا يزيد يعني ابن
هرون انا حميد الطويل قال حدثنا الحسن احدى صلاتي
العشاء فاطال فرايت اضطراب لحيته فلما انصرف قلت اكنت تقرا
فقال لي عامه تسبيح ودعا ثم قال يا جابر بن عبد الله قال
كانوا عوا قياما وقعودا وركوعا وسجودا فهذا كما ترى يسند
كالشمس قد تصرح بسماعه منه فلا تطمع في سماعه بعد هذا
واذا ثبت هذا فقد وقع لنا هذا الحديث مختصرا باسناد صحيح
على شرط مسلم ذكره المروزي في مسنده فقال حدثنا
اسحاق الازرق عن هشام عن الحسن عن جابر قال نهى عن الصلاة
على جواد الطريق والصحابي اذا قال نهى او امر كان محمولا على الاتصال
كما تقدم قبل وروا ه يزيد بن هرون عن هشام مرفوعا مطولا
قال وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كنتم في الخصب
فانوا الركاب حقها اوكلمة نحوها ولا تعدوا المنازل واذا كنتم
في الجدب فعليكم بالدلجة فان الارض تطوى بالليل واذا تغولت

لكم الغيلان

لكم الغيلان فبادروا بالاذان ولا تصلوا على قارعة الطريق
ولا تبولوا عليها فانها ماوى الهوام والسباع ولا تقضوا عليها
الحاجات فانها ملاعن رواه البزار عن محمد بن عثمان عن
يزيد وقال وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن جابر
الا بهذا الاسناد وهم متكلمون في سماع الحسن من جابر
وفيما قاله نظر لان حديث الباب بغير هذا الاسناد والله اعلم
وله شاهد من حديث ابي هريرة مرفوعا اتقوا اللاعنين
قالوا وما اللعانان يا رسول الله قال الذي يتخلى في طريق
الناس او في ظلهم رواه مسلم في صحيحه ومن حديثه
ايضا عند ابن عدي مرفوعا نهى ان يتغوط الرجل في
القرع قيل وما القرع قال ان باني احدكم الارض فيها النبات
كانما قمت فما منه فتلك مساكن اخوانكم من الجن وفي بعض
الروايات فانه مصلى الخافين يعني الجن رواه ابو احمد من طريق
سلام بن سليم الطويل وهو متروك حدثنا محمد بن يحيى
ثنا عمرو بن خالد ثنا ابن لهيعة عن قرة عن ابن شهاب
عن سالم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يصلى
على قارعة الطريق او يضرب الخلا عليها او يبال عليها
ابن لهيعة تقدم ذكره وقره هو ابن عبد الرحمن بن حيوئيل
ابن حيوئيل اسمه يحيى قال ابن حبان من ثقات اهل مصر
وخرج حديثه في صحيحه ومسلم قرنه بغيره وابو عيسى يصحح
حديثه وكذلك الحاكم وقال الاوزاعي ما احد اعلم بالزهري
منه وقال ابن عدي لم ار له حديثا منكرا جدا وارجو انه لا باس به
وخالف ذلك احمد وابن معين وابو حاتم وابو داود وابن القطان

وعمرو بن خلد بن خلد القرشي الاعشى الهاشمي مولاهم اصله كوفي قال
فيه البخاري منكر الحديث وقال احمد بن حنبل متروك الحديث ليس بشي
وقال احمد بن محمد قال ابو عبد الله لعله ابن خالد الواسطي كذاب
يروي عن زيد بن علي عن ابائه نسخه موضوعه بكذب وكذلك قاله
وكيع واسحق بن راهويه وابو زرعه وقال ابن معين كذاب وقال
ابو داود وله عن يوسف بن سفين لا شي وقد وردت احاديث تدل
على المنع من البول في مواضع لا يبول احدكم في جحر من عند النسوي
واسناده صحيح وان كان ابن عروه ذكر ان اهل البصره تفرد وابه وا
بن بذات وحديث ابن عمر قال عليه السلام لا تبولوا في الماء الدائم
ذكره ابو نعيم في تاريخ اصبهان من حديث اسحق بن عبد الله بن ابي فرو
عن نافع عنه ومن مراسيل ابي داود عن ابي صخر ان النبي عليه السلام
امر عمر ان نهى ان يبال في قبله المسجد وفيه عن مكحول نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبال بابواب المساجد وعند
البيهقي عن ابي هريره كان عليه السلام يكره البول في الهواء ونحوه
ما في الفيض يوسف بن السفر وحديث ان معقل لا يبولن احدكم في
مستحمه وقد تقدم وحديث رجل من الصحابه نهى عليه السلام
ان يغتسل احدنا كل يوم او يبول في مغتسله عند ابي داود ○ الموارد
جمع مورد وهو مفعل من الورود اي الحضور قال الجوهري
ورد فلان وردوا حضروا واورده غيره احضره والمورد مقول على
طريق الماء وعلى منهل الماء والاول المراد في الحديث على ما قاله جماعه
من العلماء والظاهر ان المراد هو الثاني ودلك ان الحديث روي ابن عباس
كما سيوضحه ان في نهي الماء وفي حديث سراقه والماء وفيها للبيان

لمحل المورد

لمحل المورد فوجب المصير اليه ولان الحديث يفسر بعضه بعضا واذا تقرر
هذا فالذي يظهر تخصيصه بالماء الراكد لتقييد الاطلاق في نفع الماء في
حديث ابن عباس ولان ما كثر وجرى لا تاثير للاخباث فيه ○ وقاعده
الصرف هي الجاده واشتقت من الفرع اي الضرب فهي مفروعه
بالقدم وغيره وذلك من باب تسميه المفعول بالفاعل وفيه منع
التخلي تحت الاشجار المثمره صونا لشرائط المثمر عن التنجس والعلما
مختلفون في المنع فمنهم من يطرده في جميع الزمان ومنهم من يخصه
بزمن الثمار لحديث ابن عمر مرفوعا نهى ان يتخلى الرجل تحت شجره مثمره
او ضفه نهر جاري وفي معناه تخريب التخلي فيما يسقع من الاماكن كالسد
والمربد ويحتمل التعميم وفي معنى الظل الشمس ○ انسانا انها
تقصد لمنع البرد كما ان الظل يقصده المسافر للقيلوله يدل عليه ما
رواه ابو خيثمه عن ابي قطن عمرو بن هرو عن فلان قال رايته حراء الشمس
فتحمل ما قلناه او على كشف عورته وقد ذاك والظل على ما حكاه
ثعلب للتنجس وغيرها بالغداه والفي بالعشي قال الشاعر ○○
○○ فلا الظل في وقت الضحى تستطيعه ولا الفي من برد العشي تذوق ○○
قال واخبرت عن ابي عبيده قال قال رويه بن العجاج كما كانت
عليه الشمس فهو ظل قال ابن سيده وجمعه اظلال وظلال
وظلول القاعد للبراز في الفضاء ○ حدثنا
ابو بكر بن ابي شيبه نا اسمعيل بن علية عن محمد بن عمرو عن ابي سلمه
عن المغيره بن شعبه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ذهب
المذهب ابعد خرجه الترمذي وقال فيه حسن صحيح وخرجه
ابن خزيمه في صحيحه عن علي بن حجر نا اسمعيل بن جعفر نا محمد بن عمرو
ذكره وفي الصحيحين عنه كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر

فقال يا مغيرة خذ الاداوة فاخذتها فانطلق حتى توارى عني فقضى حاجته
وذكر الدارقطني ان محمد بن عمرو رواه عنه عن المغيرة اسمعيل واسباط
ابن محمد وابو بدر شجاع بن الوليد وخالفهم عبدة بن سليمان فقال عن
ابن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة والصحيح الاول وفي الاوسط
وذكر من حديث ابن سيرين عن عمرو بن وهب عنه لم يروه عن ابن
سيرين الا حيوة بن شريح تفرد به علي بن عبد المجيد المعني حدثنا
محمد بن عبد الله بن نمير ك عثمان بن عبيد عن عمر بن المثنى عن عطاء
الخراساني عن انس قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر
فنيا لحاجته فرجا فتوضا ٥ هذا الحديث فيه علل ثلاث
الاولى الجهالة بحال عمر بن المثنى فاني لم اره في تاريخ البخاري ولا ابن ابي
حاتم ولا البستي ولما ذكره ابن سرور قال سمع عطاء بيت المقدس
روى عنه عمرو بن عبد الطنافسي والعلاء بن هلال الباهلي روى له ابن
ماجه لم يزد على ذلك وليس بكاف في معرفة حاله وذكره ابو عروبة
في الطبقة الثانية الثالثة من اهل الحجاز وبحوه ذكره الشيخ
جمال الدين في الزوائد الثانية ضعف عطاء بن ابي مسلم عبد الله ويقال
ميسرة ابو ايوب الخراساني الازدي البلخي الشامي ويقال ابو عثمان
ويقال ابو محمد ويقال ابو صالح مولى المهلب وان كان مسلم خرج حديثه
في صحيحه فقد كذبه سعيد بن المسيب وقال ابن حبان كان ردي
الحفظ فحش وهاء بفاحش فبطل الاحتجاج به الثالثة انقطاع
ما بينه وبين انس بن مالك نص على ذلك ابو زكريا يحيى بن معين وابو زرعة
الرازي وغيرهما حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ك يحيى بن سليمان
عن ابن خثيم عن يونس بن خباب عن علي بن مرة ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان اذا ذهب الى الغائط ابعد هذا حديث معلل بثلاثة اشياء

الاول

الاول ضعف يعقوب بن حميد المدني قال ابو حاتم ضعيف وسئل
عنه ابو زرعة فحرك راسه فقيل صدوق فقال هذا شروط وقال
مرة اخرى قلبي لا يسكن اليه وقال العقيلي لا يصل للحديث وقال
يحيى والفسوي ليس بشيء الثاني يونس بن خباب ابو حمزة
ويقال ابو الجهم كوفي قال يحيى بن سعيد فيه ما يعجبنا الرواية عنه
كان كذابا وقال احمد كان عبد الرحمن لا يحدث عنه وقال ابن معين
هو لا شيء رجل سوء وقال مرة اخرى ضعيف وكذلك قاله النسائي
والفسوي في تاريخه وقال ابو حاتم مضطرب الحديث ليس بالقوي
وقال ابن حبان لا تحل الرواية عنه وقال الدارقطني كان رجل سوء
فيه شيعية مفرطة كان يسب عثمان وقال عباد بن العوام سمعه
يحدث القبر وزاد فيه ولسل عن علي قال وعلمت انه لم يسمع هذا
وقال انت من هؤلاء الذين يحبون عثمان الذي قتل ابنتي رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال قلت له قتل واحدة فاروجد الاخرى وقال
ابو داود كان له راي سوء وحديث القبر وعلي راي سيء لاصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو داود وحدثني ابن سمعه قال لا
احدث عنه حتى اتوهد يعني قال ابو داود وقد رايت احاديث
شعبة عنه مشتقيمة وليست الرافضة كذلك وقال العجلي كوفي
شيعي خبيث الثالث انقطاع ما بينه وبين نفيل ان جمع
من نظر في كلامه لما ذكر ترجمته لم يذكر في اشياخه صحابيا كبيرا ولا
صغيرا انما ذكر في شياخة التابعين كمجاهد وطاوس وغيرهما
وقد وقع لنا هذا الحديث من طريق ليس فيها الا علة واحدة
وعلى قول بعضهم تكون صحيحة لا علة فيها وهي مذكورة في كتاب
البغوي عن داود بن رشيد ع اسمعيل بن عياش حدثني عبد الله

ابن عثمان بن خثيم عن سعيد بن راشد عن يعلى بن مرة قال كان النبي عليه السلام
اذا خرج الى الخلا استبعد وتوارى رواه ابن نافع عن ابراهيم البلادي
عن آدم بن ابي اياس عن اسمعيل به ورواه الخطابي في كتاب الغريب
عن محمد بن العباس المكتب عن اسحق بن ابراهيم بن اسمعيل عن هرون بن اسحق
الهمداني عن مطلب بن زياد عن عمر بن عبد الله عن حليمة امراة يعلى
عن يعلى ولفظه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه انطلق للبراز قال ابو داود
كان معه سوى هاتين الامراتين رجل فاجتمعا فقضى حاجته
اسمعيل ونقه ابن معين ويعقوب بن سفين مطلقا وقال ابن عدي في
الجماء هو ممن يكتب حديثه وكذا قاله ابو حاتم واكثر العلما ضعفوه وسعد
حدثه في الصحيح وفي كتاب الاستيعاب يعلى بن مرة بن وهب
واسم امه سابة فربما نسب اليها فقيل يعلى بن سابة يكنى ابا المزدلم كوفي
ويقال ان له دارا بالبصرة سهد مع النبي صلى الله عليه وسلم الحديبية
وخيبر والفتح وحنينا والطايف كذا ذكر نسبه وغالبا انما ذكر النسب
من كتاب المدخل للطبري وعندي نسخته التي علمنا مواضع نقطه وليست
على ما ذكر انما هو يعلى بن مرة بن كلب بن وهب بن سعد
ابن عوف بن نصيف والنسب الذي ذكره ابو عمر ذكره ابن سعد
وابن منيع وابو احمد العسكري وابن نافع وقد جمع ابو عمر
بين اسمائه وابن مرة نظر وانكار ابن سعد قد ذكر ذلك وقال
هي امه اوجدته فقد انكر ذلك ابن حبان في قوله يعلى بن مرة الثقفي العا
ومن قال انه يعلى بن سابة فقد وهم وكذا فرق بينهما العسكري وابن
ابي حاتم الرازي وحلفه وذكر نسب كل واحد منهما على خلاف ما ذكره
الاخر فاما ابن مرة فذكره كما تقدم واما ابن سابة فقال سابة
ابن عثمان بن حري بن ربيعة بن سعد بن ابي عتبة بن مالك بن كعب بن عمرو

ابن سعد

ابن سعد بن عوف بن نصي وهو سف لهذا عاد ذكر ابن مرة في ساكني البصرة
كما تقدم وحده والطبراني في الكبير فرق بينهما بين ابن مرة العامري وابن مرة
الثقفي وابن اميه وابن شاهين على قوله في القسم الاعمال ان يعفيا
لا يجتمع مع عامر كما لا يحلف او نزول وغير ذلك واما الترمذي فانه لم
يذكر في تاريخه غير ابن مرة الثقفي وكذا يعقوب الحوى حدث ابو بكر
ابن ابي شيبة ومحمد بن بشار قالا حدثنا يحيى بن سعيد الاقطان عن جعفر
الخطمي واسمه عمير بن يزيد عن عمارة بن خزيمة والحرث بن فضيل
عن عبد الرحمن بن ابي زياد قال صحبنا مع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا
لحاجته فابعد هذا حديث خرجه ابن خزيمة في صحيحه عن محمد بن
يحيى بن سعيد به ولفظ النسائي خرجت مع النبي عليه السلام ان لحاجة
وكان اذا اراد الحاجة ابعد ولما رواه البزار عن عمرو بن علي حدثنا يحيى به
قال لا نعلم يروى عبد الرحمن عن النبي عليه السلام الا بهذا الحديث وقد روى عنه
غير واحد كلاما وكذا قاله ابن السكن مع تشيعه وخالف ذلك ابو عمر عن عبد الله
فقال له حديث اخر في الوضوء وله احاديث بعد في اهل الحجاز
واما ما ذكره ابن نافع من ان عمارة روى هذا الحديث عن اخت يعلى بن مرة
فالشبه ان يكون وهما ولعله من الناسخ ولفظه قال فابعد حتى
من الخلا فاتبعته باداوة وجلست له على الطريق وكان اذا اتى الحاجة
ابعد حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا عبد الله بن موسى اخبرنا اسمعيل
ابن عبد الملك عن ابي الزبير عن جابر قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم وكان عليه السلام لا يأتي البراز حتى يغيب فلا يرى
هذا حديث اسناده ضعيف لضعف رواته اسمعيل بن عبد الملك
ابن ابي سمينة اخي عبد العزيز ابو عبد الملك وهو ابن ابي الصغير
المكي روى عنه النوفلي وعيسى بن يونس وابو نعيم وعبد الواحد

ابن زياد قال القطان تركته ثم كتبت عن سفين عنه وقال ابو حاتم ليس بقوى
فى الحديث وليس حديثه الترك قال ابنه يكون مثل اشعث بن سوار فى
الضعف قال نعم وقال ابن معين والنسائى ليس بالقوى وقال البخارى
تكلموا فى حديثه وقال ابن حبان تعلقت ما روى وقال ابن مهدى اضرب
على حديثه وذكر ابن عدى حديثه هذا مما انكر عليه ثم قال وهو ممن يكتب
حديثه وقال الآجرى سألت عنه ابا داود فقال ضعيف وفى موضع اخر
ليس بدال وسيأتى ما للناس فى حديث ابى الزبير عن جابر من الضعف
وغير ذلك ان شاء الله تعالى واما قول الحاكم ان حديث المغيرة
المتقدم شاهده حديث اسحاق بن عبد الملك عن ابى الزبير فالشواهد
لا يلزم فيها الصحة من كل وجه وحدث العباس بن عبد العظيم
العنبرى ثنا عبد الله بن كثير عن جعفر بن كثير عن عبد الله المزنى عن ابيه
عن جده عن بلال بن الحرث المزنى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان اذا اراد الحاجة ابعد زاد العسكرى خرج امام النبى صلى الله
عليه وسلم فى بعض اسفاره فخرج لحاجته وكان اذا خرج ابعد
ورواه فى الافراد مطولا وذكر السجزى اللتين سترتاه عليه السلام
وقال غريب من حديث جابر تفرد به اسمعيل عنه هذا
حديث ضعيف لضعف راويه كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزنى
وذلك لان الامام احمد قال لا تحدث عنه وقال مرة منكر الحديث
ليس بشئ وقال مرة لا يساوى شيا وضرب على حديثه فى المسند ولم يحدث
به وقال يحيى ليس حديثه شئ ولا يكتب وقال النسائى والدارقطنى
متروك الحديث وقال ابو زرعة واهى الحديث وقال الشافعى هو
ركن من اركان الكذب وقال ابن حبان روى عن ابيه نسخة موضوعة
لا يحل ذكرها فى الكتب ولا الرواية عنه الا على جهة التعجب

وقال ابو احمد

وقال ابو احمد عامة ما يرويه لا يتابع عليه وقال ابن السكن جده عمرو له صحبة
يروى عنه بهذا الاسناد احاديث فيها نظر وقال ابو داود كان احمد بن
وقال ابو عمر كثير مجتمع على ضعفه لا يحتج بمثله وقد نظر لان الترمذى
خرج فى جامعه حديث عمرو وقال شعيب عن ابيه عن جده فى تكبير العيد سبعا
وحديث كثير هذا وقال هذا حديث حسن وهو لحسن شئ
الباب وقال فى العلل الكبير سألت محمدا عن هذا الحديث يعنى المذكور
فى العيد من رواية عمرو فقال صحيح وعن حديث ابن مسعود انه قال
هو اصح شئ فى الباب وبه اقول وذكر له حديثا اخر فى الجمعة ساعة
وقال فيه حديث غريب وحديث ابى الصلح جابر بن المسلم وقال فيه
حسن صحيح وحديث بلال من احاسنى قال فيه حسن وفى الامان
قال فيه حسن فان الاجماع مع مخالفه فى عبد الله وابى عيسى واما ابو
عبد الله فتفرد عنه بالرواية ابنه مكى فيما رواه البخارى وابو حاتم
والبستى فى كتاب الثقات ومقدار ابعاده عليه السلام غير مبين
فيما مضى من الاحاديث وفى الباب غير ما حدث من ذلك حديث زياد
ابن سعد عن ابى الزبير جبر بن يونس بن رجاب الكوفى سمعا ابا عبد
ابن عبد الله يذكر انه سمع اباه يقول كان النبى عليه الصلاة والسلام وانه
معه مسافرين الى مكة اذا خرج الى الغائط ابعد حتى لا يراه احد قال
فبعثنى لحيجتين منا عدتين وقال يا ابن مسعود اذهب الى هما فقل لهما
ان النبى يامركما ان تجمعا فيتوادى فعلا الحديث قال ابو القاسم فى الاوسط
لم يروه عن زياد الا وهب بن صالح تفرد به ابو قرة وقد جاء مقدار ذلك
البعد مصرحا به فى حديث عبد الله بن عمر ذكره الطبرى فى تهذيب
الآثار قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذهب الى حاجته
الى المغمس قال نافع عن ابن عمر نحو ميلين من مكة وفى مسند
السراج عن وثيلة وحديث ابن عمر هذا رواه على وانس بن مالك

الرحمن
مستدرك ذكرهم على الترمذي في قوله وفي الباب عن ابي قتادة وعبد
ابن ابي قراد ويحيى بن عبيد عن ابيه وابي موسى وابن عباس وبلال بن الحرث
وجابر فيه دليل على الابعاد اذا كان في مراح من الارض وبداخل في
معناه ضرب الخب وارخا الستور واعماق الابار والحفائر
ونحو ذلك من الامور السائرة للعورات وذلك من ادب التخلي وكذلك
لا يرفع ثوبه حتى يدنو من الارض والالتفات بمنة وشأمة ونحطيه
الراس وترك الكلام والاستنجاء باليسار وغسل اليد بعد الفراغ
بالتراب والاستجمار بثلث وان يجتنب الروث والرمة وان لا
يبوضا في المغتسل ونزع للخاتم اذا كان فيه اسم الله تعالى وما في معناه
واربا بالوضع الامنة وان لا يستقبل الشمس والقمر والقبلة
ولا يستدبرها في البيوت وان لا يبول قايما ولا في طريق الناس وظلهم
واما الراكد ومساقط الثمار وضفة الانهار وان يتكي على رجله
اليسرى ويتمخخ وينزدكره تلا قال الخطابي البراز بفتح الباء اسم
للفضاء الواسع من الارض كنوابه عن حاجة الانسان كما كنوا
بالمخلا عنه يقال تبرز الرجل اذا تغوط وهو ان يخرج الى البراز كما يقال
تخلا اذا صار الى المخلا والذي رواه يقولون البرار بكسر الباء وهو
غلط واما البراز مصدر بارز الرجل في الحرب مبارزة وبرازا
انتهى ما انكره غير منكر ولا مردود وقد ذكره في كتاب الصحاح وغيره من
كتب اللغة والله اعلم **الارشاد للغايط والبول**
حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الملك بن الصباح ثنا ابو رزين بزيد
عن خضين الحمصي عن ابي سعد الخير عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال من استجمر فليوتر من فعل فقد احسن ومن لا فلا
حرج ومن تخلل فليلفظ ومن اكل فليتبلغ من فعل فقد احسن
ومن لا فلا حرج ومن اتى الخلاء فليستتر فان لم يجد الا كثيب رمل

فليمم

فليمم عليه فان الشيطان يلعب بمقاعد بني ادم من فعل فقد احسن ومن لا
فلا حرج عليه حدثنا عبد الرحمن بن عمر ثنا عبد الملك الصباح باسناده
نحوه وزاد فيه ومن اكتحل فليوتر فمن فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج
عليه هذا حديث خرجه ابو حاتم في صحيحه عن محمد بن عبد الله بن
عبد السلام مكحول قال ثنا سلمة بن شبيب ثنا ابو عاصم ثنا ورده
ورواه البخاري في التاريخ الكبير عن عاصم مختصرا والامام احمد في مسنده
وقال وكان من اصحاب عمر بن الخطاب ورواه ابو القاسم
الاوسط من حديث ابي عامر للخزاز عن عطاء عنه مختصرا وقال لم يروه
عن ابي عامر الا روح بن عباده تفرد به ابرهيم بن هشام وخرجه
من حديث ابن شهاب قال سمعت اباادريس يخبر عن ابي هريرة مختصرا
ورواه ايضا من حديث الاوزاعي عن عثمن بن ابي سوده عن ابي سعد الخير
وقال لم يروه مرفوعا عن الاوزاعي الا الفضل تفرد به عمرو بن هاشم
وابى ذلك عمر بن عبد البر وقال لبس اسناده بالقايم فيه مجهولان
وابو محمد بن حزم وابو بكر البيهقي وابو محمد الاشبيلي وينبغي ان يكون قول
ابي حاتم اقرب الى الصواب وذلك ان العلة عند من ضعفه انما هي
الجهل بحال حصين وابي سعد اما حصين فهو ابو سعد حصين
ابن عبد الله الحبراني ويقال للحميري ونسبه بعضهم جنزابا ولعله
تصحيف للحمراني وحبران قبيل من حمير وحمران ليست منهم
بحال ذكره البستي في كتاب الثقات وقال ابن ابي حاتم سالت ابا
زرعة عنه فقال شيخ وقال ابو زرعة الدمشقي شيخ معروف
وقال يعقوب لا اعلم الا خيرا وهو مما استدرك على ابن عساكر
الهلل في التاريخ الكبير حمصيا واما ابو سعد فاختلف فيه فقال
جماعة ابو سعد كما تقدم وقال بعضهم ابو سعيد قال
الدارقطني والصواب الاول وقد اختلف في صحبته فممن

ذكره في الصحابة ابو داود قال لما خرج حديثه هذا في روايه ابن داسه
ابو سعد الخير هو من اصحاب النبي عليه السلام وقال ابو عمر
ابو سعيد الخير ويقال ابو سعد الخير الانماري له صحبه قيل
اسمه عامر بن سعد وقيل عمرو بن سعد سكن الشام له على النبي
صلى الله عليه وسلم احاديث يسيره واما ابن عساكر فزعم ان
الصحابي المذكر ابا سعد الانماري المسمى بهذين الاسمين هو المكنى بها
ابا البشر والله اعلم ونحو ما ذكره ابو عمر ذكره يعقوب وابن منده
وغيره واما ابن ابي حاتم ذكره في كتابه سالت ابا زرعه عنه فقال
لا اعرفه فقلت لفي ابا هريره فقال على هذا يرفع وذلك ليس بموثر
في عدم المعرفه بحاله على تقدير ان يكون تابعيا لان ابن حبان البستي
عرفها فلذلك ادخله في كتاب الثقات وان كان صحابيا كما تقدم
فلا يطرد في حاله وقول احمد كان من اصحاب عمر لا ينافي صحبته
لان الصحابه كلهم من اصحابه وان كان العرف يقتضي على ذلك فطهذا
مجموع ما اسلفناه ترجيح قول من رجح الحديث على قول من
ضعفه لان من علم حجه على من لم يعلم ومر ايت حجه على من تعارض
روايه الطحاوي تصريح بسماع ثور من حصين بن حصين بن
ابي سعد وزعم بعض العلماء انه لا يعرف اسمه وليس كما زعم لما
تقدم مرارا بعضه مستفاد بزيادة ولا اعلم له فيه سلفا
حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن الاعمش عن المنهال بن عمرو
عن يعلى بن مره عن ابيه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في
سفر فاراد ان يقضي حاجته فقال ايت تلك الاشاءتين قال
وكيع يعني النخل الصغار فقل لهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يامركما ان تجتمعا فاجتمعا فاستتر بهما بقضي حاجته ثم قال لهما
قولا لهما

ترجعا كل واحده منكما الى مكانها فقلت لهما فرجعنا هذا حديث
اسناده صحيح واختلف على وكيع فيه فتاره رواه كما تقدم
وتاره عن يعلى من غير ذكر اسه ذكره عنه ابن ابي شيبه في مسنده
وهو الصحيح والاول وهم نص على ذلك البخاري وابن عساكر
انتهى قد وجدنا ما قالوه وكيع على روايه بعضهم وهو محاض ابن
المروع فما ذكره البغوي عن هرون بن عبد الله عنه
ورواه احمد بن منيع في مسنده من غير طريق ونعم بزيادات
يستفاد في اعلام النبوه عن حسين بن محمد ثنا المسعودي
عن يونس بن خباب عن ابي يعلى بن مره عن يعلى ابن مره
انه قال شهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم مشهدا لم
يشهده غيري نزلت معه في سفر فقال لي يا يعلى بن مره
هل لك في شيا بوار بني وارادة الحاجه فقلت والله يا رسول الله
ما الى شيا بوار بك الا شجرتين لعلهما ان اجمعنا قال فقل لهما
فليجمعا باذن الله تعالى فانت احداهما الى الاخرى فلما وفى
حاجته قال قل لهما فلترجع كل واحده منهما الى مكانه فجاءت
امراه عرضت له بابن لها فقالت يا رسول الله هذا ابني
قد اصابه لمم فتفل عليه السلام في فيه ثم قال باسم الله
محمد رسول الله اخسا عدو الله فلما رجعنا من سفرنا اذا
نهدي لرسول الله صلى الله عليه وسلم ويخبره انه لم
يصبه شي منذ فارقها فلما اتينا المدينه اذا بغير قد
وضع جرانه مهلا بين عينيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم
انه يخبرني انه نفع على اهله كذا وكذا ثم اراد وا ان يحرده
فالتمسوا صاحبه فلما جا صاحبه قال لعني بعيرك هذا

قال هولك قال فاجعله في ابلك واحسن اليه ورواه الحاكم في
مستدركه حدثنا محمد بن علي ثنا ابو النضر ثنا مهدي بن ميمون
ثنا محمد بن ابي يعقوب عن الحسن بن سعد عن عبد الله بن جعفر
قال كان احب ما استتر به النبي صلى الله عليه وسلم لحاجته
هدف او حايش نخل هذا حديث صحيح خرجه مسلم بن
حجاج في صحيحه عن شيبان بن عبد الله بن محمد بن اسماء الضبعي
مهدي بلفظ ارد في النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم فاستتر
الى حديثا لا احدثه احدا من الناس الحديث حدثنا
محمد بن عقيل بن خويلد ثنا حفص بن عبد الله حدثني ابرهيم بن
طهمان عن محمد بن ذكوان عن يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس قال عدل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى
الشعب فبال حتى اني لارى له من كل وركيه حبن بال هذا
حديث اسناده ضعيف وذلك ان راويه محمد بن عقيل
ابن خويلد بن معويه بن اسد بن زيد الخزاعي كان من اعيان
علماء نيسابور قال فيه الحاكم ابو احمد حدث عن حفص بن
عبد الله بحديث لم يتابع عليه ويقال دخل لحديث
في حديث وكان احد الثقات الا انه حدث حديثه المذكور هنا
هو عن حفص نحيل ان يكون احد الحديثين المذكورين والله
اعلم واما محمد بن ذكوان البطاحي الازدي للهضبي مولاهم
فهو خال ولد حماد بن زيد ذكره البخاري في التاريخ الاوسط
فقال هو منكر الحديث وكذلك قال فيه ابو حاتم الرازي
والنسائي وقال الدارقطني ضعيف وقال ابن حبان
سقط الاحتجاج به الا سبحانه هنا عباره عن نتج

الخارج

الخارج المعتاد من السبيلين بالاحجار واشتق من الحمار وهي
الاحجار الصغار ومنه الحمار في الحج وسئل ابن عيسه عن معنى
هذا فسكت فقيل له ترضى بما قال مالك قال وما قال مالك
قال الاستجمار الاستطابه فقال ابن عيسه لعل مثل مالك
كما قال الاول

وابن اللبون اذا ما لز في قرن لم يستطع صولة البزل القناعيس

كذا حكاه الدارقطني والخطابي وفيه رد لمن انكر حمله الاستجمار هنا على استعمال الجمر مشبها ذلك من التجمير
وهو التبخير وليس بشيء لان الحديث انما يتناول الاستطابه بالتبخير
ولو صح ذلك عن مالك فقد سبقه ابن عبد الرحمن عبد الله بن عمر الخطاب
رضي الله عنهما وتبعه ما قاله مالك اولا قاله اصحاب اللغة بامسهم
فيما اعلم وزعم الزمخشري ان ذلك حقيقة فيها والله اعلم قوله
فليلفط معناه فليقذف ومضارعه مكسور الفاء في الجوهري
وذلك الشيء لفاظه وفي الجامع كل ما تركته من يدك فقد لفظته فهو
لفاظ ولفيظ وملفوظ واسم ذلك الشيء الملفوظ اللفظ والجمع
لفيظه بكسر الفاء قوله مالاك يعني داءه في فيه وداك الفرس
اللجام يلوكه لوكا اذا اداره في فيه وكل شيء لكته فقد مضغته
لوكا وفلان يلوك اعراض الناس اذا كان يقع فيهم قاله الفراء
والجوهري نحوه واما الشيطان فذكر ابن الاثير في اشتقاقه قولين
الاول لتباعده من الخير اخذا من قول العرب دار شطون وطريق
شطون اي بعيد قال تابعه بني شيبان

فاصبحت بعد ما وصلت بيار شطون لا تعاد ولا تعود

الثاني لنتنه وهلاكه اخذا من قولهم بئر شاطة اذا هلك
قال الاعشى قد نطعن الغوي في مكنون قابله وقد نشط على ارثنا حنا البطل

فاذا ارتفعت عن الابدي فهي جاريه ثم رقله ثم سحوق وذكر العسكري في كتاب التلخيص انها التي لا تحمل وقيل هي التي سقط مرعاسن ويقال له بالفارسيه خدور وقال ابو حنيفه هي بنت شوك الفحل وصغاره حين تهضب والجمع اشاءات واشاء وفي الصحاح الاشاء بالفتح والمد الواحدة اشاءة والهمزه فيه منقلبه من الياء لان تصغيرها اشيئ قال الشاعر

وجدا حبين تمشي الريح باردة ... واذى اشيئ وفتيان هضمتهم

بالبيت شعري عن حبي مليكه ... وحبتني من الحتاة الالم

عن الاشاءة هل زالت مخاريمها ... وهل تغير من ارامها ارم

ولو كانت الهمزه اصليه لقال امشيء والهرف القطعه من الجبل والخابط والجمع اهداف وهو ايضا حمل مشترف من الرمل ذكر ذلك الفراء وفي الصحاح هو كل شئ مرتفع والغريب المضاف عن الاصمعي تقييد بالعظم والخابش جماعه النخل لا واحد له كالقافل والجماعه البقر ويرب قال الاخطل

وكان طعن الحي حابش قرية ... وان جناه طيب الاثمار

واصل الخابش المجتمع من الشجر نخلا كان او غيره يقال خابش الطرفا دكن ابو نصر بن حماد وفي كتاب العروق هو جماعه النخل ومثله الصوير والعنطل والابكه والرعل والنخيل والغريف والشراء والران والاباء والخيش والاشث والشعم بالكسر الطريق في الجبل والجمع الشعاب قاله الجوهري وفي الجامع ما انفرج بين الجبلين ك ومعنى اوى ارق وارثى له يقال اويت لفلان فاناوى له اويه وابه بقلب الواو والكسره ما قبلها وندغم وماويه وماواه من كتاب الصحاح قال الشاعر

ولواني

قال الامام رضي الله عنه اصليه عندي امشيء

ولواني اشنأ وبه ما أوي لنا النهي عن الاجتماع على الخلا والحديث عنده ٥ حدثنا محمد بن يحيى ٦ عبد الله بن رجاء ٦ عكرمه بن عمار عن يحيى بن كثير عن هلال بن عياض عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ينا جا اثنان على غائطهما ينظر كل واحد منهما الى عورة صاحبه فان الله تعالى يمقت على ذلك ٥ حدثنا محمد بن يحيى ٦ سلم بن ابرهيم الوراق ٦ عكرمه عن يحيى عن عياض بن هلال قال محمد بن يحيى وهو الصواب ٦ محمد ابن حميد ٦ علي بن بكر عن سفين النوفلي عن عكرمه بن عمار عن يحيى بن عياض بن عبد الله نحوه ٥ هذا حديث مختلف في تصحيحه وتضعيفه فممن ضعفه ابو داود رحمه الله فانه قال لم يسنده الا عكرمه وفي كتاب ابن داسه عنه هو من حديث المدنيين وفي كتاب ابن العبد عنه هو مرسل عندهم وفي كتاب ابن الاعرابي وابي عمرو احمد بن علي البصري عنه وعكرمه في يحيى بن ابي كثير ٦ ابو سلمه ٦ ابان عن يحيى بن ابي كثير عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث عكرمه انتهى وفي قوله هو من حديث المدنيين نظر لانه من مفردات اهل اليمامه كذا ذكره غير واحد منهم ابن عقده في كتاب المفردات من تابعيهم وقال عبد الحق نحوه زاد وقد اضطرب فيه قال ابو الحسن القطان علته الجهل بحال راويه عن ابي سعيد وهو هلال بن عياض كذا رواه عن يحيى ابان بن يزيد يعني كما رواه عكرمه ورواه جماعه عن يحيى فقالوا عياض بن هلال كذا رواه عنه هشام الدستوائي وعلي بن المبارك وحرب بن شداد كلهم عكس ما قال عكرمه وابان فقالوا عياض ابن هلال انتهى كلامه ورواه الترمذي ابن مسلمه عند ابي نعيم في الحلية عن يحيى حدثني هلال بن عياض كذا في اصل سماعنا

قال ابن القطان ورواه الاوزاعي عن يحيى فقال عن عباض بن ابي زهرة
وهذا كله اضطراب ولكنه على يحيى لا على عكرمه فيحتمل ان يكون
ذلك من يحيى نفسه ويحتمل ان يكون من اصحابه يقول ابي محمد لم يسمعه
الا عكرمه وقد اضطرب فيه سئي ان يكون ضبطه اضطرب
مبنيا لما لم يستتر فاعله فانه ان اسند الفعل الى عكرمه كان خطا
ويحيى احال به ولكن هذا الرجل الذي اخذ عنه هذا الحديث
هو من لا يعرف ولا تحصل من امره شئ وهكذا هو عند مصنفي الرواه
لم يعرفوا من امره بزياده على هذا والحديث مع هذا علة اخرى
وهي اضطراب منه وبيان ذلك هو ان ابن مهدي رواه عن عكرمه
فقال ما تقدم جعل المقت على التكشف والتحدث في حال قضاء
الحاجة ورواه بعضهم فجعل المقت على التحدث كذلك فقط ورواه
بعضهم فجعل المقت على الكشف والنظر لم يذكر التحدث وهذا
فلو كان يكلف جمعه لو كان راويه معتمدا واضطرابه دليل
سوء حال راويه وقله تحصيله فكيف وهو من لا يعرف والا ان
فقد بلغنا الغرض المقصود وهو ان الحديث طريقا جيدا غير
هذا قال ابو علي بن السكن ثنا يحيى بن محمد بن صاعد ثنا الحسن
ابن احمد بن ابي شعيب الحراني ثنا مسكين بن بكير عن الاوزاعي
عن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا تغوط الرجلان فليتوار كل واحد منهما
عن صاحبه ولا يجلسا على طوفهما فان الله يمقت على ذلك
قال ابن السكن رواه عكرمه عن يحيى عن هلال بن عباض عن ابي
سعيد الخدري وارجو ان يكونا صحيحين انتهى وليس فيه تصحيح
حديث ابي سعيد الذي فوعنا من تعليله وانما يعني ان القولين عن يحيى
مستقيمان وصدق في ذلك صح عن يحيى انه قال عن محمد بن عبد الرحمن

ابن جابر

٥٩

ابن جابر رواه قال عن عباض وعن عبد الرحمن عن ابي سعيد ولم يقض على احد
ابي سعيد بالصحه اصلا ولو فعل كان مخطيا فان الامر به على ما بينا فاما حديث
جابر هذا فصحيح ومحمد بن عبد الرحمن ثقه وقد صح سماعه من جابر
ومسكين بن بكير ابو عبد الرحمن لحذا لا باس به قال ابن معين وكذا ايضا
قال فيه ابو حاتم والحسن بن احمد بن ابي شعيب ابو مسلم صدوق
لا باس به وسائر من في الاسناد لا يسال عنه وعن يحيى في هذا المعنى
غير هذا مما ذكره الدارقطني في علله الا انه لم يوصل به الى
الاسانيد انتهى ما ذكره وفيه نظر من وجوه كونه عصب
الجناية براس الراوي عن ابي سعيد وحكم عليه بالجهالة
وذلك مع له لضعيف حديثه وليس كذلك فانه ممن وثقه
الحافظان ابو بكر بن خزيمه وابو حاتم البستي قال
ابو حاتم عباض بن هلال الانصاري ومن زعم انه هلال بن عباض
فقد وهم قال ابن ابي حاتم وعباض بن هلال اشبه ورجحه
البخاري ومسلم بن الحجاج في الوحدان والدارقطني وذكر
البخاري في شواهد صحة الحديث وفي مسلم معناه
لا ينظر الرجل الى عورة الرجل ولما ذكر الترمذي في جامعه
حديث اذا التقى احدكم كمن صلى من رواية عباض هذا عن
ابي سعيد قال فيه حسن ولما خرج ابن خزيمه في صحيحه
عن ابي موسى ثنا ابن مهدي ثنا عكرمه عن يحيى عن هلال
ابن عباض حدثني ابو سعيد فذكره اتبعه قوله ثنا محمد بن يحيى
ثنا مسلم بن ابرهيم يعني الوراق ثنا عكرمه بن عمار عن يحيى عن عباض
بهذا الاسناد نحوه قال وهذا هو الصحيح هذا الشيخ هو
عباض بن هلال روى عنه يحيى بن ابي كثير غير حديث واحد
الوهم من عكرمه حين قال عن هلال ورواه ابن حبان في صحيحه

عن ابی یعلی نا محمد بن ابی بکر المقدمی نا اسمعیل بن سنان نا عکرمه
نا یحیی بن عباض بن هلال فذکره ولفظه لا یقعد الرجلان علی الغائط
یتحدثان یری کل واحد منهما عورة صاحبه فان الله مقت علی ذلک
والثانی قوله فی الحسن بن احمد صدوق لا بأس به ففیه ایضا نظر
وذلک انه ممن شرح مسلم حدیثه فی صحیحه وقال فیه علی بن الحسن
ثقة مامون وقال الخطیب نحو قول هذا لا یقال فیه صدوق و
لا بأس به مکتفیا بذلک عرفا الثالث فی تصحیحه هذا الحدیث الدارقطنی
نظر وذلک ان الذی نقل ابو الحسن کلامه ذکر طریق مسلم هذه
ولم یصححها وزعم ان اشبه الاقوال بالصواب حدیث عباض
ابن هلال فعلی هذا لا یبقی بوجه الطرائق اذا ثبت عند الدارقطنی
تعلیله اللهم الا ان لم یکن مذکورا عنده کان یقال انه لم یرها فاما
عند الرویه فلا والله اعلم الرابع قد وجدنا لهذا الحدیث طریقا
جیدة لا مطعن فیها ذکرها ابو القسم الطبرانی فی الاوسط فقال
حدثنا احمد بن محمد بن صدقه نا محمد بن عبد الله بن محمد بن عبید بن عقیل
المکی نا جدی عبد بن عقیل نا عکرمه بن عمار عن یحیی عن ابی سلمه
عن ابی هریره قال علیه السلام لا یخرج الرجلان یضربان الغائط یروون عن
قال عکرمه یعنی هکذا الا عبید بن عقیل انتهی هذا عبید روی
عنه جماعه وقال فیه ابو حاتم الرازی صدوق وقال یعقوب
لا اعلم الا خیرا وابن ابنه روی عنه جماعه ایضا منهم النسائی
وقال لا بأس به ولما احدا من الابه تعرض لتعلیلها والله اعلم
الخامس ضبطه اضطرب بضم الهمزه فغیر صواب لان عکرمه
تفضله اضطرب فیه کیحیی لما تقدم من کلام ابی داود وابن خزیمه
وابی القسم رحمهم الله تعالی السادس عیبه علی ابی محمد قوله
لم یسنده الا عکرمه فلیس بشیء لان عبد الحق خرج الحدیث

من عند

من عند ابی داود وهو قابل ذاک کما تقدم فهو فی ذلک مقلد لابی داود
فان کان عیب فلابی داود لانه السابق هو دایبا یعیب علی الاشیلی
ابعاده النجعة وهنا استعملها لان الحدیث عند ابی الحسن
فی کتاب العلل کما قدمناه فذکره من عند ابن السکن ابعاد للنجعه
ولو کانا سبقا ولعل قائلا یقول انما ذکره من عند لتصحیحه
ایاه ولیس کذلک لان ابا علی لم یصححه اذ لو صححه لکان مصححا حدیث
ابی سعید وابن القطان ابی ذلک ولهذا ذکر حال رجال اسناده
ویشبه ان یکون عدوه فی ذلک کون الدارقطنی ذکره منقطعا
بلا اسناد موصل الیه ومع ذلک فلا عذر له فی ترکه کلام الدارقطنی
مع رویته له والله اعلم وقد ذکر ایضا الاسمعیلی من حدیث
یحیی بن ابی کثیر ذکرنا ذلک استظهارا ولا نطالبه به وفی قول
ابی داود هو مرسل اشعار بان وصله غیر صواب عنده والا
فالطریق المذکوره عنده لا خلاف فی رفعها ووصلها واما قوله
ان عکرمه فی یحیی لیس بذاک فقد خالفه فی ذلک الامام ابو الحسن
حیث خرج له عنه فی صحیحه حدیثا محتجا بذلک واستشهد
البخاری بحدیثه عنه ایضا فی صحیحه واما قول من قال عباض
ابن عبد الله وفی تاریخ البخاری عباض بن ابی زهیر فیشبه ان
یکون شیبان لما رواه عن یحیی نسی اسم ابیه فسماه عبد الله
والخلق کلهم عبد الله وقول الاوزاعی ابن ابی زهیر محمل ان یکون
کنیه ابیه وهذا کله اسلفناه تجتمع الاقوال وتصیر هذه النهایة
والاختلال

النهی عن البول فی الماء الراکد

حدثنا محمد بن رمح نا اللیث بن سعد عن ابی الزبیر عن جابر
عن رسول الله صلی الله علیه وسلم انه نهی ان یبال فی الماء
الراکد هذا حدیث خرجه مسلم فی صحیحه من حدیث اللیث

وبان لا فرق من حديث ابى الزبير الا ما كان مسموعا له فما ذكره ابن القطان
عنه وذكره الحاكم فى تاريخ نيسابور من حديث سفيان عنه انا جابر به ورواه
ابو نعيم من حديث عباد بن كثير عن ابى الزبير بلفظ لا يبولن احدكم فى الما
الراكد الدايم ثم يتوضا منه اخرجا ابو بكر بن ابى شيبه نا ابو خالد
الاحمر عن ابن عجلان عن ابيه عن ابى هريره قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يبولن احدكم فى الماء الراكد هذا لفظ
اجمع على تخريج اصله الايمه الستة من حديث ابى هريره
وحديث الباب اخرجه ابن حبان فى صحيحه ورواه ابو داود
عن مسدد نا يحيى عن محمد بن عجلان فخالف ابا خالد فى لفظه وصرح
بسماعه من ابيه وسماع ابيه من ابى هريره ولفظه لا يبولن
احدكم فى الما الدايم ولا يغتسل به من الجنابه وفى لفظ للبخارى
ثم يتوضا منه وفى لفظ نهى او نهى ان يبول الرجل فى الما الدايم
او الراكد ثم يتوضا فيه او يغتسل منه وفى روايه او يشرب منه
واعاد ابن ماجه ذكره فى باب الجنب يغتمس فى الما الدايم الحديث بلفظ
لا يغتسل احدكم فى الما الدايم حد نا محمد بن يحيى نا محمد بن المبارك نا يحيى
ابن حمزه نا ابن ابى ذوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يبولن احدكم فى الما النافع هذا حديث ضعيف الاسناد
راويه اسحق بن عبد الله بن ابى فروه عبد الرحمن بن الاسود بن سواه
ويقال الاسود بن عمرو بن دباش ويقال كيسان ابو سليمن القرشى
البلوى ضعيف ذاهب الحديث وسياتى ذكره بعد فى باب الوضوء
من سنن البزار ان شا الله تعالى الما الراكد هو الدايم الذى لا يجرى يقال
ركد الما ركودا وركدت الريح سكنت وركد الميزان اذا استوى والنافع
المجتمع فى قراره ذكره الهروى **التشديد فى البول**
حد نا ابو بكر بن ابى شيبه نا ابو معونه عن الاعمش عن زيد بن وهب

عن عبد الرحمن بن حسنه قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفى يده الدرقه فوضعها ثم جلس فبال اليها فقال بعضهم انظروا الى ما يبول
كما يبول المراه فسمعه النبى صلى الله عليه وسلم فقال ويحك اما علمت
ما اصاب صاحب بنى اسراييل كانوا اذا اصابهم البول قرضوه
بالمقاريض فنهاهم فعذب فى قبره هذا حديث قال فيه الحاكم لما
خرجه من حديث سفين وعبيد الله بن موسى وزايده وعبد الواحد
ابن زياد قالوا حد ثنا الاعمش بلفظ انطلقت انا وعمرو بن العاصى
الى النبى صلى الله عليه وسلم فخرج ومعه درقه الحديث هذا حديث
صحيح الاسناد ومن شرط الشيخين الا ان يلح تفرد زيد بن وهب بالروايه
عن ابن حسنه ولم يخرجا هذا اللفظ وفيما قالاه نظر بل هو على شرطهما
ولا نظر الى تفرد زيد لانهما رويا عن جماعه لم يرو عن احدهم الا نفر
واحد وهذا مما وهم عليهما فيه وفد بينا ذلك فى اوعامه فى كتاب علوم
الحديث ورواه ابن حبان فى صحيحه عن ابى يعلى نا ابو خيثمه نا محمد بن حازم
بحديث الباب لا ذكر لعمر فيه وزيد المشار اليه هو ابن وهب الجهنى
ابو سليمن الكوفى رحل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقبض وهو فى الطريق
فلذلك عد من المخضرمين وان كان مسلم لم يذكره فيهم وزعم ابن منجويه
انه من همدان وجمع الكلابادى بين النسبين ولا جمع الا ان يكون حليفا
او شبهه قال ابو سعد زيد جهنى احد بنى جشم بن نصر بن مالك بن على
ابن الطول بن عوف بن غطفان بن بيرب بن جهينه بن ضاعه وبحوه
ذكره الكلبى فى الجامع وغيره حديثه فى الصحيحين وعبد الرحمن بن حسنه
وهما مه وابو عبد الله بن المنتاع بن الفطريف بن عبد العزى بن جشم
ابن مالك بن ملازم بن مالك بن زهير بن سكر بن مبشر وان كان كذا فى
منصور فطريف بالك وجمع حديثه على غير بن العمر بن مراجع بن مره

كتاب الطهارة

ونقال كاد وتعال انه من كنده وهو اخو شرحبيل بن حسنه كذا ذكره البخاري
وابو داود السجستاني في كتاب الاخوة وابن زرعة الدمشقي في كتاب
الاخوة ايضا وانكر ذلك ابن ابي خيثمة وتبعه العسكري وكانت امه مولاة
لعمر بن حسب بن وهب بن حذافة بن جمح هاجرت الى الحبشة فولدت له
عبد الله بن شهاب في حلفا بني جمح وقيل انما لبست امه بل تبنته
ونسبه البخاري قرشيا ولا منافاة بينه وبين ما تقدم لانه قرشي بالحلف
في زهرة او بالولاء في جمح واما من قال كندي فالنسبة الى نسب امه
فانها منهم والله اعلم واختلف في القبائل انظروا اليه يقول كما
تقول المراة فعند ابي داود والعسكري ان عمرا وابن حسنة قالا ذلك
وفي كتاب البغوي فقال بعضنا لبعض وعند النسائي لبعض القوم لبعض
وكل ذلك قريب. وفي حديث البغوي والطبراني زيادة تبين معنى
الانكار على اي وجه كان وهو قوله انظروا اليه يقول كما يقول الراه
وفي لفظ اما ان يكون سمع واما ان يكون اخبر فان الاحاديث
المتقدمة توهمه ان ذلك اما للاستتار او للجلوس ٥ حدثنا
ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معوية ووكيع عن الاعمش عن مجاهد
عن طاوس عن ابن عباس قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بقبرين جديدين فقال انهما ليعذبان وما يعذبان في كبير اما احدهما
فكان لا يستتر من بوله واما الاخر فكان يمشي بالنميمة في صحيح ابن حبان
حديث ابي هريرة مثل حديث ابن عباس مطولا هذا حديث اجتمع على
تخريجه الائمة الستة في كتبهم وقال الترمذي حديث صحيح وروي
منصورهذا الحديث عن مجاهد عن ابن عباس ولم يذكر فيه طاوسا
ورواية الاعمش اصح وكذا ذكره الدارقطني في كتاب العلل وخالف وابا
ذلك في جامعه الصحيح فذكره حديث منصور اثر حديث الاعمش
فيحتاج الى تاويل ذلك بان يكون ظهر له ترجيحه بوجه من الوجوه

واظن ذلك لان شعبة روى عن الاعمش كما رواه منصور ذكر ذلك ابو موسى
المدني في كتاب الترغيب من حديث ابي داود الطيالسي ساشعبه به
ولفظه اما احدهما فكان يأكل لحوم الناس واما الاخر فكان صاحب
نميمة وقال اخرون كذا قال عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عباس
والمحفوظ من حديثه الاعمش مجاهد عن طاوس وفي حديث
الاعمش الاسمعيلي من طريق شعبة عن سماع مجاهد فان شعبة
اخبرني به منصور مثل اسناد سليمان وحديثه فلم انكر منه
فهذا الاعمش رواه كما رواه منصور فظهر بذلك ترجيح حديثه
على غيره واما ابو حاتم البستي فذكر في صحيحه الحديثين جميعا وقال
سمع مجاهد هذا الخبر عن ابن عباس وسمعه عن طاوس فالطريقان
جميعا محفوظان ففي هذا شفاء للنفس وازالة للبس بتصريحه
بسماع مجاهد هذا الحديث من ابن عباس رضي الله عنهما ولولا ذلك
كان لقايل ان يقول ان مجاهدا مدلس فلو عري عنه ذلك اوصرح
بالسماع كما تقول رواه عنهما واما في هذه الحاله فيجزم
بالانقطاع وعلى تقدير صحة ذلك لم يكن حديث الاعمش اصح اما ان يكونا
صحيحين وفي لفظ البخاري ثم اخذ جريدة رطبة فشقها نصفين فغرز في
كل قبر واحدة قالوا يا رسول الله لم فعلت هذا قال لعله يخفف عنهما ما لم
ييبسا وفي رواية ومايعذبان في كبير ثم قال بلى كان احدهما وفي لفظ
لمسلم لا يستتر عن البول او من البول مع لفظ لابي داود ولا يستتر وكان
يستتر وفي لفظ للبخاري يستبرئ زاد ابن الجوزي في قصة يوسف
عليه السلام فاورق كل واحد من الغصنين واخضر واورد من شاعته
ففرح النبي صلى الله عليه وسلم وقال رفع عنهما العذاب بشفاعتي
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عفان ثنا ابو عوانة عن الاعمش عن ابي
صالح عن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر عذاب

القبر من البول هذا حديث صحيح الاسناد قال الشيخ ضياء الدين المقدسي ما ذكره اسناده
حسن وما علم بان الحاكم حكم بصحته على شرط الشيخين قال ولا اعرف له علة
وله شاهد من حديث ابن عمر عند عذاب القبر من البول وصححه ايضا
البخاري رحمه الله ٥ حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ٥ وكيع ٥ الاسود
ابن شيبان حدثني ابن مرار عن جده ابي بكرة قال مر النبي صلى الله عليه
وسلم بقبرين فقال انهما ليعذبان وما يعذبان في كبير اما احدهما
فيعذب في البول واما الاخر فيعذب في الغيبة هذا حديث
معلل بامرين الاول الاختلاف في حال ابن مرار واسمه عمرو بن مرار
ابن عبد الرحمن بن ابي بكرة يكنى ابا معاذ ثقفي بصري روى عنه الاسود
ويحيى بن سعيد القطان وابن علية خيرا وكذا قاله ابن بشر ون
وسباني عن ابن حبان وغيره عكسه والله اعلم وروى عنه ايضا
شعبة وحماد بن زيد وقال فيه ابن معين وابن ماكولا ثقة
وقال البزار مصري معروف وقال النسائي ٥ التمييز ليس به باس
وقال في موضع اخر تغير وقال ابن حبان اختلط باخره حتى كان لا
يدري ما يحدث فاختلط حديثه الاخير بالقديم ولم يتميز فكان يحيى
ابن سعيد القطان وفي تاريخ البخاري عن القطان ربما خرا اختلط
باخره حتى كان لا يدري ما يقول يحدث فاختلط حديثه الاخير
بالقديم ولم يتميز فكر يحيى بن سعيد القطان الثاني انقطاع ما بين
عمرو وجد ابيه فانه لم يسمع منه شيئا ولا ادركه انما يروي عن جده
عبد الرحمن بن ابي بكرة كذا ذكره البزار وغيره ولو سكت ابو عبد الله
ابن ماجه عن بعض الجد لحمل على عبد الرحمن وكان الحديث مرسلا
وقد وقع لنا هذا الحديث من طريق متصلة وعلى ابن معين ومن تابعه
بكون صحيحه ذكرها البخاري في تاريخه الكبير فقال ٥ مسلم ٥ الاسود
ابن شيبان ٥ خبر عن عبد الرحمن بن ابي بكرة وقال حدث ابو بكرة

قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم صاحبا القبر يعذبان بلا كبير الغيبة
والبول ٥ الجعفي ٥ عبد الصمد ٥ الاسود ٥ خبر عن عبد الرحمن بن ابي بكرة
وبه اسحق قال ٥ عبد الصمد ٥ الاسود ٥ حدثني مرار حدث عن
عبد الرحمن بن ابي بكرة قال كنت مع النبي عليه السلام الحديث
ونحوه ذكره الطبري في الكبير وابن رافع والعسكري فهذا كما ترى
مصرح فيه بالسماع فخرج حديثه وحمد من اسبه والله تعالى اعلم ولما
ذكره الدارقطني في العلل قال الصواب قول من قال عن عبد الرحمن
عن عبد الرحمن بن ابي بكرة يعني عن ابي بكرة وقال الترمذي اثر حديث
ابن عباس وفي الباب عن زيد بن ثابت وابي بكرة وابي هريرة وابي موسى
وابن حسنة واعلى حديث عائشة المذكور عند الدارقطني وحديث
عباده بن الصامت مرفوعا اني اظن منه عذاب القبر يعني البول
ذكره البزار وحديث يعلى بن شداد ان النبي صلى الله عليه وسلم مر
بقبر يعذب صاحبه فقال ان هذا القبر يعذب صاحبه وغير كبير
ذكره الطبراني وابن ابي شيبة الحديث وحديث ابي امامة الباهلي
وابي رافع ذكرهما ابو موسى المدني في كتاب الترغيب والترهيب
وحديث ميمونة ذكره ابو القاسم في الاوسط وحديث جابر بن عبد الله
ذكره تحسل في تاريخه من حديث الاعمش عن ابي سفيان عنه دخل النبي
صلى الله عليه وسلم حائطا لامه ميمونة واذا قبرين قد عا تحريك
رطبة فشقها نصفين ثم وضع واحدة على احد القبرين والاخرى على الاخر
ثم قال لعلهما يخففان عنهما حتى يجفا قيل يا رسول الله في اي شيء يعذبان فقال
اما احدهما فكان لا يستنزه من البول
رواه عن موسى بن سعد ٥ عبد الله بن موسى ٥ ابو اسرائيل عن الاعمش
وحديث انس بن مالك مر النبي عليه السلام بقبرين من بني النجار يعذبان
في التربة والبول فاخذ سعفة رطبة فشقها نصفين فجعل على هذا القبر
نصفا وعلى هذا القبر شقا وقال لعله يخفف عنهما العذاب

ما دام رطبا اما به السند المعمر حسن بن عمر بن خليل قراءة علينا
من لفظه اما ابن اللتي قراه عليه وانا حاضر في الرابعة اما ابن انجاس اما
السراج قراه عليه اما ابن شبا دان قراه عليه اما ابو عمرو عثمان
ابن احمد الدقاق قراه عليه ح حسين بن حميد بن الربيع ثنا عبد
ابن عبد الرحمن ح عيسى بن طهمان عن انس فذكره وحديث ميمونه
راويه لسن بنفسه اشد عذاب القبر في الغيبة والبول ذكره ابن
منده وحديث عايشه مر النبي عليه السلام بقبرين يعذبان فقال
انها يعذبان وما يعذبان في كبير كانا حدهما لا يستتر عن البول
وكان الاخر يمشي بالنميمة فدعا بجريدة رطبة الحديث ذكره ابو القسم في
الاوسط من حديث عبيدة بن حميد عن منصور عن ابي وائل عن مسروق
عنها وقال لم يروه عن منصور الا عبيدة تفرد به علي بن جعفر الاحمر يعني شيخ
شيخه موسى بن اعين الكوفي وحديث عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله
عليه وسلم مر بر مانتي قبور ومعه جريدة رطبة فشقها باثنين ووضع
واحدة على قبر والاخرى على قبر اخر ثم مضى قلنا يا رسول الله لم فعلت ذلك
قال اما احدهما فكان يعذب في النميمة واما الاخر فكان لا يستبرئ البول
ولن يعذبا ما دامت هذه رطبة ذكره ابو القسم في الاوسط من حديث
عثمان بن الربيع ثنا جعفر بن ميسرة عن ابيه عنه قال لا يروى هذا الحديث
من ابن عمر الا بهذا الاسناد والقبر جمعه قبور في الكثرة وفي القلة اقبر
واستعمل مقصورا قالوا اقبرته اقبره قبرا وفي الرباعي قبرته وقبرته
واقبرته جعلت له قبرا وقال القزاز موضع قبر ومزاره ايضا فيما
ذكره ابن السكيت في كتاب الالفاظ وابو هلال العسكري في التلخيص
الجدث والمنهال واللحد والرمس والدمس والجباب
والضريح واللحد وفي هذه الاحاديث وغيرها اثبات عذاب القبر
على ما هو المعروف عند اهل السنة واشتهرت به الاخبار
ولم يخالف في ذلك الا المعتزلة لكن رايت جماعة من العلماء ذكروا
ذلك

عند كلامهم على هذا الحديث وشبهه واشبه ان يكون ذلك وهما منهم على
المعتزلة لما ذكره القاضي عبد الجبار ربيس المعتزلة ومصنفهم في كتاب
الطبقات من تاليفه ان قيل ان منهكم ادّاكم الى انكار عذاب القبر
وهو قد اطبقت عليه الامة وظهرت فيه الاثار والدلايل قيل ان هذا
الامر انما انكره ابو الهذيل العلاف ومن اصحاب واصل بن عطا
ان ذلك مما انكرته المعتزلة وليس الامر كذلك بل المعتزلة رجلان
احدهما يجوز ذلك كما وردت به الاخبار والثاني يقطع بذلك
واكثر شيوخنا يقطعون بذلك وانما ينكرون قول طايفة من
الجهلة انهم يعذبون وهم موتى ودليل العقل يمنع من ذلك
ونحوه قاله ابو عبد الله المرزباني في كتاب الطبقات ايضا
واختلف في فتنة القبر هل هي للمسلمين والكافرين فذهب
ابو عمر بن عبد البر الى انها لا تكون الا لمومن ومنافق من اهل
القبلة ممن حقن الاسلام دمه ونحوه قاله الحكيم ابو عبد الله
الترمذي في نوادر الاصول وخالفه ابو محمد الاشبيلي فزعم انها
تعم المومن والمنافق والكافر واختاره القرطبي في التذكرة قال وقد
اختلف في هذين المعذبين اعني اللذين في حديث ابن عباس هل كانا
من اهل القبلة ام لا فقال ان كانا منها فالمرجو لهما بذلك تخفيف
العذاب عنهما مطلقا وان كانا كافرين فالمرجو تخفيف العذاب
المطلق بهذين الرجلين المذكورين اما قوله ان كانا كافرين الى اخره
فهو من طريق الشك فهو قول مستند فيما اظن والله اعلم حديث
رواه ابو موسى المديني في كتاب الترغيب والترهيب من حديث
ابن لهيعة عن اسامة بن زيد عن ابي الزبير عن جابر قال مر نبي الله
صلى الله عليه وسلم على قبرين من بني النجار هلكا في الجاهلية

فسمعهما يعذبان فى البول والنميمة كذا قال فهذا حديث حسن وان كان
اسناده ليس بالقوى لانهما لو كانا مسلمين لما كان لشفاعته لهما
الى ان يلبسا معنى ولكنه لما رأهما يعذبان لم يستجز من عطفه
ولطفه صلى الله عليه وسلم خروجهما من ذلك فشفع لهما الى المدة
المذكورة والله اعلم وقد اخذ حديث ابى الزبير هذا المسند
المعمر فتح العزيز بن حسن الهروى الكاتبى عزاى للحسن البغدادى
انبأ شهدة قراءة عليها وانا اسمع انبأ الحسين بن طلحة النعالى
قراءة عليه ونحن نسمع انبأ ابو القسم الحسن بن الحسن المسندى
انبأ ابو على الردعى ثنا ابو بكر بن ابى الدنيا انبأ محمد بن على ثنا النضر
ابن شميل انبأ ابو الغرام واسمه عبد العزيز بن رسع الناهلى
ثنا ابو الزبير عن جابر ولفظه غير اللفظ الذى ساقه ابو موسى
قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى مسير لنا فانى على قبرين
يعذب صاحباهما فقال انهما ليعذبان فى كبير اما احدهما
فكان يغتاب الناس واما الاخر فكان لا يتنزه من بوله
ودعا بجريدة للحديث ولفظ ابى القسم فى الاوسط خرجه
من حديث ابن لهيعة عن اسامة بن زيد عن ابى الزبير عن جابر
ان النبى صلى الله عليه وسلم على قبور ناس من بنى النجار هلكوا فى
الجاهلية وسمعهم يعذبون فى النميمة فانى بجريدة عن اسامة
الا ان ابن لهيعة ليس كان كذلك وهو نفرح لا شك فيه ولكن يعضد
عليه ما جاء فى حديث ابن عباس فى بعض الفاظه ويقبر من
من قبور الانصار وبنو النجار من الانصار فيحتمل ان يكون
الراوى قاله بالمعنى الاول والانصار لفظة اسلامية لم يعرف
بها مسمى فى الجاهلية ولذلك قال النعمان بن بشير الانصارى
رضى الله عنه يخاطب عمرو بن العاصى

يا عمرو

يا عم ولا تعدد الدعا فما الذى يحب فيه سوى الانصار
سبب تخيرة الاله لصحبنا أنقل به نسبا على الكفار

وحديث ابى بكرة يقبر بن حجر دين وفى حديث مسلم واجبت
بشفاعتى ان يخفف عنهما والشفاعة لا تكون الا لمؤمن وفى الصحيحين
كونهما حجر بدين وامارواته من دفن فى المدينة او مكة وهو الحاكى فى الصحيح
فيحتمل ان يكون سهوا من احد الرواة وقد استدرك ذلك ابو عبد الله
فذكره فى كتاب الادب على الصواب المدينة وقوله وما يعذبان
فى كبير يحتمل معنيين والذى يجب ان يحمل عليه منهما انهما لا يعذبان فى كبير
ازالته او دفعه او الاحتراز عنه وانه سهل يسير على من يريد
النوى منه ولا يراد بذلك انه صغير من الذنوب لانه ورد فى
الصحيح وانه لكبير قال الماوردى والنميمة قد تكون من الكبائر
فيحمل على انه يريد به فى كبير عليهم تركه وان كان كبيرا عند الله
تعالى ولا شك ان النميمة كبيرة قال والمنهى عنه على بابه احتراز
منه ما يشق تركه على الطباع كالملاد المنهى عنها ومنه ما ينبو
عنه الطبع ولا تدعو اليه كالنهى عن قتل نفسه وغيره وسبه
ما لا مشقة فيه على النفس فى تركه فهذا القسم مما يقال انه ليس
بكبير على الانسان تركه وقال عياض قوله وما يعذبان فى كبير
اى كبير عندكم كقوله تعالى وتحسبونه هينا وهو عند الله
عظيم وسبب ذلك ان عدم التنزه من البول يلزم منه بطلان
الصلاة وتركها كبيرة واما النميمة فقد تكون كبيرة ولا سيما
اذا كثرت وبذلك استدل قوله كان يسمى بالنميمة وفى كتاب
الاحياء للشيخ ابى حامد رحمه الله تعالى انما نطلق فى الاكثر على
من نم قول الغير الى المقول فيه كما يقول فلان تكلم فيك بكذا
وليست النميمة مخصوصة بهذا بل حد النميمة كشف ما يكره

كشفه سواء كره المنقول عنه او المنقول اليه وسواء كان ذلك
بالكتابه او الرمز او الايماء فحقيقه النميمه افشاء السر وهتك
الستر عما يكره كشفه فلو راه تخبأ مالا لنفسه فذكره فهو نميمه
وكل من حملت اليه نميمه وقيل له فلان يقول فيك ويفعل فيك كذا
فعليه ستة امور الاول ان لا يصدقه لان النمام فاسق الثاني
نهاه عن ذلك الثالث بغضه في الله الرابع لا يظن باخيه الغائب
سوءا الخامس لا يحمله ما حكاه له على التجسس والبحث عن ذلك
السادس لا يرضى لنفسه ما نهى عنه النمام فلا يحكي نميمة عنه
بقول فلان حكى كذا فيصير نماما

∴ لا تنه عن خلق وتأتي مثله ∴ عار عليك اذا فعلت عظيم

فان كانت النميمة في مصلحة فلا منع منها وذلك كما اذا اخبره ان انسانا
يريد القتك به او باهله او ماله او اخبر الامام او من له ولاية
ان انسانا يسعى بما فيه مفسدة فيجب على صاحب الولاية
الكشف عن ذلك وازالته فكل هذا وشبهه ليس بحرام وقد يكون
بعضه واجبا وبعضه مستحبا على حسب المواطن انتهى اهل
اللغة يفرقون بين نميمة مخففة ونميمة مشددة فالاول
اذا بلغته على وجه الاصلاح والخير والثاني على وجه
الافساد ولم يبين الشيخ ابو حامد ذلك في كلامه فليس على من
لا يعرف اشتقاق النميمة والله اعلم واما حديث لم يكن فعد
في الغيبة فالغيبة مخالفة للنميمة اذ هي ذكر المرء بسوء فيه
من ورائه وفي قول الشيخ ابي حامد النميمة هتك الستر
معنى من معاني الغيبة لانك اذا ذكرته بسوء فقد هتكت
ستره بذكرك ذلك واذا كان كذلك كانا بمعنى واحد ويكون
الراوي لحظ في هذا المعنى وقوله من البول يوخذ منه بجاسه

الابوال مطلقا قليلها وكثيرها الا ما عفا عنه الشارع صلوات
الله عليه وسلامه واما لعل فهو حرف لتوقع مرجو او خوف
وفيها لغات لعل وعن ولعن وان ولان وفيه دليل على
انتفاع الميت بتلاوة القران العظيم اخذا من غرز العسيب
فاذا انتفع بتسبيح النبات فقراءة القران من الانسان اولى وفي
الصحيح للبخاري اوصى بريدة ان يجعل في قبره جريدتان تبركا
بفعل النبي عليه السلام ذلك واختلف في وصول ثواب القراءة
العظيم للميت فمذهبنا ومذهب احمد وصول ذلك اليه وابى
ذلك جماعة من العلماء مستدلين بقوله تعالى وان ليس للانسان
الا ما سعى وبقوله عليه السلام اذا مات المرء انقطع عمله
والكلام في ذلك باتي بعد في كتاب الجنايز ان شاء الله تعالى
واما الدرقة فهي ضرب من الترسة تتخذ من جلود دواب
تكون في بلاد الحبشة والجمع دِرَق وادراق قال القزاز
وفي الصحاح هي المجففة اذا كانت من جلود ليس فيها خشب
ولا عقب واما بنو اسرائيل فهم اولاد يعقوب عليه السلام
وهو اسم عبراني وفيه لغات اسرائيل بكسر اوله والمد
والباء بعد الراء والهمز وقيل كذلك الا انه بغير همز
وبياء وقيل بفتح اوله مع الوجوه الثلاثة وقيل اسرال
بغير مد ولا ياء بكسر اوله وقد يفتح وقيل بكسر الهمزتين
بغير الف بعد الراء وقيل كذلك الا انه بيا من غير همز
وقيل بدلا عن اللام على الوجوه كلها وقيل غير ذلك ولا
خلاف ان ايل هو اسم الله تعالى في اللغة العبرية واختلف
في اسرا فزعم السهيلي انه عبد وقيل صفوة وقيل هو
مركب من عجمي وعربي معناه اسرى الى الله ودليل ذلك ان
يعقوب عليه السلام اسري ليله في الهجرة الى الرب سبحانه

وتعالى فسي اسرا ايذلك والله اعلم **الرَّجُلُ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَهُوَ يَبُولُ**

حد ثنا اسمعيل بن محمد الطلحي ثنا روح بن عباده عن سعيد عن قتاده عن الحسن عن حُصَيْن بن المنذر بن الحرث بن وعله بن ساسان الرقاشي عن المهاجر بن قنفذ بن عُمَيْر بن جدعان قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه وهو يتوضا فلم يرد علي فلما فرغ من وضوءه قال انه لم يمنعني من ان ارد عليك الا اني كنت على غير وضوء هذا حديث قال فيه الحاكم لما خرجه في مستدركه من حديث عبد الاعلى بن عبد الاعلى وعبد الله بن خيران قالا ثنا سعيد به هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ وفيه نظر من وجهين الاول ان حُصَيْن من افراد مسلم لم يخرج له البخاري شيا الثاني ينظر في سعيد فانه ممن اختلط اختلاطا فسيحا ولا نعلم من سمع منه اخيرا ولم يذكر الحديث من رواته عنه ليكون مما تعاله والله اعلم وذكره ابن حبان في صحيحه عن ابن خزيمة ثنا محمد بن مثنى ثنا عبد الاعلى به ورواه ابو احمد العسكري من حديث مكي بن ابرهيم عن سعيد وزاد ولا تسلم علي وانا في مثل هذه الحاله فانك ان سلمت علي لم ارد عليك وذكر البغوي في معجمه ان معاذ بن معاذ رواه عن قتاده عن حُصَيْن من غير ذكر الحسن قال ورواه الخفاف فاثبت فيه الحسن كذا قال والمزار ذكر رواية معاذ بن معاذ عن ابن مثنى عنه باثبوت الحسن وكذلك ذكر ابو القسم في الكبير من حديث معاذ بن هشام فالله اعلم وهذا الحديث معدود مما جرده قتاده ورواه عنه شعبه والدستوائي مما رواه ابن ابي عروبة فذهب ما كنا نخشاه من اختلاطه فكانه غير موجود والله اعلم وقد روى عن الحسن عن مهاجر سلفا ذكره الطبراني قال دلك عنه حميد ويونس وعبد الله بن المختار وزياد الاعلم وابو عبيده مجاعه والحسن بن دينار فيما ذكره ابن قانع ولفظه قمت مع ما

فرغا

فدعا بوضوء فتوضا ورد علي وقال اني كرهت ان اذكر الله تعالى وانا على غير وضوء ورواه ابو عبيد القاسم والحديث عن الحسن عن البراء مخالفا لرواية المجمع وحُصَيْن هذا يضاد معجمه اسم مفرد فيما قاله البردكي وقيل فيه بضاد مهمله وهو قليل كنيته ابو محمد ولقبه ابو ساسان فيما ذكره الحاكم وابو حاتم والسراج في مسنده وكان من اصحاب امير المومنين علي وفيه يقول وكانت راتبه معه

لمن رايه سود يخفق ظلها اذا قيل قدما حُصَيْن تقدما

واما المهاجر فاسمه عمرو قال العسكري سمي بذلك لما قدم على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فقال عليه السلام هذا المهاجر حقا ونحوه قاله ابن سعد بن قنفذ واسمه خلف قال الطبراني يقال له سارب الذهبي ايضا ابن عمير بن جدعان حدثنا هشام بن عمار ثنا مسلم بن علي ثنا الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمه عن ابي هريرة قال مر رجل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلم عليه فلم يرد فلما فرغ ضرب بكفيه الارض فيمم ثم رد عليه السلام هذا حديث قال فيه ابو القسم الطبراني لم يذكره في الاوسط من حديث هشام لم يروه عن الاوزاعي الا مسلمه تفرد به هشام ومسلمه حبشي دمشقي كان يسكن البلاط روى عنه جماعه كثيره قال ابو زرعه منكر الحديث وقال الدارقطني والنسائي والازدي متروك الحديث وفي موضع اخر قال النسائي ليس بثقه وقال دحيم وابن معين ليس بشي وقال يعقوب بن سفين لا ينبغي لاهل العلم ان يشغلوا انفسهم بحديثه وفي موضع اخر ضعيف الحديث وقال الحاكم ابو احمد ذاهب الحديث وقال ابن يونس قدم مصر وسكنها وحدث بها ولم يكن عندهم بذاك في الحديث وتوفي بها سنه تسعين ومايه وقال البخاري منكر الحديث وقال ابو حاتم لا تشتغل به وقال ابن حبان يقلب الاسانيد ويرفع

عن الثقات ما ليس من حديثهم فتوهما فلما فحش ذلك منه بطل الاحتجاج
به ١ قال الاجرى عن ابى داود غير ثقة ولا مامون والله اعلم حدثنا
سويد بن سعيد ٦ عيسى بن يونس عن حاسم البريد عن عبد الله بن محمد
ابن عقيل عن جابر بن عبد الله ان رجلا مر على النبى صلى الله عليه وسلم
وهو يبول فسلم عليه فقال اذا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
رانى على مثل هذه الحالة فلا تسلم على فانك ان فعلت ذلك لم ارد عليك
هذا حديث اسناده لا باس به هاسم وثقه ابن معين وابن حبان
وقال الامام احمد لا باس به وابن عقيل تقدم ذكره وان جماعة كانوا يحدثون
عنه منهم احمد واسحق مع ما عضد حديثه من المتابعات
فى الشواهد والله اعلم حدثنا عبد الله بن سعيد والحسين
ابن ابى السرى العسقلانى قالا حدثنا ابو داود عن سفين عن الضحاك
ابن عثمان عن نافع عن ابن عمر مر رجل على رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهو يبول فسلم عليه فلم يرد عليه هذا حديث خرجه
مسلم فى صحيحه وقال فيه الترمذى صحيح وهو احسن شئ فى الباب
وقال ابن منده هذا اسناد صحيح خرجه الجماعة الا البخارى
للضحاك بن عثمان واخرجه ايضا ابو عوانه فى صحيحه وقال ابو داود
فانه تخرجه وروى عن ابن عمر وغيره ان النبى صلى الله عليه وسلم
لم يرد على الرجل السلام وفى الاوسط لابى القاسم ما يدل على
ان الضحاك رواه عن نافع مختصرا وهو ما رواه من حديث محمد بن ثابت
عن نافع قال انطلقت مع ابن عمر فى حاجة الى ابن عباس فقضا ابن عمر
حاجته من ابن عباس وكان صديقه بويبذان قال مر رجل على النبى عليه
السلام وهو فى سكة من السكك وقد خرج من غول او غائط
فسلم عليه فلم يرد عليه السلام حتى اذا كاد الرجل ان يتوارى فى
السكة ضرب بيديه على الحائط فمسح وجهه ثم ضرب ضربة اخرى
بيديه

سده على الحائط فمسح ذراعيه ثم رد على الرجل السلام وقال انه لم يمنعنى
ان ارد عليك الا انى لم اكن على طهر وقال لم يروه بهذا التمام عن نافع الا محمد
ابن ثابت وسيأتى له مزيد بيان فى كتاب التيمم وان ابا داود خرجه ورواه
الامام الشافعى رضى الله عنه فى مسنده عن ابراهيم بن محمد اخبرنى ابو بكر
ابن عمر بن عبد الرحمن عن نافع عن ابن عمر ان رجلا مر على النبى صلى الله عليه
وسلم وهو يبول فسلم عليه الرجل فرد عليه السلام فلما جاوزه ناداه
النبى عليه السلام فقال انما حملنى على ان رد عليك خشية ان تقول انى سلمت
على النبى عليه السلام فلم يرد على فاذا رانى على هذه الحال فلا تسلم على فانك اذا
فعلت لا ارد عليك وهذا الوصف اسناده وسلم من ابراهيم لكان مخالفا للاول
ولكنه عديم الصحة وقد وقع لنا من طريق سالمه من ابراهيم ذكرها البزار
فى مسنده فقال ٦ سعيد بن سليمة ٦ ابو بكر فصح الحديث والمخالفه
وهذا قال عبد الحق ان هذا ابو بكر هذا فيما اعلم هو ابن عمر بن عبد الرحمن
ابن عبد الله بن عمر روى عنه مالك وغيره وهو لا باس به وذكر حديث
مسلم اصح ولعله كان ذلك فى موطنين وانما قال ذلك لاجل التعارضه
الظاهره واعترض عليه ابو الحسن بن القطان بان قال ما قاله
عبد الحق تصحيح للخبر مطلقا نظرا لا سكوتا وان كان رجح عليه
حديث مسلم فقد رجح فى ذلك والمنسر له مخرجا تجعله اياه فى موطن
اخر وقصه اخرى وهذا الذى ذكره فى ابى بكر ينبغى ان يتوقف فيه فانه
لا يعلم منه اكثر من انه من ولد عبد الله بن عمر فمن اين له هذا النسب
وانه الذى روى عنه مالك وقد كان ما قاله من ان يهول لذلك لو ثبت ادراك
فى الاسناد روى عن نافع والذى توهمه انه معلوم الرواية عن ابن عمر
روى عنه مالك ابن طهمان واسحق بن سليمان وعبد الله بن عمر
انتهى كلامه وفيه نظر وذلك ان عبد الحق رحمه الله تعالى احسن
بقوله فيما اعلم فسلم من هذا الايراد لكونه لم يجزمه وعلى ذلك فهو كما قاله

صرح بذلك الامام الشافعي كما سبق وناهيك به جلالة ونبلاً ولعل قائلا يقول انما ساق مسدد ابرهيم وهو ضعيف لا يحتج به فلو استظهرت على ذلك بكلام عنه لنلج بذلك الصدد فيقال له قد ذكر ذلك غير واحد في مصنفه منهم ابن الجارود في كتاب المنتقى فقال ثنا محمد بن يحيى بن عبد الله ابن رجا ثنا سعيد يعني ابن سلمة حدثني ابو بكر هو ابن عمر بن عبد الرحمن ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب فذكره وكذلك ابو العباس السراج في مسنده فقال ثنا محمد بن ادريس ثنا ابن رجا ثنا سعيد ثنا ابو بكر بن عمر بن عبد الرحمن ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب ثنا نافع فذكره فذهب محمد الله ما توهمه علي ابو محمد وصح بما ذكرناه الحديث لان سعيدا وابا بكر حديثهما في الصحيح والله اعلم واما المعارضة فيحتمل ان يكون الرد كان بعد التيمم كما جاء في رواية غير ابي بكر عن نافع وزعم الطحاوي في شرح الامام ان حديث المنع مزدد السلام منسوخ بآية الوضوء وقيل بحديث عائشة كان يذكر الله تعالى على كل احيانه وقد جاء ذلك صريحا به في حديث رواه جابر الجعفي عن عبد الله بن محمد بن ابي بكر بن حزم عن عبد الله بن علقمة بن الفغواء عن ابيه قال كان النبي عليه السلام اذا اراد الماء تكلم فلا يكلمنا ولا نسلم عليه فلا يسلم علينا حتى نزلت اية الرخصة يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة وزعم الحسن انه ليس منسوخا وتمسك بمقتضاه فاوجب الطهارة للذكر ومنعه للحدث ثم ناقض باجازته للتيمم للطهارة فانه مستلزم لارتفاع الذكر حاله الحدث وروي عن عمر اجاب الطهارة للذكر وقيل يتاول الخبر عن الاستحباب لان ابن عمر راوية راى ذلك والعبرة الراوي اعلم بالمقصود وهو حسن ان لم يثبت حديث جابر الجعفي لتضمنه الجمع بين الادلة وفي حديث جابر بن سمرة ذكر الوضوء لا التيمم ذكره ابو القاسم في الاوسط من حديث الفضل بن ابي حسان عن عمرو بن حسان بن طلحة الناقد ثنا اسباط بن نصر عن سماك

مرح الامام الطحاوي

ابن حرب

ابن حرب عن جابر بن سمرة قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ فسلمت عليه فلم يرد علي فذهب الى بيته فتوضأ ثم خرج فقال وعليك السلام قال المزي وعن جابر الا بهذا الاسناد تفرد به الفضل وذكر الخطابي ان السلام الذي بمعنى السلامة اسم من اسماء الله تعالى جاء ذلك في حديث رواه ابو هريرة مرفوعا السلام اسم من اسماء الله تعالى فافشوه بينكم كذا ذكره والذي رايت في حديث ابي هريرة السلام اسم من اسماء الله تعالى وضعه في الارض تحية لاهل دينا واما لاهل ذمتنا قال فيه الطبراني في الاوسط لم يروه عن يحيى بن سعيد الانصاري الا يحيى عن المسيب عن ابي هريرة الا عصمة بن محمد الانصاري تفرد به محمد بن يحيى الانسي وذكر الحليمي في المنهاج معنى السلام السالم من العايب اذ هي غير جايز على القديم فان جوازها على المصنوعات لانها احداث وقد انبع فكما جاز ان يوجدوا بعد ان لم يكونوا موجودين جاز ان يعدموا بعد ما وجدوا والقديم لا يعدم فلا يجوز الغير عليه ولا يمكن ان يعارضه نقص او شين او يكون له صفة تخالف الفضل والكمال وفي كتاب الفزاز وقول القايل السلام عليكم يريد اسم الله عليكم قال لبيد يخاطب ابنته

الى الحول ثم اسم السلام عليكم ومن يبك حولا كاملا فقد اعتذر

يريد اسم الله عليكم وقيل السلام عليك اي سلمت مني لا انالك بيدي ولا لساني وقيل معناه السلامة من الله وقيل هو الرحمة وقيل هو الايمان وقيل الصلح قال الخطابي وفي الحديث من الفقه انه يتيمم لغير مرض ولا جرح وانه ذهب الاوزاعي الى ان الجنب يخاف ان اغتسل ان تطلع الشمس قال يتيمم ويصلي قبل فوات الوقت وبه قال ملك في بعض الروايات ومذهبنا ان ذلك في الخائف والعيدين قال الوسلمان وفيه حجة للشافعي فيمن كان محبوسا في حمام او نحوه فلم يقدر على الطهارة بالماء انه يتيمم ويصلي على حسب الامكان الا انه لا يرى عليه

الا عادة اذا قدر عليها وكذلك قال في المصلوب وفيمن لا يجد ماء ولا ترابا
الا انه بعيد وفيه المنع من ذكر الله تعالى على الخلا ولو يسيرا كالعاطس
والموافقة في الاذان وهو مذهبنا ومذهب الشافعي واحمد
خلافا لقوم من السلف ومالك في احمد العاطس الا يستحبا فالماء
حدثنا هنادبن السري نا ابو الاحوص عن منصور عن ابرهيم عن الاسود
عن عايشه قالت ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من غايط
قط الا مس ماء هذا حديث خرجه ابو حاتم البستي في صحيحه كما قدمناه
قال نا الحسن بن سفيان نا يحيى بن طلحه اليربوعي نا ابو الاحوص بزياده
ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم صاما العشر قط ولا خرج من
الخلا الا مس ماء ولما ذكر البزار في مسنده حديث الاعمش عن ابرهيم
عن الاسود عنها ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم صاما العشر
قط عن ابن المثنى وعمرو بن علي قالا نا ابو معويه عن الاعمش قال وهذا
الحديث لا نعلم له طريقا عن عايشه الا هذا الطريق وقد تابع الاعمش
الحسن بن عبيد الله عن ابرهيم انتهى وفيما قاله نظر لما اسلفناه من
عند ابن حبان والله اعلم حدثنا هسام بن عمار نا صدقه بن خلد
نا عتبه بن ابي حليم حدثني طلحه بن نافع اخبرني ابو ايوب الانصاري
وجابر بن عبد الله وانس بن مالك قالوا لما نزلت فيه رجال يحبون ان
يتطهروا والله يحب المطهرين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا معشر الانصار ان الله قد اثنى عليكم في الطهور فما طهوركم قالوا
نتوضا للصلاه ونغتسل للجنابه ونستنجي بالماء قال فهو ذاك فعليكموه
هذا مرسل باسناد الاول صعف عتبه بن ابي حكيم الهمداني ابا العباس
الشامي الطبراني الاردني فيما قاله ابو عبد الرحمن النسائي وابن معين
وفي كتاب الاجري قال ابو داود سالت ابن معين عنه فقال والله الذي
لا اله الا هو انه لمنكر الحديث وكان الامام احمد يوهنه قيلا
وقال ابن علي

وقال ابن عدي أرجو انه لا باس به وقال السعدي كان غير محمود في الحديث
وقال محمد بن عوف للحمصي ضعيف الحديث ومع ذلك فقد وثقه مروان
ابن محمد الطاطري وابو زرعه الدمشقي وابو القسم الطبراني وقال
ابو حاتم لا باس به الثاني ابو سفين طلحه بن نافع وان كان مسلم خرج
حديثه فقد تكلم فيه غير واحد منهم ابن معين بقوله ليس بشي ولعقوب
ابن سفين وللعربي وابو محمد بن حزم والاشبيلي وغيرهم الثالث
انقطاع حديثه وذلك ان ابن ابي حاتم ذكر في كتاب المراسيل سمعت ابي
يقول وذكر حديثا رواه عنه ابن ابي حكيم عن ابي سفين قال حدثني ابو
ايوب وجابر وانس عن النبي عليه السلام فقال لم يسمع ابو سفين
من ابي ايوب فاما جابر فان شعبه يقول سمع ابو سفين من جابر
اربعه احاديث قال لي واما انس فانه يحتمل ان يقال ان ابا سفين اخذ
صحيفه جابر صحيفه سليمن اليشكري وقال وكيع عن شعبه حدثه
عن جابر صحيفه ومثله قاله سفين بن عيينه وقوت الاعمش عنه جاورت
جابرا سته اشهر ليس صحابي في السماع فكم من مجاور لا يعرف جاره
واخر مسافر مطلع على اسراره وقال البستي في كتاب الثقات
وحديث الثاب يقضي له بالسماع منهم لكنه على لسان ضعيف فلهذا لم
يعتبره ابو حاتم والله اعلم وقد روى عن انس ولم يره المقاطيع
ولما خرجه الحاكم من حديث محمد بن شعيب بن شابور حدثني عتبه به قال
هذا حديث صحيح كبير في كتاب الطهاره فان محمد بن شعيب وعتبه بن ابي حكيم
من ايمه اهل الشام والشيخان انما احتذا مح الروايات ومثل هذا لا يترك
قال ابو يعقوب محمد بن شعيب اعرف الناس بحديث الشاميين ولشاهد
باسناد صحيح اه واحمد بن سلمان نا اسمعيل بن اسحق القاضي نا سعيد
ابن ابي مريم نا ابي عن شرحبيل بن سعد عن عمرو بن ساعده الانصاري
ثم العجلاني ان النبي عليه السلام قال لاهل قبا ان الله قد احسن الثناء عليكم

ى الطهور وقال فيه رجال يحبون ان يتطهروا حتى انقضت الاية فقال لهم ما
هذا الطهور الحديث قال ابو العباس ثنا محمد بن خالد عن مجاهد عن ابن
عباس فيه رجال يحبون ان يتطهروا قال لما نزلت هذه الاية بعث
النبي صلى الله عليه وسلم الى عويمر فقال ما هذا الطهور الذي اثنى الله
عليكم به قال يا نبي الله ما خرج منا رجل ولا امراه من الغايط الا
غسل دبره او قال مقعدته فقال عليه السلام ففي هذا قال هذا
حديث صحيح على شرط مسلم وقد حدث به سلمة بن الفضل هكذا
عن ابن اسحق ولما ذكره الطبراني في الاوسط من حديث اسمعيل بن
صبيح ثنا ابو اويس به قال لم يروه عن عويمر الا بهذا الاسناد فيحتمل
ان يكون اراد اسمعيل فمن بعده فان كان كذلك فهذا يرد عليه وان
اراد انه لم يقع الا بهذا الاسناد فقريب والله اعلم قال الحاكم و
حديثنا ابو ايوب شاهده ثنا ابو بكر بن اسحق ثنا محمد بن ايوب
واخبرني عبد الله بن محمد بن موسى ثنا اسمعيل بن قتيبه ثنا ابو بكر
ابن ابي شيبه ثنا عبد الرحيم بن سليمن عن داخلين الساب الرقاشي
عن عطاء بن ابي رباح وابن ستروه عن عمه ابي ايوب قال قالوا يا رسول
الله من هولاء الذين نزل منهم فيه رجال يحبون ان يتطهروا الحديث
انتهى ما ذكره وقد تقدم في حديث طلحه ما فيه كفايه واما تصحيحه
حديث سهيل بن سعد وكذلك ابن خزيمه لما رواه في صحيحه عن
محمد بن يحيى ثنا اسمعيل بن ابي اويس به فيه نظر وذلك انه ممن وصفه
ابن سعد بالاختلاط وعدم الاحتجاج به وقال ابن اسحق بن يسار
نحن لا نروي عنه شيا وكان منهما وقال سفين احتاج فكانهم اتهموه
وكانوا يخافون اذا حاء الرجل وطلب منه شيا ولم يعطه ان يقول
لم يسند ابو كذا وقال ابن ابي دبب اما شر جيل فهو شر جيل
وقد بينا امره يعني امره وكان منهما وقال ابو زرعه فيه لين وقال ملك

ليس بثقه

ليس بثقه وقال النساى ضعيف وقال ابن معين ليس هو بشى ضعيف
وقال الدارقطني يعتبر به وهو ضعيف وقال ابن عدى وفي عامه ما يرويه
انكار الثاني انقطاع حديثه وذلك ان عويما توفي في حياه النبي عليه
السلام يعمل في خلافه عمر وابا بكر فمن اين سمع منه
لذي لم ار له شيخا مذكورا في العلماء اقدم مولى من زيد بن ثابت
رضي الله عنه وكانت وفاته ايام معويه حدث عن علي بن محمد ثنا وكيع
عن شريك عن جابر عن زيد العمي عن ابي الصديق الناجي عن عايشه
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغتسل مقعدته تلما قال ابن عمر
فعلناه فوجدناه دواء وطهورا هذا حديث قال فيه الطبراني في
الاوسط لم يروه عن ابي الصديق الناجي عن النبي صلى الله عليه وسلم
الا العمي ولا عنه الا جابر تفرد به وخرجه في موضع اخر بلفظ قال
عليه السلام استنجوا بالماء البارد فانه مصحه للبواسير رواه عن
عبد الوارث بن ابرهيم ثنا عمار بن هرون ثنا ابو الربيع السمار
عن هشام عن امه عنها وقال لم يروه عن هشام الا ابو الربيع تفرد
به عمار يعني المخرج حديثه في صحيح ابي عبد الله ولما ذكره ابو حاتم
في الثقات قال ربما اخطا فهذا والله اعلم اصح من حديث ابن ماجه
معلل مع التفرد باشيا الاول جابر بن يزيد بن الحرث بن عبد يغوث
ابن كعب بن الحرث بن معويه بن وابل بن مراى بن جعفي بن سعد العشيره
ابن عبد الله ويقال ابو يزيد ويقال ابو محمد الكوفي التابعي وان
وثقه سفين الثوري وشعبه فقد قال فيه ابو اسحاق السبيعي وابن
معين كان كذابا وفي موضع اخر لا تكتب حديثه ولا كرامة وقال
اسمعيل بن ابي خالد قال الشعبي يا جابر لا تموت حتى يكذب على
النبي عليه السلام قال اسمعيل ما مضى الا يام والليالي حتى اتهم
بالكذب وقال البخاري تركه ابن مهدي وابن سعيد قال تركناه قبل

ان يقدم علينا الثوري وقال زائده كان والله كذابا يدين بالرجعة وقال
الامام ابو حنيفه ما لقيت فيمن لقيت اكذب من جابر ما اتيته بشئ من
رأي الا جاني فيه بأثر وقال فيه النسائي متروك الحديث وقال ابن
عدي له حديث صالح وقد روى عنه الثوري الكثير وشعبه اقل
روايه عنه من الثوري وقد احتمله الناس وروا عنه وغايه
ما قد قوه انه كان يري بالرجعه ولم يختلف احد في الروايه عنه
وهو مع هذا كله اقرب الى الضعف منه الى الصدق انتهى كلامه
وفيه نظر في قوله لم يختلف احد في الروايه عنه لما اسلفناه
من كلام حرب وابن مهدي ويحيى بن سعيد وغيرهم وفي قول احمد
لم يكلم احد في حديثه نظر ايضا لما تقدم عن ابن سعد وغيره
الثاني زيد بن الحوادي ابو الحوادي قاضي هراه ايام قتيبه بن مسلم
قال ابن ابي حاتم قيل له ذلك لانه كان كلما سيل عن شئ قال حتى اسأل عمي
قال يحيى لا شئ وفي موضع اخر صالح وقال ابو حاتم ضعيف الحديث
تكتب حديثه ولا يحتج به وقال ابو زرعه ليس بقوي واهي الحديث
ضعيف وقال النسائي ضعيف اه الشيخ الامام نور الدين وسفر
المخمي بقراءتي عليه قال انبأنا الامامان الحافظ زكي الدين المنذري
اه ابو محمد العماني قراءه عليه اه السلفي وابو القاسم صالح بن سجاع
اذنا ان لم يكن سماعا عن السلفي اه هبه الله بن احمد الاكفاني
اه ابو محمد عبد العزيز الكتاني اه ابو الحسين عبد الوهاب بن جعفر
الميداني نا ابو هاشم عبد الجبار بن عبد الصمد السلمي نا ابو بكر
القسم بن عيسى العصار نا ابو اسحق ابرهيم بن يعقوب الجوزجاني
الحافظ المعروف بالسعدي بجميع كتاب الضعفا من تابعه قال
وبزيد بن الحوادي مناسكه وقال الدارقطني صالح قال ابو احمد وعامه
ما يرويه ويروى عنه ضعفا على ان شعبه قد روى عنه ولعل شعبه لم
يرو

ترو عن اضعف منه وقال احمد بن صالح وقال ابن ابي شيبه سالت ابن المدني
عنه فقال كان ضعيفا عندنا وقال ابن حبان يروي عن انس اشياء موضوعه
لا يجوز الاحتجاج بخبره التي لا تشابه ما يوجد من سماع ما بين
الصديق وعايشه فاني لم ار احدا ذكر ذلك حين عددت مساعه
ولربما ذكر هنا ما يدل على سماعه منها فسوف فيه الى ان يظهر ذلك
والله اعلم حدثنا ابو كريب نا معويه بن هشام عن يونس بن الحرث
عن ابرهيم بن ابي ميمونه عن ابي صالح عن ابي هريره قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم نزلت في اهل قبا فيه رجال يحبون ان يتطهروا والله
يحب المطهرين قال كانوا يستنجون بالماء فنزلت فيهم هذه الايه
هذا حديث قال فيه الترمذي عند تخريجه غريب من هذا الوجه
ولما ذكره ابو داود سكت عنه وكذلك عبد الحق وتعقب عليه ابن القطان بان قال احتمل ان يكون من قسم ما يتسمح فيه وهو حديث
انما يرويه ابرهيم بن ابي ميمونه وهو مجهول الحال لا يعرف روى عنه
غير يونس بن الحرث الطائفي وهو ضعيف قال فيه ابن معين لا شئ وقال
فيه احمد مضطرب الحديث وحكى ابو احمد عن ابن معين انه قال فيه
ضعيف وعنه قول اخر انه ليس به باس تكتب حديثه وقال النسائي ليس بالقوي
وعندي انه لم يثبت عدالته وليس له من الحديث الا اليسير قال ابن
عدي والمجهل بحال ابرهيم كاف في تعليل الخبر والله تعالى اعلم انتهى
قوله وفيه نظر لكونه قد عصب الجنايه براس ابرهيم وليس كذلك
فانه ممن ذكره ابو حاتم البستي في كتاب الثقات فذهب ما يوهمه
من جهالة حاله والله اعلم فيتعين ان يكون سكوت ابي احمد تابعا لسكوت
ابي داود والترمذي فلم يقض عليه بشئ اذ الغرابه تكون في الحديث الصحيح
وقول ابن معين فيه لا باس به تكتب حديثه توثيق وكذا قاله ابن عدي

و قال ابو داود مشهور و روى عنه غير واحد و مع ذلك فمسه معروف
في غير ما حدث و اما قول الترمذي و في الباب عن ابي ايوب و انس و ابن سلام
ففيه نظر لاغفاله حديث جابر بن عبد الله و حديث جابر عويمر و ابن
عباس المذكورين قبل و حديث عمر بن الخطاب قال ابن ما ذكرت
لاحمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال رايت عمر بن الخطاب بال فمسح ذكره
بالارض ثم توضا ثم التفت الي فقال هكذا اعلمنا قال احمد ليس بصحيح
قال شعبه قال الحاكم امكان لعبد الرحمن بن ابي ليلى حين قتل عمر ست او
سبع سنين شعبه عن الحكم عن ابن ابي ليلى قال كان لعمر مكان سوء فمه
لم يذكر ابن عمر و حديث محمد بن عبد الله بن سلام ذكر للقراب ابي
عن ملك بن مغول سمعت سالما ابا الحكم يذكر عن سهر عن محمد بن عبد الله
ابن سلام قال لما قدم علينا النبي صلى الله عليه وسلم قال انه اتى علكم
في الصور قال فيه رجال يحبون ان يتطهروا الا تخبرني قالوا يا رسول
الله انك لخير مكنونا علينا في التوراة ان نستنجي بالماء ذكره البزار في مسنده
و الله تعالى اعلم و في كتاب ابن حبان و الترمذي من حديث ابي عوانه
عن قتاده عن معاذة عن عايشه انها قالت مرن ازواجكن ان
يغسلوا اثر الغايط و البول بالماء فان النبي عليه السلام كان يفعله
و قال فيه حسن صحيح و في لفظ لاحمد و هو شفاء من النواسور
كذا هو في المسند و لما سيل عنه فما ذكره حرب الكرماني قال لم
يصح في الاستنجاء بالماء حديث قال فحديث عايشه قال لا يصح لان
عبر قتاده لم يرفعه و في كلامه نظر لان للحرثي ذكر في كتاب العلل
من تابعه هذا الحديث اختلف فيه اصحاب معاذ فرفعه قتاده
و ليس منتشرا عنه و اوقفه يزيد الرشك و اتفق على ذلك
اصحابه الا ابن سوذب فانه رفعه و الوهم في ذلك منه او من ضمره

و الصواب

و الصواب ما اجمع عليه شعبه و ابن علية و حماد بن زيد و عبد الوارث
و جعفر بن سليمان و رواه ابو داود ايضا فوقفه و لم اسمعه عنه
الا من حديث ابوب و لم يختلف اصحاب ابوب الا ابن طهمان فانه
رفعه و رواه عاصم الاحول فوقفه الا ان ابا زيد قد رفعه عنه
و عاصم احفظ من ابي زيد ان شاء الله و رواه اسحق بن سويد و ما بينه
انه عزار فوقفناه و الحديث عندي و الله اعلم موقوف لكن
من اجمع على ذلك ممن تقدم ذكره هذا كما ترى غير قتاده رفعه
و وهم ابن سوذب عن يزيد و ابن طهمان و ابو زيد عن ابوب
و في كلام ابي اسحق الحرثي نظر و ذلك في قوله و في حديث عايشه
انه عزار و اسحق بن سويد موقوف و لما ذكره الطبراني في الاوسط
فانه لما ذكر حديث عايشه مرفوعا قال لم يروه عنها الا هشام بن
حسان تفرد به عمر بن المغيره و قال في حديث اسحق حين رواه
كذلك لم يروه عنه الا ابرهيم بن يزيد العدوي تفرد به حون
ابن ارشرس و ابن سلمان هما ان غير قتاده لم يرويه و انه منفرد
بذلك فلا يضر ذلك الحديث لانه مع علمه و حفظه اذا رفع حديثا
خالفه فيه غيره قبل قوله و هو الصحيح لكونها زياده من حافظ
و الله تعالى علم و في حديث معاذه المذكور عليه اعملها اعني الامامين
احمد و للترمذي و هي انقطاع ما بين قتاده و معاذه و ذكر ذلك يحيى بن معين
فيما حكاه عنه ابن ابي حاتم و في كتاب البلخي قال شعبه كنت اذا قدمت
المدينه يسئلني الاعمش عن حديث قتاده فقلت له يوما يا قتاده
عن معاذه فقال عن امراه اغرب اغرب و في قول الامام احمد لم يصح
في الاستنجاء حديث نظر لما في الصحيح من حديث انس كنت انا
انا و غلام نحوي اداوة من ماء فيستنجي بالماء و لعطا ابي عوانه

وصحه برد ما قاله وهو فخرج عليها وقد استنجى بالماء وفى لفظ له
اذا نزل لحاجته انبه بالماء فغسل به لو سلم من كلام قاله الاصيلى
وهو القابل فيستنجى بالماء هو ابو الوليد هشام بن الوليد وفى الصحيح
واسماص الما وهو فسر بالاستنجا وقد تقدم وجد حديث عايشه
المذكور عند ابن ماجه وابن حبان وحديث جرير الاتى بعد فاتبته
بماء فاستنجى به وهو مصحح وغير ذاك وحديث معاده مذكور
فى مسنده وهو قد اخبر عن نفسه انه لا يقع فيه الا ما صح عنده
اه بذلك الشيخ الامام كمال الدين عبد الرحيم بن عبد المحسن بن رضوان
رحمه الله تعالى عليه اه الامام نجيب الدين الحرانى عن الحافظ ابى محمد
عبد الغنى المقدسى قال قرات على الامام الحافظ محيى السنه
ابى موسى المقدسى فى كتاب خصايص المسند من تاليفه فذكره
فلا عدول له عنه على هذا والله اعلم وطريق الجمع بين هذه الاخبار
وحديث عمر ما امرت كلما بلت ان اتوضا ولو فعلت لكانت سنه
للحمل على الندب لا الوجوب استدامه للطهاره لما تعلم فى
استحباب الجمع وقد يروى فى فضل ذلك حديث رواه بريد
مرفوعا قولها يغسل مقعدته يعنى دبره ومن اسمايها الحجز
والعجيز والسته والموخر والاليه والكفل والبوص
والمعرص والسنه والوجاء والصماى والجهوه والدعن
والوباعه وام شويد وام حبوز وام النعمه وام عزم
وام عزمه وام عزمه وام عزمل وام شكين وام تسعين
ولم كيسان لخصصت ذلك من كتاب العرب المصنف وجامع
القزاز والتلخيص لابى هلال العسكرى والابا والامهات لعيسى بن
ابرهيم القيسى وكتاب البنت والسات لابى السرى عبد الرحيم بن محمد

ابن احمد واعرضت عما ذكره البغدادى فى كتاب فصل الخطاب
لكون معظمه لم تتكلم به العرب واما قيا فهو فيما ذكره البكرى فى كتاب
معجم ما استعجم ممدود وعلى ذلك فقال من العرب من يذكره ويمده
ومنهم من يونثه ولا يمده وهما موضعان موضع فى طريق مكه من
البصره وبالمدينه وقال الانبارى فى كتاب المذكر والمانيث
وقاسم فى الدلايل وقد جات قنا مقصورا وانشد

فلا يغبنكم قبا وعوارضا ولا قبلن الخيل لابه ضرع عدى

وهذا وهم منها لان الذى فى البيت انما هو قنا بفتح القاف
بعدها نون وهو جبل فى ديار بنى دبيان وهو الذى يصح ان يقرن
ذكره بعوارض وكذلك انشده جميع الرواه الموثوق برواياتهم
ونقلهم فى هذا البيت وقال الهمدانى الغبا اسم للارض بلغه
حمير انتهى كلامه وفيه نظر فى موضعين الاول فى قوله وهما
موضعان يفهم من كلامه انه ليس غيرهما وليس كذلك فان ياقوت
زاد ثالثا قال وهى قريه فى اول ارض اليمن من عمل الكور ورابعا
بلد كبير من نواحى فرغانه قرب الشاش ينسب اليها ابو المكارم
رزق الله بن محمد بن ابى الحسن القبانى سكن بخارا وكان اديبا فاضلا
سمع منه ابو سعد وغيره والثانى قوله موضع فى طريق مكه الى
اخره لا ادرى ما الحقى زعم انه منهل وكذا ذكره ابو حاتم السجستانى
رحمهما الله وان كانت اللغه لا تمنع من تسميه المنهل موضعا فان
العرف يقضى عليها والله اعلم من ذلك بدء بالارض بعد
الاستنجاء ٥ حدثنا ابو بكر بن ابى شيبه وعلى بن محمد
قالا ٥ وكيع عن شريك عن ابرهيم بن مهاجر عن ابى زرعه عن عمرو
ابن حزم عن ابى هريره ان النبى صلى الله عليه وسلم قضى حاجته
ثم استنجى من تور ثم مسح يده بالارض ٥ هذا حديث خرجه

ابو احمد

ابو حاتم البستي في صحيحه فقال ثنا اسحق بن ابرهيم واسمعيل بن منشر قالا ثنا محمد بن آدم بن ابي اياس ثنا ابي ثنا سريك ثنا ابرهيم وقال في الاول لم يروه عن ابي زرعه الا ابرهيم تفرد به شريك وسكت عنه الاشبيلي واعتذر عنه ابن القطان فقال لا يصح لعلتين احداهما شريك فانه سيي الحفظ مشهور بالتدليس وهو في سوء الحفظ مثل ابن ابي ليلى وبشر بن الربيع وكلهما اعنى اهم سوء الحفظ لما ولوا من القضا والثانية ابرهيم فانه لا يعرف حاله وهو كوفي روى عن ابيه مرسلا ومنهم من يقول حدثني ابي اسمى كلامه وعلة احمد ماخذ منها تدليس شريك الخوف زال بحديث آدم عنه المصرح فيه بحدثنا ابرهيم من عند ابن حبان ومنها نسوبته بين سريك وقيس ومحمد في سوء الحفظ وليس كذلك لانه ممن خرج مسلم حديثه في صحيحه وقال فيه ابن معين ثقه ثقه وهو احب الي من ابي الاحوص وحرير ليس بقياس هو لا به وفي رواية ثقه الا انه لا يسعد ويغلط ويذهب بنفسه على سفين وشعبه قال فيه الامام احمد نحو ذلك زاد وهو في ابي اسحق اثبت من زهير واسرايل وخالف في ذلك ابن ابي داود وسيباني كلامه وقال وكيع لم نر احدا من الكوفيين مثل سريك وحدث عنه ابن مهدي وقال العجلي ثقه حسن الحديث وقال ابن عدي والغالب على حديثه الصحه والاستواء وقال ابو داود ثقه يخطي على الاعمش زهير واسرايل قربه وقال الاجري وسمعت ابا داود يقول اسرايل اصح حديثا من سريك وسمعت ابا داود يقول ابو بكر ابن عياش بعد سريك قال الاجري سمعت احمد بن عمار بن خالد سمعت سعد ونه يقول لابرهيم بن محمد بن عرعره اذ وهذا انا سمعت عبد الله ابن المبارك يقول سريك اعلم بحديث الكوفه من سفين وقال ابن سعد كان ثقه مامونا كثير الحديث وكان يغلط توفي في ذي قعده سنه سبع

وسبعين ومايه

وسبعين ومايه ولما ذكره للحربي في كتاب العلل قال كان ثقه وكذلك قال النسائي في تاريخه ثقه صدوق صحيح الكتاب ردي اللفظ مضطربه وقال النسائي في الضعفا ليس به باس فكيف بشيخه من يكون هذه حاله باس ابي ليلى القاضي فيه شعبه بن الحجاج ما راى اسوا حفظا منه قال احمد شاذ للحفظ مضطرب في الحديث وكذلك قاله يحيى بن سعيد زاد احمد وقال ابو حاتم شغل بالقضاء فساء حفظه وقال ابن حبان كان فاحش الخطا ردي الحفظ فكثرت المناكير في حديثه فاستحق النزل عن احمد ويحيى وكذلك زاده وقال الدارقطني هو ردي الحفظ كثير الوهم وقال ابن طاهر في كتاب التذكره اجمعوا على ضعفه وليس كما ذكر لان العجلي ذكره في تاريخه فقال كان صدوقا صاحب سنه فلا احتياج اذا والله تعالى اعلم واما قيس بن الربيع فقال فيه احمد لما سيل عنه لم يترك الناس حديثه فقال كان يتشيع ويحفظ الحديث ويروي احاديث منكره وقال الجوزجاني ساقط وقال ابو داود دانا اتى من قبل ابنه كان يدخل احاديث الناس في فرج كتابه ولا يعرف الشيخ ذاك وقال الازدي كان يعلق النساء بثديين ويرسل عليهن الزابير فتكلم فيه عن هوله ومنها قوله ابرهيم لا يعرف حاله وليس كما قال فانه ممن روى عنه ابان بن عبد الله البجلي وحسين بن ملك اللخمي وداود بن عبد الجبار وزياد بن ابي سفين وقيس بن مسلم الجدلي وسريك وذكره ابو حاتم في كتاب الثقات وقال ابن عدي لم ار في صحفه في نفسه وانما سيل لم تسمع مراسيله شيا واحاديثه مستقيمه يكتب وربما قوله ومنهم من يقول حدثني ابي وذلك لا يستقيم وانما له بالسماع مراسيله مع قول ابن سعيد فيه مولده بعد موت اسه وكذلك قاله العجلي في كتاب الهلال ونحوه ذكره الاجري ومنها اعتلاله عليه هي في الحقيقه

ان سمع عليه الحديث كما ذكر وهو ما ذكره ابو عبد الله احمد بن حنبل حين
سؤال حنبل له عنه هذا حديث قيل واشد من هذا ما ذكره ابو داود
من روايته ابن العبد عنه ثنا محمد بن عبد الله المخرمي ثنا وكيع عن سفيان
عن ابراهيم بن جرير عن المغيرة عن ابي زرعة عن ابي هريرة فهذا كما ترى
ابراهيم صرح بانه لم يسمعه من ابي زرعة انما سمعه من المغيرة
عنه ولو كان اتى بلفظ يشعر بسماعه منه لكنا نقول سمعه منه
وعنده فلما لم يات بذلك انما قاله معنعنا دلنا ذلك على انقطاع
حديثه له لرويتنا واسطة بينهما ولا ادري من هو في جماعة مسمين
بهذا الاسم وفي هذه الطبقة ولفظ ابي داود كان عليه السلام
اذا اتى الخلاء اتيته بماء في تور او ركوة فاستنجا ثم مسح
يده على الارض ثم اتيته باناء اخر بتوضا ولما ذكره الحافظان ابو
ابو محمد المنذري وابو عبد الله محمد بن عبد الواحد في كتابيهما
قالا اخرجه ابو داود وابن ماجه تعالى في ذلك الحافظ ابا القاسم
ابن عساكر وهو وهم منه لانه ثابت في كتاب السنن للنسائي
الصغرى والكبير ولفظه فتوضا فلما استنجى دلك يده بالارض رواه
عن محمد بن عبد الله بن المبارك ثنا وكيع عن شريك واشار الطبراني في
الاوسط الى ابراهيم تفرد به وعنه شريك واما قول من قال
من العلماء المتاخرين ان ابن خزيمة خرجه في صحيحه فليشبه ان يكون وهم
لاني نظرت كتاب ابن خزيمة فلم اجد ذلك فيه انما فيه حديثه اعني
ابراهيم عن ابيه الاتي بعد فلعله اشتبه عليه والله اعلم
ورواه ابان بن عبد الله عن مولى لابي هريرة عن ابي هريرة قال عليه
السلام اسي بوضوء ثم دخل غيضه فاتيته بماء فاستنجا ثم مسح
يده بالتراب ثم غسل يده ذكره الدارمي في مسنده عن محمد بن يوسف
عنه وابو يوسف اختلف في اسنده فذكر الحافظ ابو عبد الرحمن النسائي

في كتاب

في كتاب الاسما والكنى من تاليفه ان اسمه عمرو بن عمرو بن حجر بن عبد الله
ان محمد بن عيسى سمعت عباسا سمعت يحيى يقول اسم ابي زرعة بن عمرو
ابن حجر بن عمرو بن عمرو بن حجر وفرق بينه وبين ابي زرعة هرم
وقال عن علي هرم ابو زرعة ليس هو ابن عمرو بن حجر انما هو
اخر ثم في الطبقات لابن سعد كان اخر ابن يقال له عمرو
وبه كان يكنى هلك في امارة عثمان فولد له ابن فسماه جرير عبد الله
باسم ابيه وغلب عليه ابو زرعة وابى ذلك ابو حاتم بن حبان في كتاب
الثقات وابو عمر بن عبد البر في كتاب الاستغنا فلم يذكرا عليه
زادا ابو حاتم وقد قيل اسمه كنيته واما ابو حاتم الرازي وابو زرعة
فسماه عبد الرحمن واما مسلم فاختلف قوله فسماه في الطبقات
عبد الله وفي الكنى هرما ثنا حدثنا محمد بن يحيى ابو نعيم ثنا ابان بن عبد
حدثني ابراهيم بن جرير عن ابيه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم دخل
الغيضة فقضى حاجته واتاه جرير باداوة من ماء فاستنجى بها ومسح
يده بالتراب هذا حديث رواه الحافظ ابو بكر بن خزيمة في صحيحه
عن محمد بن يحيى كما رواه ابو عبد الله ولما خرجه ابو عبد الرحمن
النسائي اثر حديث شريك المتقدم قال هذا اشبه بالصواب
من حديث شريك ومع ذلك ففيه علتان تضعف الحديث بواحدة
منهما الاولى ما اسلفناه من ان جريرا توفي قبل ولاده ابنه ابراهيم
وقال ابو حاتم لم يسمع من ابيه وكذلك قاله يعقوب ولما ذكر
الدارقطني حديثه عن ابيه في المسح على الخفين ومن رواه عنه
كذلك قال خالفهم شريك فرواه عن ابراهيم عن انس بن الحارث
عن جرير وهو اشبه والله تعالى اعلم وذكر بعضهم انه احد
قوله حدثني الى الاداوة بن عبد الجبار وهو منهم بالكذب

الثانيه ابان بن عبد الله البجلى المعروف بابن ابى حازم وان كان فقد وثق
فقد قال فيه ابن حبان كان ممن فحش خطاه وانفرد بالمناكير ولم
يجدث عنه يحيى بشئ وقد روى نحوها عن عايشه التور بالمثالثه
الحروف اناء يشرب فيه ذكره الجوهرى وفى الجمهره لابن
دريد التور عربى معروف هكذا يقول قوم وقال اخرون هو دخيل
قال ما التور الرسول فعربى صحيح وقال الجواليقى هو انا معروف
ذكره العرب قال ابو عبيد عن ابى عبيده ومما دخل فى كلام العرب
الطست والتور والطاجن وهى فارسيه كلها وقال الزمخشرى
فى الاساس هو انا صغير مذكر عند اهل اللغه ومررت بباب
العمر على امراه تقول لجاريتها اعيرينى تويرتك وسمى بذلك لانه
يتعاور ويتردد وسمى بالتور وهو الرسول الذى يدور من العساكر
وماخوذ من التاره لانه ناره عند هذا وناره عند هذا وذكر ابو موسى
فى المغيث انه اناء يشبه الاجانه من صفر او حجاره بوضافه وبوكل
والجمع والعبضه الاجمه وهى مغيض ماء يجمع فتنبت فيه الشجر
والجمع غياض واغياض وعبض الاسداى الف العبضه ذكره فى
الصحاح وقال ابو موسى هو شجر ملتف وفى الجامع يقال لما كثر من
الطرفا والاثل وما اشبهه عبض وقال ابو حنيفه العبضه ما كان من الغرب
خاصه والذى جات به الاشعار خلاف هذا قال رويه

فى عبضه سجراء لم تمعّر من خشب عاس وغاب منمر

فجعلها من المثمر وغير المثمر وجعلها ايضا غابه واى عرب بخد لى غرب
الاريافى اذا اجتمعت فى غياض وكذلك ان كانت من غير الغرب
بعد ان تجتمع وتلتف وقال الطرماح

ومحارنح من شعار وغيل وغمايل مُدْجنات الغياض

والغلول

والغلول بطن من الارض غامض ذو شجر والعالّ نحو منه ذكر ذلك
ابو عمر وجعلها غياضا وهى الفاف من الشجر وليست منابت عُرُب
وشبه به الفيل والنبطيه والغابه وفى الغريب المصنف ونحو منه
السِّرداح والخَبَرّا والسّلاّن والعَقْرَبُ وفى كتاب
اسما الشجر لابى زيد سعيد بن اوس الانصارى ومثله الحَرْجَةُ
والتَّوْطَةُ والفَرْشُ والوَهْطُ والسليل والرجله
وقَضِيمَه والاثاء والعَضَل والشجراء والاجمه والخميله
ثم يطيه الانا حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا على بن عبد الملك
ابن ابى سليمان عن ابى الزبير عن جابر قال امرنا النبى صلى الله عليه وسلم
ان نوكى اسقيتنا ونغطى انيتنا هذا حديث لما خرجه الترمذى
قال فيه حسن صحيح واخرجه ابن خزيمه فى صحيحه وقال ابن منده
اسناده صحيح على رسم الجماعه الا البخارى لابى الزبير وسعيد
ذكر بطوله فى كتاب الاشربه حيث اعاده ابو عبد الله ذكره
فيه ان شاء الله تعالى حدثنا عاصم بن الفضل ويحيى بن حكيم
قالا حدثنا حرمى بن عماره بن ابى حفصه ثنا حريش بن خريت
ابن ابى ملكيه عن عايشه قالت كنت اصنع لرسول الله صلى الله
عليه وسلم نلاثه انيه من الليل مخمّره انا لطهوره وانا
لسواكه وانا لشربه هذا حديث اسناده ضعيف لضعف
راويه حريش اخى الزبير بن خريت وان كان قد روى عنه
حرمى ومسلم بن ابرهيم والمورح بن عمرو والسدوسى
فقد قال فيه البخارى فيه نظر فهو اذا قال هذا اللفظ ربما انه
لا يحمل هكذا اخبر عن اصطلاحه فيما ذكره الدارقطنى عنه وقال
ابو زرعه واهى الحديث وقال الرازى لا يحتج بحديثه وقال الدارقطنى

يعتبره وقال ابن عدي ولا اعرف له كثير حديث فاعتبر حديثه فاعرف
ضعفه من صدقه وما رواه البزار من حديث حرمي قال وهذا
الحديث لا نعلمه يروى الا عن عايشه ولا نعلم له اسنادا عن عايشه
الا هذا الاسناد قال ابو القسم في الاوسط لم يروه عن ابي مليكه
الا الحرمي تفرد به حرمي حدثنا ابو بدر عباد بن الوليد ثنا
مطهر بن الهيثم ثنا علقمه بن ابي حرمي عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا بجل طهوره الى الحد والصدقه التي يتصدق بها يكون
هو الذي يتولاها بنفسه هذا حديث معلل بما مر من الاوجه التي
نحال علقمه هذا فاني لم ار احدا ذكره ولا ذكر له راويا غير ما في هذا
الاسناد بغير زايد عليه الثاني مطهر بن الهيثم وان كان قد روى
عنه جماعه فقد قال فيه ابن يونس منكر الحديث وقال ابن حبان
يروي عن موسى بن علي ما لا يتابع عليه وعن غيره من الثقات ما لا يشبه
حديث الاثبات وقد وقع لنا هذا الحديث بعلو درجتين فاني سمعته
من طريق ابن ماجه من اربعة ارباب المسند المعمر بدر الدين التركي
بقراءتي عليه اخبركم ابن رواح عن ابي الطاهر ثنا ابو القسم
الارحبي ثنا ابو الحسن الدارقطني بكتاب المعلل من اماليه المكدن
ثنا محمد بن مخلد ثنا ابو بدر فذكره وفي كتاب البغوي الكبير ثنا ابو الملا
ثنا اللبث عن معونه بن صالح ان ابا حمزه حدثه عن غايبه
فذكر حديثا فيه ولا راينا النبي عليه السلام وكل وضوءه
الى غير نفسه حتى يكون هو الذي يبتدي وضوءه لنفسه حتى يقوم
من الليل واما الوكاء فذكر ابن دريد في الجمهره انه كل خيط
شددت به وعاء محفظا له وفي الجامع تقييده بالمد وبكل حبل
وخيط وفي الصحاح تقييده بالذي يشد به راس القربه وذكره
الزمخشري

الزمخشري في باب الحقيقه واما السقا فذكر ابن دريد انه الفربه
الصغيره والجمع اسقيه وفي الجامع يقصد بالمد وفي الصحاح
يكون في اللبن والماء والجمع اسقيه واسقيات والكثير اساق

غسل الاناء من ولوغ الكلب

حدثنا ابو بكر بن
ابي شيبه ثنا ابو معويه عن الاعمش عن ابي رزين قال رايت
ابا هريره يضرب جبهته بيده ويقول يا اهل العراق انتم
تزعمون اني اكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم لكون
لكم الهناء وعلى الاثر اشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات
ثنا محمد بن يحيى ثنا روح بن عباده ثنا مالك بن انس عن ابي الزناد
عن الاعرج عن ابي هريره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اذا ولغ الكلب في انا احدكم فليغسله سبع مرات هذا
حديث اجتمع على تخريج اصله الايمه الستة وفي مسلم وطهور
اناء احدكم اذا ولغ فيه الكلب ان يغسل سبع مرات اولهن او
في الترمذي اولاهن او اخراهن واذا ولغت فيه الهره غسل
مره وقال حسن صحيح وفي مسلم من حديث الاعمش عن ابي
رزين وابي صالح عن ابي هريره مرفوعا فليرقه وليغسله سبعا
زاد ابن خزيمه من حديث علي بن حجر عن علي بن مسهر عن الاعمش
بصلحه وزعم النسائي ان هذه الزياده التي لم يتابع
ابن حجر عليها احدا اعني قوله واذا انقطع شسع احدكم
فلا يمشي فيه وفي الصحيح اذا شرب من حديث مالك وكذا هو
في الموطا قال ابو عمر بن عبد البر هو اولى بالصواب من حديث
وغيره من رواه ابي هريره يقول اذا ولغ وهو الذي يعرفه اهل اللغه
وتابعه على ذلك الاسمعيلي وابن منده وليس كما قالوا لامرين

الاول ملك رحمه الله لم يتفرد بهذه اللفظه بل تابعه عليها عن
عن الاعرج وهو المغيره بن عبد الرحمن وورقاء فيما ذكره الجوزقي
وغيره ووقعت هذه اللفظه ايضا من رواية ابي هشام محمد بن يزيد قال
قال نا هشام بن حسان عن محمد عن ابي هريره الى قوله ابي عمر
هكذا قال ملك بقتضى ظاهره اتفاق الرواه عنه على ذلك فانهم لو
اختلفوا لكان القول منسوبا الى رواه هذه اللفظه عنه دون غيرهم
وقد رواه الاسمعيلي من محمد بن يحيى بن سليمان عن ابي عبد القاسم
ابن سلام عن عمر عن ملك باسناده سواء ولفظه اذا ولغ وذكر
الدار قطني رحمه الله انا ابا علي الحنفي رواه عن ملك كذلك ايضا
فظهر بمجموع ما تقدم بطلان قول من وهم على ملك وابه ما قرف
به بري والله تعالى اعلم وفي كتاب ابي الشيخ الاصبهاني فليغسله سبعا
سبعا وفي الاوسط للطبراني من رواية هشام بن حسان وابن
ابن عيينه عن ابن سيرين اولاهن بالتراب ورواه ابان عن قتاده عنه
السابعه بالتراب ورواه خلاس عن ابي رافع عن ابي هريره
اولاهن قال البيهقي غريب ان كان حفظه معاذ يعني عن ابيه عن قتاده
عن خلاس فهو حسن لان التراب في هذا الحديث لم يروه غير
غير ابن سيرين عن ابي هريره وانما رووه عن هشام عن ابي قتاده
عن ابن سيرين ورواه ابن ابي عروبه عن ايوب عن محمد عن ابي هريره
اولهن وفي روايه ابان وغيره عن قتاده عنه السابعه وفي
روايه يزيد بن ابرهيم عن ابن سيرين احداهن انتهى وفي قوله لم يروه
عن ابي هريره غير ابن سيرين نظر لما اورده ابو الحسن الدار قطني
كما لسنن باسناد حسن فقال نا ابو بكر النيسابوري نا يزيد بن سنان
نا حلد بن يحيى الهلالي نا سعد عن قتاده عن الحسن عن ابي هريره عن النبي
عليه السلام

عليه السلام قال طهور اناء احدكم اذا ولغ الكلب فيه يغسل سبع مرات
الاولى بالتراب الحسن انكر سماعه من ابي هريره حماعه وفي كتاب الطبراني
الاوسط ما يوضح لك ان ذلك ليس بصواب وان الصواب عكسه قال
ابو القاسم نا محمد بن زياد الاعرابي نا عبد الاعلى بن حماد نا ابو عاصم
العبادي نا الفضل بن عيسى الرقاشي عن الحسن قال خطبنا ابو هريره
فذكر حديثا طويلا قال في اخره لا يروى هذا الحديث عن ابي هريره الا هذا الاسناد
تفرد به عبد الاعلى وهذا الحديث يوبد قول من قال ان الحسن سمع
من ابي هريره بالمدينه وقد راى الحسن عثمان يخطب على المنبر والله اعلم
وفي المعجم الصغير له قال وقال بعض اهل العلم انه سمع منه وفي كتاب
ابي موسى المدني المسمى بالترغيب والترهيب من حديث عمرو بن عدي
عن صالح بن محمد بن سلمه الكندي عن حماد بن عبد الله سمعت الحسن يقول
سمعت ابا هريره يقول فذكر الحديث وفي كتاب التصحيف للاجري
وتفسير القرآن العظيم للثعلبي لا عرفني الان ذكره وفي كتاب المباهي
بالف ابي القاسم عبد العزيز بن علي بن احمد بن الفضل الاذجي نا
ابو بكر محمد بن احمد المقرئ نا احمد بن محمد الغساني نا مهدي بن جعفر
الرملي ونا ابو الجليل العباس بن الجليل الطائي الحمصي نا يحيى بن عثمان
ابن سعيد بن كثير الحمصي قالا نا ضمره بن ربيعه نا عباد بن كثير
ابن فيروز الثقفي نا عثمان بن الفرج عن الحسن بن ابي الحسن قال
حدثني سبعه رهط من الصحابه عبد الله بن عمر وابو هريره
الدوسي وجابر بن عبد الله وعمران بن حصين ومعقل بن يسار
وانس عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر حديثا مطولا عن الحسن قال
سالت عمران بن حصين وابا هريره عن قصور الجنه فقالا على الخبير
بها سقطت الحديث وفي مسند ابي داود الطيالسي باسناد على شرط

الشيخين ثنا عباد بن راشد ثنا الحسن ثنا ابو هريرة وبخراد راك بالمدينة قال
يحيى الاسلام يوم الفتح الحديث ثنا ابو الاشهب عن الحسن قال قدم
رجل من اهل المدينة فلقي ابا هريرة فذكر حديثا طويلا في اخره قال ابو داود
سمعت شيخنا في المسجد الحرام يحدث بهذا الحديث قال وقال الحسن
وهو في مجلس ابي هريرة لما حدث هذا الحديث فذكر كلاما وفي كتاب
الناسخ والمنسوخ لابن شاهين ثنا عبد الله بن سليمان بن الاشعث وماكتبته
الا عنه ثنا احمد بن محمد اليمامي ثنا النضر بن محمد ثنا شعبة عن موسى بن عبيد
عن الحسن عن ابي هريرة قال عليه السلام اذا اراد احدكم ان يغشى اهله
الحديث قال هذا حديث صحيح غريب ماكتبناه عن احد الا عن عبد الله
ابن سليمان وقال الدارقطني في كتاب العلل ثنا دعلج قال سمعت موسى
ابن هرون يقول سمع الحسن من ابي هريرة الا انه لم يسمع منه عن النبي عليه
السلام اذا فقد بين شعبا الاربع بينها ابن رافع ولما خرج الترمذي
حديث لعن عبد الدينار والدرهم وحديث موسى عن الحسن عن ابي هريرة
مرفوعا قال فيه حسن غريب وقال في حديث ابي هريرة ان موسى كان سقط
عن عبد بن حميد عن روح بن عباده عن عوف عن الحسن بن محمد بن الحنفية
عنه قال هذا حديث حسن صحيح ولما خرج ابن حبان في صحيحه حديث
الاسراء من جهة همام بن يحيى عن قتادة عن انس عن مالك بن
صعصعة قال في وسطه قال قتادة وقال الحسن عن ابي هريرة عن
النبي عليه السلام انه رأى البيت المعمور يدخله كل يوم سبعون
الف ملك لا يعودون فيه ثم رجع الى حديث انس وذكره واما ما في
كتاب المراسيل لابن ابي حاتم ثنا علي بن الحسن الهسنجاني ثنا ابراهيم
ابن عبد الله الهروي ثنا اسمعيل بن علية عن شعبة عن قتادة هكذا
قال الحسن انا والله ما ادركنا الا وقد مضى صدر من اصحاب محمد صلى الله
عليه وسلم

عليه وسلم الاول قال قتادة انما اخذ الحسن عن ابي هريرة قلت له زعم
زياد الاعلم ان الحسن لم يلق ابا هريرة قال لا ادري فظاهره يحتمل انكار قول
زياد وعدم رجوع قتادة اليه وانه اخبر بالواقع الذي عنده وانه يقول
لا ادري منكما بقول زياد والله تعالى اعلم وقد ظهر بمجموع ما ذكرنا ضعف
قول من قال انه سمع من ابي هريرة وفساد قول من خالف ذلك وفي كتاب
البزار عن يونس عن ابن سيرين اولهن اولاخراهن وفي رواية عطاء عن
ابي هريرة مرفوعا اذا ولغ الكلب في انا احدكم فلا يجعل فيه شيئا حتى يغسله
سبع مرات قال في الاوسط لم يروه عن صفوان بن سليمان غير عطاء
الا ابرهيم بن محمد تفرد به اسمعيل بن عياش وفي مشيخة ابن المقرئ اذا ولغ
الكلب في الاناء غسل سبع مرات اولهن بالتراب واذا ولغ الخمر غسل
منه وسبعا الا صلاة في ولوغ الخمر وفي تاريخ ابي عبد الله محمد بن الحسين
ابن عمر اليمني ومن خطه نقلت ثنا الحسين بن عبد الله ثنا الربيع بن
سليمان الحبري ثنا سعيد بن عفير ثنا يحيى بن ايوب عن ابن جريج
عن عمرو بن دينار عن ابي صالح عن ابي هريرة قال لغسل الاناء من الخمر كما
يغسل من الكلاب قال ابو عبد الله تفرد به يحيى بن ايوب حدثنا
ابو بكر بن ابي شيبة ثنا شبابة ثنا شعبة عن ابي اياس سمع مطرفا يحدث
عن عبد الله بن المغفل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا ولغ
الكلب في الاناء فاغسلوه سبع مرات وعفروه الثامنة بالتراب
هذا حديث خرجه مسلم في صحيحه بزيادة امر النبي صلى الله عليه
وسلم بقتل الكلاب ثم قال ما بالهم وبال الكلاب ورخص في كلب
الصيد وكلب الغنم وقال اذا ولغ الحديث حدثنا محمد بن يحيى ثنا
ابو اليمان ثنا عبيد الله بن عمر من نافع عن ابن عمر قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا ولغ الكلب في انا احدكم فليغسله سبع مرات
هذا حديث ظاهر اسناده صحيح على شرط الشيخين وليس كذلك

لقول ابن عساكر في كتاب الاطراف وفي نسخة عبد الله وهو اشبه ولما ذكر
ابن سرور مشايخ سعيد بن الحكم بن ابي مريم لم يذكر عبد الله فهم انما ذكر
عبد الله وبذلك يخرج الاسناد من الصحة الى الضعف لما قيل في
عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ابي عبد الرحمن
ويقال ابو القسم القرشي العدوي اخي عبد الله قال دخلت وان كان
مسلم قد اخرج حديثه معروفا قال عمرو بن علي كان يحيى لا يحدث عنه
وسئل عنه ابن المديني فقال ضعيف وقيل لاحمد كيف حديثه فقال
كان فريه في الاسانيد وكان رجلا صالحا وقال ابو حاتم يكتب حديثه
ولا يحتج به وقال ابن معين ضعيف وفي رواية ليس به باس يكتب حديثه
ولا يحتج به وقال منصور بن اسحق صويلح وقال صالح بن محمد لين مخلط
الحديث وقال ابن عدي لا باس به في رواياته صدوق وقال النسائي ليس
بالقوي وقال العجلي لا باس به وقال البخاري ذاهب لا اروي عنه شيا
وقال ابن سعد كان كثير الحديث مستضعف وقال ابن حبان غلب
عليه العبد حتى غفل عن حفظ الاخبار وجود للحفظ فوقعت
المناكير في رواياته فلما فحش خطاوه استحق الترك وعنه رد لما قال
الترمذي اثر حديث ابي هريرة وفي الباب عن ابن معقل واعقل انها
حديث علي بن ابي طالب من الدارقطني برفعه اذا ولغ الكلب في انا احدكم
فليغسله سبع مرات احداهن بالتطاء واسناده لا باس به ولما
رواه ابو القسم في الاوسط مطولا قال لم يروه عن اسحق يعني
عن هشيم بن مرثد عن علي الا سرائيلي ولا عنه الا الجارود بن يزيد
ولا يروى عن علي الا بهذا الاسناد قوله اذا ولغ الولوغ من الكلب
والسباع كلها هو ان يدخل لسانه في الماء وغيره من كل مايع فيحركه
فيه عن تعلب تحركا قليلا لو كثيرا قاله المطرزي وقال مكي في شرحه
فان كان غير مايع قيل لعقه ولحسه قال المطرزي فان كان الاناء فارغا
يقال

يقال لحس ما فان كان فيه شيا قيل ولغ وقال الليث هذا بقضي اذا كان
في الاناء شي ما ما كان او غير مايع فانه يقال فيه ولغ وهو خلاف ما تقدم
قيل عنه وعن غيره وقال ابن درستويه نعني ولغ لطعه بلسانه
شرب فيه او لم يشرب كان فيه ما او لم يكن وفي الصحاح ولغ الكلب
يشرابنا وفي شرابنا ومن شرابنا وقال المطرزي ولا يقال ولغ
في شي من جوارحه سوى لسانه وقال ابن جني في شرحه شعر المتنبي اصل
الولغ شرب السباع بالسنتها الماء كثر فصار للشرب مطلقا
وعن ثعلب سمعت الاعرابي وقد سيل ايكون الولوغ للطير قال
لا يكون الا في الدواب وحذا وشبعه على ذلك المطرزي في كتاب الالتوشيح
وللجوهري وغيرهما اشتد المطرز

تذب عنه كف بها رمق طبيا عكوفا كزور العرس
عما قليل خلسن مهجته فهن من والغ ومنتهس

وفي كتاب الفصيح ولغ بمعنى بفتح اللام الكلب في الاناء يلغ ويولغ
انا اولغه صاحبه ويشتد هذا البيت

ما منهن يوم الا وعندهما لحم رجال او يولغان دما

وذكر عنه المطرز انه يقال فيه ولغ بكسر اللام ولكنها لغة عن فصيحة
وشبعه على ذلك ابو علي وابن القطاع وابن سيده في المحكم وابو حاتم
السجستاني في يومير المفسد زاد وسكر بعضهم اللام فقال
ولْغ قال ابن جني مستقبله يلغ بفتح اللام وكسرها ويستقبل
ولغ بالكسر يلغ بالفتح زاد ابن القطاع و يلغ بكسر اللام كما في الماضي
وقد جاء في بعض الفاظ حديث ابي هريرة مرفوعا يغسله ماما
مما او سبعا ولكن في الطريق اسمعيل بن عياش وهو ضعيف
وعنه عبد الوهاب بن الضحاك قال الدارقطني بفرده وهو متروك

الحديث وغيره يرويه عن سمعيل بهذا الاسناد فاغسلوه سبعا وهو
الصواب ومن طريق عبد الملك عن عطا اذا ولغ الكلب في الاناء فاهرقه
ثم اغسله ثلث مرات قال الدارقطني هذا موقوف ولم يرووه هكذا
غير عبد الملك عن عطا وهذا تعلق الحنفيون اعتمادا منهم ان ما هريق
لا يخالف ما روى الا لامر ثبت عنده في روايته وغيرهم يقول المجد في
روايته لا في رأيه وهو الصواب وعليه اكثر المحدثين وقال الخرباني
حديث الثلاث منكر والاصل فيه موقوف ليس منه فليرقه وليغسله
ثلث مرات. **الوضوء بسور الهرة وان رخصه ودر**
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا زيد بن الحباب نا مالك بن انس اخبرني
اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن حميدة بنت عبيد بن رافع عن كبشة
بنت كعب وكانت تحت بعض ولد ابي قتادة انها صبت لابي قتادة
ماء يتوضأ به فجاءت هرة تشرب فاصغى لها الاناء فشربت
انظر اليه فقال اتعجبين يا ابنة اخي فقلت نعم فقال ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال انها ليست بنجس هي من الطوافين والطوافات
هذا حديث قال فيه الترمذي لما اخرجه حسن صحيح وهذا احسن
شيء في الباب وقد تفرد مالك هذا الحديث عن اسحق ولم يأت به
احد غير من مالك وقال الخطابي تفرد مالك هذا الحديث وروايته
اصح من رواية غيره وخرجه ابو بكر بن خزيمة في صحيحه وابو حاتم في
صحيحه ايضا وقال فيه الحاكم هذا حديث صحيح ولم يخرجاه على
انهما قد اصلاه لا بعد ان في تركهما ذهما قد شهدا جميعا لمالك بانه
الحكم في حديث المدنيين وهذا الحديث مما صححه واحتج به في الموطا
ولما ذكره ابن المنذر حكم بثبوته وصححه ايضا ابو محمد بن حزم وابو عمر
ابن عبد البر وابو محمد الاشبيلي وخالف ذلك الحافظ ابن مندة
بقوله ام يحيى اسمها حميدة وحالتها هي كبشة لا نوفل هما رواية
الا وهو الصواب

الا في هذا الحديث ومحلهما محل الجهالة ولا ينفي هذا الخبر من وجه
من الوجوه وسببه سبب المعلول وليس بمقبول على قوله ما تقدم من
اخراج مالك وغيرهما اياه وتوثيق من رواها وقول الامام احمد بن حنبل
اذا روى مالك عن رجل لا يعرف فهو وجه وقد روى عن اسحق كما رواه مالك
جماعة منهم همام بن يحيى وحسين المعلم وابن عيينة وهشام وان كانا
لم يعدا اسناده فكلهم يقول في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
انها ليست بنجس ومن اسقط ذلك فلم يحفظه لثبوته في روايته
للحفاظ قال ابو عمر رواه يحيى بن يحيى عن حميد بن ابي عبيد والصواب
بنت عبيد بن رفاعة بن رافع الانصاري وقال عن خالتها وسائر رواة
الموطا لا يذكرون ذلك واختلف في ربيع الجاء وضمها من حميدة
والضم اكثر وتكنى ام يحيى وهي امراة اسحق ذكر ذلك القطان عن مالك
وكذلك قال فيه ابن المبارك الا انه قال كبشة امراة ابي قتادة
وهو وهم انتهى كلامه وفيه نظر وذلك ان ابن المبارك رواه
على الصواب فلعل الاختلاف كان عليه لا منه ذكر ذلك ابن ابي شيبة
في مصنفه فقال نا وكيع نا هشام وابن المبارك عن اسحق عن حميدة
عن امراة عبد الله بن ابي قتادة عنه وذكره ولئن كان ابن المبارك
تفرد بهذه اللفظة كما قال ابو عمر فقد تابع عليها قال النسائي
في كتاب مسند مالك انا قتيبة وعتبة بن عبد الله عن مالك
عن اسحق عن حميدة عن كبشة وكانت تحت ابي قتادة الحديث
وفي كتاب الدارقطني وكذا قاله البيهقي وعبد الرزاق عن مالك في مسند
الشافعي نحوه وكذا رواه زهير بن الكحاب عن مالك عند الحاكم وهو
خلاف ما عند ابن ماجه في الباب قال ابو عمر وروي مرسلا
ومرفوعا وهو الصحيح ولعل من وقفه لم يسمع ابا قتادة هذا
عنده عن النبي صلى الله عليه وسلم انهم لا نهم حملوا فعل ابي قتادة

حسن واحسنها اسنادا ما رواه ملك لحفظ اسما النسوي واناس
وجود ذلك ورفعه والله اعلم حدثنا ابو عمر بن دافع واسمعيل
ابن توبه قالا ذكرنا يحيى بن ابى زائده عن حارثه عن عمره عن عائشه
قالت كنت انوضا انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء
واحد فاصاب منه الهره قبل ذلك هذا الحديث معلل بامرين
الاول ضعف حارثه بن ابى الرجال محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن
حارثه بن النعمن المدنى قال الامام احمد لما سئل عنه قال ضعيف
ليس بشئ وسئل عنه ابو زرعه فقال واهى الحديث ضعيف
وقال عبد الرحمن سمعت ابى يقول هو منكر الحديث ضعيف
وقال ابن عدى عامه ما يرويه منكر وقال النسائى متروك الحديث
وفى موضع اخر ليس بثقه ولا تكتب حديثه وقال ابو عيسى تكلم فيه
من قبل حفظه وقال ابن معين ليس بثقه ولا تكتب حديثه وقال
البخارى منكر الحديث وقال على بن الجنيد متروك الحديث وقال
ابن حبان فحش خطاؤه وكثر وهمه فترك حديثه احمد ويحيى ولما
ذكره ابو جعفر فى كتاب المشكل قال انما يرويه حارثه وهو
ممن يكذب فى حديثه وضعفه غايه الضعف الثانى انقطاع ما
بين حارثه وجدته عمره وانه جاء عنه انه روى الحديث عن امه
عنها فيما رواه الطحاوى وامه مجهوله العين فضلا عن الحال وان
معروف السماع من جدته فهذا اورثنا شبهه من كونه لم يصرح
بالسماع انما الى بلفظه وعلى ذلك وقال الساجى منكر الحديث وقال
ابو داود ليس بشئ وقد وقع لنا هذا الحديث من طريق صحيحه لا ذكر
لحارثه فيها قال الحاكم ثنا ابو عبد الله محمد بن احمد بن موسى القاضى
بجارا ثنا محمد بن ايوب ثنا محمد بن ايوب ثنا محمد بن عبد الله بن ابى جعفر
الرازى ثنا سليمان بن شافع بن شيبه الحبرى قال سمعت منصور

ابن صفيه

ابن صفيه بنت شيبه تحدث عن امه صفيه عن عائشه فذكره وقال
اسناده صحيح وله فى كتاب ابى داود طريق اخرى عن جده قال ثنا
عبد الله بن سلمه ثنا عبد العزيز عن داود بن صالح بن دينار التمار عن
امه ان مولاتها ارسلها بهره لشه الى عائشه الحديث قال الدارقطنى
فى السنن تفرد به عبد العزيز عن داود بن صالح عن امه بهذه الالفاظ
ونحوه قاله الطبرانى فى الاوسط انتهى داود وهذا قال فيه الامام
احمد لا اعلم به باسا وذكره ابن حبان فى الثقات وروى حديثها
الهيثم الموصلى فى معجمه عن اشعث بن عبد الرحمن بن زيد الانصارى ثنا
ابو حماد عبد الله بن سعيد عن ابيه ثنا محمد بن بشار ثنا
عبيد الله بن عبد المجيد ثنا عبد الرحمن بن عبد الزباد عن ابيه عن
ابى سلمه عن ابى هريره قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الهره لا تقطع
الصلاه لانها من متاع البيت هذا حديث اسناده حسن لا باس به وعلى
راى ابى عبد الله ابن البيع يكون صحيحا وذلك انه لما خرج حديث
وسبله ادم بالمصطفا صلى الله عليه وسلم قال فيه هذا حديث
صحيح الاسناد وهو من حديث صحيح عبد الرحمن وهانى ذلك
سلف صالح وهو قول مالك فيه نقه وقول ابن معين فيه هو من اثبت
الناس فى هشام بن عروه وخرج البخارى حديثه فى صحيحه على طريق
الاستشهاد وقال ابن مهدى حديثه بالمدينه حديث مقارب
وبالعراق فهو مضطرب وكذلك قاله الساجى وقال ابو حاتم
نكتب حديثه ولا نحتج به فهذا كما ترى ثناء الناس عليه وعلى حديثه
المدنى وحديثه هذا منه لاسيما مع ما تقدم من شواهده وقد تابعه
الحكم بن ابان فيما ذكره ابن خزيمه فى صحيحه فقال ثنا محمد بن يحيى ثنا ابو هشام
ابن الحكم بن ابان قال حدثنى ابى عن عكرمه قال قال ابو هريره قال النبى عليه
السلام الهره من متاع البيت واما قول الترمذى انه حديث ابى قتاده

وفي الباب عن عائشة وابي هريرة فيه نظر لما اسلفناه من حديث ابي سعيد
الخدري ولما في الاوسط للطبراني من حديث ابي جعفر بن محمد عن اسه عن جده
علي بن الحسين عن انس قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى ارض بالمدينه
يقال لها بطحان فقال يا انس اسكب لي وضوءا فسكبت له فلما قضى حاجته
اقبل الاناء وفداني هر فولغ في الاناء فوقف له النبي صلى الله عليه
وسلم وقمة حتى شرب الهر ثم توضا فقلت لرسول الله صلى الله عليه
وسلم امر الهر فقال الهر من متاع البيت لن يقذر شيا ولم ينجسه قال
لم يروه عن جعفر الا عمر بن حفص ولا روى علي بن الحسين عن انس حديثا
غير هذا قال الحاكم وقد صح على شرط الشيخين في الهر ضد هذا ولم يخرجاه
ثم ذكر من حديث ابي بكر عن ابي عاصم عن قرة بن خالد عن ابن سيرين عن ابي هريرة
طهور انا احدكم اذا ولغ فيه الكلب ان يغسل سبع مرات اولاهن
بالتراب والهر مثل ذلك وقال هذا حديث صحيح الاسناد على شرط
الشيخين فان ابا بكر ثقة مامون ومن توهم ان ابا بكر تفرد به عن
ابي عاصم فهو وهم فقد حدث به غير ابي عاصم ولين توهم فهو
وهم ثم ابو الحسن علي بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر عبد الله بن محمد بن زياد
الفقيه ثنا بكار بن قتيبة وحماد بن الحسن بن عنبسة قال ثنا ابو عاصم
فذكره وقد تابعا علي ابن نصر عن قرة في سياق هذه اللفظة ثنا ابو محمد
المزني ثنا ابو مسهر ثنا الحسن بن سليمان الدارمي ثنا نصر بن علي ثنا ابي
ثنا قرة بن خالد عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال طهور انا احدكم اذا ولغ فيه الكلب ان يغسل سبع مرات
اولهن بالتراب ثم ذكرا بوهريرة الهر كالذي قال مرة او مرتين قال الصبر
وجدته في كتاب ابي في موضع اخر في الكلب مسندا وفي الهر موقوفا
تابعه في توقف ذلك الهر مسلم بن ابراهيم فقد ثبت الرجوع في حكم الاربعة
الى حديث مالك في الطهارة الهر اسهى كلامه وفيه نظر من وجوه الاول

ادا

اذا كان الحديث قد صح عندك وقفه فلاي شي حكمت لصحة رفعه مع وجود
هذه العلة عندك التاسعة على ان الطحاوي لم يعتد بذلك ولم يحمله عليه
لان ابن سيرين كان يقول كلما اسندت به عن ابي هريرة فهو عن النبي صلى الله عليه
وسلم الثاني قوله في حديث بكار صحيح على شرط الشيخين وليس كما زعم
فانه لم يخرج له الشيخان في صحيحهما شيا ولا يمكن ذلك ولو خرجه
من وجهه البزار لصح له قوله فان البزار رواه عن عمرو بن علي الفلاس
وقرة وذكر الثالث انت قد صححت حديث الهر سبع من حديث
عيسى بن المسيب وقال تفرد به عن ابي زرعة الا انه صدوق لم يجرح
قط الا انا ان سلمنا لك ذلك فلة ابي زرعة اذا كانت من السباع كان
سورها غير طاهر لان اسار السباع كذلك وقد جاء ذلك في حديث
تقدم ذكره باسناد صحيح ايضا وذكر الدارقطني رحمه الله تعالى
من عند الحكم من حديث يحيى بن ايوب يعني الغافقي المصري وحديثه
في الصحيح عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن ابي صالح عن ابي هريرة
مرفوعا يغسل الاناء من الهر كما يغسل من الكلب وروي عن ابي هريرة
موقوفا من غير وجه وكذلك عن غيره من التابعين وعذب ابن عمر
سئل عن الماء وما ينوبه من السباع والدواب فقال اذا كان الماء
قلتين فلن يحمل الخبث واما حديث لها ما في بطنها ولكنا بقي فهو لنا طهور
ففيه كلام ولا يصح فيما ذكره الطحاوي فحصل بذلك التعارض لكن عمر
والله اعلم الرابع قوله في عيسى بن المسيب لم يخرج له فليس كما
زعم فانه ممن قال فيه يحيى والنسائي والدارقطني ضعيف وقال ابن حبان يعتبر
من ليس بشي وقال الرازي وابو زرعة ليس بالقوي وقال ابن حبان يعتبر
الاخبار ولا يعلم ويخطي ولا يفهم حتى خرج عن حد الاحتجاج فلذلك
ذكر ابن الجوزي حديثه هذا في كتاب العلل المتناهية قال الخطابي
الطوافون هم الذين يبيدون الاجر والمواساة وقال ابن عبد البر

هم الذين يطوفون عليهم ولدان مخلدون وفيه أن خبر الواحد
النسا والرجال فيه سوا، وفيه اباحه اتخاذ الهر وما ابيح اتخاذه
للانتفاع جاز بيعه واكل ثمنه الا ان خص شيا من ذلك دليل فيخرجه
عن اصله وفيه ان سور الهر طاهر وهو قول مالك والشافعي وابي يوسف
وقد دليل على ان ما ابيح اتخاذه فسوره طاهر لانه من الطوافين
عنا وطهاره الهر تدل على طهاره الكلب وان ليس في حي نجاسه الا
للخنزير لان الكلب من الطوافين علينا ومما ابيح اتخاذه لامور واذا
كان حكمه كذلك في تلك المواضع فمعلوم ان سوره في غير تلك المواضع
سوره فيها لان عينه لا تنقل ودل على ما ذكرناه على ان ما جا في الكلب
من غسل الاناء سبعا انه تعبد واستحباب والاعلم احد من الصحابه
روي عنه في الهر انه لا يتوضا بسوره الا ابا هريره على اختلاف عنه
وساير التابعين بالحجاز والعراق يقولون في الهر انه طاهر لا باس بسوره
مر سوره الاعطا وابن المسيب والحسن والمجمع عند النازع سنه
المصطفى صلى الله عليه وسلم ولا اعلم وجها لمن كره الوضوء بسوره
احسن من انه لم يبلغه حديث ابي قتاده وبلغه حديث ابي هريره في الكلب
فقاسه عليه وقد فرقت السنه بينهما في باب التعبد وجمعت بينهما على ما
قد مناه انتهى كلامه وفيه نظر من وجوه الاول قوله ولا اعلم احدا من
الصحابه روي عنه في الهر الا ابا هريره وليس كما قال بل قد قاله منهم ابو عبد الرحمن
عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما الثاني قوله الاعطا وابن
المسيب والحسن وليس كذلك بل قد قاله غيرهولاء وهم ابن ابي ليلى
وحي بن سعيد الانصاري وطاوس بالغ الى ان قال يغسل سبعا مثل الكلب
ذكر ذلك ابن المنذر في كتاب الاشراف الثالث قوله لان الكلب من
الطوافين علينا الى آخره ليس كذلك ولا ناعه على ذلك العلما والعلام
معه ومع غيره مسوفي في كتب الفقها، ولا يليق ذكر بهذا المختصر
لتشعب

لتشعب الكلام فيه الرابع قوله وبلغه حديث ابي هريره في الكلب فقاسه
الهر عليه وليس كذلك بل يكون بلغه حديث ابي هريره المعلم من
عند الحاكم والدارقطني المصرح فيه بالغسل من سور الهر سبعا
فاي حاجه للقياس مع هذا النص الصريح والله تعالى اعلم واما السور
مهور فهو مما بقي من الشراب وغمر في الاناء ومعه فما ذكره ابو العباس
احمد بن يحيى في كتاب الفصيح قال ابن درسه به والعامه لا تعرفه
الهمز ليس بخطا وقال الليث يستعمل في كل بقيه قال واسار فلان من
الطعام اذا ابقى منه ومن اسما الهر الفط والخيطل والسنور
ولابو سنور والضيون ولفظ السنور مونث ولصوته
الهوا ما يموؤ قاله العسكري في كتاب التلخيص وفيه نظر من حيث
جعله الوبر ولد الفط وذلك ان الوبر رايناها دويبه ارض الشام
لا سما بالغور صغيره بريه لا يزيد مقدارها على الفطا ظل هي اصغر
من السنانير وبهذه الصفه حكاه غير واحد من اللغويين قال
الاحيداني هي دويبه تقرب من السنور ولها بول يحتر وليس بلاوكي
الناس به يسمى الصز وقال الفزاز الوبر بسكون الباء دويبه اصغر
من السنور طحلا اللون لا ذنب لها ويخوف قاله في الصحاح والجمهور
وفي الغريب المصنف جمع الهر هرة وجمع الهر هرره والله اعلم

الرخصه بفضل وضوء المراة

حدثنا ابو بكر
ابن ابي شيبه نا ابو الاحوص عن سماك بن حرب عن عكرمه عن
ابن عباس قال اغتسل بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
في جفنه فجا النبي صلى الله عليه وسلم ليغتسل او يتوضا فقالت
يا رسول الله اني كنت جنبا فقال ان الماء لا يجنب هذا حديث
اختلف في تصحيحه وتضعيفه فمن صححه ابو عيسى فانه لما قال فيه
حسن صحيح وخرجه ابو حاتم في صحيحه عن عمر بن اسمعيل

النعي بغداد نا عثمان بن ابي شيبه نا ابو الاحوص عن سماك نا ابو علي
نا ابو معمر القطيعي نا ابو الاحوص نا الحرث بن سفين نا حاذر بن موسى
نا عبد الله عن سفين نا شهر وقد كره مختصرا قال ولم يقل احد عن
سماك في حسه غير ابي الاحوص والمخرجه ابن خزيمه من حديث
محمد بن يحيى واحمد بن المقدام قالا نا محمد بن بكر نا شعبه عن سماك به
ولفظه الما لا يحسه شي قال هذا حديث احمد بن المقدام وخرجه
الحاكم من حديث سفين وشعبه عن سماك وقال قد اخرج البخاري لهارون
عليه ومسلم لسماك وهذا حديث صحيح ولم يخرجاه ولا يحفظ
له علة وفي الخلافيات وروي مرسلا ومن اسنده احفظ
وروي مسلم معناه في صحيحه من حديث عمرو بن دينار عن ابي الشعثا
عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغتسل بفضل وضوء
ميمونه وفي بعض طرقه عن عمر البر علي والذي يخطر علي ان ابا
الشعثا اخبري عن ابن عباس وذلك يوجب تعليله والله اعلم
لكن ذكر ابو عمر انه في صحيحه ان عمرو ان جابرا ابو الشعثا سمع ابن
عباس رواه وقال قال سفين هذا الاسناد كان يعجب به شعبه اخبرني
سمعته فانه اسنادا يوصله قال تلك العله والله اعلم والمخرجه
البزار من طريقها قال وهذا الحديث لا نعلم احدا اسنده عن شعبه
الا محمد بن بكر ورواه غيره عنه مرسلا وقد رواه جماعه
عن سماك واقتصرنا على هذين ولا نعلمه روي عن ابن عباس الا
من هذا الوجه وخرجه ابن الجارود في المنتقى من حديث سفين
ومن ضعفه الامام احمد بن حنبل بقوله هذا حديث مضطرب
ذكره عند الاثرم في سؤالاته وقال ابن حزم لا يصح لان سماكا كان
يقبل التلقين شهد عليه بذلك شعبه وغيره وهذا خرجه ظاهره
وذكره ابن ملجه في موضع اخر والدارقطني في سننه من حديث شريك
عن سماك

عن سماك فجعله من مسند ميمونه قال ابن القطان فعلى هذا يجب ان
يكون راويه غيره مرسله وتبين برواية شريك ان ابن عباس لم يشهد
ذلك انما تلقاه من حالته ميمونه انتهى وجاب عن الاضطراب
بان ذلك لا يقدح الامع التساوي ولا تساوي هنا لان من ارسله
لا يقاوم من رفعه وجاب عن قول ابن حزم بان شعبه انما سمعه اجمالا
بالتلقين وفي روايه الميموني عنه لم يحي بحديث سماك غيره والمعروف
انه اغتسل جميعا وقال ابو طالب قال احمد هذا فيه خلاف
شديد بعضهم يرفعه وبعضهم لا يرفعه واكثر اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم يقولون اذا خلت فلا بوضا منه وجاب عن قول
ابن القطان يا مرين الاول شريك لا يساوي شعبه والثوري
الثاني على تقدير صحه حديثه فكان ما ذا قصاراه ان يقول هو
مرسل صحابي ولئن كان ذلك فلا ضير لكونه مسندا على الصحيح
ومن المعلوم ان ابن عباس لم يكن ليشهد مثل هذا من المصطفى صلى الله
عليه وسلم لكونه غير جايز له والله اعلم فبين مجموع ما تقدم
ان قول من صححه راجح على قول من ضعفه بل هو الصواب والله اعلم
واما قول ابن حبان لم يقل احد عن سماك في حسه غير ابي الاحوص
فيشبه ان يكون ليس كذلك لان الدارمي ذكر في مسنده نا يحيى بن
حسان عن يزيد بن عطا عن سماك عن عكرمه به وفيه ذكر الجفنه
ثم قال ونا عبد الله عن سفين عن سماك نحوه اللهم الا ان
يكون اراد بالغير ثقه فلا يرد عليه حديث يزيد هذا الضعفه والله اعلم

النهي عن ذلك

حدثنا محمد بن بشار نا ابو داود نا شعبه
عن عاصم الاحول عن ابي حلجبه عن الحكم بن عمرو ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم نهى ان يتوضا الرجل بفضل وضوء المراه هذا
حديث اختلف فيه فصححه جماعه وضعفه اخرون فمن المصححين له

ابو محمد بن حزم ولما ذكر ابن ماجه حديث ابن سرجس بعده قال الصحيح الاول
والثاني وهم وخرجه ابو حاتم البستي من حديث ابي داود عن شعبه
عن عاصم سمعت اباحاجب بجدث فذكره ولما خرجه ابو علي في جامعه
قال فيه حديث حسن ومن المصححين له ابو عبد الله النجاري قال الترمذي
سالته عنه فقال اصح شيء جمعت كنا في كتاب العلل وفي التاريخ الكبير قال سواده
ابن عاصم ابو حاجب العنبري بجدث في السر سر ويقال العقاري ولا اراه صح
عن الحكم بن عمرو وهذا الكلام لا يعطي الحديث عملي صراحه الحديث
تضعيفا ولا تصحيحا وان كان المنذري وذكره في معرض رد الحديث
لاحتمال ان يكون لفظ الصحيح فنه عائد الى نسبه الى الغفاري وذلك
لا يوجب تضعيفا لكن تصحيحه ما في العلل تبين الضعف ولا يخلص
ذلك المنذري لانه لم ير ما في العلل فلذلك لم يحكم والذي حكاه في
التاريخ لا يوضح مقصده والله تعالى اعلم وقد يكون عائد على
الانقطاع فما بين ابي حاجب والحكم ولين كان كذلك فليس بشيء ايضا
لما صح عن ابي حاجب انه سمعه منه فبما سير ذلك بعد وذكر ابن
مندة انه لا يثبت من وجهها لسند ولما ذكر ابو عمر حديث
الحكم هذا قال الاثار في هذا الباب مضطربه لا يقوم بها حجه
وذكر الميموني انه سال احمد فقلت يا ابا عبد الله عنه فقلت ليس عند
احد غير عاصم قال لا ويضطربون فيه عن شعبه وليس هو في
كتاب غندر وبعضهم يقول عن فضل سور الماء وبعضهم يقول
فضل وضوء الماء ولا يفقون عليه ورواه النسائي الا انه ليس به
قال عن رجل من الصحابة والاثار الصحاح واردة بالاباحة
وقال الدارقطني اختلف عنه فقيل يا حاجب فرواه عمران
ابن حدير وغزوان بن رجيح السدوسي عنه موقوفا من قول
الحكم وقد رواه ابو كدينة عن سلمان عن ابي حاجب عن اراه هزيز
وهو وهم

وهو وهم انتهى ولشبه ان يكون قول من صحح ارجح من قول من
ضعف وذلك ان الاسناد ظاهره السلامه من مضعف
وانقطاع وذلك يرد قول ابن مندة اما الاول فلان ابا حاجب
سواده بن عاصم روى عنه جماعه منهم سليمان التيمي وعاصم
وعمران بن حدير وشعبه ووثقه ابن معين وغيره وخرج
حديثه مسلم في صحيحه على ما قاله ابو الكاني وابو اسحق الحبال
وغيرهما ومن سلم في الاسناد لا سيما عنه الثاني يدلس
عاصم المخوف زال بما ذكره ابن حبان وسواده صرح بسماعه
من الحكم ابن ابي شيبه في المصنف بقول سواده انتهت
الى الحكم بن عمرو بالمربد وهو ينهاهم عن فضل طهور المراه
فقلت الاحد اصفه دراعها الا احد اكذا فاخذ شيبا
فرمى نحوي وقال لك ولاصحابك وجاب عن قول البخاري
المذكور في التاريخ بما تقدم والقول المذكور في العلل خلاف
الترمذي له حين حسنه ولو لا ظهور ترجيح لما جاز له الاقدام
على خلافه او يحمل على انه لم يصح صحه المجمع عليه من الاحاديث
اذ الصحة تتفاوت عنده وعند غيره او يكون قوله صحيحا لا
يتبع الحسن وجاب عن قول احمد بان تفرد عاصم بالرفع
لا يوثر في صحه الحديث اذا رفعه ثقه غيره بل يكون ذلك مقبولا
وكونه ليس في كتاب غندر ليس قادحا ايضا لان ابن جعفر
لم يدع الاحاطه بجميع حديث شعبه وقد رواه عن شعبه
كما رواه ابو داود وله اسناله الرفع ترجى الابتسامي
فما ذكره الطبراني في الكبير وعبد الصمد بن عبد الوارث
عند ابن ماجه منع في مجمعه ويقوى الرفع زياده نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدنا والهتم والمزفت

وفي كتاب خليفة جدم بن حلوان بن الحرث والصواب الاول توفي سنة
خمس واربعين ويقال خمسين ويقال احدى وخمسين روى حديثه
محمد بن يحيى والمعلى بن اسد وعبد العزيز بن المختار وعاصم الاحول
عن عبد الله بن سرجس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
يغتسل الرجل بفضل وضوء المراة والمراة بفضل وضوء الرجل ولكن
يشرعان جميعا هذا الحديث اختلف في رفعه ووقفه فاما
البخاري فذكر عنه ابو عيسى في كتاب العلل انه قال حديث بهز حسن
هذا موقوف ومن رفعه فقد وهم خطا وقد تقدم كلام ابن ماجه
فيه وقال رواه في الاوسط قال لم يروه عن عاصم عن ابن سرجس
غير عبد العزيز تفرد به معلى بن اسد ورواه غيره عن عاصم عن عاصم الاحول
عن سواده بن عمر وعن الحكم الغفاري ولما ذكره الدارقطني قال
قال خالفه شعبه فوقفه وهو اولى وقال الدارقطني لا نعلم احدا اسنده
عن عاصم عن ابن سرجس الا عبد العزيز وخالف ذلك ابو محمد بن حزم
فصححه مرفوعا وذكر عبد الحق ان النسائي خرجه ووهم في ذلك
فيما بينه ابو الحسن قال ابو الحسن عبد العزيز بن المختار قد وثقه
وهو ثقه ولا يضره وقف من وقفه وتوقف في تصحيحه لانه لم يروه الا
في كتاب الدارقطني وسيح الدارقطني فيه لم يوف حاله ولو راه هنا لما توقف
لان رجاله كلهم احد بهم في الصحيحين وفي قول ابي عيسى ان حديث الحكم وفي الباب
عن ابن سرجس نظر من حيث افاده حديث ابي داود مرجحه داود الاودي عند
حميد للحميري قال لقيت رجلا صحب النبي صلى الله عليه وسلم كما صححه ابو هريرة
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يغتسل الرجل بفضل المراة او تغتسل
المراة بفضل الرجل وليغترفا جميعا وهو حديث صحيح الاسناد وصححه ايضا
ابن مفوز وابن القطان وقال احمد اسناده حسن ولا التفات الى قول ابن حزم

ولفظه مع سور المراة ويجاب عن الاضطراب بان معنا ما روى يرجع
الى شيء واحد وهو الفقه اذ الرواية بالمعنى جائز هول من روى
فضل طهور المراة وسور المراة واحد وذلك يريد به البقية
وقد جاء مرجا به في كتاب الطبراني الكبير بفضل المراة واذا كان
كذلك فلا اختلاف ويجاب عن ابهام اسم الصحابي بان ذلك لا يضر اذ
الصحابة كلهم عدول فسواء برز اسمه التابعي او ابهمه لكن
بعد ان يشهد له بالصحبة كما يشترطه ابو الحسن بن القطان رحمه
الله تعالى وايضا ففي الطبراني الكبير المسمى عن رجل من غفار
والحكم غفاري فعلى هذا لا فرق بين القولين اذا قول من قال عن
قيل فيه الحكم وقول من قال رجل غفاري له صحبه ولان المسمى روى
عنه ايضا غير هذا الحديث مرجا باسمه فمحى ذلك من كتاب المسلط
وعلمه والله تعالى اعلم ويجاب عن قول من وقفه بامرين
الاول للمناسبين الثاني بحمل ذلك من قبيل الفتيا لا من قبيل
التعارض في الرواية واما من نسب الحكم غفاريا يعني بذلك ان
قبيلة منهم فيشبه ان يكون ليس كذلك وممن نسبه غفاريا
ابو عبد الله البخاري في تاريخه الكبير وابو هاتم الرازي وابو عيسى
الترمذي في كتابه الجامع والتاريخ ومسلم في كتاب الطبقات
وابو بكر بن ابي شيبه في كتابه المصنف والمسند وغيرهم
وليس كما زعموا بل هو من قبيله وحي غفار من مقبل بن
منبه بن بكر بن عبد مناة نسب غفارا للحوله فيهم نص على
ذلك ابن الكلبي وابن سعد وابو احمد العسكري وابو حاتم بن حبان
والطبري في المذيل والامير ابو نصر والبغوي في معجمه وابن
فانع قالوا هو الحكم بن عمرو والاقرع بن مجدع بن خذيم بن الحرث
ابن معيله بن مقبل الا العسكري فانه قال معيله بن حلزي بن مقبل

وفي كتاب

عندما اذا لم يعلم انه كان زاد وهذا هو عمر عبد الله بن ادريس وهو ثقة
وان لم نكر اباه فهو مجهول وقد كتب المحلى الى ابن حزم من العراق تخبره بصحة
هذا الخبر وسئله امر داود عنا بانه داود بن عبد الله الاعافري
الازدي ابو العلا الكوفي روى عنه ووثقه الامام احمد وغيره وكما ذكره
ابو داود في كتاب الفرد قال الذي تفرد به من هذا الحديث قوله
نهى ان يغتسل قال ابن معين وهو لا ادري يصح عن قوله امر او نهى وكما ذكره البيهقي
في كتاب المعرفة قال هو منقطع وداود بن عبد الله يضعف وقال
في السنن الكبير رواته ثقات الا ان حميدا لم يسمع الصحابي الذي
حدثه فهو معنى المرسل الا انه مرسل جيد لولا مخالفته الاحاديث
الثابته الموصوله قبله وداود لم يحتج به الشيخان انتهى وعلله
فمأخذ الاول قوله انه بمعنى ان اراد انه يشهد في انه لم يسمع
الصحابي فصحيح لكنه لا يمنع حصمه من الاحتجاج ذاهبا الى
انه لا حاجه الى تسميه الصحابي بعد ان حكم الصحابي التابعي بكونه صحابيا
وان اراد انه في معناه من انه لا يحتج به فهو مما لا يحتجون بمرسل
التابعي فغير صحيح لما تقدم من الثاني قوله مرسل جيد غير جيد
بل هو مسند على الصحيح من قول العلماء الثالث قوله لولا مخالفته
الاحاديث الثابته يعني بذلك ما تقدم فليس بجيد ايضا لامرين
الاول شان المحدث الاعراض عن المعارضه كما قررناه في غير موضع
الثاني على تقدير تسليمنا ذلك يجاب عنه بانه لا باس ان يتوضا
او يغتسلا جميعا من اناء واحد بتنازعاه على حديث عائشه
وميمونه وانس وابن عمر وام هانى وام سلمه وام حبيبه وغيرهن
وعلى انه لا يتوضا الرجل بفضل طهور المراه على حديث الحكم ولان
الاحاديث التي وردت بعد في الكراهه عن الصحابه والتابعين
لم يكن في شئ منها ان الكراهه في ذلك للرجل ان يتطهر بفضل طهور

المراه

ولذلك الاحاديث علل ذكر ذلك ابو بكر الاثرم في كتاب الناسخ
والمنسوخ الرابع قوله وداود لم يحتج به الشيخان وفيه نظر
لامرين الاول ان اراد هذا به ذلك فليس ذلك بعيب عند المحدثين
فاطبه لانه لم يلتزم الاحتجاج عن كل ثقه ولو التزماه لما اطاقاه
الثاني ان كان يريد بهذا الكلام رد الحديث وهو الاوجب لضعفه
كلامه على انقطاعه وغيره فهو كلام متناقض والحاصل تحسينه
لما سلف من توثيقه برجاله الخامس قوله منقطع اما يريد
به الارسال الذي اشار اليه في السنن الكبير لا الانقطاع الصناعي
والله اعلم وزعم ابو عمر بن عبد البر ان ابا عوانه اراد عن داود
عن حميد عن ابي هريره فاخطا فيه وزعم ابو الحسن القطان
ان المبهم هنا قيل هو عبد الله بن مغفل وقيل ابن سرجس
وقطع ابو محمد بن حزم بان حكم الاباحه منسوخ وهذا الباب
وما فيه من الاحاديث ناسخ وابى ذلك ابن العربي فزعم ان الناسخ
حديث ميمونه بدليل انه عليه السلام لما اراد ان يغتسل فاتته
اني توضات به وهذا يدل على عدم النهي مرارا ونحوه قال الخطابي
واعتل ايضا اعني الترمذي حديث ابي اسحق عن الحرث عن رجال
بني الله عليه السلام واهله يغتسلون من اناء واحد لا يغتسل احد
مما بفضل صاحبه قال ابو بكر الاثرم لم يسمعه ابو اسحق
من الحرث وحديث عائشه سئل عليه السلام عن فضل وضوء المراه
قال لا باس به ما لم يخل به فاذا خلت به فلا يتوضا بفضله وضوءها
ذكره ابن عدي واعله بعمر بن صالح وحديث ابي داود وابي هريره
ذكرهما ابن منده واشار الى انهما لا يثبتان من قبل سندهما وقد سبق
الاشاره الى حديث ابي هريره ايضا

الرَّجُلُ وَالْمَرْاَةُ
يغتسلان من اناءٍ واحدٍ

حدثنا محمد بن يحيى

١٦ الليث سعد عن ابن شهاب ح وثنا ابوبكر بن ابى شيبه ثنا ابن عيينة
عن الزهرى عن عروه عن عايشه قالت كنت اغتسل انا ورسول الله
صلى الله عليه وسلم من اناء واحد ٥ هذا الحديث اتفقا على تخريجه
بزياده تخلف فيه ابديثا زاد ابن عوانه فى صحيحه وتلتقى رواه
عن عايشه جماعه حدثنا ابوبكر بن ابى شيبه ثنا ابن عيينه عن عمرو
ابن دينار هو جابر بن زيد عن ابن عباس عن خالته ميمونه قالت كنت
اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد هذا
حديث خرجه مسلم فى صحيحه عن ابى بكر بن ابى شيبه والبخارى عن ابى
نعيم عن ابن عيينه عن عمرو عن جابر عن ابن عباس لم قال كان ابن عيينه
اخيرا يقول عن ابن عباس عن ميمونه والصحيح ما رواه ابو نعيم اهى
وقد تقدم التنبيه على طرف منه قبل والله اعلم وخرجه الترمذى
كما تقدم وقال حسن صحيح وكذا اسمعيل ازالمقدمى وابن ابى شيبه
والنرسى واسحق الطالقانى وابو حيثمه وابن ابى عمر وشريح وابن منيع
والمخزومى وعثمان بن ابى شيبه وعبد الجبار وابن همام وابو موسى
الانصارى وابن وكيع والاحمسى كلهم عن سفين فى هذا الحديث
عن ميمونه قال وهكذا يقول ابن مهدى وقال الدارقطنى خالف
ابن عيينه ابن جريج فرواه عن عمرو عن جابر عن ابن عباس ان النبى عليه
السلام كان يغتسل بفضل ميمونه قال وقول ابن جريج اشبه ٥
حدثنا ابو عامر الاشعرى عبد الله بن عامر يحيى بن ابى بكر ثنا
ابرهيم بن نافع عن ابن ابى نجيح عن مجاهد عن امرهانى ان النبى صلى الله
عليه وسلم اغتسل وميمونه من اناء واحد فى قصعه فيها اثر العجين
هذا حديث اسناده ضعيف لجهل حال ابى عامر عبد الله بن عامر
ابن مراد بن يوسف بن ابى برده قال الحافظ المزى وظن بعضهم انه
ابن مراد يعنى الذى حديثه فى الصحيح وليس كذلك ولم يذكر لهذا

من اصحاب الكتب روى عن هذا الا ابن ماجة فقط ولم يعرف بشئ من حاله
ولم ار قبله احدا عرف حاله وقد وقع لنا هذا الحديث من طريق
صحيحه سالمه من لا عامر هذا ذكرها الحافظ النسائى هال ثنا محمد بن بشار
حدثنى عبد الرحمن حدثنى ابن ابى نافع وذكر حدثنا ابوبكر بن ابى شيبه
ثنا اسمعيل بن علية عن هشام الدستوائى عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمه
عن زينب بنت ام سلمة انها كانت ورسول الله صلى الله عليه وسلم اغتسلا
من اناء واحد هذا حديث خرجه البخارى فى صحيحه عن سعيد بن الحكم
ثنا سفين عن يحيى به كذا ذكره خلف فى اطرافه وزعم الشيخ ضياء الدين
انهما اتفقا عليه والله اعلم ورواه ابن ماجه عن ابن ابى شيبه
فيها تقصير منه لان ابن ابى شيبه روى هذا الحديث فى مسنده عن اسمعيل
وكان يقبلها وهو صايم ورواه ورواه كرواية ابن ماجه عثمن
ابن ابى شيبه عند الطبرانى وعند احمد بن منيع عنيسه بن عمار
القزادى ثنا يحيى فذكره وتابعه عمار الدهنى عند الطبرانى ورواه
عن ام سلمه ايضا عنده سليمان مولاها ولفظه من اناء ولمسلم نحو
نصف الفرق قلت فاراد ان الغسل جميعا سدا سلى وخيرة ام الحسن
البصرى بزياده فافقول اترك اترك وعبيد بن عمير ولفظه باخذ
كل منا على حدته وعبد الله بن رافع وقد روى عن على بن ابى طالب
نحو مرفوعا ذكره احمد بن حنبل ومطين فى مسندهما وفى
البخارى من حديث انس نحوه الرجال واذاه بيوضان من انا
واحد حدثنا هشام بن عمار ثنا مالك بن انس حدثنى نافع عن ابن عمر
قال كان الرجال والنساء يتوضون على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم من اناء واحد هذا حديث خرجه الهادى فى موضعه ولفظه
ولفظ ابى حاتم من الاناء الواحد جميعا وفى لفظ له كانوا يتوضاون من والنساء

من آناء واحد على عهد النبي عليه السلام تكلي فنه ابديا وفي لفظ من
البيضاء حدثنا عبد الرحمن بن ابرهيم الدمشقي نا الوليد بن عياض
نا اسامه بن زيد عن سالم بن النعمان وهو ابن سرح عن امه صبيه
للجهنيه قالت ربما اختلفت يدي ويد رسول الله صلى الله
عليه وسلم في الوضوء من اناء واحد قال ابو عبد الله سمعت
محمدا يقول امه صبيه هي حوله بنت قيس فذكرته لابي زرعه
فقال صدق هذا حديث حسن الاسناد للاختلاف في
حال اسامه ولولا ذلك لكان صحيحا واما سالم بن سرح ابو النعمان
ويقال ابن النعمان ويقال ابن خرّ بود قال الحاكم من قال
ابن سرح غربه ومن قال خرّ بود اراد به الاكاف بالفارسيه
وقال الدارقطني سرح يعرف بخرّ بوّد ووهم وكيع فقال
عن اسامه عن النعمن بن خرّ برد قاله البخاري قال والصواب
سالم بن خرّ بوّ داى النعمن روى عنه انفا خارجه بن عبد الله
ابو الحجاج قال فيه ابو معين شيخ مشهور ثقه وذكره البستي
في الثقات وفي كتاب العلل الكبير للترمذي تصريح سالم بسماعه
من حوله هذا الحديث وكانت من المبايعات وروت عن النبي عليه
الصلاه والسلام احاديث وهي جده خارجه ومولاه سالم
قاله ابن سعد وغيره وفد ق ابن حبان نسبها وبن حولا الانصاريه
امراه حمزه بن عبد المطلب واعترض بعضهم على صحه هذا الحديث
بكونه عليه السلام لم يمس امراه الا نخل له قال وحوله هذه لربان
في خبر صحيح ولا عبره انها كانت بهذه الصفه وفي الذي قاله نظر
وذلك من وقوفها مختلف لان الاختلاف لا يوجب مسا الثاني لاسقاط
صحه الحديث لتحمل معارضه اذا عدلت رواته وسلم من شاذه

الانقطاع

الانقطاع والله تعالى اعلم حدثنا محمد بن يحيى نا داود بن شبيب نا
حبيب بن ابي حبيب عن عمرو بن هرم عن عكرمه عن عايشه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انهما كانا يتوضان جميعا للصلاه هذا حديث صحيح
الاسناد متصله وان كان ابن ابي حاتم في كتاب المراسيل خالف ذلك
بقوله سمعت ابي يقول عكرمه لم يسمع من عايشه فغير صواب
لنقضه ذلك في كتابه للجرح والتعديل قبل لابي سمع عكرمه من عايشه
فقال نعم وكذلك قاله البخاري وخرج حديثه عنها في صحيحه
وكذلك الترمذي وصححه وقال الاجري سمعت ابا داود يقول
سمع عكرمه من عايشه ورواه عن عايشه رضي الله عنها جماعه
منهم ابو سلمه ومعاذه وحفصه عند مسلم وعطا عند
عبد الرزاق وعبيد بن عمير عند الدارقطني ومسروق
وام منصور بن عبد الرحمن عند الطحاوي وابن المسيب عند ابن عبد البر
وابرهيم على انقطاعه عند ابن ابي شيبه وابو امامه الانصاري
ان محدثه الامام تاج الدين ابو العباس احمد بن علي بن وهب
القشيري المعروف بابن دقيق العيد قراه عليه وانا اسمع ان
ابو عبد الله القسم بن الفضل الاصبهاني قراه عليه في شهور
سنه ثمان وثمانين واربع مايه ان ابو بكر احمد بن موسى بن مردويه
الحافظ ان احمد بن محمد بن زياد القطان ان علي بن ابرهيم الواسطي
نا يزيد بن هرون ان جعفر بن الزبير عن القسم عن ابي امامه عن عايشه
قالت لقد كنت انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نحلف ايدينا
في الاناء الواحد في الغسل من الجنابه والقسم بن محمد بن ابي بكر وفي
حديثه زيادات ان به جماعه من شيوخنا بقراءتنا وقراه عليهم
وانا اسمع قالوا ان جماعه منهم ابن خطيب المزه وابو بكر المقدسي
والشريف عماد الدين وابن ابي حباب ان ابن طرد وابناءه رحمه الله

الامام ابو الحسن علي بن احمد بن عبد الواحد المقدسي عرف بابن البخاري ا
ابو حفص عمر بن محمد بن معمر الدارقطني ا ابو القسم هبة الله
ابن محمد السبتاني ا ابو طالب محمد بن محمد بن ابرهيم البزار
ا ابو بكر محمد بن عبد الله بن ابرهيم الشافعي ثا جعفر بن محمد
ابو بكر الفاريابي ثا محمد بن عثمان العثماني ثا ابرهيم بن سعد عن
ابن شهاب عن القاسم عن عايشة بمثله يعني حديثا قبله منه
كنت اغتسل معه عليه السلام من اناء واحد قال داود
في حديثه هو الفرق قال ابن شهاب الفرق خمسة اقساط
وبه قال الشافعي قال ثنا عبد الرحمن بن اسحق الدمشقي ثا محمد ثنا
مروان ثا ابن لهيعة ثا عطاء بن خباب المكي عن القسم عن عايشة
قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من
اناء واحد فان سبقني لم اقربه وان سبقته لم يقربه وبه قال
ا يوسف بن يعقوب ثا محمد بن ابي بكر وقرين علي قالا ثنا عبد العزيز
ابن عبد الصمد عن عباد بن منصور عن القسم عن عايشة قالت كنت
اغتسل انا والنبي عليه السلام من اناء واحد غير انه يبدا
قبلي ويحدث عبد الرحمن بن القسم عنه انا لبسن بالكثير الماء قال
ابو عمر بن عبد البر في هذه المسئلة خمسة اقوال الاول
قال ابن عمر لا باس ان يغتسل الرجل بفضل المراة ما لم تكن حايضا
او جنبا الثاني اكره ان يتوضا الرجل بفضل المراة والمراة
بفضل الرجل الثالث اكره في ان يتوضا الرجل بفضل طهور
المراة والترخيص ان تطهر المراة بفضل وضوء الرجل الرابع
انها اذا شرعا جميعا في التطهير فلا باس به واذا خلت المراة بالطهور
فلا حتى في ان يتوضا بفضل طهورها وهو قول احمد بن حنبل
للخامس لا باس ان يتوضا كل واحد منهما بفضل طهور الاخر
شرعا جميعا

شرعا جميعا او خلا كل واحد منهما به وعليه فقهاء الامصار والاثار
في معناه متواترة وذكر ابن المنذر معناه وقال وبه نقول
الوضوء بالنبيذ ثنا حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد
قالا ثنا وكيع عن ابيه ح وثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق عن سفين
عن ابي فزارة العبسي عن ابي زيد مولى عمرو بن حريث عن عبد الله
ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له ليلة
الجن عندك طهور قال لا الا شيء من نبيذ في اداوة قال تمرة طيبة
وماء طهور فتوضا ثنا العباس بن الوليد الدمشقي ثا مروان
ابن محمد ثا ابن لهيعة ثا قيس بن الحجاج عن حنش الصنعاني
عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لعبد الله بن مسعود ليلة الجن معك ماء قال لا الا نبيذ في
سطيحة فقال عليه الصلاة والسلام تمرة طيبة وماء طهور
صب علي قال فصببت عليه هذا حديث قال فيه الحافظ
ابو الحسن علي بن الفضل المقدسي نقلته من خط ابن ياسر البزالي
حديث صحيح وما تركوه الا بسبب ابي فزارة وابي زيد لانهما غير
معروفين وابو فزارة اسمه راشد بن كيسان وابو زيد مولى عمرو
ابن حريث انتهى كلامه وهو حديث عقل بامور الاولى جهالة حال
ابي زيد وضعف حديثه فقد قال الترمذي عند تخريجه انما روى هذا
الحديث عن ابي زيد عن عبد الله عن النبي عليه السلام وابو زيد
رجل مجهول عند اهل العلم لم يعرف لد روايه غير هذا الحديث
انتهى كلامه وفيه نظر من حيث زعمه ان ابا زيد تفرد به عن ابن
مسعود لد روايه جماعة نحو عشرة منهم عمر والعلاء الصحابي ذكره
الحاكم ابو احمد في كتاب الكنى فقال ثنا ابو القسم البغوي ثا عبد الاعلى
ابن حماد النرسي ثا معتمر بن سليمان عن ابيه اخبرني ابو نعيمة

عن عمه ولعله قد قال البعال عن عبد الله بن مسعود انه قال استتبعني
النبي صلى الله عليه وسلم قال فانطلقنا حتى اتينا مكان كذا وكذا
فذكر حديث ليلة الجن ومنهم ابو رافع ذكر حديثه ابو عبد الله
الحاكم من جهة ابي سعيد مولى ابي هاشم عن حماد بن سلمة عن
علي بن زيد عن ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له
ليلة الجن امعك ماء قال لا قال امعك نبيذ قال نعم قال فتوضأ به
قال الخطابي هذا حديث باطل وقال ابو عبد الله تفرد به ابو سعيد
عن حماد وفيما قاله نظر وذلك ان الدارقطني لما ذكره من جهة ابي سعيد
قال على ضعيف وابو رافع لم يثبت سماعه من ابن مسعود وليس هذا
الحديث في مصنفات حماد وقد رواه ايضا عبد العزيز بن ابي رزمة
وليس هو بقوي عن حماد مثله فهذا عبد العزيز قد تابع ابا
سعيد وفي قوله ابي الحسن وابو رافع لم يثبت سماعه من ابن
مسعود نظر من حيث كونه جاهلا من كتاب التابعين قال
ابو عمر روى عن ابي بكر وعمر وابن مسعود فمن كان هذه المثابة
لا يكون سماعه من ابن مسعود لا سيما وقد جمعهما العصر والبلد
وفي قوله لم يثبت اشعار بعدم النفي اذ لو كان ثابتا عنده
لجزم به كعادته ويشبه ان تكون روايته عنه انما جاءت
على لسان متكلم فيه فلذلك قال لم يثبت وفي كلامه ايضا
اشعار بترجيح مذهب من يشترط انه لا بد من ان يعرف
سماعه من المروي عنه ولئن كان كذلك فهو مذهب مرجوح
اطنب مسلم رحمه الله تعالى في الرد على قائله وفي قوله ايضا
وليس هذا الحديث في مصنفات حماد نظر لان المصنف الكبير
لا يدرك في جمعه جميع رواياته اما لعدم استحضاره له او لكونه
لم يرتضه وقد يحتمل ان يكون ذكره في مصنف لغيره الدارقطني

وذلك

وذلك ماخوذ من قوله مصنفاته غير الذي اخرجه لما تطرق ذلك
عالما والله اعلم فعلى ما تقرر ينبغي ان يكون امثل اسانيد هذا الحديث
ومنهم ابو عبيد بن عبد الله بن مسعود ابو الاحوص اذا ذكر الشيخ المسند
المعمر حسن بن عمر بن عيسى بن خليل الكردي من لفظه قال انا ابو المنجا عبد الله
الدقاق قال انا محمد بن عيسى المدائني انا الحسن بن قتيبة انا يونس بن ابي اسحق
عن ابي اسحق عن ابي عبيدة وابي الاحوص عن عبد الله بن مسعود قال
مر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فقال هل معك ماء
من ماء انطلق وانا معه قال ثم خط علي خطا ثم قال لي لا تخرج من هذا
الخط قال ثم مضى عليه السلام فسمعت لغطا شديدا خفت على
رسول الله صلى الله عليه وسلم والله احفظ لرسوله مني فاذا هم رجال
الجن فلما انصرف النبي عليه السلام قال فاتاني فقلت يا رسول الله سمعت
لغطا شديدا قال هذا وفد اهل نصيبين من الجن اتوني قال فلما انصرفت
تعوني يسألوني الزاد فامرت لهم بالعظام والروث قال
ثم تبعت ترجا فقال انا ولي ثلثمائة احجار فاولنه حجرين ونوثة قال
فرمى بالروثة وقال هذا لكمش او رجس قال فلما افرغت عليه من الاداوة
اذا هو بنبيذ فقلت يا رسول الله اخطات بالنبيذ فقال تمرة
طيبة وماء عذب ولما ذكره الحاكم قال لم نكتبه الا بهذا الاسناد
والحمل فيه على محمد بن عيسى المدائني وهو واهي الحديث وذكره
البيهقي في الخلافيات فقال نحو من الذي تقدم وزاد والحديث
باطل بمرة وفيما قاله نظر لان الخطيب ذكر في ترجمة سعيد ابو فاذ
يقول المدائني تفرد وساله عنه مرة اخرى فقال لا باس به وسالته
الدارقطني عنه فقال صالح ليس بدفع عن السماع لكن كان العالم علة افرا
القرآن وحسن كان عنده الحديث لا يقال فيه صحفي قال وقد الخطيب
لكونه حمله حاملا لترجمته وذلك عادته فيما ذكره عن نفسه واما

الدارقطني فقال تفرد به الحسن بن قتيبة عن يونس بن ابي اسحق والحسن ومحمد
ابن عيسى المعلم ضعيفان وفيما قاله نظر لما اسلفنا من حال محمد والحسن
ممن قال فيه ابن عدي ارجو انه لا باس به قاله بعقوب بن سفيان ومن
كان هذه المثابة لا يقال فيه ضعيف ليرد حديثه وانما الموثق
ما ذكره البخاري في الصغير قال عمرو ولم يلق ابا عبيدة اكان ابو وائل مع النبي
صلى الله عليه وسلم ليلة الجن فقال لا وذكره البخاري في الاوسط والصغير
فقال لا يصح ومنهم عبد الله بن سلمة ذكره الحافظ ابو الحسن بن المظفر
في كتاب غرائب حديث شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عنه
وذكره البخاري في الاوسط والصغير فقال لا يصح ومنهم قابوس بن
ابي ظبيان عن ابيه عن ابن مسعود نحوه ومنهم عبد الله بن عمرو
ابن غيلان الثقفي ذكره الاسماعيلي في جمعه حديث يحيى بن اكثم عنه وذكره
ابن ابي حاتم في كتاب العلل واعله بجهالة حال ابن غيلان هذا
وقال الدارقطني يقال اسمه عمرو وقيل عبد الله بن عمرو بن غيلان
في الخلافيات وقيل عن فلان عن ابن غيلان ونحوه قاله الجوزقاني
ومنهم علاء بن رباح ولم يسمع منه ولا رآه ولم تبلغه سنه ذكره
البيهقي في الخلافيات ومنهم عبد الله بن عباس من طريق بن
لهيعة عن حنش الصنعاني ذكره ابن مندة وقال البيهقي تفرد بها
ابن لهيعة ومنهم ابو وائل سبق ابن سلمة ذكره الدارقطني من وجهه
الحسن بن عبد الله العجلي وقال كان وضاعا قال الحاكم ابو عبد الله
فيما ذكره ابو بكر في الخلافيات ومنهم ابن لعبد الله رواه ابو عبيد عن عبد الله
عن طلحة عن عبد الله عن ابيه حدثه قال البخاري في التاريخ الاوسط
ولا يعرف لطلحة سماع من ابن عبد الله واما حديث ابي عثمان النهدي
عن عبد الله حين خرج مع النبي فسنده صحيح رواه الدارقطني في
مسند عبد الله بن زيد عن زهدم وراه ابرهيم التيمي عن ابي عثمان

واما حديث

واما حديث ابي سعيد الهيثمي وعمرو اليكالي عن ابن مسعود وليس في حديث
واحد منها ذكر نبيذ التمر انما ذكر خروجه مع النبي صلى الله عليه وسلم
تكلم الله على اضطراب في اسناد حديثها وعلى هذا لا يقوم بها احتجاج
وابو عثمان بن سنة ذكره ابن شاهين في كتاب الناسخ والمنسوخ
من طريق ضعيف كذا ذكره البيهقي وفيه نظر لاحتمال عمرو وسنده
صحيح رواه الدارقطني عن علان عن المعمر قال قال ابي حدثني عمرو
اليكالي فذكره فقد ثبت مجموع ما تقدم انه لم يروه ابو زيد عن ابن مسعود
وحمله كما يفهم من كلام الترمذي المنكر رواه الله اعلم وحملنا ان ذكر ابي زيد
ومن جهله قال ابن ابي حاتم سمعت ابا زرعة يقول حديث ابي فزارة
ليس بصحيح يعني في الوضوء بالنبيذ وابو زيد مجهول وذكر في العلل
نحو من هذا وقال ابو عبد الله البخاري ابو زيد رجل مجهول لا يعرف
بصحبة عبد الله وقال ابن حبان لا يدري من هو ولا يعرف ابوه ولا بلده
قال ابو احمد الحاكم هو رجل مجهول لا يوقف على صحبته ونسبه واسمه
ولا تعرف له راويا غير ابي فزارة ولا رواية من وجه ثابت الا حديثه
النبيذ وقال البخاري في كتاب الناسخ والمنسوخ وابو زيد لا يعرف ولا ابوه
ابو هو وقال الجوزباني منهم من سماه ومنهم من كناه ولكنه رجل مجهول
وقال ابو عمر في كتاب الاستغناء هو عند اهل الحديث رجل مجهول
روى عن ابن مسعود حديثا منكرا لم يتابع عليه ولم يرو عنه غير ابي فزارة
ولا يصح حديث ابي زيد هذا عند اهل الحديث ولا قال به احد من اهل
الحجاز ولا رواه من يوثق به ولا سنن وقال ابو الحسن محمد بن محمد بن عبد الله
الباهلي في مسند عبد الله بن مسعود تأليف احمد بن ابرهيم الدورقي
هذا الحديث يدخله شيئان احدهما ان يكون هذا من قبل خطأ الناظر
والوجه الآخر ان يكون قوله ما رأيت مثلهم الا ليلة الجن حين رأى ما سأله
من الزاد يعني ما علمت الا ما علمت من رسول الله صلى الله عليه وسلم

لان الصحيح عن ابن مسعود انه قال ما كنت ليلتبذ مع النبي عليه السلام
وقال ابو احمد الكرابيسي وفي هذا الخبر ابطال كتاب الله تعالى وذلك ان الله
تعالى قال فان لم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا وقال عليه السلام لعمار
انما يعدل الماء فعليك بالصعيد وقد اجمعت الامة انه لا يتوضأ بغير الماء ولا
يغتسل به من الجنابة مثل الخل ونبيذ التمر والعسل وما الحصر وما
اشبه ذلك ولا يثبت في هذا الباب من هذه الرواية حديث بل الاخبار
الصحيحة عن ابن مسعود تاطفه بخلافه وقال ابو جعفر الطحاوي هذه الطرق
لا يقوم بها الحجة عند من يقبل خبر الواحد وقال ابو بكر بن المنذر حديث
ليس بثابت وقال ابن عدي ولا يصح هذا الحديث عن النبي عليه السلام
وهو خلاف القرآن وبحوه قاله الترمذي وفي علل الحربي وابو زيد
رجل مجهول وقد روى حديثه هذا عن ابي فزارة سبعة انفس وقالوا
خمسة اقاويل فقال اسرائيل ووكيع وشريك وسفيان عن ابي زيد وقال
ابو العميس عن زيد وقال عبد الملك بن ابي سليمان عن عبيد الله بن زيد بن
الاصم وقال ليث عن رجل وقال عبد الملك بن ابي سليمان عن عبد الله بن
زيد بن الاصم وقال ليث عن رجل وقال ابو عبد الله الشهري عن شريك
انه حدثه عن ابي زائدة خلاف ما حكاه عن سعد ونه والقول قول من
قال عن ابي زيد الثاني التردد في ابي فزارة هل هو راشد بن كيسان
او لا فالذي يظهر من كلام احمد انهما رجلان فانه قال ابو فزارة في حديث
ابن مسعود رجل مجهول وكذلك ذكره البخاري ولكنه جعل راوي
حديث النبيذ راشد بن كيسان ولما ذكر يحيى بن معين في تاريخ واسط
حديث ابي فزارة قال سألت انسا عن الركعتين قبل المغرب قال
ليس هذا ابو فزارة الكوفي ذاك راشد بن كيسان وقال ابن عدي هذا
عن ابي فزارة وهو مشهور واسمه راشد وكذا سماه الدارقطني
وابو عمر وقال روى عبد الثوري وعلي بن عباس وجعفر بن برقان

وشريك

وشريك وهو ثقة عندهم ليس به باس وذكر اسحق بن منصور عن ابن معين ابو
فزارة ثقة وقال في موضع اخر ابو فزارة العبسي كوفي روى عن مصعب
ابن ملك روى عنه الثوري فلا ادري اهما اثنان ام واحد وقد اخرج
عبد الرزاق في امالية الذي رواها عنه الزمادي فقال اخبرني النوفلي
عن ابي فزارة العبسي واما النسائي فلم يذكر في كتاب الكنى غير راشد
فعلى قول البخاري ومن بعده يكون قول من قال انه مجهول غير جيد
لا سيما على قول الحربي فان سبعة رووا عنه وذكر جماعة من العلماء
فانتفى مطلق الجهالة مع هذا والله اعلم واما قول ابن الجوزي في مسك
كتاب المحصى فان قيل ابو فزارة اسمه راشد بن كيسان اخرج عنه مسلم
فلذلك قال الدارقطني ابو فزارة في حديث النبيذ اسمه راشد فجوابه
من وجهين احدهما انه اثنان والمجهول هو الذي في هذا الحديث ودليل
هذا قول احمد ابو فزارة في حديث ابن مسعود مجهول فاعلم انه
غير المعروف الثاني ان معرفة اسمه لا تخرجه عن الجهالة فقد تطرقها
اسلفناه الثالث وهو انكار كون ابن مسعود رضي الله عنه وغيره
شهد ليلة الجن وقد اسلفنا ما يدل على انه هو حضرها ولما راى قوما من
الرط قال هؤلاء اشبه من رأيت بالجن ليلة الجن ذكره الطبلوسي
وانكر ذلك علقمة فما ذكره مسلم في صحيحه وابو عيسى ابنه فما ذكره
النخعي في الاوسط ولما ذكره ابو جعفر الطحاوي رحمه مع علمه بانقطاعه
قال لان الله يعلم حال ابيه وابرهيم النخعي فما ذكره الشعبي وقال
في التحقيق عن اللالكائي احاديث الوضوء بالنبيذ وضعت على اصحاب
ابن مسعود عند ظهور العصبية وكاب عن انكار ابي عبيد ما مر
الاول ضعف الاسناد الموصل اليه الثاني ما اسلفناه من روايته
عكس ذلك فما ارتاب وعن قول ابرهيم بانقطاعه ويشبه انه انما اخذه
عن علقمة وعن قول علقمة بان عبد الله لم يشهد الجن وما قالوا وضدق

في ذلك كان في لفظ الذي خطه له المصطفى صلى الله عليه وسلم ولهذا انك
لا تجد روايه ضعيفه ولا صحيحه فيها انه شهد الجن انما يقولوا ليلة الجن
وذلك بين في حديث ابي الاحوص المتقدم وان الوضوء بالنبيذ كان بعد
مجيئه عليه السلام من عند الجن وما ل الطحاوي رحمه الله الى ان ابن مسعود
لم يحضرها ويزيد ذلك وضوحا ما ذكره الكرابيسي في كتاب المدلسين
من طريقه اخبرني من سمع عبد الرزاق يحدث عن ابيه عن ميناء عن
عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له ليلة الجن يا عبد الله
نعيت الي نفسي الحديث في ذكر الخلافه وحديث النهي عن ابي عثمان
النهدي عن عبد الله انه راى ناسا من الزط فقال ما رايت شبههم الا ليلة
الجن مع النبي عليه السلام واما قول اللاكائي وظاهر في التعصب والله
اعلم ويزيد ذلك وضوحا حضور الزبير بن العوام ليلة الجن روى
ذلك الاسمعيلي عن موسى بن جعفر ثنا يعقوب بن سفين ثنا سليمان
ابن سيله ثنا ابو محمد العقيلي ابن الوليد حدثني نمير بن يزيد الحمصي معروف
حسن الحديث عن ابيه عن عمه مجاهد بن وسعه ثنا الزبير بن العوام
قال صلى بنا النبي عليه السلام صلاة الصبح في مسجد المدينه فلما فرغ
قال ابكر يتبعني الى وفد الجن الليله الحديث وايما امرء رجل فلم يحزم بعدم
حضوره لكنه تردد قال الاثرم سالت ابا عبد الله الذي يصح عندك
ان النبي عليه السلام صحبه عبد الله ليله الجن فقال لا ادري وقال ابن
في كتاب استيعاب الخلاف انما اوجبت الفارض ان الذي روى الحديث
الاول يعني حديث عبد الله اسقط منه كلمة وانما الحديث ما شهدها
احد غيري ومال الطحاوي رحمه الله الى ان ابن مسعود لم يحضرها فقال
فهذا الباب ان كان يوخذ من طريق صحه الاسناد فهذا الحديث الذي
فيه الانكار اولى بعني حديث علقمه لاستقامه طريقه ومنه وثبت

رواته

٩٦

رواته وان كان من طريق النظر فانا قد راينا الاصل المتفق عليه انه لا يتوضا
بنبيذ الزبيب ولا بالخل فكان النظر على ذلك ان يكون نبيذ التمر ايضا كذلك
وقد اجمع العلماء ان نبيذ التمر اذا كان موجودا في حال وجود الماء انه
لا يتوضا به لانه ليس ما قلما كان خارجا عن حكم المياه في حال وجود الماء كان
كذلك هو في عدم الماء وتوضي النبي صلى الله عليه وسلم كان وهو غير
مسافر فلو ثبت هذا الاثر ان النبي يجوز الوضي به في البوادي في
البوادي والامصار ثبت انه يجوز الوضي به في حال وجود الماء وعدمه
فلما اجمعوا على ترك ذلك والعمل بضده ثبت بذلك تركهم للحديث
وخرج حكم ذلك النبيذ من حكم سائر المياه وثبت بذلك الاجوبة
الوضي به في حال من الاحوال وهو قول ابي يوسف وهو النظر عندنا
والاول قول ابي حنيفه وفي تاريخ الموصلي من حديث شريك عن ابي
فزاره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قد امرت ان اتلو على اخوانكم الجن
فليقم معي من ليس في قلبه مثقال خردله من عش وفي سنن الدارقطني
من وجهه المسيب بن واضح ثنا مبشر بن اسمعيل الحلبي عن الاوزاعي
عن يحيى بن ابي كثير عن عكرمه عن ابن عباس قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم النبيذ وضوء لمن لم يجد الماء قال ووهم فيه المسيب
في موضعين في ذكر ابن عباس وفي ذكر النبي عليه السلام والصحيح
من قول عكرمه غير مرفوع الى النبي عليه السلام ولا الى ابن عباس
والمسيب ضعيف وقد رواه مجاهد وهو ضعيف عن ابان وهو
متروك عن عكرمه عن ابن عباس مرفوعا ولما ذكره الحوزجاني قال
هذا حديث باطل والصحيح رواية عكرمه غير مرفوع ولما ذكره البيهقي
في الخلافيات قال هذا الحديث واهي وروى ابو اسحق السبيعي عن
الحرث ومزيده بن جابر عن علي انه كان لا يرى بالوضوء به باسا قال
ابن المنذر وهو قول الحسن البصري والاوزاعي قال الدارقطني وبه قال

ابن عباس ومكرمه قال الترمذي وبه قال الثوري وروي عن ابي العاليه نحوه
وذهب بعضهم الى ان الوضوء كان منسوخا لانه كان بمكه في صدر
الاسلام وقوله تعالى فلم تجدوا ماء نزل في غزوه المريسيع ومن
قال ذلك ابن القصار من المالكيه وعبر واما قول ابي حنيفه لا يتوضا
الوضوء بشئ من الانبذه الا بنبذ التمر ففيه نظر لما روى الدارقطني
عن ابي العاليه انما كان ذلك زيب وما واصل النبذ الطرح
والرفض قال الله تعالى فنبذوه وراظهورهم واذا اردت عمله لطبخ
قلت نبذت النبذ بغير الف ذكره ثعلب وكراع وابن السكيت
والفراء واما ما ذكره ابن درستويه من ان قول العامة انبذت
خطا فاحشه ان يكون وهم لان جماعه من اللغويين ذكروا ذلك
فلا عيب على العامة قال الخطابي في نوادره وانبذت لغه ولكنها
قليله ونحوه ذكره ثعلب في كتاب فعلت وافعلت وابن سيده في
المحكم قال والانباذ قيل هو المعالجة الوضوء بماء النبيذ
حدثنا هشام بن عمار ثنا مالك بن انس حدثني صفوان بن سليم عن سعيد
ابن سلمه هو من ال ابن الازرق ان المغيره بن ابي برده وهو من بني عبد الدار
حدثه انه سمع ابا هريره يقول جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله انا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فان توضانا
به عطشنا افنتوضا بماء البحر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
هو الطهور ماؤه الحل ميته هذا الحديث قال فيه ابو عيسى الترمذي
هذا حديث حسن صحيح قال وسالت محمدا عنه فقال هو حديث
صحيح قال ابو عمر بن عبد البر ما ادري ما هذا من البخاري فان اهل الحديث
لا يصححون بمثل اسناد هذا الحديث ولو كان صحيحا عنده لوضعه في
كتابه والحديث عندي صحيح لان العلماء تلقوه بالقبول وحاصل ما يعتمد
على هذا الحديث اربعه اوجه احدها الجهاله بشعبه بن سليم والمغيره
وادعا

وادعا انه لم يروعن سعيد غير صفوان ولا عن المغيره غير سعيد وفي موضع
آخر وليس اسناده مما هو به بحجه رجلان غير معروفين بحمل العلم
انتهى كلامه وفيه نظر من وجوه الاول قوله ولو كان صحيحا لوسعه في
كتابه وذلك انه هو قد اخبر عن نفسه انه خرج كتابه هذا ان ما الف
حديث صحيحه قال ولم اخرج هنا الا ما اجمعوا عليه فهذا صحيح
غير مجمع عليه الثاني ما ادعاه انه لم يروعن سعيد غير صفوان وليس
كذلك بل روى عنه ايضا الخلاح ابو كثير فما ذكره البيهقي في النسائي في
كتاب السنن والحاكم في المستدرك والبيهقي في كتاب السنن
الكبير بلفظكا عند النبي صلى الله عليه وسلم يوما فجاء صيادا فقال
يا رسول الله انا نتطلق في البحر نريد الصيد فنحمل معه احدنا الاداوه وهو
يرجو ان ياخذ الصيد حتى يبلغ من البحر ما لم يظن ان يبلغه فلعله
يحتلم او يتوضا فان اغتسل او توضا بعد الما فلعل احدنا يهلكه
العطش فهل نمشي في ماء البحر ان نغتسل منه او نتوضا به اذا خفنا ذلك
فزعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له اغتسلوا به
وتوضوا منه فانه الطهور ماؤه الحل ميتته الثالث المغيره
روى عنه غير سعيد وهو يحيى بن سعيد ويزيد بن محمد القرشي فما ذكره
البيهقي وعبد الله بن ابي صالح من رواية ابن وهب عنه ذكره ابو بكر بن
رياض السوسن والحرث بن يزيد ويزيد بن ابي حبيب وعبد العزيز
ابن صالح وابو مرزوق التجيبي وموسى بن الاسعث البلوي وغيرهم
فما ذكره ابن يونس وقال عبد الغني وصفوان بن سليم وعبد الله ابنه
فما ذكره ابو حفص احمد بن ابرهيم بن ابي حلدي في كتابه التعريف بصحيح التاريخ
الرابع جهاله سعيد بمرتبه فذكره عند من خرج حديثه مصححا له
ممن اسلفناه وممن ذكره بعد حبي قال ابن منده واتفاق صفوان
والخلاخ مما يوجب شهره سعيد والنسائي قال هو ثقه الخامس

البكرى اجازة ان لم يكن سماعا ا ابو روح عبد المعز بن محمد بن ابى الفضل
الهروى قراءة عليه اخبركم ابو القسم زاهر بن طاهر بن محمد الشحامى
قراءة عليه وانت تسمع ا ابو سعد محمد بن عبد الرحمن الجنرودى
ا ابو طاهر محمد بن الفضل بن محمد بن اسحق بن خزيمة بن المغيرة بن
صالح السلمى النيسابورى ا جدى الامام ابو بكر بجميع كتاب الصحيح
من تاليفه قال ا يونس بن عبد الاعلى الصدفى ا ابن وهب ان
مالكا حدثه ح و ش يحيى بن حكيم ، بشر يعنى ابن عمر الزهرانى
ش ملك ، صفوان عن سعيد بن سلمه فذكره قال هذا لحديث
يونس وقال يحيى عن صفوان ولم يقل من ال ابن الازرق ولا من
بنى عبد الدار وقال تركب البحر ازمانا وللحاكم فى المستدرك ومع ذلك فقد اعل
بامور منها الاختلاف فى سعد بن سلمه فما ذكره البيهقى فى السنن الكبير قيل
عن سلمه بن سعد وقيل عن عبد الله بن سعيد المخزومى وقيل من ال الازرق
وقيل من ال ابن الازرق وقيل من ال بنى الازرق ومنها الارسال فما ذكره
ابو عمر من ان ابن ابى عمر والحميدى والمخزومى رووه عن ابن عيينه
عن يحيى بن سعيد عن رجل من اهل المغرب يقال له المغيرة ان ناسا من بنى مدلج
اتوا النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا الحديث بمعنى حديث مالك قال يحيى سعيد
احتفظ من صفوان واسه من سعد بن سلمه ومنها الاضطراب والاختلاف
الروايات فاما ابن اسحق فرواه عن يزيد بن ابى حبيب عن الحلاح عن عبد الله
ابن سعيد المخزومى عن المغيرة عن اسه عن ابى هريرة قال انا رجال من
بنى مدلج وفى روايه عن ابن اسحق سلمه بن سعد عن المغيرة حليف
بنى عبد الدار عن ابى هريرة ذكره السراج فى مسنده وفى السهو والخلف
فى روايه يحيى بن سعيد اختلافا كثيرا فقيل عن المغيرة بن عبد الله
ابن ابى بردة عن رجل من بنى مدلج عن النبى صلى الله عليه وسلم

جهاله حال المغيرة من نفعه بما ذكرنا فى سعد ويقول ابن منده اهل فحى
وسعيد على المغيرة مما يوجب سهرته ونحوه قال فى المستدرك ولما
سئل منه ابو داود قال هو معروف من ال ابى الازرق ا ولما ذكره
ابن حبان فى كتاب الثقات قال ومن دخل بينه وبين ابى هريرة ا بانا
فقد وهم وقال ابن عبد الحكم فى كتابه فتوح مصر لما قتل يزيد بن
مسلم بافريقيه اجتمع الناس على رجل يقوم بامرهم الى ان بانى امر
يزيد بن عبد الملك فرضوا بالمغيرة لخوف فلم يرض فاجتمعوا على محمد بن
اوس فلما سمع الخليفه بذلك قال انما كان بالبلد بن من قريش احد قيل بلى
المغيرة بن ابى بردة قال قد عرفته قال فما باله لم يقم قبل ابى دلف واحب
الى له وقال ابو بكر عبد الله بن محمد المالكى فى كتاب طبقات علماء افريقيه
كان المغيرة كاتبا وحالف بنى عبد الدار من اهل الفضل كثير الصدقه
لا يرد سائلا يسأله غزا وهو ابو عبد الله بن المغيرة قاضى القيروان
لعمر بن عبد العزيز سنه تسع وتسعين وكان ناهدا دينا عادلا
ورعا فاضلا تابعيا اليها وذكره ابو العرب فيمن دخل افريقيه من اجله
التابعين وقال ابن يونس فى تاريخ علماء مصر ولى غزو البحر لسليمان بن عبد الملك
سنه تمان وتسعين والبعث من مصر لعمر بن عبد العزيز سنه مائه
وولاه بافريقيه الى اليوم قال ابن الى خلف شهد قتل اصحاب يزيد بن
المهلب وممن صححه ايضا ابو حاتم البستى ثم قال وذكر الخبر المدحض قول
من زعم ان هذه السنه تفرد بها سعيد بن سلمه فذكر حديث جابر
الاتى بعد ورجح ابن منده صحته وقال ابن المنذر ثبت ان النبى عليه السلام
قال فى البحر هو الطهور ماؤه وقال البيهقى هو حديث صحيح وانما لم يخرجه
البخارى فى الصحيح لاجل اختلاف وقع فى اسم سعيد بن سلمه والمغيرة
وذكره للتاريخ وفى المتفا ا الشيخ المسند المعمر محب الدين ابو هريم بن على
بقراءتى عليه اخبركم الامام الرحال صدر الدين ابو على الحسن بن محمد بن محمد
البكرى

هذه رواية ابي عبيد القسم بن سلام عن هشيم عنه ورواه بعضهم عن هشيم
فقال عن المغيرة بن ابي بردة وهو وهم وحمل ابو عيسى الوهم فيه
عن هشيم انتهى كلامه وفيه نظر من حيث الزم الوهم هشيم اولبس يلزم
له الا اذا انفرد الرواة عنه في ذلك فاما وقد اختلف عليه فلا وقد
تقدمت رواية ابي عبيد عنه على الصواب والله اعلم قال البيهقي ورواه
سفين عن يحيى فقال عن المغيرة بن عبد الله بن عبد ان رجلا من بني مدلج
ورواه سلمة بن بلال عن يحيى عن عبد الله بن المغيرة الكندي عن رجل من
مدلج فصل عن عبد الله بن المغيرة عن ابيه عن رجل من مدلج وقيل عن الحجاج
ابن عبد الله عن ابيه قال البيهقي في معرفة السنن وهذه الاختلافات
تدل على انه لم يحفظه كما ينبغي والجواب عن ذلك ان من لم يحفظ لا يكون حجة
على من حفظ وذلك ان ابن يوسف جوده عن مالك فما ذكره الحافظ ابن عساكر
رحمه الله في كتابه مجموع الرغائب قال وقد جوده عبد الله بن
يوسف عن مالك عن صفوان عن سعيد سمع المغيرة ابا هريرة وفي كتاب
التاريخ للبخاري وحديث مالك اصح قال البيهقي وقد تابعه الليث وعمرو
ابن الحرث كلاهما عن سعيد بن سلمة عن يزيد بن محمد عن المغيرة واما
الاختلاف في نسبة المغيرة فكله تفاوت غير ضار قاله ابو عمرو واما
رواية ابن اسحق فقد خالفه في ذلك الليث حيث تابعه كمالك والليث
لا يقارنه ابن اسحق وقد وقع لنا حديث ابي هريرة رحمه الله من غير طريق
المغيرة من وجهه الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عنه اخبرنا بذلك
ابو الفتوح يوسف بن ابرهيم الكاني اذنا ومناولة عن ابن الكاني المقتدر
قال انا ابو الكرم الشهرزوري قال انا ابو الحسن بن المسلمي في كتابه
عن ابي الحسن علي بن عمر البغدادي الحافظ انا يحيى بن اسمعيل انا محمد بن
عبد الله بن منصور انا ابو ايوب سليمان بن عبد الرحمن انا محمد بن عزوان
انا الاوزاعي به ومن وجهه ابن السمين عن ابي هريرة ذكره ابن حجاب الضفاء

من طريق

من طريق عبد الله بن محمد الفضلي انا ابرهيم بن سعد عن الزهري عنه ومن
وجهه الاعرج عن ابي هريرة ذكره ابن منده واشار الى علم شيوخه وفي المستدرك
وقد روى هذا الكتاب مالك في طرق هذا الحديث من بلاياه اسماء من شرط
هذا الكتاب وهم عبد الرحمن بن اسحق القداس والحرث بن ابرهيم الزهري
وانما حملني على ذلك ان تعرف العالمين ان هذه المتابعات والشواهد
لهذا الاصل الذي صدر به مالك كتاب الموطا وتداوله من الاعصار
من زعم ان وقتنا هذا لا يرد بها له سعد والمغيرة على ان اسم الجهالة
مرفوع عنها بهذه المتابعات ورواه الدارقطني من حديث ابرهيم بن
المختار عن عبد العزيز بن عمر بن عبيد بن شهاب عن ابي هند عن ابي
هند بن ولفظه من لم يطهره ما البحر الا طهره الله حدثنا سهل
ابن ابي سهل انا يحيى بن ابي بكر حدثني الليث بن سعد عن جعفر بن ربيعة عن بكر بن
سوادة عن مسلم بن يخشى عن ابن الفراسي قال كنت اصيد وكانت لي
قربة اجعل فيها ماء واني توضأت بماء البحر فذكرت ذلك لرسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال هو الطهور ماؤه الحل ميتته هذا لحديث سأل
الترمذي البخاري عنه فقال هو مرسل ابن الفراسي لم يدرك النبي
صلى الله عليه وسلم وابوه له صحبة وقال الاسيلي لم يروه فيما اعلم
الا ابن يخشى وابن يخشى لم يرو فيما اعلم عنه الا بكر بن سوادة هذا
نص ما ذكر وخفي عليه انقطاع حديثه وذلك انه من عند ابن عبد البر
ونص ما عنده عن مسلم ان الفراسي قال كنت اصيد الحديث
وناقض ذلك الاسيلي حين ذكر حديث اذا كنت سابلا فسل الصالحين
بقوله ابن الفراسي لم يرو عنه الا مسلم قال ابو الحسن بن القطان
فتبين من هناك ان مسلما لا يروي عن الفراسي الا بوساطة انتهى وليست
لابنه صحبة انتهى كلامه وقال ابو عمر اسناده ليس بالقائم وقد وقع لنا

هذا الحديث من طريق متصله صححه ذكرها ابوبكر بن ابى شيبه فى مسنده
ح قتيبه ح ليث عن جعفر عن بكر عن مسلم بن يخشى عن ابن الفراس
ان الفراس قال قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث
فهذا كما ترى ان الفراس رواه عن ابيه فذهب ما توهم البخارى وغيره
من انقطاعه على ان البخارى قد خولف فى ذلك فذكر ابن سعد فى معجمه
ان ابن الفراس له صحبه ايضا وزعم ابن الاثير ان ابن الفراس والفراس
واحد ويشبه ان يكون وهما والله اعلم واما بكر بن سواده ابو تميمه
المرى الفقيه المفتى فروى عن سهل بن سعد الساعدى وغيره من الصحابه
وروى عنه جماعه منهم عمرو بن الحرث وعبد الرحمن بن زياد
الافريقى والليث بن سعد قال ابن سعد كان ثقه ان شاء الله تعالى
وروى له مسلم فى صحيحه واستشهد به البخارى وبكر بن سواده
وثقه ابو حاتم البستى رحمه الله فصح بذلك الحديث والله تعالى
اعلم ويقال فى الفراسى فراس ولم يذكر البخارى فى الكبير غيره وهو
من فراس بن مالك بن كنانه حديثه عند اهل مصر ومخرج حديثه عنهم
كذا ذكره ابن عمر وفيه نظر لان فراسا ليس هو ابن مالك انما هو ابن
عثمان بن ثعلبه بن مالك قال ابو محمد الرشاطى وشتان ما بينهما والصواب
حدثنا محمد بن يحيى ح احمد بن حنبل ح ابو القاسم بن ابى الزناد
حدثنى اسحق بن حازم عن ابن مقسم عبيد الله عن جابر ان النبى صلى الله
عليه وسلم سئل عن ماء البحر فقال هو الطهور ماؤه الحل ميتته
هذا حديث ذكر الشيخ تقى الدين ان ابن السكن خرجه فى مصنفه
وقال هو اصح ما روى فى هذا الباب وخالفه ابن منده فى هذا فقال
روى هذا الحديث عبيد الله بن مقسم عن جابر وعن الاعرج عن ابى هريره
ولا يثبت والظاهر ان القول كما قاله ابن السكن وذلك ان رجال اسناده

ثقات

ثقات بيانه ان ابا القاسم بن ابى الزناد لما سئل عنه ابو زرعه وقال انه كتب
لا يعرف له اسم وتبعه على ذلك الحافظان مسلم بن الحجاج وابو عمر وعمرا
من المتاخرين وخالف ذلك ابو عمرو بن الصلاح فذكر ان اسمه عبد
الرحمن بن ذكوان قاضى القضاه بدر الدين ابن جماعه قال انما اصل العصاه
هو الدين ابن رزين ان ابن الصلاح وانبا نابه جماعه من شيوخنا
الشاميين عنه به وقال عباس بن محمد سئل عنه يحيى بن معين
فقال ليس به باس قد سمع منه احمد وراى على الشيخ المعمر ابى
المقدسى اخبركم ابن رواج احازه ان لم يكن سماعا ان الحافظ ابو طاهر
قراه عليه وانا اسمع بثغر الاسكندريه فى يوم الاحد العشرين من
جمادى الاولى سنه ثلث وسبعين وخمس مايه ان الشيخ ابو القاسم
محمود بن سعاده ابن احمد بن يوسف بن عمر ان الهلالى
بثغر سلماس من اصل سماعه سنه ست وخمس مايه ان ابو على
الخليل بن عبد الله القزوينى قدم علينا سنه اثنى وعشرين واربعمايه
ح ابى على بن ابرهيم بن سلمه القطان ح على بن احمد بن الصباح ح
ابو بكر احمد بن محمد بن هانى رحمه الله قال سمعت ابا عبد الله احمد
ابن حنبل ذكر ابا القاسم بن ابى الزناد فاثنى عليه وقال كتبنا عنه
وهو شاب واما اسحق بن حازم وقيل ابن ابى حازم المدنى فروى عنه
عبد الله بن وهب وعبد الله بن نافع وخالد بن مخلد ومعن بن
عيسى قال فيه قال فيه ابن معين ثقه وكذلك قاله احمد بن حنبل
وقال ابو حاتم الرازى صحيح الحديث وخرجه الحاكم فى مستدركه
على ابن فارع ثنا محمد بن على بن شعيب ح الحسن بن بشر ح المعافى
ابن عمران عن ابن جريج عن ابى الزبير عن جابر وبقاه الدارقطنى عن
على بن الفضل ح احمد بن ابى عمران ح سهل بن تمام ح مبارك بن فضاله
عن ابى الزبير به قال وخالفه عبد العزيز بن عمر اند ليس بالقوى

واسنده عن ابی بکر الصدیق وجعله عن وهب عن ابن کیسان عن جابر وما ذکره
فی العلل قال تفرد به عبد العزیز وهو مدنی ضعیف الحدیث وقد روی عن
ابی بکر من قوله غیر مرفوع من روایه صحیحه من حدیث عمرو بن دینار
عن ابی الطفیل عنه ورواه ابن راطا عن شیخ له من حدیث عبد الله
ابن عمر وعن عمرو بن دینار عن ابی الطفیل عن ابی بکر عن النبی صلی الله
علیه وسلم ووهم فی رفعه والموقوف اصح وما ذکره ابن صخر
فی فوائده قال قال لنا ابو محمد الحسن بن علی هذا حدیث غریب من حدیث
ابی بکر عن انس تفرد بروایته بهذا الاسناد محمد بن یحیی المدنی وما کتبناه
الا من حدیث عمر بن شبه وقد حدث به البادی فقال حدثنی ابو زید النحوی
یعنی ابن شبه نا محمد بن یحیی حدثنی عبد العزیز فذکره وقال صاحب
کتاب الوقوف علی معرفه الموصوف الصحیح موقوف علی ابی بکر وفی هذا
رد لما ذکره ابو عیسی وفی الباب عن جابر والفراسی وفیه ایضا حدیث ابن عباس
خرجه الحاکم فی مستدرکه من حدیث حماد بن سلمه عن ابی اسحاق عن موسی
ابن سلمه عنه وقال هذا حدیث صحیح علی شرط مسلم وسواهده لیس
ولم یخرجاه وابی ذلک الدارقطنی وزعم ان وقفه هو الصواب وفیه
ایضا حدیث علی بن ابی طالب خرجه الحاکم من حدیث محمد بن الحسن بن علی
حدثنی ابی عن ابیه عن جده عنه وفیه ایضا حدیث عبد الله بن عمرو بن العاص
خرجه الحاکم من حدیث الهقل بن زیاد عن الاوزاعی عن عمرو بن شعیب عن
ابیه عن جده وفیه ایضا حدیث انس بن مالک انا به یونس بن ابرهیم اذنا
ومناولة عن ابن المقترح قال انا ابو الکرم الشهرزوری انا محمد
ابن علی فی کتابه انا علی بن عمر قال نا علی بن مبشر نا محمد بن حرب نا محمد بن
یزید عن ابان عن انس به قال ابان هو ابن ابی عیاش وهو متروک الحدیث
وفیه ایضا حدیث عبد الله بن عمر بن الخطاب ذکره الدارقطنی وقال

باطل

باطل بهذا الاسناد مقلوب وفیه ایضا حدیث العرکی انا به الامام
تاج الدین ابن الدقیق العید رحمه الله اجازه عن الفقیه ابی الحسن بن الخیر
قال انا الحافظ ابو الطاهر بن سلفه قال انا السمیع ابو عبد الله
محمد بن احمد بن ابرهیم الوانی قراءه علیه وانا اسمع نمر قال
انا القاضی ابو الفضل محمد بن احمد بن عبدوس السعدی قال انا ابو عبد الله
عبید الله بن محمد بن حمدان العکبری قال وقرئ علی ابی القسم عبد الله
ابن محمد بن عبد العزیز نا عثمان بن ابی شیبه نا حاتم بن اسمعیل عن
ابن صخر عن عیاش بن عباس عن عبد الله بن جریر عن العرکی الذی
سال رسول الله صلی الله علیه وسلم قال یا رسول الله انا نرکب
الارماث فنبعد فی البحر ونعانا ما نشفا هنا الحدیث قال ابو القسم
هکذا نا عثمان عن حاتم عن محمد بن صخر وهو وهم وانما هو محمد
ابن زیاد ابو صخر المدنی وهو صالح الحدیث قال والعرکی یقال اسمه
عبد رواه ابن فتیبه فی غریبه عن القرشی نا محمد بن عباد المکی نا
حاتم بن اسمعیل عن اسامه بن زید عن عمه عبد الرحیم عن عبد الله
ابن رزین الغافقی عن العرکی به واما البحر فمختلف فیه فزعم بعضهم
ان ذلک بعمر العذب والملح وقال بعضهم بل ذلک مخصوص بالملح
فقط وممن قال ذلک الفراء فانه ذکر انه سمی بذلک لسعته
من قولهم تبحر الرجل فی العلم اذا اتسع فیه واذا اجتمع الملح من الماء
والعذب سموهما باسم الملح قال تعالی مرج البحرین یلتقیان لجعل
الماء العذب بحرا بالمقارنه الملح قال الشاعر

وقد عاد عذب الماء بحرا فزادنی علی مرضی أن بحر المشرب العذب

انتهی کلامه وفیه تصریح بان البحر یطلق علی الملح لا العذب وان
اطلق فعلی سبیل المجاز وکذا ذکره ابن فارس فی معجمه بقوله ماء بحر
ای ملح یقال بحر الماء اذا ملح وفی الغریب المصنف عن الاموی والاصمعی

البحر هو الملح يقال منه قد أبحر الماء اى صار ملحا وكذا ذكره الزمخشري
في اساس البلاغه بقوله وماء بحر وصفه بالملوحه وقد ابحر المشرب
العذب قال ذو الرمه

بارض بها الغربان وسمية التي غداة نات عنها الملوحة والبحر

وفي كلام الجوهري ما يفهم منه خلاف ذلك لقوله البحر خلاف
البر سمي بذلك لعمقه واتساعه والجمع ابحر وبحار مكسور وكل نهر
عظيم بحر قال علي

سرح ماله وكثر ما يملك والبحر معرضا والسدير

يعني الفرات وقال الشافعي رحمه الله تعالى في كتاب المناسك
وغيره والبحر لها العذب والملح والبه نحا ابو محمد بن سيده في كتابه
المسمى بالمخصص والافصاح عما وقع في كتاب الصحاح الذي ابا بكر محمد
الشيخ تاج الدين احمد بن علي بن وهب المعروف بابن دقيق العيد اذ نا
عز الفضلاء بها الدين عنه قال كان الاصوى يجعل البحر من الماء الملح
فقط قال وسمي بحر الملوحته يقال ماء بحراى ملح واما غيره فقال
انما سمي بحرا لسعته وانبساطه ومنه قولهم ان فلانا لبحر اى
واسع المعروف فعلى هذا يكون البحر للملح والعذب وشاهد العذب
قول ابن مقبل

ونحن منعنا البحر ان تشربوا به وقد كان منكم ماؤه مكان

وقال جرير

اعطوا هنيدة تحذوها ثمانية ما في عطائهم منّ ولا سرف

كوما اذا سرسر مثل القضيب لو وردت ماء الفرات لكاد البحر ينصرف

وقال الكميت

اناس اذا وردت بحرهم صوادي الغرائب لم تضرب

وقد اجمع اهل اللغه ان اليم هو البحر وجاء في التنزيل فالقيه
في اليم قال اهل التفسير هو نيل مصر وفي كتاب الجمهرة لابن دريد
والعرب تسمي الماء الملح والعذب بحرا اذا كثر وفي التنزيل مرج

البحرين يلتقيان يعني الملح والعذب وفي كتاب الغريب لابن قتيبه سئل ابن عباس
عن الوضوء مما في البحر فقال هما البحران لا تبالي بما توضأت والله اعلم
وكذا ذكره الاحدابي في كتاب الكفايه التي قرانها على علامه وفقه شيخ
مشايخ البلاد ابي حيان عن ظهر قلب في مجلس واحد واخبرني بها عن
الشيخ الصالح المقرئ رسيد الدين عبد النصير بن علي الهمداني وغيره
عن ابي الفضل جعفر بن ابي البركات وابا بالي بها جميعا عنه من اصحاب جعفر
عن ابي الصالح رضوان بن مخلوف عن ابي الحسن علي بن الحسن بن حفص
الفرشي سماعا من والده وعن ابي محمد عبد الله بن المؤلف بها الى اسحق
ابرهيم بن اسمعيل بن احمد بن عبد الله الطرابلسي كلاهما عن مولفها
ابي اسحق قال والبحر الماء الكثير المتسع عذبا كان او ملحا واما سمي
بحرا لكثره مايه ومن اسمايه اليم والزاما والمهرقان وحمار
والقاموس وسطه وغواربه امواجه والحال طينه وثراه
والعبر ساحل البحر وهو الشط والشاطي والسيف والصفة
والضفه والجد والجدة والعنقة ويقال ماء زعرب وما
ثلبدم وماء خضرم اذا كان كثيرا منتسعا وفي الغريب للمصنف
والبلائق الماء الكثير وفي كتاب الالفاظ لابن السكيت ماء سعثر
وسعثر وطبش وطبشل وربث وجوار على فعال اى كثير
وفي كتاب سيف اللسان للحميري ولا يقولون بحرا الا لماء كان ملحا
خاصه والبحر يقع على الملح والعذب انتهى كلامه وفيه نظر من حيث
عيبه على من يقول ذلك من الناس ولا عيب عليهم لما اسلفنا ٥
من قول جماعه من اهل العلم باللغه والله اعلم واما السائل
فزعم الشمعاني انه العركي قال وهو اسم يشبه النسبه والله
اعلم انتهى وفيه نظر من حيث جعله اسما وليس كذلك بل لغه لمن
كان صيادا وقد سبق بيان ذلك في الكتاب الموسوم برفع الارتياب

في الكلام على اللباب وملخصه ما ذكره المزاز وغيره والمعوّل الصيّادون
والواحد عَرَكي قال زهير

يغشى الحذاء بارعَثّ الكتيب كما يغشى السفاين موج اللجة العَرِك

وكتب المصطفى صلى الله عليه وسلم لقوم من اليهود ان عليكم ربع ما اخرجت نخلكم وربع ما صادت عروكم ويزيد ذلك وضوحا قول البغوي قال اسمه عَبْد كما اسلفناه واختلف في الوضوء من ما البحر فكره الوضوء منه جماعة منهم ابو هريرة وعبد الله ابن عمر وابو العالية فما ذكره ابن ابي شيبة في المصنف وفي الاشراف عن ابن المسيب اذا لقيت الله تقوض منه وقد انعقد الاجماع على جواز الوضوء منه فما حكاه ابن عبد البر وانما كره الوضوء منه من كرهه لما روي في بعض الاحاديث من ان الله تعالى تسقط فيه الكواكب يوم القيامة ويصير نارا وفي حديث يعلى بن نايخ محمد بن اسمعيل مرفوعا البحر من جهنم احاط بهم سرادقها والله لا ادخله حتى اعرض على الله تعالى وكنت لما سمع بهذا الحديث فلما سافرت الى الشام سنة تسع وسبع مايه في شوال نزلنا منزله العرش على شاطئ البحر يوم الثلثا تاسعه وجب علي غسل فلما اردت ان اغتسل من البحر وجدت ناسا كثيرا مختفين بالشاطئ فبقينا ستصوا فمنعت وقت القابله فرايت في منامي كاني واقف على جمرا لهيه الكير اذا وقد عليه فجعلت افكر فيه فسمعت قايلا يقول هذا البحر الملح صيّره الله نارا يوم القيامة فلا تقربه فاستيقظت فزعا ولم اقربه ولا ماءه فلما قدمنا من الشام ومرت علينا اعوام رايت هذا الحديث في كتب المسانيد فحمدت الله تعالى الذي وفاني شره

وصح رواية الرجل يستعين على وضوءه فيصب عليه

حدثنا همام

حدثنا هشام بن عمار ثنا عيسى بن يونس ثنا الاعمش عن مسلم بن صبيح عن مسروق عن المغيرة بن شعبة قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم لبعض حاجته فلما رجع تلقيته بالاداوة فصببت عليه فغسل يديه ثم غسل وجهه ثم ذهب يغسل ذراعيه فضاقت الجبة فاخرجهما من تحت الجبة فغسلهما ومسح على جبته ثم صلى هذا حديث خرجه الشيخان في صحيحيهما حدثنا محمد بن يحيى ثنا الهيثم بن جميل ثنا شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ قالت اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بماء فقال اسكبي فسكبت فغسل وجهه وذراعيه واخذ ماحك وامسح به راسه مقدمه ومؤخره وغسل قدميه تابعنا هنادا حديث قال فيه ابو عيسى حين يخرجه هذا حديث حسن وحديث ابن عاصم من هذا واجود اسنادا وفي موضع اخر قال وحديث الربيع حديث حسن صحيح يعني بذلك نفس حديثها في الوضوء يدل على ذلك قوله حديث الربيع ولم يقل هذا حديث صحيح كعادته وسبب ذلك الاختلاف في حال ابن عقيل هو حسب المتابعات والشواهد صحيح ومع تعذر ذلك حسن ولما ذكره الحاكم في المستدرك قال الربيع هذا ابن عقيل وهو مستقيم الحديث متقدم في الشرف والله اعلم حدثنا بشر بن ادم ثنا زيد بن الحباب حدثني الوليد بن عقبة حدثه بن ثنا حدثه الازدي عن صفوان بن عسال قال صببت على النبي صلى الله عليه وسلم الماء في السفر والحضر في الوضوء هذا حديث اسناده صحيح على شرط ابي حاتم البستي ابو سعد راوية الوليد وحدثه اما حدثه فان عبد الغني لم يذكر جمله واسندركه عليه الحافظ الذي ولم يعرف بحاله مع كثرة نظره ونقله في كتاب الثقات لابن حبان حدثنا كردوس بن ابي عبد الله الواسطي ثنا عبد الكريم ابن روح حوى روح بن عنبسة بن سعيد عن حدثة امراته ام عباش فكانت امه لرقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كنت

أوضئ رسول الله صلى الله عليه وسلم انا قائمة" وهو قاعد
هذا حديث معلل بامور الاول عبد الكريم بن روح فانه ممن قال
فيه ابن روح ابي حاتم رآه عمرو بن رافع وقال دخلت عليه بالبصره
ولم اسمع منه وهو مجهول ويقال انه متروك الحديث سمعت
ابي يقول ذلك وقال فيه الدارقطني ضعيف وقال ابن حبان يخطئ ويخالف
لما ذكره في الثقات الثاني جهاله حال روح بن غنيمه وغنيمه فاني
لم اجد له ذكرا في شئ من كتب الائمه النجادي وابن ابي حاتم وابن سعد
وابن حبان والساجي والنسائي وغيرهم وانما ذكره من ذكره من
المتاخرين بناء في هذا الاسناد لم يزد والله اعلم وذلك عنسه ايضا
لم اجده في الكتب المذكوره ولم يزد من ذكره على ما في نفس الاسناد
أخبرنا شيخنا [illegible] في الاناء
أن يغمسها حدثنا عبد الرحمن بن ابرهيم الدمشقي
ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي حدثني الزهري عن سعيد بن المسيب
وابي سلمه بن عبد الرحمن ايضا حدثاه عن ابي هريره انه كان يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ احدكم من الليل
فلا يدخل يده في الاناء حتى يفرغ عليها مرتين او ثلثا فان احدكم
لا يدري اين باتت يده هذا حديث خرجه الترمذي وقال فيه حسن
صحيح وفيما قاله نظر وذلك انه رواه عن ابي الوليد احمد بن عبد الرحمن
ابن بكار البشري الدمشقي البغدادي عن الوليد بن مسلم ولم يسمع
منه فيما ذكره الحافظ ابو بكر الخطيب في تاريخه قال قرات في كتاب
علي بن احمد بن ابي الفوارس اخبرنا ابو الحسن الباغندي قال سمعت ابا عبد الله
يعني اسمعيل بن عبد الله الشكوي يقول كان لم يسمع الوليد
من الوليد بن مسلم شيئا قط ولم اره عند الوليد قط وقد اقمت تسع
سنين والوليد حي ما رايته قط فعلى هذا يكون حديثه المذكور عنده
منقطعا

منقطعا ويكون حديث الباب اصح اسنادا منه لسلامته من هذه
الوصمه ولتصريح كل منهم بسماعه من الاخر وهو في الصحيح بلفظ
حتى يغسلها ثلثا وفي لفظ للبخاري اذا استيقظ احدكم من نومه
وفي لفظ عند مسلم فليفرغ على يده ثلث مرات وفي لفظ اذا كان
احدكم نايما ثم استيقظ فاراد الوضوء فلا يضع يده في الاناء حتى يصب
على يده فانه لا يدري اين باتت يده وعند ابي داود اذا قام احدكم من الليل
فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلث مرات وعند البخاري فلا
يغمس يده في الوضوء وعند الدارقطني في اناءه او في وضوءه وفي
رواية ابن ثابت تطوف يده وفي الاوسط عن هشام بن عمرو
عن ابي الزناد عن الاعرج بزياده وسمي قبل ان يدخلها وقال لم يروه
عن هشام الا عبد الله بن محمد بن علي بن عمرو تفرد به ابرهيم بن
المنذر الحزامي قال احمد ممن رواه عن ابي الزناد وسمي الاهشام
ولفظ ابن وهب في جامعه حتى يغسل يده او يفرغ فيها فانه لا يدري
اين باتت يده وفي علل الدارقطني فليفرغ على يده ثلاث غرفات
حيث باتت يده وفي علل الدارقطني فليفرغ على يده ثلاث غرفات
مع لفظ ثم ليفرغ بيمينه من اناءه وعند البيهقي اين باتت يده منه
وقال قوله منه تفرد بها محمد بن الوليد البشري وفيما قاله نظر لما
ذكره ابن منده عن عبد الله بن سبق من روايه خلف الحداد عنه قال
فانه لا يدري اين باتت يده منه قال وكذلك رواه محمد بن الوليد
عن عبد الصمد وروه محمد بن يحيى عن عبد الصمد بن عبد الوارث عن شعبه
عن الحذاء عن ابن سقوه عن ابي هريره وقال فيه فانه لا يدري اين
باتت يده منه وقال ما اراهما محفوظين بهذه الزياده الا ان
رواه هذه الزياده ثقات معتدلون ونحوه قاله الدارقطني
فهذا كما ترى غير البشري رواه كذلك وانه ورواه الحسن
عن ابي هريره عند ابن عدي فان غمس يده قبل ان يغسلها فليرق
ذلك الماء وفي كتاب الكبير حتى يصب عليها صبه او صبتين

وفى روايه على ما بانت يده وفى المصنف لابن ابى شيبه كان اصحاب
عبد الله اذا ذكر عندهم حديث ابى هريره قالوا كيف يصنع ابو
هريره بالمهراس الذى فى المدينه ورواه عن ابى هريره
من غير ذكر العدد جماعه منهم همام وعبد الرحمن بن يعمر
وثابت مولى عبد الرحمن بن زيد وعمار بن ابى عمار وابن سمرين
قال ابو عمر وبقى العدد جماعه منهم جابر بن عبد الله الصحابى
وابن المسيب وابو سلمه وعبد الله بن شقيق وابو صالح وابو
رزين وابو مريم الانصارى انتهى وفيما قاله نظر لما ذكره ابو نعيم فى
مستخرجه ان المقدمى روى عن زياد بن ثابت ذكر العدد
حدثنا حرمله بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب اخبرنى ابن لهيعة
ابن اسمعيل عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ احدكم من نومه
فلا يدخل يده فى الاناء حتى يغسلها هذا حديث اسناده
صحيح على رسم مسلم لتفرده جابر بن اسمعيل الحضرمى ابى عباد
البصرى فى كتاب العلل لابى عيسى يقوله وذكر انه ذكر عن سفين
ان وكيع ثنا عبد الله بن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه
مرفوعا اذا قمت من منامك فلا تضع يدك فى الاناء حتى تفرغ عليها
ثلاث مرات وقال سالت محمدا عن هذا الحديث فقال وهم فيه
انما روى ابن وهب هذا عن جابر بن اسمعيل عن عقيل عن ابن شهاب
عن سالم عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم ولما ذكره ابو الحسن
البغدادى فى سننه من حديث ابن اخى ابن وهب عن عمه عنها بلفظ
حتى يغسلها ثلاث مرات فانه لا يدرى اين باتت يده او اين طافت
يده فقال له رجل ارايت ان كان حوضا لحصيه ابن عمر وقال
اخبرك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول ان كان
خرصا قال اسناد حسن ونحوه قاله ابو بكر البيهقى حدثنا

اسمعيل

اسمعيل عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه عن النبى صلى الله عليه
وسلم ولما ذكره ابو الحسن البغدادى فى سننه من حديث ابن وهب عن عمه عنها بلفظ
حتى يغسلها ثلاث مرات فانه لا يدرى اين باتت يده او اين طافت يده فقال له رجل
ارايت ان كان حوضا قال اسناد حسن ونحوه قاله ابو بكر البيهقى حدثنا اسمعيل بن نوبه
ثنا زياد بن عبد الله البكائى عن عبد الله بن سليمان عن ابى الزبير عن جابر
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم فاراد ان يتوضا
فلا يدخل يده فى وضوئه حتى يغسلها فانه لا يدرى اين باتت يده ولا على
ما وضعها هذا حديث قال فيه الدارقطنى لما رواه من حديث
محمد بن نوح عن زياد اسناد حسن وفى قول ابى القاسم فى
الاوسط لم يروه عن عبد الملك الا زياد تفرد به موسى بن يحيى
المروزى ولا يروى عن جابر الا بهذا الاسناد نظر لما تقدم عند ابن ماجه
والدارقطنى من عدم تفرد موسى به حدثنا ابو بكر بن ابى شيبه
ثنا ابو بكر بن عياش عن ابى اسحق عن الحرث قال دعا على عليه السلام بماء
فغسل يديه قبل ان يدخلهما الاناء ثم قال هكذا رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم صنع هذا حديث جمع ضعفا وانقطاعا
الاول الحرث بن عبد الله ابو زهير الاعور الهمدانى الحارثى الكوفى
ويقال الحرث بن عبيد قال ابو بكر بن عياش لم يكن الحرث ارضاهم
كان غيره ارضى منه وكانوا يقولون انه صاحب كتب وكان ابن مهدى
قد ترك حديثه وقال ابن ابى خيثمه سمعت ابى يقول هو كذاب وقال
بدار اخذ يحيى وعبد الرحمن العلم من يدى قرنا على نحو اربعين حديثا
من حديث الحرث عن على وقال الشعبى ثنا الحرث واشهد انه احد
الكذابين وقال ابو اسحق الشبيعى زعم الحرث الاعور وكان كذابا وقال
ابو زرعه لا يصح حديثه وقال ابو حاتم ليس بقوى ولا يصح
حديثه وقال ابو حمزه الزيات سمع منى الهمدانى من الحرث

شيا فانكره فقال افعدي اخرج الك فدخل مترّ واشتمل على سيفه واحسّ
المحرث بالشر فذهب وقال ابن المديني الحرث كذاب وقال ابو احمد
ابن عدي وعامة اصحابها يرويه عنهم يعني عليا وابن مسعود غير محفوظ
وقال ابو بكر بن داود كان الحرث يحوك يتلمن حوت بطن من همدان
وفي كتاب الدوري عن ابن معين بن همون انه ليس من همدان ان يقولون
الله من الابنا وقال النسائي ليس بالقوي وقال ابو اسحق الحسين البغدادي ضعيف
وذكر ابن الجنيد حماعه ضعفا ثم قال واضعف القوم للحرث
عن علي وقال ابن سعد كان له راي سوء وهو ضعيف في راية يوم
بايكوفه ابا مر عبد الله بن الزبير الثاني انقطاع ما بين ابي اسحق والحرث
وبين الحرث وعلي فان ابن عمر قال لم يسمع السبيعي من الحرث
الا اربعة احاديث وانما اخذ حديثه من صحيفه وفي تاريخ السعدي
ثلثة احاديث وقال ابن المديني في كتاب العلل الصغير الذي قراته على
المسند العمراني للحسن بن الصلاح عن ابن وداح عن السلفي ا
ابو الحسن علي بن المشرف الانماطي من اصل سماعه وابو الحسن
علي بن الحسين بن عمر القراللوصلي بمصر قالا ا ابو اسحق ابرهيم بن
سعيد الحافظ بمصر ا ابو محمد عبد الرحمن بن عمر بن سعيد المعروف
بابن النحاس المعدّل قراءة عليه بمصر في المحرم سنه سبع واربع مايه
ا ابو محمد دعلج بن احمد بن عبد الرحمن السجزي قدم علينا سنه
سبع وثلثين وثلثمه ا ابو الحسن محمد بن احمد بن البراني سنه الاول
سنه ثمان وثلثين ومايتين قال ا ابو الحسن علي بن عبد الله بن جعفر
ابن نجيح السعدي المعروف بابن المديني سمع ابو اسحق من الحرث
اربعة احاديث ثم قال وانما علمت الحرث روى عن علي حديثين
يحلف به في احدهما وذلك في العلل الكبير ذلك عن سعيد
ابن المحاج قال وكان ابن سيرين يرى ان عامة ما روي عن علي باطل
قرات على الامام العمراني العباس احمد بن محمد بن علي بن سماع
الهاشمي

الهاشمي اخبركم ابو محمد عبد الوهاب المري اجازة ا ابو الطاهر الخزري
قراءة عليه وانا اسمع ا الشيخ ابو الحسين المبارك بن عبد الجبار الصيرفي
من اصله ا ابو محمد الحسن بن علي بن محمد الجوهري بقراءة مسعود بن ناصر
السجزي ا ابو عمر محمد بن العباس ابن حيّويه فما اذن لي ا ابو الطيب
محمد بن القسم بن جعفر الكوكبي ا ابو اسحق ابرهيم بن عبد الله بن الجنيد
قال الحرث الاعور احاديثه عن علي بن ابي طالب اخذها من كتاب
وقد وقع لنا معنى حديث علي هذا من طريق صحيحه ذكرها ابو داود
من حديث عبد خير عن علي اخذ بيمينه فالها على يده اليسرى ثم
غسل كفيه ثم اخذ بيده اليمنى الاناء فافرغ على يده اليسرى ثم غسل
كفيه فعله ثلث مرات وفي اخره من سره ان يعلم وضوء رسول الله
صلى الله عليه وسلم فهو هذا وسيأتي طرف منه في موضعه ان شاء الله
فذر ذلك وساه وفي الباب حديث اخر عن عايشه ذكره ابن وهب في
جامعه قال اخبرني ابن ابي ذيب عمن سمع ابا سلمه بن عبد الرحمن بن عوف
يقول حدثتني عايشه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله نحو
حديث ابي هريرة قال الا انه قال فليغرف على يده ثلث غرف قبل
ان يدخلها في وضوء ذهب عامة اهل العلم الى ان ذلك على الاستحباب
ولو ان يغمس يده في الاناء قبل غسلها فان الماء طاهر ما لم يتيقن
نجاسة يده وذهب داود والطبري الى ايجاب ذلك وان الماء نجس به
ان لم تكن اليد مغسولة وفرق احمد وبعض الظاهرية بين يوم النهار
والليل لان الحديث جاء في نوم الليل وكان الانسان لا ينكشف لنوم
النهار وينكشف لليل غالبا والى ذلك ذهب الحسن البصري واسحق حيث قال
الحسن ما راسته فيما حكاه ابن المنذر وفي تاريخ ابي زرعه عنه وساله
عن التسمية على الوضوء فقال فيها احاديث ليست بذاك باب الدين
امنوا اذا قمتم الى الصلاه فاغسلوا الايه فلا اوجب عليه وفيه

دليل على ان القليل اذا وقعت عليه النجاسة وان قلت غيرت حكمه

باب ما جاء في التسمية في الوضوء

حدثنا ابو كريب محمد بن العلا نا زيد بن الحباب ح وثنا محمد بن بشار نا ابو عامر العقدي ح وثنا احمد بن منيع نا ابو احمد الزبيري قالوا نا كثير بن زيد عن رُبيح بن عبد الرحمن بن ابي سعيد عن ابيه عن ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه هذا حديث ذكره الحاكم في مستدركه مستشهدا به وذكر عن احمد انه احسن شيء روي في هذا الباب وانما ذكره الدوري عن احمد قال لم يصححه وقال ليس فيه شيء ثبت وفي موضع آخر الى زرعة الدمشقي عنه وساله عن التسمية على الوضوء فقال فيها احاديث ليست بذاك قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا الآية فلا اوجبه عليه وقال الاثرم سمعت ابا عبد الله يسأل عن الرجل يتوضأ ولم يسم قال ليس عليه وهذا حديث ثبت واحسنها حديث كثير بن زيد وفي كتاب العلل للخلال ذكر ابو عبد الله رجحانها فقال ليس بمعروف وفي مسائل ابي عمر حفاب بن بشر الوراق للامام احمد وسالته عن قول النبي صلى الله عليه وسلم لا وضوء لمن لم يسم الله فقال ليس الخبر بصحيح روى عن رجل ليس بالمشهور واسمه رُبيح وهذا لا يثبت فضعف كلامه الاول لانه حسنه على علاته ولما ذكره البزار في كتاب السنن من تصنيفه الذي رويناه عن جماعة من شيوخنا عن مكي من اصحاب ابي طاهر عنه نا ابو الفتح احمد بن محمد بن سعيد الحداد سماعا نا ابو الفتح عبد الغفار بن ابرهيم نا ابو الفتح محمد ابن حبان عنه قال لا نعلمه عن ابي سعيد الا بهذا الاسناد وقد روى عنه جماعة من اهل العلم فاحتملوا حديثه ورُبيح روى عنه فليح والدراوردي

وكثير

وكثير بن عبد الله بن عمرو كثير بن زيد تابع على هذا الحديث عن ابي سعيد ولما ذكره في مسنده قال لا نعلمه يروى عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم الا بهذا الاسناد وكثير صالح للحديث قد روى عنه سليمان ابن بلال وعبد العزيز بن ابي حازم والدراوردي وسفين بن حمزة وابو احمد وابو عامر وزيد بن الحباب واما قول ابن عدي لم يروه عن رُبيح غير كثير ولا عن كثير غير زيد فليس لشيء لما تقدم من عند ابن ماجه وكلام البزار زيد ورعى رجح كثير واعقال ذكر رُبيح واحمد قد تقدم كلامه فيه وقال فيه البخاري منكر الحديث ذكره عنه الترمذي في كتاب العلل الكبير عند اعلاله هذا الحديث وخالف ذلك ابن حبان فذكره له في كتاب الثقات وقال ابو زرعة فيه شيخ وقال ابن عدي ارجو انه لا باس به وكثير ابن زيد ونعم ابن عمار وابن معين في روايه وقال ابو حاتم صالح وقال ابن سعد كان كثير الحديث وخرج ابن خزيمة له حديثا في صحيحه فعلى هذا يكون حديثا حسنا باعتبار سنده وما يشد من الشواهد والله اعلم ورواه الحافظ عبد الرحمن بن مندة في كتاب الوضوء من تصنيفه عن عمر بن احمد بن عمر الصفار نا الطبراني نا الحضرمي نا الحكابي نا قيس بن الربيع عن ابي هاشم عن قيس بن عباد عن ابي سعيد عن النبي عليه السلام قال من قال اذا توضأ بسم الله واذا فرغ قال سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت الحديث وسياتي بعد ان شاء الله تعالى

حدثنا الحسن بن علي الخلال نا يزيد بن هرون نا يزيد بن عياض ابو تمالة عن رباح بن عبد الرحمن بن ابي سفيان انه سمع جدته بنت سعيد بن زيد تحدث انها سمعت اباها سعيد بن زيد يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه هذا حديث اختلف في تحسينه

وتضعيفه فممن حسنه ابو عبد الله البخاري بقوله فيما حكاه عنه ابو عيسى هو
احسن شئ في هذا الباب عندي وما ذكره البزار قال وحديث ابن حرملة
رواه جماعة ثقات وابو ثقال مشهور ورباح وجدته لا نعلم
روى الا هذا الحديث وما سئل عنه ابو الحسن البغدادي قال رواه
عبد الرحمن بن حرملة عن ثقال واختلف عنه وهيب وبشر ومن
تابعهما وذكره الحافظ ضياء الدين المقدسي في الاحاديث المختاره من
طريق عفان عن وهيب بزياده ولا يؤمن بالله ولا يؤمن لي ولا يؤمن
لي مرة بعب الانصار وما ذكره ابن ابي حاتم في كتاب العلل قال ذكرته
لابي وابي زرعه فقالا ليس عندنا بذاك الصحيح ابو ثقال مجهول وابو
رباح مجهول وما ذكره ابن القطان قال كان يعني عبد الحق اعتمد
قول البخاري فقد توهم انه حسن وليس كذلك وما هو الا ضعيف
جدا لان في اسناده ثلاثه مجاهيل الاحوال او هم جده رباح فانها
لا تعرف بغير هذا ولا يعرف لها اسم ولا حال وغاية ما نعرفنا به انها
ابنه لسعيد الثاني رباح فهو مجهول الحال كذلك ولم يعرف ابن ابي
حاتم من حاله باكثر مما اخذ من هذا الاسناد الثالث ابو ثقال
مجهول كذلك وهو اشهرهم لرواية جماعه عنه منهم ابن حرملة
وسليمان بن بلال وصدقه مولى الزبير والدراوردي والحسن بن
ابي جعفر وعبد الله بن عبد العزيز قاله ابو حاتم وفيما قاله نظر من
وجوه الاول ما ذكره من جهاله حال ابي ثقال وليست كذلك
فانه مما قال فيه البخاري في حديثه نظر والبخاري اذا قال ذلك
يكون غير محتمل عنده وقد اسلفنا فيه ذكر من حسن حديثه وما دام
الامر محتسن حاله وستاتي كلام ابن حبان فيه الثاني ابنه
سعيد بزيد اسمها اسما سماها بذلك النسائي في كتاب السنن
الكبير وقوله انها مجهوله الحال ليست كذلك بل معروفه ذكرها ابن حبان

في كتاب الثقات وقال لا ادري ما اسمها روى عنها رباح بن عبد الرحمن
الا اني لست بالمعتمد على ما انفرد به ابو ثقال مما مه المرى الثالث قوله
في رباح انه مجهول الحال ليس كذلك فانه ممن ذكره ابن حبان في كتاب
الثقات انتهى قال المقدسي وروى عنه حلبه عمر منسوب والحكم
ابن القسم الاوسي فعلى هذا لو لا ان ابا ثقال في السند لكان الحديث صحيحا
على رسم ابن حبان ولكان قول القسم بن سلام في كتاب الطهور اقرب
الى الصواب وذلك انه لما ذكره وذكر حديثه ابي سعيد قال فقد دل
بهذا اهل الحديث بطعن واسنا دهما لكان المراد المجهوله في الاول
ولما في الاخر ذكر الرجل الذي يروى عنه ليس بمعلوم فان كانا مجهولين فاما
يوجبان على ما ذكر الله تعالى عند الطهور من الفضله والثواب
حدثنا ابو كريب وعبد الرحمن بن ابرهيم قالا نا ابن ابي فديك
نا محمد بن موسى بن ابي عبد الله عن يعقوب بن سلمه الليثي عن ابيه
عن ابي هريره قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلاه لمن لا وضوء له
ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه هذا حديث اختلف فيه فمنهم
من اعله ومنهم من صححه فما للعلل فالبخاري لما سأله عنه الترمذي
فقال محمد بن موسى المخزومي لا باس به سمع من ابيه ولا يعرف لابيه سماع من ابي
ابن سلمه مدني لا تعرف له سماع من ابيه ولا يعرف لابيه سماع من ابي
هريره والعجب من المنذري في ابرازه كلام البخاري هذا ثم قال
وهذا الحديث امثل الاحاديث الوارده اسنادا وقد اسلفنا ذكر
احاديث مثله حسنه الاسناد لا تقاس بهذا واما المصحح
فالحاكم لما ذكره في مستدركه من حديث قتيبه بن سعيد نا محمد بن موسى
نا يعقوب بن ابي سلمه عن ابيه عن ابي هريره ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال الحديث ثم قال رواه ابن ابي فديك عن محمد بن موسى المخزومي
اخبرناه ابو الحسن احمد بن محمد بن عبد وس نا عثمان بن سعيد نا احمد بن صالح

نا ابن ابی ذئب قال وهذا حدیث صحیح الاسناد وقد اخرج مسلم یعقوب
ابن ابی سلمه الماجشون واسم ابی سلمه دینار ولم یخرجا ه انتهی کلامه
وعلیه فیه ماخذ الاول حکمه علیه بالصحة وهو علیها لامرین الاول
ما ذکره البخاری الثانی جهاله حال یعقوب واسه سلمه فانی لم ار احدا
تعرض لذکرحالهما واما ما ذکره ابن سرور فی باب سلمه من قوله روی عنه
ابنه یعقوب نا محمد بن موسی الفطرکی وابو عقیل یحیی بن المتوکل وفوهم
منه ذکره فی باب یعقوب علی الصواب ولو کان کما قاله صحیحا لخرج سلمه
وجهاله العین بروایة جماعة عنه ولیس کذلک وانما تبع عبد الغنی فی
ذلک ابن ابی حاتم حیث قال سلمه اللیثی روی عن ابی هریرة روی عنه
ابنه یعقوب روی عنه محمد بن موسی وابو عقیل فاعتقد ان الضمیر
فی محمد بن موسی عائد علی سلمه وانما هو یرجع الی یعقوب یفهم ذلک
من قوله روی مرة علی ان هذا لا یبعد فیه من تعسف اذ الاصطلاح غیره
واما البخاری فذکره فی الکبیر علی الصواب وتبعه علی ذلک غیر واحد
من المتاخرین الثالث قوله یعقوب بن ابی سلمه ولیس صحیحا اذ لو کان
ابن ابی سلمه لکان صحیحا کما زعم ولکنه لیس به قال الترمذی ولم یقل احد
ما قاله غیره بغیر متابع له علیه وممن رواه کذلک ابن ماجه
الترمذی فی العلل وابو داود والدارقطنی والامام احمد بن حنبل
والطبرانی فی المعجم الکبیر وفی الاوسط وقال لم یروه عن یعقوب الا
الفطری وغیرهم ویشبه ان یکون وقع ذلک منه لاعتماده علی
حفظه فان یعقوب بن ابی سلمه الماجشون اجول علی الزهری من یعقوب
ابن سلمه فانتقل ذهنه من هذا الی هذا واکده ذکر اخیه والله تعالی اعلم
الرابع لو سلم له قوله ابنه ابن سلمه لکان یحتاج الی معرفة حال ابنه
دینار وهی غیر معروفة بل لم یذکره فی الرواة احد من اصحاب التاریخ
فیما اعلم ورواه ایوب بن النجار عن یحیی بن ابی کثیر عن ابی سلمه عن ابی هریرة
مرفوعا

مرفوعا بلفظ ما توضا من لم یذکر اسم الله علیه ذکره الدارقطنی فی الاول
من فوائده رواه ابن معروف عنه ولما ذکره الحافظ ابو بکر فی سننه قال
وهذا الحدیث لا یعرف من حدیث یحیی عن ابی سلمه الا من هذا الوجه
وکان ابن النجار یقول لم اسمع من یحیی الا حدیثا واحدا النهی ادم وموسی
ذکره ابن معین فحدیثه علی هذا لا یکون منقطعا وروی من حدیث
ابرهیم بن المنذر نا عبد الله بن محمد بن هشام نا معروف عن ابی الزناد
عن الاعرج عن ابی هریرة نحوه قال ابو نعیم الوابل هذا حدیث غریب من حدیث
هشام عن ابی الزناد وهو من المنیع وفی کتاب ابی الحسن من حدیث
مجاهد عن ابی هریرة نحوه وفیه جماعة مجاهیل ورواه ابو القسم
فی الاصغر من حدیث علی بن ثابت عن محمد عنه به وفیه اذا توضات فقل
بسم الله والحمد لله فان حفظتک لا تسبح تکتب لک حسنات
حتی تحدث من ذلک الوضوء وقال لم یروه عن علی بن ثابت اخی عروة
ابن ثابت الا ابرهیم بن محمد البصری تفرد به عمرو بن ابی سلمه وفی کتاب
الشیرازی من حدیث الحسین بن علوان من سمی علی وضوء لم یزل کاتبا
یکتب له الحسنات حتی یحدث من ذلک الوضوء حدثنا عبد الرحمن
ابن ابرهیم نا ابن ابی فدیک عن عبد الرحمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدی
عن ابیه عن جده عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لا صلاة لمن لا وضوء له
ولا وضوء لمن لم یذکر اسم الله علیه ولا صلاة لمن لم یصل علی النبی صلی الله
علیه وسلم ولا صلاة لمن لا یحب الانصار هذا حدیث خرجه الحاکم
فی مستدرکه وقال لم یخرج علی شرطهما واسناده ضعیف لضعف
روایة عبد المهیمن فانه ممن قال فیه البخاری منکر الحدیث وقال الدارقطنی
وابن عدی ضعیف الحدیث وقال النسائی متروک الحدیث وقال ابن حبان
لما فحش الوهم فی روایته بطل الاحتجاج به وقال الدارقطنی لیس بالقوی
وقال النسائی منکر الحدیث وقال الخربی فی کتاب العلل عنه او عن ابیه

واما حديث عايشه مرفوعا لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله فان الحربي ذكره في
كتاب الغسل از اسحق بن راهويه عمل مختصر سنن مجاهد به علي بن المديني احمد
ابن حنبل فاول حديث فيه حديث حارثه عن عمرو عن عايشه ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال الحديث قال فرمى احمد بالكتاب من يده وقال
هذا ابن عمر ابنا اخبارا صحيحا في الباب هذا اصعف حديث في الباب
حديث رباح وحديث سعيد بن زيد اصح من هذا وهذا ان البزار لما
ذكره في مسنده ضعفه بحارثه وقال قد حدث عنه جماعه وعنده
احاديث لم يتابع عليها وكما قال في ذلك فليس بالقوي الاسناد وان
ليس هذه الاسانيد ولفظ الدارقطني اذا مس طهورا يسمي الله
تعالى وفي لفظ اذا قام الى الوضوء يسمي الله تعالى واما قول
الترمذي وفي الباب عن انس فيشبه ان يريد بذلك الحديث الذي اخرجه
الامام ابو اسحق بن الخيمي بقراءتي عليه اخبركم الحافظ البكري اجازه
ان لم يكن سماعا قال ابو روح الهروي قراءه عليه قال ابو القاسم زاهر
السحامي قراءه عليه قال ابو سعد محمد بن عبد الرحمن الخبروذي قال
ابو طاهر محمد بن الفضل بن محمد بن اسحق بن خزيمه قال حدثني الامام ابو بكر
محمد بن اسحق بن خزيمه في كتابه الصحيح نا محمد بن يحيى وعبد الرحمن
ابن بشر بن الحكم قالا حدثنا عبد الرزاق نا معمر عن ثابت وقتاده
عن انس قال نظر بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
وضوءا فلم يجدوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل هنا ما
فرايت النبي صلى الله عليه وسلم وضع يده في الاناء الذي فيه الماء قال
توضؤا بسم الله فرايت الماء يفور من بين اصابعه والقوم يتوضون
حتى توضوا عن اخرهم قال ثابت قلت لانس كم تراهم كانوا قال نحوا
من سبعين واخرجه البخاري ايضا واصله متفق عليه وفي الباب
مما لم يذكره الترمذي حديث جابر وفيه طول وفي اخره فقمت الاوضوا

الاوضوء وفيه قال حدثنا جابر فصب علي وقل بسم الله فصببت عليه
وقلت بسم الله رواه مسلم في صحيحه وهو اصرح من حديث انس
اذ لقايل ان يقول اراد بسم الله الاذن لا التسمية وفيه رد لقول
من زعم ليس في الباب حديث له اسناد جيد كما قدمناه وفي حديث
نذكر العنزي عن جابر عند احمد فوضع النبي كفه في الماء والقدح
ثم قال بسم الله ثم قال اسبغوا الوضوء وفي حديث سالم عن ابيه
عنه عند ايضا فوضع يده في تور من ماء بين يديه فجعل يفور من خلال
اصابعه كانها عيون ثم قال خذوا بسم الله حتى وسعنا وكفانا وروى
البخاري ومسلم هذا الحديث من رواية سالم عن جابر بغير ذكر التسمية
واسناد احمد فيه على رسم الصحيح وحديث ابي سبره ذكره ابن بشكوال
منبع في معجمه عن صلت بن مسعود الجحدري نا يحيى بن عبد الله بن بديل
ابن عبد الله بن ابي بس حدثني عيسى بن سبره عن ابيه عن جده ابي سبره
مرفوعا الحديث ولما رواه الطبراني في الاوسط قال لم يرو هذا
الحديث عن سبره الا بهذا الاسناد ويشبه ان يكون وهم لما
رواه ابن ابي عاصم في كتاب الاحاد والثاني عن الصلت يحيى بن عيسى
ابن سبره عن مولى لقريش عن ابيه عن جده زاد المولى وليس عنده والله اعلم
وفي حديث عبد الله بن مسعود مرفوعا وحديث حصين عن النبي صلى
الله عليه وسلم مقطوع ومعضل ذكره ابو بكر البيهقي في كتاب السنن
وضعفه وحديث علي بن ابي طالب ذكره ابو احمد بن عدي وضعفه وحديث
عبد الله بن عمر ذكره الدارقطني وضعفه بالداهري وحديث ابن سبره
لا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر الله وابو من لي من كعب
الانصاري ذكره ابو موسى وقال قال حمزه في اسناده نظر وحديث
ذكره ابن ابي شيبه فوقفه قال ثنا عبد المحسن المصري قراءه عليه الحدث
قال القاضي ابو القاسم عبد الصمد قال ابن ابي الفتح السلمي قال الشريف

الحسين بن محمد الخطيب انا ابو الحسين الصلتي نا طلحة بن عبد الله بن موسى
ابن اسحق نا جدي نا يحيى بن هشام نا الاعمش عن سفيان عنه وانا ابدأ
من هذا بدرجه قاضي القضاه كمال الدين بن محمد بن سليمان رحمه الله
تعالى قراه عليه وانا اسمع انا المسند ابو بكر محمد بن النقش قراه
عليه وانا اسمع انا ابو حفص البغدادي انا ابو القسم بن الحصين
انا ابو طالب محمد بن ابرهيم انا ابو بكر الشافعي نا محمد بن غالب نا
يحيى بن هاشم نا الاعمش عن ابي وائل عن عبد الله به واختلف
في وجوب التسميه عند الوضوء فاستحب كثير منهم ان يسمي وقال
قوم ان تركه عامدا فلا شيء عليه كذلك قال الشافعي وابو حنيفه
واحمد وقال اسحق اذا تركه ساهيا فلا شيء عليه واذا
تعمد ذلك اعاد قال ابن المنذر وعندي لا شيء عليه وقال
وسعه بن ابي عبد الرحمن تفسير لا وضوء لمن يذكر اسم الله عليه انه
الذي يتوضا ويغتسل ولا ينوي وضوا للصلاه ولا غسلا للجنابه
وقال ابو عبيد بن سلام وانا لا ادري لبشر ان يدع ذكر الله
تعالى عند طهوره واني ما تركته ساهيا حتى يمضي بعض وضوئه
فاعيده من اوله بالتسميه وهذا اختيار مني لنفسي اخذها
به واراه لمن قبل راي من غير ان اوجبه ولا افسد بتركه صلاه
من صلى ولا طهوره

باب التسمية في الوضوء

حدثنا هناد بن السري نا ابو الاحوص عن اشعث بن ابي
الشعثا عن ابيه عن مسروق عن عايشه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يحب التيمن في الطهور اذا تطهر وفي
ترجله اذا ارجل وفي انتعاله اذا انتعل هذا حديث
اتفقا على تخريجه حدثنا محمد بن يحيى نا ابو جعفر النفيلي نا زهير
ابن معويه عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريره قال رسول الله
صلى الله

صلى الله عليه وسلم اذا توضأ احدكم فليبدأ بميامنه هذا حديث
اسناده صحيح وخرج ابن خزيمه وابن حبان في صحيحهما قطعه منه
عن نصر بن علي نا عبد الصمد نا شعبه عن الاعمش به اذا لبس فليبدأ
بميامنه وفي موضع اخر اذا لبستم او توضاتم ورواها ايضا
الترمذي عن نصر وقال قد روى هذا غير واحد عن شعبه عن
الاعمش بهذا الاسناد ولم يذكروا فيه الا وسط اشار الى تفرد
زهير به عن الاعمش عن ابي هريره موقوفا ولا نعلم احدا رفعه
عن عبد الصمد عن شعبه وفي مسلم عن ابي هريره مرفوعا اذا اكل
احدكم فليبدأ باليمين وله شاهد في صحيح ابن حبان من حديث
ابن عمر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتغاط احدنا شيطانا
لشماله وفي كتاب الاشراف ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يحب التيمن ما استطاع وقد اجمعوا على انه لا اعاده على
من بدا بيساره في الوضوء قبل يمينه ودونيا عن علي وابن مسعود
انهما قالا فلا سالي بايهما بدات زاد الدارقطني ابا هريره

باب الاستنشاق

عن كف واحد

حدثنا عبد الله بن الجراح وابو بكر بن خلاد نا عبد العزيز
ابن محمد عن زيد بن اسلم عن عطا بن يسار عن ابن عباس ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم تمضمض واستنشق من غرفه واحده
هذا حديث خرجه ابن ماجه في موضعين اخرين وهو قطعه من حديث
طويل رواه البخاري في صحيحه والحاكم في مستدركه ولفظه
وجمع بين المضمضه والاستنشاق وقال صحيح على شرط مسلم
ولم يخرجاه بهذا اللفظ والحافظ ابو بكر في صحيحه وجوده
الامام احمد فيما حكاه الخلال وقد اخرجه ابو عيسى قال الحديث

ابن عباس احسن شئ فى هذا الباب واصح وروى رشد بن سعد وغيره
هذا الحديث عن الضحاك بن شرحبيل عن زيد بن اسلم عن امه عن عمر بن
الخطاب ان النبى صلى الله عليه وسلم توضا مرتين مرتين وليس هذا
بشئ والصحيح ما روى هشام بن سعد والثورى وعبد العزيز
ابن محمد عن زيد عن عطا ونحوه قاله ابو حاتم الرازى حين ساله ابنه
عن حديث رواه ابن لهيعه عن الضحاك هذا حدث ابو بكر بن ابى شيبه
نا سريج عن خلد بن علقمه عن عبد خير عن على ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم توضا فمضمض ثلثا واستنشق ثلثا من كف واحد
هذا حديث خرجه الحافظان ابو بكر بن خزيمه وابو حاتم البستى
فى صحيحهما من حديث خلد بن علقمه الهمدانى عن عبد خير
مطولا وقال فيه الترمذى حسن صحيح ولما ذكره البغوى فى شرح
السنه قال حديث عبد خير صحيح حسن اما بذلك العلامه ابو
الحسن بن موسى الحجاوى بقراءتى عليه فى شهور سنه احدى عشر وسبع مئه
جميع كتاب الطهاره منه والزكاه والحج ومناوله لبانى ذلك واخبرنى
انه سمع بعضه من لفظ شيخه شيخ الاسلام شمس الدين ذكى بن الحسن
ويقيه قراءه عليه وانا اسمع بقراءتى فى شهور سنه تسع وستين
وستمايه قال اخبرنى الفقيه رشيد الدين زاهد بن محمد بن احمد
ابن وكيع نا شيخ الاسلام عماد الدين ابو محمد عبد الرحمن بن
عبد الله المروروذى قال نا البغوى فذكره ورواه النساى فى مسند
على مطولا فملا فمه فمضمض واستنشق وتنزيه البسرى بفعل
هذا مرارا فى الحديث ثلث مرات وكذا ذكره احمد بن سنان القطان
فى مسنده ورواه شعبه فقال عن ملك بن عرفطه ووهم فى ذلك
ابو داود والنساى والدارقطنى والامام احمد ومسلم فى كتاب شرح
شعبه من تابعه والبزار وقال فذ رواه غير واحد عن خلد بن علقمه
ورواه

ورواه سفين موقوفا ولا نعلم احدا احسن له سياقا ولا اتم كلاما
من زايده ولما ذكره ابن ابى حاتم فى كتاب العلل عن ابى زرعه قال وهم
فيه شعبه انما اراد خلد بن علقمه ورواه سفين موقوفا لم يرفعه
وفى ذلك نظر لان الدارقطنى ذكر رواه الثورى هذا الحديث
مرفوعا ثم قال وخالف الجماعه الحجاج بن ارطاه فجعله عن خلد
عن عمه وذى مرو وهم فى ذلك والصواب قول من قال عبد خير
عن على انتهى وفى توهيم الجماعه شعبه وعصبهم الجنايه براسه نعف
لان من الاول لرواياته ذلك كرواه الجماعه سفين وشريك وابو
عوانه وابو الاشهب وغيرهم نص على ذلك ابو الحسن البغدادى الحافظ
متابعه ابى عوانه له على ذلك مطلقا من غير تقييد ابو داود فى روايه
ابن العبد والترمذى فى جامعه وابو حاتم كما اسلفناه والدارقطنى
وعن الامام احمد انه رجع عن ذلك لما قيل له ان شعبه وهم وقال ما يدريني انا سمعته وهو يخالفني فى اسمه فقلت لعله اعلم منى فاتبعته
وسمع ابو عبد الله عند هذا وقال خلد بن علقمه كوفى ثقه وحكى الدارقطنى
انه قال فيه ايضا خلد بن عرفطه وهو غريب ايضا وان خلد بن عرفطه
روى عنه ابن سفين عن جابر روى عنه واصل مولى ابى عيينه ذكره ابن حبان
فى كتاب الثقات وفى مسند الدارمى متابع له وهو حسن بن عبد المرادى
المذكور فى كتاب البستى حدثنا على بن محمد نا ابو الحسين العكلى
عن خلد بن عبد الله عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن عبد الله بن زيد الانصارى
قال انا نا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالنا وضوا فاتيته بماء
فمضمض واستنشق من كف واحد وانما ذكره خلد بن عبد الله وهو
ثقه هذا الحديث اصله فى الصحيحين وقال فيه ابو عيسى حسن غريب
وقد روى ملك وابن عيينه وغير واحد هذا الحديث عن عمرو ولم يذكروا
هذا الكلف للحرف من كف واحد وانما ذكره خلد بن عبد الله وهو ثقه

حافظ عند اهل الحديث انتهى كلامه وفيه نظر في موضعين الاول قوله عن ملك
وغيره لم يذكروا من ذكر واحد اذا اراد اللفظ فكذلك هو واذا اراد المعنى
فليس كذلك لان لفظ حديث ملك وغيره فمضمض واستنثر ثلث مرات
من غرفه واحدة وفي لفظ ثلث مرات من ثلث غرفات وفي روايه من
ثلث حفنات وفي روايه فمضمض واستنشق ثلثا بثلث غرفات من ماء
هذا كما ترى ملك وغيره ذكروا معنى ما ذكره حلد والله اعلم الثاني نحسبه
الحديث مع شهادته للمنفرد به بالحفظ والحافظ اذا تفرد بحديث عند
كان صحيحا لا سيما اذا عضده متابع وشاهد كهذا مع قطع النظر عمن صححه
قلت وذكر ابو عبيد في كتاب الطهور وجدنا الاثار عن النبي صلى الله عليه
وسلم متبينه فبعضها معناه انهما كانا بغرفة واحدة وفي بعضها جدد
لكل واحد منهما غرفه ففي هذا شاهد ان الامرين جميعا واسعان وانهما من
سنته وقد عمل العلماء بالرخصة منها

المبالغة في الاستنشاق والاستنثار

حدثنا احمد بن عبده انا حماد بن زيد عن منصور ح وثنا ابو بكر بن ابي
شيبه ثنا ابو الاحوص عن منصور عن هلال بن يساف عن سلمة
ابن قيس قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأت
فانثر واذا استجمرت فاوتر هذا حديث قال فيه ابو عيسى حسن صحيح
وذكره ابن خزيمة في صحيحه والزم الدارقطني الشيخين اخراجه ولما ذكره
ابو ذر الهروي في مستخرجه زاد الا وانما هن اربع الا تشركوا بالله
شيئا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق ولا تزنوا ولا تسرقوا وفي
لفظ اربع ما انا باشح بهن مني يوم سمعتهن وفي لفظ كان ذلك في حجة
الوداع واما النسائي والطبراني وغيرهما فجعلوهما حديثين ولفظ
ابن ابي حبيبه في نازحة الاوسط وابن قانع والطبراني اذا استنشقت
وقد وقع لنا هذا الحديث بعلو ثلاث درجات على طريق ابن ماجه

١١ المسند المعمر يحيى بن ابي محمد الدمشقي بقراءتي عليه عن مفتي المسلمين علي بن هبة الله
اخبرنا شهده ١١ الحسن بن علي ١١ عبد الله بن يحيى قرئ علي اسمعيل بن احمد ثنا
سعدان ثنا ابن عيينه ح منصور فذكره وقال الدارقطني في الافراد ورواه
من حديث موسى بن مطهر هذا غريب من حديث موسى عن منصور حدثنا ابو بكر
ابن ابي شيبه ثنا يحيى بن سليم الطائفي عن اسمعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن صبرة
عن ابيه قال قلت يا رسول الله اخبرني عن الوضوء قال اسبغ الوضوء وبالغ في
الاستنشاق الا ان تكون صائما هذا لفظ ابي داود مطولا بلفظ
كنت وافد بني المنتفق او في وفد بني المنتفق فلما قدمنا على النبي صلى الله عليه
وسلم لم نصادفه في منزله وصادفنا عائشه قال فامرت لنا بحريس فصنع لنا
قال واتينا بقناع ولم نقم فسه القناع والقناع الطبق فه تمر فجاء رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال هل اصبتم شيئا او امر لكم بشيء قال قلنا نعم يا رسول
قال فبينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جلوسا اذ دفع الراعي غنمه
الى الماح ومعه سخله تيعر فقال ما ولدت يا فلان قال بهمة قال فاذبح
لنا مكانها شاة ثم قال لا تحسبن ولم نقل لا تحسبن انا من اجلك ذبحناها
لنا غنم ماله لا نزيد ان نزيد فاذا وان الراعي بهمة ذبحنا مكانها شاة قلت
يا رسول الله ان لي امراة وان في لسانها شيئا يعني البذا قال فطلقها اذا قلت
يا رسول الله انا لها صحبه ولي منها ولد قال فمرها يقول عظها فان يك فيها
خير فستفعل ولا تضرب ظعينتك كضربك اميتك قلت يا رسول الله اخبرني
عن الوضوء قال اسبغ الوضوء وخلل بين الاصابع وبالغ في الاستنشاق
الا ان تكون صائما ١١ عقيبه بن مكرم ثنا يحيى بن سعيد ثنا ابن جريج حدثني اسمعيل
وذكر معناه قال فلم ينشب ان جاء النبي صلى الله عليه وسلم بتكفا يتقلع
وقال عقيبه مكان خزيم ثنا محمد بن يحيى بن فارس ثنا ابو عاصم
ثنا ابن جريج بهذا الحديث قال فيه اذا توضأت فمضمض والترمذي مجملا
وقال فيه حسن صحيح وابن حبان في صحيحه من حديث سريج عن الطائفي

مطولا والحافظ ابوبكر بن خزيمه عن الحسن بن محمد الزعفراني وزياد بن يحيى الحساني
واسحق بن حاتم الدابي وخمساعه قالوا ثنا يحيى بن سليم بمثل حديث ابن ماجه
وابن الجارود في كتاب المنتقا وصححه ايضا البغوي في شرح السنه
وابو محمد الاشبيلي وصحح اسناده الطبري وابو الحسن بن القطان وابو
بشر الدولابي في جمعه حديث الثوري ورجحه ابو القاسم في الاوسط
وذلك لما رواه من حديث قرة بن خلد عن اسمعيل قال لم يروه عن قرة
الا الحسين بن سعيد تفرد به علي بن حسان فان كان علي القطان حفظه
فهو غريب من حديث قرة لا نعرفه رواه عن يحيى بن سعيد عن ابن جريج
عن اسمعيل ورواه ايضا من حديث محمد بن طارق عن اسه عن لقيط
بلفظ اذا كنت صائما فاستنثر وقال لم يروه هذا الحديث عن محمد
ابن طارق الا بشر بن رافع تفرد به حسين بن عيسى وقال الحاكم هذا حديث
صحيح ولم يخرجاه وهو جمله ما قلنا انها اعراضا عن الصحابي الذي لا
يروي عنه غير الواحد وقد احتجا جميعا ببعض هذا الحديث بعينه
وله شاهد من حديث ابن عباس يعني الاتي بعد وفيما قاله نظر من
وجهين الاول قوله انها اعراضا عن الصحابي الذي لا يروي عنه غير الواحد
وليس كما زعم لعدم اشتراطهما ذلك ولما في كتابيهما من احاديث جماعة
بهذه المثابه منهم المسيب بن حزن وابو قيس بن ابي حازم ومرداس
الاسلمي ورسعه بن كعب الاسلمي وغيرهم اثنا في لو سلمنا له قوله
انا لفظ هذا اخبار جاء عن ذلك لروايه جماعه منهم ابن اخيه وكيع بن حريش
وابنه عاصم وعمرو بن اوس فيما ذكره ابن سعد وابو عمر قال ومنهم من
يجعل لقيط بن عامر بن صبره بن عبد الله بن المنتفق بن عامر بن عقيل الكلابي
ابا رزين غير لقيط بن صبره وليس بشيء بل هما واحد نسب الى جده
وكذلك قاله البخاري وابو حاتم الرازي وابو احمد العسكري والعقيلي
في تاريخه وابن حبان وعبد الغني بن سعيد وغيرهم واما ما ذكره المخلال
في كتاب العلل عن الامام احمد بن حنبل عاصم لم يسمع غير بكر رواية ابن ليس

المشهور

بمشهور في الرواية عنه فمردود بما اسلفناه كره عند من صح حديثه وما
ذكره العسكري والطبري في الاوسط ولفظه فاستنثر وبداه من جهه
بشر بن رافع عن محمد بن طارق عن ابيه عن لقيط قال لم يروه عن ابن طارق الا
بشر بن رافع تفرد به صفوان بن عيسى من جهه القطان عن قرة بن خلد عن
اسمعيل قال لم يروه عن قرة الا يحيى بن سعيد تفرد به علي بن حسان القطان
فان كان علي حفظه فهو غريب من حديث قرة لان غير ابن حسان رواه عن
محمد بن سعيد عن ابن جريج عن اسمعيل وما ذكره الخطيب في تاريخه
من روايه وكيع عن مسعر قال تفرد به وكيع عنه وحدثنا ابو كريب
وكذا قول عبدان الذي حكاه العسكري انبئت سفين الثوري فما قدمت
عباد شعبه قال ما سمعت من سفين فقلت حدثني سفين عن اسمعيل بن ابي
خالد عن عاصم الحديث فقال وهم منعني لو جئته عن غير سفين لقلت فيه
لانه عدو المحابا فلو اتجه له قول فيه لقال وحمل على انه قاله مداعبة
ونحوها لسفيان والله اعلم وكذا ذكره ابو العباس احمد بن محمد بن سعيد الذي
اتانا به نعالي المسند المعمر يوسف الحنفي عن عبد الوهاب المصري انا احمد بن محمد
الاسكندري انا المبارك بن عبد الجبار انا ابو يعلى احمد بن عبد الواحد انا ابو الحسن
احمد بن الفرج عنه انه حديث تفرد به اهل الطايف عن غيرهم من البلدان
هذا التفرد لا يوجب ضعفا كما توهمه بعض الناس فيه وقد رواه الحاكم
في تاريخ بلده من غير طريق اسمعيل قال نا ابو بكر الوسخي نا ابرهيم الحربي
نا ابو اسحق انا عبد الرحمن بن المغيره بن عبد الله الحزامي حدثني عبد الرحمن
ابن عباس الانصاري عن دهم بن الاسود عن عبد الله بن حاجب بن عاصم بن
المنتفق العقيلي عن جده عبد الله عن عمه لقيط قال دهم وحدثنيه ايضا
ابي الاسود عن عاصم بن لقيط به مطولا قال عبد الله سمعت ابا بكر يقول
سمعت انا عبد الله يقول هذا حديث ابرهيم كتبه عنه ابن معين
وابن حبان وحفاظ الحديث ببغداد ولم يروه عبد الرحمن غير هذا الحديث
ولا كنيناه عن احمد الا عن الحزامي وهو من قريه لا من بني مخزوم بن عبد الله

هذا هو الحارثي حدثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا اسحق بن سليمان ح وثنا علي بن محمد
ثنا وكيع عن ابي ذئب عن قارظ بن شيبة عن ابي عطفان المزني عن ابن عباس
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا وامروني بالعتق ولا تاثموا
هذا حديث ذكره ابو عبد الله مستشهدا به كما وصفنا والحارث
في منتقاه ثنا المسند المعمر ابو محمد عيسى بن عبد الرحمن بن معالي
المقدسي فيما اجازناه عبر مرة ثنا جعفر بن ابي البركات ثنا الحافظ
ابو طاهر الاصفهاني ثنا الشيخان المبرك بن عبد الجبار وابو طالب عبد القادر
وابو طالب عبد القادر بن محمد ثنا ابو اسحق ابرهيم بن احمد البرمكي
ابو عبد الله عبيد الله بن محمد بن حمدان بن مطه حدثني ابو القسم
علي بن يعقوب بن ابي العقب ثنا ابو زرعة النصري قال سالت ابا عبد الله
احمد بن محمد بن حنبل عن ابي المحدث اول حديث ابن عباس او حديث
ابي هريرة قال هما جميعا الاسبال راشد تاكد او ذكر حديث ابن
ابي ذئب عن قارظ او اسه بزعم انه حديث يعمل عليه وفي كتاب الخلال
قال لا احمد قال عليه السلام تعتبر بالقتين قال ذاك في اسناد شتى انتهى
ولا معارضة بين القولين والله اعلم وقد ذكره الاسيلي قال قارظ هو ابن
شيبة وهو لا باس به والصحيح ما تقدم من الامر بالوتر بالاستنثار قال
ابو الحسن بن القطان لم يعتمل على هذا الحديث باكثر من هذا وحكمه
على قارظ بانه لا باس به وعلى الحديث بالضعف تعيين لتضعيفه اباعطفان
لانه اياه وابو عطفان وهو من طريف بن مالك المزني روى عن ابن عمر
وابن عباس روى عنه داود بن حصين وقارظ وكانت له بالمدينة دار
عند دار عمر بن عبد العزيز اخرج له مسلم وقال الاودي عن ابن معين
فيه ثقة وقارظ بن شيبة هو اخو عمر بن شيبة من بني ليث بن كنانة
حلفا قريش قال النسائي لا باس به قال في خلافة سليمان بن عبد الملك
بالمدينة قاله ابو حاتم ولعله من الاسناد لاسهل عنهم وانهم ابهمه
وطيفه المحدث النظر في الاسانيد من حيث الرواة والاتصال

والانقطاع

والانقطاع فاما معارضته هذا المتن ذاك الاخر واشباه ذلك فليس من
نظر انتهى كلامه ويشبه ان يكون الكلام ابي محمد وحمها ودلك ان الدارقطني
ذكر عن ابي داود ابو عطفان رجل مجهول فيحتمل ان يكون ذلك هو الذي
اعتل به على الحديث وكلام ابي الحسن يفهم منه ان ابا عطفان الراوي عن
ابن عباس وابي هريرة واحد وذاك هو المجهول الى نقل كلام من وثقه
وليس هو بالبين عذره ذلك وقد قاله قبله ابن ابي حاتم وابو عمر وقد
واما الحافظ ابو بكر البزار فانه فرق بينهما وذكر ان المرئي روى
عن ابي هريرة وابا عطفان عن ابن عباس وصحح ذلك قول ابن معين
ابو عطفان الذي روى عنه داود بن حصين فعلم ان عبد الحق لم ار ي
ذلك وما اسلفناه وراي حديثه مخالفا الحديث غيره من الثقات
توهمه المجهول لا الموثق والله اعلم ولما خرجه ابو نعيم من حديث
من حديث الربيع بن بدر عن ابن جريج عن عطا عن ابن عباس قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم تمضمضوا واستنشقوا والاذنان
من الراس قال هذا غريب من حديث ابن جريج في المضمضة والاستنشاق
لا اعلم رواه عنه الا الربيع حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا زيد
ابن الحباب وداود بن عبد الله ثنا مالك بن انس عن ابن شهاب عن
ابي ادريس الخولاني عن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من توضا فليستنثر ومن استجمر فليوتر هذا حديث
اتفقا على تخريجه وفي الباب من الفقه ان الاستنشاق في الوضوء
غير واجب ولو كان فرضا لكان على الصائم كهو على المفطر وهذه مسالة
اختلف فيها فكان عطا والزهري وابن ابي ليلى وحماد واسحق يقولون
يعيد اذا تركها في الوضوء وقال الحسن وعطا اخر قولية والزهري
والحكم وقتادة وربيعة ويحيى الانصاري ومالك والاوزاعي والليث
ابن سعد والشافعي لا يعيد وقال احمد يعيد في الاستنشاق خاصة
ولا يعيد من ترك المضمضة وبه قال ابو عبيد وابو ثور وقال الوحيد

والثوري يعيد ان تركها في الجنابه ولا يعيد في الوضوء وحديث وايل بن حجر
مرعبد البرار مرفوعا فمضمض واستنشق ثلثا وسائي له زياده في
باب الغسل قال ابن المنذر يقول احمد اقول وفي المحلى لابي محمد وذكر
قول احمد وهذا هو الحق لان المضمضه ليست فرضا وان تركها فوضوء
تام وصلاته تامه عمدا تركها او نسيانا لانه لم يصح بها عن النبي صلى
الله عليه وسلم امر وانما هي فعل فعله عليه السلام وافعاله ليست
فرضا وانما فيها الايتساء به عليه السلام انتهى كلامه وفيه نظر لان
الامر بالمضمضة صحيح لا كما زعمه لما اسلفناه في حديث لقيط المذكور
عند ابي داود عن ابن فارس ع ابو عاصم عن ابن جريج بهذا الحديث
قال فيه اذا توضأت فمضمض فهذا الظاهر صحيح الاسناد على ما
شرحنا انفا ع المسند المعمر ابو الفضل عبد المحسن بن احمد رحمه الله
في المعجم الاوسط من حديث يزيد بن عبد الملك النوفلي عن ابي موسى
الخياط عن ابن المنكدر عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا
توضا احدكم فليمضمض ثلثا الحديث قال لم يروه عن ابن المنكدر
الا ابو موسى تفرد به النوفلي وذكر ايضا من حديث اسمعيل بن مسلم
عن عطا عن ابي هريرة قال صلى الله عليه وسلم اذا توضا احدكم
فليمضمض ثم قال لم يروه عن عطا الا اسمعيل تفرد به علي بن هاشم
ابن البريد قراه عليه وانا اسمع ع حدثني الحافظ ابو حامد ابن الفقيه
ابو القاسم الانصاري ع ابو الحسن علي بن المسلم بن محمد بن ابي الفتح
ع ابو نصر الحسين بن محمد بن احمد ع ابو المحسن محمد بن احمد الغساني
ع محمد بن جعفر عند الحافظ ع الحسين بن محمد بن احمد بن سنبه
المعمري ع هدبه بن خالد ع حماد عن عمار بن ابي عمار عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالمضمضه والاستنشاق
ولما ذكره البيهقي من طريق هدبه صحح اسناده ثم قال ورواه اخرون
مرسلا لم يذكر عن ابي هريرة وداود بن الجبر عن حماد في رواية قال البيهقي

وغيرهما

والثوري يعيد ان تركها في الجنابه ولا يعيد في الوضوء وحديث وايل بن حجر
مرعبد البرار مرفوعا فمضمض واستنشق ثلثا وسائي له زياده في
باب الغسل قال ابن المنذر يقول احمد اقول وفي المحلى لابي محمد وذكر
قول احمد وهذا هو الحق لان المضمضه ليست فرضا وان تركها فوضوء
تام وصلاته تامه عمدا تركها او نسيانا لانه لم يصح بها عن النبي صلى
الله عليه وسلم امر وانما هي فعل فعله عليه السلام وافعاله ليست
فرضا وانما فيها الايتساء به عليه السلام انتهى كلامه وفيه نظر لان
الامر بالمضمضة صحيح لا كما زعمه لما اسلفناه في حديث لقيط المذكور
عند ابي داود عن ابن فارس ع ابو عاصم عن ابن جريج بهذا الحديث
قال فيه اذا توضأت فمضمض فهذا الظاهر صحيح الاسناد على ما
شرحنا انفا ع المسند المعمر ابو الفضل عبد المحسن بن احمد رحمه الله
في المعجم الاوسط من حديث يزيد بن عبد الملك النوفلي عن ابي موسى
الخياط عن ابن المنكدر عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا
توضا احدكم فليمضمض ثلثا الحديث قال لم يروه عن ابن المنكدر
الا ابو موسى تفرد به النوفلي وذكر ايضا من حديث اسمعيل بن مسلم
عن عطا عن ابي هريرة قال صلى الله عليه وسلم اذا توضا احدكم
فليمضمض ثم قال لم يروه عن عطا الا اسمعيل تفرد به علي بن هاشم
ابن البريد قراه عليه وانا اسمع ع حدثني الحافظ ابو حامد ابن الفقيه
ابو القاسم الانصاري ع ابو الحسن علي بن المسلم بن محمد بن ابي الفتح
ع ابو نصر الحسين بن محمد بن احمد ع ابو المحسن محمد بن احمد الغساني
ع محمد بن جعفر عند الحافظ ع الحسين بن محمد بن احمد بن سنبه
المعمري ع هدبه بن خالد ع حماد عن عمار بن ابي عمار عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالمضمضه والاستنشاق
ولما ذكره البيهقي من طريق هدبه صحح اسناده ثم قال ورواه اخرون
مرسلا لم يذكر عن ابي هريرة وداود بن الجبر عن حماد في روايته قال البيهقي
وغيرهما يرويه مرسلا وخالفهما ابراهيم بن سليمان الخلال شيخ يعقوب
ابن سفين فقال عن حماد عن عمار عن ابن عباس كلاهما عن محفوظ والله
اعلم وقد وردت احاديث شاهده لهما وفي اسنادها مقال فمنها
ما ذكره ابو القاسم في شرح البيهقي من حديث عصام بن يوسف عن ابن جريج
عن سليمان بن موسى عن الزهري عن عروه عن عايشه ترفعه المضمضه والاستنشاق
من الوضوء الذي لابد منه ورواه اسمعيل بن عياش عن عصام نحوه الا انه
قال من الوضوء الذي لابد منه الصلاه لابد قال الدارقطني تفرد به عصام وهو
فيه والصواب ابن جريج عن سليمان مرسلا ورواه محمد بن الازهر وهو
ضعيف عن الشيباني عن ابن جريج باسناد عصام ومن الحماني فيه ضعف
وهو خطا والصواب مرسل زاد في السنن من تالبفه واحسب عصاما
حدث به من حفظه فاخطا عليه واشبه باسناد حديث زمعه ابن جريج
عن سليمان عن الزهري ايما امراه نكحت بغير اذن وليها وفي الافراد هذا
غريب من حديث الزهري عن عروه عنه وانفرد به سليمان بن موسى الدمشقي
عنه ولم يروه عنه غير ابن جريج وهو غريب من حديث ابن المبارك عن
ابن جريج تفرد به عنه عصام وذكر من حديث الربيع بن بدر وهو متروك
عن ابن جريج عن عطا عن ابن عباس وضعفها كلها والله اعلم فسن بالعدم
من الاحاديث الصحيحه وغيرها ما سنذكره لنا عليه والله الموفق

باب ما جاء في الوضوء مرة مرة

حدثنا عبد الله بن عامر بن زراره ع شريك عن ثابت بن ابي صفيه
التمالي قال سالت ابا جعفر عليه السلام قلت له حدثت عن جابر
ابن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم توضا مرة مرة قال نعم قلت
ومرتين مرتين قال نعم وثلثا ثلثا قال نعم هذا حديث قال فيه البراء
لا نعلمه يروى عن جابر الا بهذا الاسناد ولا رواه عن محمد بن علي الا ابو جعفر
التمالي وفيما قاله نظر لما اثبته الامام المسند المعمر ابو الفضل
المقدسي في رواه عليه وانا اسمع عن العلامه الخطيب ابي الحسن اللخمي

(1) شهده قراءة عليها وانا اسمع (1) ابو منصور محمد بن الحسين قراءة
عليه (1) الحافظ احمد بن غالب (1) الحافظ ابو بكر احمد بن ابرهيم الخوافي
(1) محمد بن علي بن حفص عرف بحيدره (1) عبد الله بن هاشم الطبري (1)
الحرث بن عمران الجعفري عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر فذكره
ورواه ايضا ابن السمع في تاريخ بنيسابور من حديث الحرث بن عمران
ورواه الترمذي من حديث شريك ثم قال وروى وكيع هذا الحديث
عن ثابت قلت لابي جعفر حدثكم جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم
توضا مرة مرة وهذا اصح من حديث شريك لانه روى من غير وجه
هذا عن ثابت نحو روايه وكيع وشريك كثير الغلط وذكر في كتاب العلل
انه سال محمدا عن الحديثين فقال الصحيح ما رواه وكيع عن اي حمزه وحديث
شريك ليس بصحيح ولما سال عمنا الامام احمد عن الوضوء مرة مرة
قال احاديث ضعيفه ثم ذكر حديث جابر هذا في الاحاديث
الضعاف وسياتي الكلام مع احمد في موضعه عند ذكر حديث
ابن عباس المخرج في صحيح البخاري ان شا الله تعالى وثابت هذا هو
ابن دينار ويقال ابن حمزه ابو حمزه وروى عن جماعه من التابعين
قال العقيلي عن نمير بن هرون كان يومن بالرجعه وثابت هذا
هو ابن دينار وروى عن جماعه من التابعين قال فيه ابو حاتم نكتب حديثه
ولا نحتج به وقال الدارقطني متروك وقال ابو زرعه ليّن وقال ابن حبل
ضعيف الحديث ليس بشي وقال الجوزجاني واهي الحديث وقال
النسائي ليس بثقه وقال ابن عدي وضعفه بين على رواياته وهو الى
الضعف اقرب وقال ابن سعد كان ضعيفا وقال ابن المنيد متروك
وقال الاجري عن ابي داود جاه ابن المبارك فدفع له صحيفه فيها حديث
سوء في عثمان فرد الصحيفه على الجاريه وقال لها قولي له فيحك الله وقبح
صحيفتك وذكره الفسوي في جمله من يرغب عن الروايه عنهم
وقال الساجي هو ضعيف من اهل الصدق تقدم علنا على عثمان فلا

تحزن

(1) حدث عنه يحيى وابن مهدي وذكره النسائي في كتاب الضعفا من تاليفه
وزعم شيخنا العلامه المزي ان ابن ماجه وابا داود لم يخرجا حديثه وحدث
الدارقطني في الرد عليه حدثنا ابو كريب (1) رشدين بن سعد (1)
الضحاك بن شرحبيل عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر قال رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم في غزوه توضا مرة مرة هذا حديث سبق فيه
كلام الترمذي وابي حاتم في باب المضمضه والاستنشاق وقال البزار روى
هذا الحديث يعني حديث ابن عباس المتقدم جماعه وخالفهم الضحاك
فرواه عن عمرو اعضل في اسناده فضد الصواب قال وقد تابعه ابن
لهيعه وخالفا من سمينا من الثقات وما اتى هذا الا من الضحاك
ابن شرحبيل انتهى وفي عصبه الجنايه براس الضحاك نظر لانه ممن قال
فيه ابو زرعه صدوق لا باس به وذكره الحافظ البسي في كتاب
الثقات وقال كان اصله من عكه ثم استقل الى مصر وروى عن ابن عمر
وغيره قلت نظر لان البخاري وابن يونس وابن ابي حاتم لم يذكروا له رواية عن
الصحابه انما هي عن التابعين واتباعهم وفي علل ابي الحسن وخالف
الضحاك عبد الله بن سنان فرواه عن زيد بن اسلم عن ابن عمر عن النبي
قال وكلاهما وهم ولما ذكره ابن ابي حاتم في كتاب العلل بين الغزوه
المبهمه بانها الحديبيه وفي الباب حديث ابي رافع مرفوعا قال البخاري
فيه اضطراب ورواه البزار من وجهه الدراوردي عن عمرو بن ابي عمرو
عن ابي رافع عن ابيه وقال لا نعلم يروى هذا الحديث عن ابي رافع الا بهذا
الاسناد ولما ذكره ابو عبيد بن سلام من وجهه عمرو قال عبد العزيز
لست اسمه عن عبيد الله بن ابي رافع عن ابيه قال ابو عبيد ففي غير
حديث تسميه هذا الرجل انه عبيد الله بن عبد الله بن ابي رافع
عن ابيه عن جده ففي هذا كفاية زياده رجل لم تسم واسناد حديث البزار
وفيه بيان اسم الابن المبهم عنده ويشبه ان يكون هذا هو الاضطراب

المشار اليه عند الطبراني ولو كان اباه فلا ضرر فيه لان المبهم وغير المبهم من
رجاله حديثهم في الصحيح والله اعلم ورواه ابو عبيد ايضا من وجهه
عمرو بن يعقوب بن خالد عن اي رافع وقال ابو الحسن المقري في كتاب
العلل ورواه الداودي ايضا عن محمد بن عمار ويعقوب بن المسيب
قال واشبه بالصواب حديث عمرو عن عبد الله بن عبد الله عرام عن
حديه قلت وما ذكرنا فساد قول من زعم انه يروى عن ابي رافع الا هذا الا
وقال الساجي عندي وفيه ضعف وذكره ابن حبان في كتاب الثقات
وللاسيل عنه ابو داود قال وقال ابو نعيم ما بقي احد كان يحلف الى سفيان
غيره وحديث يزيد ذكره البزار فقال ثنا ابو كريب ثنا علي بن قادم ثنا سفيان
عن علقمة بن مرثد عن ابي بريدة عن ابيه وهو سليمان بن بريدة قال هذا الحديث
لا نعلم رواه عن الثوري عن علقمة عن ابن بريدة عن ابيه وهو سليمان بن بريدة
الا ابن قادم اسمه ابن قادم وان كان ابو حاتم قال فيه محله الصدق
فحدث ابن سعد كان متشيعا منكر الحديث شديد التشيع وقال ابن معين
ضعيف وقال ابن عدي يقع في احاديثه ما رواها عن الثوري غير
محفوظة وقال ابن القطان مستضعف وذكره العقيلي في الضعفاء
حديث عبد المذكور وما ذكر بعض الحفاظ حديث بريدة هذا قال
اسناده جيد وحكى في ابن قادم ما قاله ابو حاتم فقط اخذا لذلك من
كتاب الضعفاء لابن سرور وفيما قاله نظر لما اسلفناه وحديث
عبد الله بن عمر قال فيه البزار لما رواه من طريق مندل بن علي نحو
وهذا الحديث لا نعلم رواه عن ابن عمر الا مجاهد ولا عن مجاهد
الا ابن ابي نجيح وفي الاوسط لم يروه عن ابن ابي نجيح الا مندل تفرد به
بكير بن يحيى بن زيان وحديث ابن المسيب عن زيد بن ثابت ان النبي صلى الله
عليه وسلم توضأ مرة رواه الدارقطني في الافراد وقال
تفرد به علي بن الحسن الشامي عن مالك عن رجل رآه عنه وحديث
عمرو بن ابي الحسن الانصاري رأيت النبي صلى الله عليه وسلم
توضأ

توضأ فمضمض واستنشق مرة واحدة ذكره المديني من وجهه حديث
محمد بن هلال المزني عن عمرو بن يحيى بن عمارة عن عمه عبد الله وحديث ابن العالية
واسمه سبرة ثنا ح حدثنيه المسند المعمر يحيى بن ابي محمد الناصري عن
مفتي المسلمين ابي الحسن المقري عن ابي الطاهر المقري ثنا ابو عبد الله
محمد بن احمد الرازي ثنا القاضي ابو الفضل محمد بن احمد السعدي قراءة
عليه ثنا عبيد الله بن محمد العكبري قراءة عليه قال قرئ على ابي القاسم
عبد الله بن محمد البغوي وانا اسمع ثنا علي بن الجعد ثنا علي بن
الفضل عن شعبة عن جعفر عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن ابن العالية
قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة وحديث معاذ
وحديث ابن عباس مخرج في الصحيح وسيأتي ذكره في باب الاسماح
ذكره الخلال في علله عن علي بن سعيد انه قال قلت له يعني الامام احمد بن
حنبل فحديث معاذ في الوضوء من مرة فلم يعرفه وقال من رواه قلت
ابن لهيعة عن عبد الرحمن بن زياد يعني الافريقي عن عتبة بن حميد الضبي
قال فجعل يعجب وقال اخاف ان يكون هذا مثل حديث قصة محمد بن سعد
الذي يروى فيه المنديل عن النبي صلى الله عليه وسلم ونحن لا نروي عن
الافريقي وحديث عبد الله بن عمر عن نافع عن عبد الله بن عمر قال
الدارقطني رفعه وهم والصواب موقوف وحديث العسل ذكره
ذكره ابن ابي حاتم في كتاب العلل وحديث عائشة ذكره ابن عدي
وضعفه يحيى بن معين وحديث عبد الرحمن بن ابي قراد ذكره البخاري
في التاريخ الكبير وحديث ابي هريرة ذكره ابن عساكر في التاريخ الكبير

باب الوضوء للصلاة

حدثنا محمود بن خالد الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم الدمشقي
عن ابن ثوبان عن عبده ابن ابي لبابة عن شقيق بن سلمة قال رأيت
عثمان وعليا يتوضآن ثلثا ثلثا ويقولان هكذا كان وضوء رسول الله

صلى الله عليه وسلم هذا حديث اسناده صحيح ومعناه في الصحيح
من حديث عثمان ايضا ولما ذكر ابو عيسى في علله حديث فليح عن سعيد بن
الحرث بن خارجه بن زيد بن ثابت عن زيد ان عثمان توضا ثلثا ثلثا وقال
هكذا رايت النبي توضا قال سالت محمدا عن هذا الحديث قال هو حديث
حسن قال ابو عيسى وهو غريب من هذا الوجه وذكر ابو جعفر ابن منيع
في مسنده من طريق ابن لهيعة نا ابو النضر ان عثمان عمن راى عثمان
دعا بوضوء وعنده الزبير وسعد بن ابي وقاص فتوضا ثلثا ثلثا ثم
قال انشدكم الله اتعلمون ان النبي كان يتوضا كما توضات قالوا نعم
وفي كتاب ابي عبيد وعنده علي وطلحة والزبير وسعد الحديث
ولما ذكر حديث ابن ماجه هذا بعض الحفاظ المبرزين قال راه ابن ماجه
عن محمود بن خالد عن الوليد عن ابن ثوبان عن عمه عن شقيق
قال لم ير عثمان جالسا الى نعيم نا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان
فذكر نحوه ويشبه ان يكون ذلك وهما لان القابل نا ابو حاتم
الى آخره انما هو ابو الحسن بن سلمة القطان الرازي عن ابن ماجه
ليس ان الحديث عنده عال من غير طريق ابن ماجه فعلى ذلك في
غير حديث ورايته مفصولا في نسخة ويؤيد ما قلناه اعراض
اصحاب الاطراف عن ذكره والله اعلم حدثنا عبد الرحمن
ابن ابرهيم الدمشقي نا الوليد بن مسلم نا الاوزاعي عن المطلب
ابن عبد الله بن حنطب عن ابن عمر انه توضا ثلثا ثلثا ورفع ذلك
الى النبي صلى الله عليه وسلم هذا حديث قال ذكره ابن حبان في صحيحه
عن الحسن بن سفيان نا حبان بن عبد الله نا المطلب فذكره وصححه
ابن حزم ايضا واحتجاجه به ومع ذلك فهو معلل بامرين الاول
الانقطاع قال ابن عساكر في كتاب الاطراف تابعه بشر بن بكر وابو
الوليد بن مزيد فجعله عن ابن عباس والمطلب قبل ليرفع من ابن عمر

وقال

وقال ابن حاتم عامة رواته يعني المطلب مرسلة ويروى عن ابن عمر وابن عباس
ولا يدري انه سمع منهما امر لا وفي كتابه للجرح والتعديل مطلب
عن ابن عباس وابن عمر مرسل لم يتردد الثاني ضعف المطلب
وان كان ابو زرعة والعقيلي والدارقطني وقفوه فقد قال فيه ابن
سعد كان كثير الحديث وليس يحتج بحديثه لانه يرسل عن النبي كثيرا
وليس له لقي وعامة اصحابه يدلسون وذكر الخلال حديثه هذا
في علله وفي المسند زيادة وان ابن عباس توضا مرة مرة
وبسند ذلك الى النبي عليه السلام حدثنا ابو كريب نا خلد
ابن حيان عن سالم ابي المهاجر عن ميمون بن مهران عن عائشة وابي
هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم توضا ثلثا ثلثا هذا حديث
معلل بامرين الاول انقطاع ما بين ميمون وشيخيه اما عائشة
فذكر الكناني قلت له يعني ابا حاتم الرازي ميمون هل سمع من عائشة
شيئا قال لا واما ابو هريرة فذكر ابن ابي حاتم في كتاب المراسيل
نا حمويه سمعت ابا طالب قال قلت لاحمد بن حنبل ميمون بن مهران
سمع عن حكيم بن حزام قال لا من ابن لقيه لم يره الا عن ابن عباس وابن عمر
فهذا حكم منه على عدم سماعه من صحابي غير هذين ولم يره انه
مخالفا فيرجع الى قوله الثاني الاختلاف في حال خلد بن حيان ابي خالد
الرقي الحذاء مولاهم الخراز فاما ابن عمار وابن معين وابن سعد فذكروا
انه ثقة واما الامام احمد فقال ليس به باس كان يحيى عن جعفر
غرايب وقال عمرو بن علي ضعيف الحديث وقال العقيلي منكر
عليه احاديث تفرد بها وسيل عنه علي بن ميمون فما لكان منكرا
يعني في الضبط والحفظ وشذه النووي والتحرز انتهى كلامه وفيه
نظر اذ لقائل ان يقول لو لم يكن فيه الا قول من وثقه لكان ما ذكر
حسنا ولكن لما ادى مضعفا راويا للغرايب خوف حمله على مكان الحديث

لا غيرها اصطلاحا لانه وقد وقع لنا حديث ابي هريرة من طريق صحيحه في
مسند البزار رواها عن كثير عن الحجاج بن منهال عن هشام عن همام
عن عامر الاحول عن عطاء بن ابي رباح عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
توضأ ثلثا ثلثا وقال هذا الحديث لا نعلم روي عن ابي هريرة باصح من
هذا الاسناد وحديث عايشه من طريق متصله وصححه الطبري
اسناده في تهذيب الآثار ذكرها ابو عبد الرحمن البزار في كتابه الكبير
فقال حدثنا الحسين بن حريث ثا الفضل بن موسى عن حنيد بن
عبد الرحمن اخبرني عبد الملك بن مروان بن الحرث بن ابي ذباب
اخبرني سالم سبلان قال ارتني عايشه كيف كان النبي صلى الله عليه
وسلم يتوضأ قال فتمضمض ثلثا الحديث حدثنا سفين بن وكيع ثا عيسى
ابن موسى عن فايد ابي الورقا وعبد الرحمن عن عبد الله بن ابي اوفى قال
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ثلثا ثلثا ومسح برأسه
مرة هذا حديث اسناده ضعيف لضعف سفين بن وكيع المتقدم
الذكر وتكلم حديث فايد وان كان ليس من نظير ما ذكرنا لمتابعة ابي يعقوب
عبد الرحمن بن عبيد بن مسطاس النقد اثبت له فكانه ليس موجود في
هذا الحديث فلم يسق الا تعليله بسفين وان كان ليس علته له فقد وقع
لنا من طريق سالمه منه ا ثنا الشيخ الامام المسند المعمر ابو بكر بن
عمر للميري ا عبد الهادي عن فاطمه قالت ا فاطمه ا ابن زيد
ا ابو القسم ثا الحسن بن اسحق ثا علي بن بحر اخبرني عيسى بن يونس
عن فايد سمعت ابن ابي اوفى يقول رايت النبي صلى الله عليه وسلم
توضأ ثلثا ثلثا ومسح بيديه مرة ويه الى ابي القسم ا علي بن عبد العزيز
ثا محمد بن يحيى المذهبي قالا ا ابو عبيد القسم بن سلام ثا مروان
ابن معويه عن ابي الورقا عن عبد الله بن ابي اوفى انه توضأ ثلثا ثلثا فغل
لحيته وقال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يفعل هذا فصح اسناده

على هذا

على هذا والله تعالى اعلم وما ذكر ابو القسم بن عساكر هذا الحديث
ولم يذكر من رواه عبد الرحمن عن ابن ابي اوفى ولا ذكر لمن اسنده برواية
عنه استظهرت على ذلك بعده بنسخ اما ذكره من حديث فايد
فقط وعزاه لابن ماجه وتبعه على ذلك جماعة من المتاخرين
منهم ابن سرور والحافظ المزي في كتابيه وحديث ابن ماجه
يرد قولهم وممن نبه على ان عبد الرحمن هذا هو ابو يعقوب
الصغير ابو عبد الرحمن بن حيان وابو نعيم الاصفهاني وابو احمد
العسكري في كتاب الصحابه من تاليفهما وقبلهم الحميدي في مسنده
حدثنا محمد بن يحيى ثا محمد بن يوسف عن سفين عن ليث عن شهر
ابن حوشب عن ابي مالك الاشعري قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يتوضأ ثلثا ثلثا هذا حديث اسناده جيد ولولا
الاختلاف في حال رواته لقبل فيه صحيحا لما عضده من الشواهد
والمتابعات ولانه لم يتكلم فيه بما يوجب رده حديثه وللعرفان بحال
الواسطه ونفيه اما ليث فهو ابن ابي سليم انس كذا ذكره ابن
للجوزي ويشبه ان يكون وهم لان العقيلي فرق بين ابن ابي سليم
زياد وبين ليث بن انس بن ابرهم الليثي الراوي عن ابن سرين
يكنى ابا بكر ويقال بكر كوفي وان كان ابن سرور ذكر ان الشيخين يرويان
فيشبه ان يكون وهما وذلك ان الكلاباذي والحاكم والالكائي
والخيال والباجي لم يذكر احد منهم في كتابه اللهم الا ان قال
ان محمدا استشهد به ويروي له في رفع اليدين وفوته مسلم بالي اسحق
السبيعي لكان صوابا وكذلك قاله ابن معين زاد ابو الحسن سبل
وكيع عن حديث من حدثه فقال ليث ليث وقال كان سفين لا يسمي لينا
وقال البخاري كان صدوقا وقال ابن عدي لما حدث صالحه ويروى عنه
شعبه والثوري وغيرهما من ثقات الناس ومع الضعف الذي

منه نكت حديثه فقد قال ابو نصر تعمر كان ابن عيينه لا يحمد حفظه
وفي روايه ضعيف وقال ابن مهدي ليث وعطا ابن السايب
ويزيد بن ابي زياد ليث احسنهم عندي وقال جرير كان اسكنهم
تخليطا وقال عيسى بن يونس كان قد اختلط كان يصعد المنار ارتفاع
النهار فيؤذن وقال احمد بن حنبل هو مضطرب الحديث
ولكن حدث الناس عنه وفي علل الترمذي عنه لا نفرح بحديثه
وقال ابو زرعه وابو حاتم لا تشتغل به مضطرب الحديث زاد ابو حاتم
هو احب الي من يزيد بن ابي زياد وقال العلاس كان يحيى لا يحدث
عنه وكان ابن مهدي يحدث عنه وقال الدارقطني صاحب سنه
وكذلك قاله ابن معين زاد ابو الحسن تخرج حديثه انما انكروا
عليه الجمع بين عطا وطاووس ومجاهد حسب وقال يحيى بن سعيد
اجمل حديثه ذكره عنه الحاكم وقال ابن سعد كان ضعيفا
عابدا ضعيفا في الحديث يقال كان يسأل عطاء وقال الساجي صدوق
فيه ضعف كان سيء الحفظ كثير الغلط وكان ابو داود لا
يدخل حديثه في كتاب السنن الذي صنفه وبما قاله نظر من
حيث ان ابا داود اذا اطلق كان في العرف محمولا على السجستاني
فان كان عناه فهو ثقه خرج حديثه في كتابه وان كان عن غيره فليؤخذ
بيانه وقال ابو بكر بن ابي شيبه ضعيف وقال ابن ظاهر مثله
زاد خير افعال كان يسأل عطاء وطاووسا ومجاهدا عن الشيء
فيختلفون عنه فيروي انهم اتفقوا من غير تعمد لذلك وفي تاريخ
ابن ابي خيثمه قال ابن معين ليس بذاك وفي كتاب الآجري قال
يحيى ليس به باس وفي كتاب العقيلي عنه هو اضعف من يزيد
ابن ابي زياد وفي روايه ضعيف الا انه كان يكتب حديثه ليبت

اضعف العالمين

اضعفا العالمين وقال السعدي نضعف حديثه ليس بثبت وقال
ابن حبان اختلط في اخر عمره فكان يقلب الاسانيد ويرفع المراسيل
ويأتي عن الثقات بما ليس من حديثهم تركه القطان وابن مهدي
واحمد وابن معين انتهى كلامه وفي اطلاقه ذلك نظر لانا
اسلفنا عن العلاس تحديث القطان عنه وثنا احمد عليه وكذا
ابن معين والصواب في ذلك قول الساجي كان يحيى القطان يأخذ
لا يحدث عنه ففي هذا جمع بين قول الضحاك والعلاس واما
ابن معين فلا وجه لما حكاه عنه وقال ابن المديني يحتاج احب
الي منه وقال العجلي كوفي جايز الحديث وفي كتاب الآجري قال
ابو داود احمد بن يونس سمعت ابا داود يقول سمعت يحيى يقول
عامه شيوخه لا يعرفون الثاني شهر بن حوشب ابو سعيد
ويقال ابو عبد الله ويقال ابو عبد الرحمن ويقال
ابو الجعد الاشعري الحمصي ويقال الدمشقي وان كان مسلم
قد خرج حديثه وحسن الترمذي والبخاري حديثه وروي له
في كتاب الادب وقال احمد ما احسن حديثه ووثقه
وفي روايه هو حسن الحديث وقوى امره قال وانما تكلم فيه
ابن عون يعني بقوله تركوه وفي روايه ليس به وفي روايه
ثبت وقال العجلي ثقه وكذلك قاله ابن معين وقال ابو احمد
الحاكم ليس بالقوي عند هم وقال موسى بن هرون ضعيف
ومثله قاله ابن سعد وقال يعقوب بن شيبه سمعت ابن المديني
يقول وقيل له ترضى حديث شهر فقال انا ما احدث عنه
قال وانا لا ادع حديث الرجل الا ان يجمعا عليه يحيى وعبد الرحمن
يعني على تركه قال يعقوب وهو ثقه على ان بعضهم قد طعن فيه
وقال الفسوي في تاريخه وان كان ابن عون تركه فهو ثقه وفي

وفى هزارد لما ذكره ابو عبد الله فى تاريخ نيسابور وثقه ابن معين
وابو زرعه الرازى وشذ عنه سائر المشايخ والله اعلم وقال
ابو حاتم مواجب ان من ابى هريرة وبشر بن حرب وليس بدون
ابى الزبير ولا يحتج به وقال ابو زرعه لا يحتج به وقال محمد بن عبد الله
ابن عمار روى عنه الناس وما اعلم احدا قال فيه غير شعبه قلت
يكون حديثه حجه قال لا وقال صالح بن محمد لم يوقف منه على كذب
وكان رجلا ينسك الا انه روى احاديث تفرد بها لم يشركه فيها
احد فقد تركه شعبه ولم يحدث عنه ابن مهدى وقال
النسائى وابن عدى ليس بالقوى زاد ابن عدى ولا يحتج بحديثه
وقال ابن حبان كان يروى عن الثقات المعضلات عامدا
عابدا منصورا فى الحج فسرق عينه فهو القائل

لقد ضاع شهر دينه بخريطة فمن يأمن القراء بعدك يا شهر

كذا شهر ذكره ويشبه ان يكون وهما لان المعروف الخريطه
انما كانت من بيت المال حين ذكره ليزيد بن المهلب وقال
الهذلى كان على خزائن يزيد فلما ساله عنها اتاه بها فدعا بزيد
الذى وقع فيه فشتمه وقال لشهر هى لك فقال لا حاجه لى
فيها فقال العطامى الكلبى عن شهر بن حوشب قال يقال فى الحسن بن سعد حد بله
فلما عمر فقال ما هو الا انه قد وثقه وقال سنان بن عكل النمرى البيت
ومعه احدث له شاطفيا وبعته من ابن خزيمه بداد هذا هو الغدر
وتحف بعض حفاظ عصرنا هذا البيت فقال من ابن حبان ان هذا هو الغدر
ويقال البيت الذى لمسمى الوليد بن العطامى وهو الحسين بن جمال النسابه وقال
مرو النحوى لشهر يا ابن المهلب ما اردت الى امرء لو لاك كان كصالح القراء
فتبين مما ذكرناه فساد قول من عزا ذلك لعباد اعنى الشعر والخريطه

اللهم

اللهم الا لو ذكر خيانته له لكان صوابا من فعله لان شعبه شهد عليه انه رافق
رجلا من اهل الشام فخانه فيما ذكره الساجى ثم ذكر قصته فى بيت المال بعد
فجعلهما مرتين وهو الاشبه والله اعلم وفى كتاب الترمذى عن النضر
شهر تركوه ويشبه ان يكون وهما وذلك ان الساجى والعقيلى والسعدى
وغيرهم انما ذكروا روايته عن ابن عون لا عن نفسه وقال العقيلى ضعيف
وفى تاريخ ابن ابى خيثمه عن ابن معين عن مسلم عن رجل ذهب على يحيى اسمه
قال كنت مع شهر فى طريق مكه فكنا اذا نزلنا منزلا قال هاتوا عودا يا
سوداء طنبوريا فانا انما نأكله خبزا يعنى الحديث وفى كتاب العقل
نحوه وعن قتاده قال ما شهر بسناد على الامير قال فخرج الاذن فقال
ان الامير يقول لا تأذن له فانه سبابى قال فقلت ان خادم البيت
يخبرك بما فى انفسهم قال ثم قال قتاده لا غفر الله لمن لا يستغفر لهما يعنى
عليا وعثمان رضى الله عنهما وقال الساجى فيه ضعف وليس بالحافظ
وقال السعدى احاديثه لا تشبه احاديث الناس وذكر مسلم
فى مقدمته بالضعف وكذلك الرازى فيمن يجموع ما ذكر انه لا
قادح فيها وذلك ان لبشا غالب ما رمى به الجمع والاختلاط
اما الاول فهذا الحديث عارمنه واما الثانى فقد روى احاديث
من المجمع على عدالتهم وهذا انما كان اختلاط فى اخر عمره وسفيان
ممن اخذ عنه قديما واما رميه بالاختلاط وسوء الحفظ
فقد اسلفنا له متابعات وشواهد من ذلك معها واما
شهر فمعظم ما رمى به انما اتى على لسان شاعر مرمى بالكذب
متعرض لا يدرى ايحق ام مبطل ولئن كان محقا نقول على ان له حقا
فى بيت المال اخذ بعضه وهذا لا قدح فيه واما خيانته لعباد ان
ثبتت فيحتمل ان تكون مزحا او ظرفا او لانه يرى اختلاف الاراء
يوجب اباحه الاموال وذلك ان عبادا رماه ابن حبان بالدعا

الى القدر فان كان هذه المثابة كان عند بعضهم كافرا واما تسويته
الطبور فهو قول مردود وبما ذكره عثمن بن برد عنه قال دعى شهر
الى وليمة وانا معه فدخلنا فاصبنا من الطعام فلما سمع شهر المزمار
وضع اصبعه في اذنيه وخرج حتى لا يسمعه وعلى تقدير صحته فهو
مذهب لاهل المدينة مشهور لا عيب فيه على من تعاطاه ممن يراه
واما رميه بانه سباي فانما جاء على لسان من لا يعرف اسمه ولا حاله
ولا عنه ومثل هذا لا يقبل جرحه فكيف تفرده بما لم يات به غيره
من الائمة ولئن كان ما قاله صحيحا فلا عيب فيه على من لا يدعو اليه
واما ترك شعبه له فانما هو بسبب خيانته لعباد كما تقدم بيانه واما
قول ابن عون فيه تركوه فقد قيل فيه بالنون والزاي بمعنى طعنوه وهو
الصحيح لانا اسلفنا كلام الائمة وليس فيهم احد تركه ولا صرح بذلك
فيحمل على الطعن الذي بيناه الذي لم يسلم غالبا منه احد واما قول
السعدي فيحمل على بغضه للشيعة وتعصبه عليهم لفظ نصبه والله اعلم
ونحو ما قلناه ذكره ابن القطان في كتاب الوهم والايهام فقال
لو اسمع لضعفه حجة وما ذكروه من تزيه بني الجند وسماعه الغنا
بالالات وقوله باخذ خربطه فكذب عليه اما الاول فصواب واما
خارج مخرج الابضع وشر ما قيل فيه انه يروي منكرات عن ثقات
وهذا اذا كثرت منه سقطت الرواية به والله اعلم واما قول
ابن حبيب في كتابه العلم المشهور واعظم جرحه انه كان شرطيا للحجاج
وليس ذلك ولئن كان انما كان عاملا لابن المهلب ولئن عمل للحجاج حمل
على جبره له كما جبر غيره وقد وقع لنا هذا الحديث من طريق
ليس فيها ليث مشعر بانقطاع ما بين شهر وابي مالك بل حول
واسطه بينهما ولكنه غير ضار لثقته وعدالته رواها ابن ابي شيبه
في مسنده عن محمد بن بشر عن سعيد عن قتاده عن شهر عن عبد الرحمن
ابن عمر

ابن عمر ان ابا مالك جمع قومه فذكره مطولا حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه
وعلي بن محمد قالا نا وكيع عن سفين عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع
بنت معوذ بن عفراء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضا ثلثا
ثلثا هذا حديث مختلف في صحته وضعفه للاختلاف في حال ابن عقيل
المذكور قبل وقال الترمذي فيه حسن وفي حديث الزبير وسعد وطلحه
والمطلب بن ابي وداعه وابي مالك الاشعري المذكورين قبل رد لما اغفله الترمذي
حين تعداده الصحابه الذين رووا هذا المعنى وكذا حديث المقدام بن
معدي كرب وابن عباس المذكورين عند ابي داود والله اعلم وحديث
دليل بن حجر المذكور عند البزار رحمه الله وحديث عبد الله بن جعفر
المذكور عند الطبراني في الاوسط وقال لم يروه عن ابرهيم الا فلان
تفرد به الزبير وحديث الدوراقي ذكره ابرهيم بن محمد بن عبيد في مسنده
عن سهل بن اسمعيل الضبي نا سهل بن رحله الرازي نا مبشر بن اسمعيل
الحلبي نا همام بن يحيى عن الحسن عنه توضا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فغسل يديه ثلثا ومضمض ثلثا الحديث وحديث المغيرة بن شعبه
عند الطبري في التهذيب رواه عن احمد بن محمد الطوسي نا يعقوب
ابن محمد نا ابي عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب حدثني عباد بن زياد
عن عروه بن المغيرة عن ابيه وحديث علي من طريق ابن اسحق عن الحرث
عنه وحديث ابي امامه من طريق سنان بن وهب عن شهر عنه
وروى البغوي في حديث ابي امامه ايضا عن يزيد نا حماد بن سلمه عن
عمرو بن جبار عن سمع عنه وحديث معويه بن ابي سفين قال رايت
النبي صلى الله عليه وسلم توضا ثلثا ثلثا وقال هذا وضوئي ووضوء الانبيا
من قبلي قال ابو المسدد ابو محمد النصري رحمه الله قال احمد بن عبد الله
الغدوي قال ابو يوسف بن عبد الله الدمشقي قال ابو طاهر المسوفي
قال ابو القسم سمار بن محمد بن عبد الله الرازي الحافظ قال حدثني ابو الحسن

علي بن الحسن بن علان ا ابو علي احمد بن الحسن بن عبد الله المقرى ثنا علي بن محمد
ابن ابان المقرى حدثني ابي عن علي بن حمله عن ابيه عبد الملك بن مروان
حدثني ابو خلد حدثني امير المومنين معويه به وحديث انس بن مالك
قال رايت النبي عليه السلام يتوضا ثلثا ثلثا وخلل لحيته مرتين او ثلثا
ثم قال هذا امرني ربي ا به المسند العلامه ابو الفرج المقرى رحمه
الله تعالى ا ابو الفضل الموصلي ل عمر بن طراد ا ابو بكر محمد بن عبد الباقي
ا عمر بن ابرهيم الخفاف ا ابو الحسين محمد بن المظفر الحافظ البزاز
ثنا ابو عبد الله احمد بن الحسين عن يزيد الرقاشي عنه ولما ذكره في
الاوسط من حديث الزبير بن محمد ثنا قتاده بن الفضيل الرهاوي
ثنا ابرهيم بن ابي عبله عن انس بن مالك قال لم يروعن ابرهيم الا قتاده
تفرد به الزبير ونحوه قاله ابو الحسن في الافراد وحديث زيد بن ثابت
ا به المشايخ المسندون لابي عبد الله محمد بن ابرهيم بن دين وابو يوسف
يعقوب بن عبد الله بن ابرهيم بن اسمعيل الشطوي قراءه عليه وانا
اسمع انا رباح قراءه عليه ا ابو الحسن المبارك بن الحسن المقرى
قراءه عليه ا الحافظ ابو محمد الحسن بن محمد الخلال املاء ثنا يوسف
القواس ثنا محمد بن ابرهيم بن بندوز الانماطي ثنا محمد بن عمر بن رافع
ثنا علي بن المسيب ثنا مالك عن سعد عن ابن المسيب عن زيد وابي هريره
ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا بماء فتوضا مره مره فقال هذا
الذي لا يقبل الله الصلاه الا به وتوضا مرتين مرتين وقال هذا
يضاعف الله به الاجر مرتين وثلثا ثلثا وقال هذا وضوئي ووضوء
الانبيا من قبلي ا الشيخ الزاهد ضيا الدين ابو الرزاز المقرى
رحمه الله قراءه عليه وانا اسمع ا الشيخ نجيب الدين فراءه
عليه عن الباذل للمال ا ابو علي ا ابرهيم ا ابو بكر محمد بن اسحق
ابن ابوب ثنا احمد بن يحيى الحلواني ثنا احمد بن حنبل سنه ثمان وعشرين

في المحرم ثنا اسمعيل بن ابرهيم ثنا شعبه الحرسي عن ابي عابد سيف
السعدي واثنى عليه خيرا عن يزيد بن البراء بن عازب قال وكان امير الحاج
وكان خير الامراء قال قال لي اجتمعوا فلاريكم كيف كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يتوضا وكيف كان يصلي فاني لا ادري ما قدر
صحبتي اياكم فجمع بنيه واهله فدعا بوضوء فمضمض واستنشق
وغسل وجهه ثلثا وغسل هذه اليد يعني اليمنى ثلثا وغسل هذه
يعني اليسرى ثلثا ثم مسح براسه وادبه ظاهرهما وباطنهما
وغسل هذه الرجل يعني اليمنى ثلثا وغسل هذه الرجل يعني
اليسرى ثم قال هكذا اما الوف ان اريكم كيف كان رسول الله صلى الله
صلى الله عليه وسلم يتوضا ثم دخل بيته فذكر صفه الصلاه وهذا
معاذ بن جبل قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضا
لكل صلاه واحده واثنين اثنين وثلثا ثلثا وغسل رجله غسلا ذكره ابن
ماهين عن عبد الله بن احمد بن ابرهيم المارستاني ثنا روح بن عبد الرحمن
البوسنجي ثنا الهيثم بن يسع ابو المثنى العقيلي ثنا الاصبغ بن زيد عن
سليمان بن الحكم عن موسى بن سعيد عن عباده بن نسي عن عبد الرحمن
ابن غنم عنه وحديث ابي امامه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
توضا ثلثا ثلثا ومسح الساقين ورواه قاسم في كتاب الدلايل عن موسى
ابن هرون ثنا يحيى الحماني ثنا حماد بن زيد عن سنان بن ربيعه عن شهر عنه وحده
ابي رافع ذكره في الاوسط بلفظ ومسح براسه وادبه وغسل رجليه ثلثا
وقال الابروي عن ابي رافع الا بهذا الاسناد تفرد به الدراوردي يعني عن عمرو
وثنا عمرو عن عبد الله بن ابي رافع عنه

باب ما جاء في الوضوء مرة ومرتين وثلثا

ثنا ابو بكر بن خلاد الباهلي ثنا مالك حدثني مرحوم بن عبد العزيز العطار حدثني
عبد الرحيم بن زيد العمي عن ابيه عن معويه بن قره عن ابن عمر قال توضا

رسول الله صلى الله عليه وسلم واحدة واحدة فقال هذا وضوء من لا يقبل
الله منه صلاة الا به ثم توضأ اثنين اثنين فقال هذا وضوء القدر من
الوضوء وتوضأ ثلثا ثلثا وقال هذا اسبغ الوضوء وهو وضوء
ووضوء خليل الله ابرهيم ومن توضأ هكذا ثم قال عند فراغه اشهد
ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فتح له ابواب الجنه
يدخل من ايها شاء هذا حديث جمع ضعفا وانقطاعا اما الاول فابو
زيد عبد الرحيم بن زيد قال فيه ابن معين ليس بشئ وقال مره اخرى كذاب
وقال الفلاس يكذب وقال ابو داود والسعدي ضعيف وقال النسائي متروك
الحديث وقال الجوزجاني هو غير ثقه وفي موضع اخر متروك
وقال ابن عدي روى عن ابيه غير حديث منكر وله احاديث لا يتابعه
الثقات عليها وقال ابو حاتم الرازي ترك حديثه وفي العلل متروك
الحديث وكذا قاله الدارقطني وقال ابو زرعه وابو بكر بن الحوارى
ابو الحواري قال ابو حاتم صعف الحديث نكتب حديثه ولا نحتج به
وقال ابو زرعه ليس بالقوى واهي الحديث ضعيف وقال النسائي ضعيف
وقال ابن معين نكتب حديثه على ضعفه وفي روايه ليس بشئ وقال
الجوزجاني متماسك وقال الدارقطني واحمد صالح وقال ابن عدي وعامه
ما يرويه ويروى عنه ضعفا وهو على ان شعبة قد روى عنه ولعل شعبه
لم يروعن اضعف منه ولما سال ابن ابي شيبه عليا عنه قال كان
ضعيفا عندنا ولما ذكر الحديث ابن طاهر في ذخيره الحفاظ
ضعفه بها وذكره البيهقي في الخلافيات وقال حديث غير ثابت
وقال ابو حاتم البستي يروى عن انس اشيا موضوعه لا يجوز الاحتجاج
بخبره وقال الرشاطي كان واهي الحديث واما الانقطاع فذكر ابن ابي
حاتم في كتاب العلل ان سال اباه عن هذا الحديث فقال لا اصح هذا
عن النبي صلى الله عليه وسلم وسيل ابو زرعة عنه فقال هو عندي
حديث واهي

حديث واهي ومعويه بن فرة لم يلق ابن عمر قلت لابي فاز الربيع بن
سليمان ما بعد الحديث من اسند بن موسى عن سلام بن سليمان عن زيد
عن معويه بن فرة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال
هذا سلام الطويل وهو متروك الحديث وزيد هذا هو العمي
وهو ضعيف الحديث وفي علل الدارقطني رواه سلام ابو محمد بن
الفضل بن عطيه وعبد الرحمن بن زيد عن معويه عن ابن عمر
ورواه ابو اسرايل الملايي عن العمي عن نافع عن ابن عمر ووهم
فيه والصواب قول من قال عن معويه بن فرة وقال فيه ابن حزم
العطار عن عبد الرحيم بن زيد عن ابيه عن معويه بن فرة مرسلا
كذا ذكره وحديث ابن ماجه يرد قوله والله اعلم وقد وقع
لنا هذا الحديث من طريق سالمه من هذه بن الضعيفين ذكرها
عبد الغني بن سعيد في كتاب ايضاح الاشكال قال نا ابو يعقوب
يوسف الصفاني ان محمد بن ابرهيم الدبلي حدثهم نا ابرهيم بن عبد الرحيم
نا ابو بكر الكلبي عن مسعر بن ابرهيم عن معويه فذكره ولما ذكر الحاكم حديث
ابي هريره مرفوعا توضا مرتين مرتين قال هذا حديث صحيح على شرط
مسلم وشاهد الحديث المرسل المشهور عن معويه بن فرة عن ابن عمر
ان النبي صلى الله عليه وسلم توضا مرتين مرتين الحديث بطوله وقد وقع
لنا هذا الحديث من طريق حسنه الا ما جماعه من شيوخنا اجازه
عن يوسف بن خليل نا خليل بن ابي الحجاج البرزالي بقراءتي عليه اخبركم
ابو علي الحداد نا الامام ابو نعيم فجمع كتاب حديث عبد الله بن دينار
من اصله نا محمد بن احمد بن حمدان نا الحسن بن سفيان نا المسيب
ابن واضح ونا ابو محمد بن حيان نا عبدان ونا ابو احمد الحافظ نا ابو عروبه
الحراني ونا محمد بن ابرهيم نا ابو عروبه قالوا نا المسيب بن واضح نا
جعفر بن ميسره عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر المسيب روى عنه

جماعة منهم الراويان وابن ابى داود وابو عروبه والباغندى وبقى
ابن مخلد سئل عنه ابن حاتم فقال هرون كان يخطى كثيرا فاذا قيل له
لم يقبل وقال ابو عروبه كان لا يحدث الا بشئ يعرفه يضعف عليه وقال
ابو نعيم هبه الله بن عبد الجبار بن ماخر بن معاذ الهجرى كان شيخا
جليلا ثقه مرتفع الاساغ وكان يخطى وقيل لعبدان ايما احب
اليك المسيب او اسمعيل بن عياش فقال كلاهما سواء وقال
عبد الرحمن النسائى حسن الراى فيه ويقول الناس تفرد بنافه اى
يكلمون فيه وقال ابن عدى وهو ممن يكتب حديثه وهو لا باس به
ولما روى الدارقطنى حديثه هذا عن دعلج عن الحسن قال تفرد به عن
جعفر المسيب وهو ضعيف ولما ذكره البيهقى قال وهذا الحديث
من هذا الوجه يتفرد به المسيب وليس بالقوى وقال فى المصرفه
المسيب عن جعفر يحتج به وروى مناوحه كلها ضعيفه وقال الساجى
تكلموا فيه احاديثه مناكير فلنا من مجموع ما تقدم الاعيب فيه
الا الخطا وذلك مرفوع هنا لما سلف من متابعيه حدثنا جعفر
ابن مسافر ثنا اسمعيل بن عتبه ابو بشر ثنا عبد الله بن عمر ادة
الشيبانى عن زيد بن ابى الزرقاء عن معويه بن قره عن عبيد بن عمير
عن ابى بن كعب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا بماء فتوضا مرة
مرة فقال هذا وظيفه الوضوء او قال وضوء من لم يتوضا ه
لم يقبل الله له صلاه ثم توضا مرتين مرتين ثم قال وضوء
من توضاه اعطاه الله كفلين من الاجر ثم توضا ثلثا ثلثا فقال هذا
وضوى ووضوء المرسلين قبلى هذا حديث قال فيه ابو الحسن
الدارقطنى من كتاب العلل الكبير لم يتابع ابن عزاده عليه واغضى
عن ذكره فى سننه ولا اعضا له ممن قال فيه ابن معين ليس بشئ
وقال البخارى منكر الحديث وقال النسائى ضعيف وقال العقيلى

فى كتاب العلل

فى كتاب العلل ابن عزاده غير معروف وقال ابن عدى عامه ما يرويه لا يتابع
عليه وقال ابن حبان كان يقلب الاخبار لا يجوز الاحتجاج به وفى الباب
احاديث غير هذين منها حديث عائشه ذكره ابن ابى حاتم فى كتاب العلل
من تابعه فقال سئل ابو زرعه عن حديث رواه عباش الترسى عن يحيى بن
ميمون عن ابن جريج عن عطا عن عائشه عن النبى عليه السلام فى صفه
الوضوء مره مره فقال هذا الذى افترض الله عليكم ثم توضا
مرتين مرتين فقال من ضعف ضعف الله له ثم اعاد ها الثالث
فقال هذا وضوئنا معشر الانبياء قال ابو زرعه هذا حديث
واهى منكر ضعيف وفى موضع اخر فمن زاد على ذلك فقد اساء
واراه قال ابو زرعه ليس هذا اصل وامتنع من قراءته علينا ومنها
حديث عكراش بن ذلب اليمنى الذى شهد مع عائشه الجمل فقال
الاحنف كانكم به قد اتى قتيلا او به جراحه لا تفارقه حتى يموت فضرب
ضربه على انفه فعاش بعدها مائه سنه وابن الفريه ذكر ذلك فى
الاسماء الكبير فعلى هذا يكون قول من قال ان ابا الطفيل اخر
من مات من الصحابه غير صواب لتاخر عكراش عنه ذلك قال الخطيب
فى ترجمه عبد الوهاب بن ابى عصمه نا النضر بن طاهر نا عبد الله
ابن عكراش حدثنى ابى قال رايت النبى صلى الله عليه وسلم توضا
مره مره وقال هذا وضوء لا يقبل الله الصلاه الا به وتوضا
مرتين مرتين وقال هذا اوسط من الوضوء ولما ذكر ابن حبان
عكراشا فى كتاب الصحابه قال غير انى لست بالمعتمد على اسناد خبره
والله اعلم ومنها حديث ابى رافع المتقدم الذكر ومنها حديث
بديل بن الخصيب ذكره الطبرانى فى الاوسط من حديث ابن لهيعه
عن عبد الله بن هبيره عن ابن برثن عن ابنه دعا عليه السلام
بوضوء فتوضا واحده واحده وقال هذا هو الوضوء الذى لا يقبل

الله الصلاة الابد ونوضا مرتين مرتين الحديث ثم قال لا يروى عن ابن بريدة
الا بهذا الاسناد تفرد به محمد بن ابى السرى وحديث زيد بن ثابت والذى
مرفوعا المذكورين عند ابن عساكر فى مجموع الغرائب وقال تفرد به
على بن الحسن الشامى عن ملك وحديث عبد الله بن زيد المذكور
عند البغوى الكبير توضا النبى مرتين مرتين وروى عن سريج بن
يونس عن عبد الله بن ابى بكر عن عباد عنه وحديث حسن بن زيد قال
عليه السلام الوضوء واحدة واحدة وثنتان وثلاثة لا تحل زيادة
ولا نقص من واحدة ذكره المدينى من حديث عبد الرحمن بن حسان
عن حسين بن زيد الكندى عن ابن جريج عن ابيه جريج

باب جاء ان الفم لا يتوضأ وكراهة التمضمض فيه

حدثنا محمد بن بشار ثنا ابو داود ثنا خارجة بن مصعب
عن يونس بن عبيد عن الحسن عن يحيى بن يعمر السعدى عن ابى ركوة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان للوضوء شيطانا يقال
له ولهان فاتقوا وسواس الماء هذا الحديث مختلف فيه فمنهم
من صححه الحافظ ابو بكر بن خزيمة وابو عبد الله محمد عبد الله بن محمد
الواحد المقدسى وذكر انه من الاحاديث المختارة وابو عبد الله
ابن البيع وذكر له شاهدا ونبه على تفرد خارجة به وكذلك قال الترمذى
هذا حديث غريب وليس اسناده بالقوى لا نعلم احدا اسنده
غير خارجة وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن الحسن
مسندا ولا يصح فى هذا الباب عن النبى صلى الله عليه وسلم شئ
وخارجة ليس بالقوى عند اصحابنا وقد ضعفه ابن المبارك ونحوه
قال ابن المدينى وفى العلل لابن ابى حاتم عن ابيه كذا رواه خارجة
واخطأ فيه ورواه الثورى عن يونس عن الحسن ورواه غير الثورى عن يونس

عن الحسن

مرسلا سمعت ابا زرعة عن هذا الحديث
قال انكره

عن الحسن ان النبى عليه السلام انه منكر وقال فى موضع اخر هو عندى
منكر وفى كتاب التاريخ لابى حاتم وقال له الكنانى روى هذا الحديث غير
خارجة فقال خارجة من يرويه هذا الحديث وهو متروك الحديث
ولا يرويه عن يونس غيره وفيما قالوه نظر لانا رأينا غير خارجة رواه ايضا
واسناده وهو محمد بن دينار الفقه يرفع الناس عنه عند ابن عدى وابى حاتم
الصدوق وعند ابى زرعة الحسن الحديث عند ابن عدى قال الهيثم
ابن كليب فى مسنده ثنا ابو بكر بن ابى خيثمة ثنا موسى بن اسمعيل
المنقرى عن محمد بن دينار عن يونس فذكره مرفوعا ولذكره مرفوعا
ابى الحجاج خارجة بن مصعب الضبعى الخراسانى ما بين امين ونحوه
وذلك انه ممن ذكر البخارى ان وكيعا تركه قال وكان يدلس على عباد
ابن ابرهيم ولا نعرف صحيح حديثه من سقيمه وسئل عنه ابن معين
فقال ليس بشئ وقال مرة ليس بشئ وقال ابو حاتم مضطرب
الحديث ليس هو بقوى نكتب حديثه ولا يحتج به مثل سلم بن جنادة
محله الكذب وقال احمد لا نكتب حديثه وفى كتاب المرودى سئل
عنه فضعفه وقال ما روى عنه ابن المبارك سماعى كتبه فقال لابن
ابى ذئبة بالحرى واحدا قال وقد قلوا ابن المبارك انه فقال كيف
اخذت عن رجل حدث بكذا الحديث منكر وقال يحيى بن يحيى هو مستقيم
عندنا ولا ننكر من حديثه الا ما كان يدلس عن عباد وانا كانعرف
تلك الاحاديث وقال النسائى والا وابن خراش وترك الحديث
وقال الدارقطنى هو واهو على ضعفان وقال ابن عدى وهو
ممن نكتب حديثه وعندى انه اذا خالف فى الاسناد او المتن
فانه يغلط ولا يتعمد الكذب واذا روى حديثا منكرا فكون البلا
ممن روى عنه فيكون ضعيفا وقال ابن ابى شيبة سألت عليا عنه
فقال هو عندنا ضعيف وقال ابن حبان لا يحل الاحتجاج

وفي كتاب الاجري سالت ابا داود عنه فقال ضعيف وفي موضع اخر سالت
ابا داود عنه فقال ليس بشئ وذكره العقيلي والبلخي ويعقوب بن سفين
في الضعفاء وقال الساجي كان مع الاوجاء تركه وقع فتبين بمجموع ما ذكر
ان الصواب قول من ضعف الحديث بخارجه ومتن صحته بوجوده
وتفرده على انا زعم لا عدد له وان الحديث الذي اورده الهيثم صحيح
الاسناد والله اعلم حدثنا علي بن محمد حدثنا يعلى عن سفين عن
سفين وهو ابن مرثد عايشه عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال
جا اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فساله عن الوضوء فاراه ثلثا
ثلثا ثم قال هذا الوضوء فمن زاد على هذا فقد اساء او تعدى او ظلم
وخرجه ابو داود في باب ما تفرد به اهل الطايف بلفظ ان رجلا
اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله كيف الطهور فدعا بما
في اناء فغسل كفيه ثلثا ثم غسل وجهه ثلثا ثم غسل ذراعيه ثلثا
ثم مسح براسه وادخل اصبعيه السبابتين في اذنيه ماسح
بابهامية ظاهر اذنيه وبالسبابتين باطن اذنيه ثم غسل رجليه
ثلثا ثم قال هكذا الوضوء هذا حديث خرجه الحافظ ابوبكر
ابن خزيمة في صحيحه عن يعقوب بن ابرهيم الدورقي عن الاشجعي عن
سفين ثم قال لم يوصل هذا الخبر غير الاشجعي ويعلى وخرجه ايضا
ابن الجارود في المنتقا واسناده صحيح الى عمرو بن شعيب بن محمد
ابن عبد الله بن عمرو بن العاص الى ابرهيم وحاله مختلف فيها على
اربعة انحا هل هو ثقة امرا وصل حديثه متصل امرا فاما الاول
فذكر ابن معين انه ثقة في نفسه انما يابى كتاب اسه عن جده وقال
ابو الفتح الازدي سمعت غير من اهل العلم بالحديث يذكرون ان عمرا
انما روى عن ابيه شعيب وعبرم فهو صدوق وما رواه عن ابيه عن
جده يحب الوقف فيه وقال النسائي سمعت ابن راهويه يقول

عمرو بن سعد

عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عندنا عدل وانما دخل حديثه الوهن
لرواية الصعفا عنه وقد روى عنه جماعة من الايمة قال ابو عبد الرحمن
وهو لا باس به وسيل ابو حاتم عمرو احب اليك او ابهز عن ابيه عن جده
قال عمرو وعن ابيه عن جده احب الي وساله الكاني عن حديث عمرو
عن ابيه عن جده فقال روى عنه الثقات ولا نحتج بما وفي رواية وسيل
عنه ايضا فقال ما شانه وغضب وقال ما اقول فيه روى عنه الايمة
وفي رواية يحيى بن منصور نكتب حديثه وفي كتاب الطبقات
لمحمد بن سعد الله العرفي قال لي ابن معين كان عمرو ثبتا وقال العجلي هو
ثقه وقال البخاري رايته احمد بن حنبل وعلي بن عبد الله والحميدي
واسحق بن ابرهيم وابا عبيد وعامة اصحابنا يحتجون بحديث عمرو عن
ابيه عن جده وقال احمد بن حنبل ما اذا قال
يقولون عمرا اكثر او نحو هذا وقال الدارقطني لم يترك حديثه احد
من الايمة واذا بين جده فهو صحيح وقال ابو زرعة مكي كانه ثقه
في نفسه انما تكلم فيه بسبب كتاب ما زعند الناس فلما
ابو ايوب السختياني كنت اذا اتيته عطيت راسي حياء من الناس
وقال الليث علمك بطاوس ومجاهد ردعني من حوالك عمرو
ابن شعيب وبلال ومالك روى عن رجل عنه وفي سوالات الميموني
سمعت احمد يقول عمرو له اشيا مثال وانما نكتب حديثه لينظر
فاما ان يكون حجه فلا وقال يحيى بن سعيد حديثه عندنا واه وقال
احمد انا اكتب حديثه وربما احتججنا به وربما وجس في القلب منه
شي وله مناكير وفي رواية ليس بحجه وفي هذا معارضة لما ذكره البخاري
قيل وقال ابو حاتم ليس يقوى نكتب حديثه وما روى عنه الثقات
فيداكرونه وفي رواية ابن ابي خيثمة عن يحيى بن معين ليس بذاك وقال
الاجري سالت ابا داود عمرو وعبد الله حجه قال لا ولا نصف حجه
وفي موضع اخر قال ابو داود عن احمد اصحاب الحديث اذا اسناد وا

احتجوا بحديث عمرو عن ابيه عن جده واذا شاءوا تركوه وقال ابن
عدي احاديثه عن ابيه عن جده احتمله الناس مع احتمالهم اياه ولم يرحلوا
في صحيح حروفه وقالوا هي صحيفه. وقد ذكره العقيلي في كتاب الضعفاء
وقال قال سفيان بن عيينه عنه خير منه وفي كتاب ابن ابي حاتم عنه وكان
حديثه عند الناس فيه شيء وقال ابو عمرو بن العلا كان قتاده وعمرو
ابن شعيب لا يجاب عليهما شيء لانهما كانا لا يسمعان شيئا الا حدثا به
وفي كتاب الساجي قال ابن المثنى قال حماد بن سلمه عن حميد قال الناس
يهمون عمرا في حديثه رواه عن ابيه عن جده عن عمر بن الخطاب ان النبي
عليه السلام نهى عن بيع ام الولد لعصبتها دون ابنها وذكره البرقي
في كتاب الطبقات في باب من ينسب من الثقات الى الضعف الثالث
قال الفاسي في تاريخه الكبير شعيب بن محمد سمع عبد الله بن عمرو وسمع منه
ابنه عمرو وقال ابو عاصم عن جويرية عن زياد بن عمرو سمع
شعيب بن محمد سمع عبد الله بن عمرو وقال البخاري انما اردنا بهذا
ان شعيبا سمع من عبد الله وقال ابو صهر احمد بن سعيد الدارمي
عمرو ثقه روى عنه الذين نظروا في الرجال واحتجوا بحديثه
وسمع ابوه من عبد الله بن عمرو وقال ابو الحسن البغدادي راى شعيب
عبد الله وقال في كتاب التمر قال محمد بن علي الوراق قلت لاحمد بن حنبل
عمرو بن شعيب سمع من ابيه شيئا قال يقول حدثني ابي قلت فابوه
سمع من ابن عمرو قال نعم اراه قد سمع منه قال وسمعت ابا بكر
النيسابوري يقول هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن
العاصي وقد صح سماع عمرو من ابيه شعيب وسماع شعيب من جده
عبد الله ونحوه قال ابن سرور واما قول البيهقي في المعرفه لا نعلم
خلافا بين اهل العلم في سماع عمرو من ابيه واما الخلاف
في سماع جده عبد الله وقد ذكرنا في مسئله الجماع في العنوان ما
دل على سماع شعيب من عبد الله بن عمرو وما ذكر بعد من الخلاف
ورد عليه

ورد عليه قوله والحمد لله وحده الرابع ذكر العقيلي عن يحيى حديث
عمرو كذاب انما هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله وهو يقول ابي
عن جدي عن النبي فمن هنا ضعف او نحو هذا وقال الدارمي عنه اذا حدث
عمرو عن ابيه فهو كذاب وفي كتاب الطبقات للبرقي كانوا يرون ما
روى عن ابيه عن جده وقال ابو زرعه انما انكروا عليه انه روى صحيفه
كانت عنده وكان مغيرة بن مقسم لا يعبأ بصحيفه عمرو وقال ما يسرني
ان صحيفته عندي بثمرتين او بفلسين وفي كتاب الساجي عن ابيه عن جده
لا حجة فيه وليس هو بمتصل وهو ضعيف من قبل انه مرسل وجد شعيب
كتب عبد الله بن عمر فكان يرويها عن جده ارسالا وهي صحاح عن ابن عمرو
غير انه لم يسمعها وفي تاريخ ابن ابي خيثمه الاوسط سئل يحيى عن حديث عمرو
عن جده فقال للبريدي اكل قال وسمعت هرون بن معروف يقول لم يسمع
عمرو من ابيه شيئا انما وجده في كتاب ونحوه قاله الترمذي وقال الترمذي
في كتاب الثقات شعيب يروي عن ابن عباس روى عنه ابنه عمرو
ويقال انه سمع جده عبد الله وليس ذلك بصحيح عندي حدثنا
ابو اسحق الشافعي ابرهيم بن محمد بن العباس قال سفين عن عمرو سمع كريبا
سمعت ابن عباس يقول بت عند خالتي ميمونه فقام النبي صلى الله عليه
وسلم فتوضا من شنه وضوءا لقله فقمت فصنعت كما صنع
هذا حديث خرجه الشيخان في صحيحهما مطولا بذكر الصلاة
وغيرها وسياتي طرف منه بعد ان شاء الله تعالى وميمونه هي بنت
الحرث بن حزن بن بجير بن الهزم بن رويبه بن عبد الله بن هلال
اخت لبابه الكبرى ام ابن عباس ولبابه الصغرى ام خالد وعصما
وعزة هن بنات لاب وام واخوانها لامها اسما وسلمى وسلامه
بنات عميس تزوجها عليه السلام بسرف وهو محرم وقبل
وهو حلال في شوال سنه سبع وبنا بها به وتوفيت به سنه

سنة ثلث وقيل ست وستين وقيل احدى وخمسين وقيل اثنين وخمسين
وضعفها ابن عساكر خلا المعافى والحسين وقيل سنة ثمان وثلثين ذكره
البكرى ابو عبيد وهى اخر زوجة تزوجها صلى الله عليه وسلم
حدثنا محمد بن المصفى الحمصى ثنا بقيه عن محمد بن الفضل عن اسه عن سالم
عن ابن عمر قال راى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يتوضا فقال
لا تسرف لا تعرف هذا حديث اسناده مقارب ما مورد شا بقيه بن الوليد
ابن صايد بن كعب بن حريز اللاعى الحميرى الحمصى وان كان مسلم فقد خرج
له حديثا فى صحيحه واحدا فى كتاب النكاح واستشهد به البخارى
فى باب من اخف الصلاة وصحح له الترمذى احاديث وقال ابن المبارك ثقه
ثقه كان صدوقا ولكنه كان يكتب عمن اقبل وادبر وقال ابن معين
كان شعبه محلا لفقه حيث قدم بغداد وقال ابو زرعه ماله عيب
الا كثرة روايته عن المجهولين فاما الصدق فلا يونا من الصدق فاذا
حدث عن الثقات فهو ثقه وقال يعقوب بن سفيان اذا حدث عن المعروفين
وحدث عن قوم متروكى الحديث وعن الضعفاء ويجعل عن اسمايهم
الكاذيب وعن كاهم الى اسمايهم ويحدث عمن هو اصغر منه وقال
محمد بن سعد كان ثقه وفى روايته عن الثقات ضعيفا فى روايته عن
الضعفاء وقال النساي اذا قال سماعا فهو ثقه واذا قال عن فلان
فلا يوخذ عنه لانه لا يبدى عمن اخذه وقال العجلى هو ثقه فيما روى
عن المعروفين وما روى عن المجهولين فليس بشى وعن عبد الله بن احمد
قال سمعت عطيه بن بقيه يقول انا عطيه بن بقيه واحاديثى بقيه فاذا
مات عطيه ذهب حديث بقيه وذكر الحازمى انه ثقه فى نفسه واذا
روى عن المعروفين فصحيح به فقد قال ابن عيينه وسيل عن حديث
فقال انا ابو العجب انا بقيه بن الوليد ثم قال لا تسمعوا من بقيه
ما كان فى سنه واسمعوا منه ما كان فى ثواب وغيره وقال

ابو مشهر

ابو مشهر بقيه ليست احاديثه بقيه فكن منها على بقيه وقال
احمد بن حنبل اذا حدث عن قوم ليس بابهم وقين فلا تقبلوه وقال ابو حاتم
نكتب حديثه ولا نحتج به وفى سوالات السلمى للدارقطنى واخرج البخارى
عن بقيه وهذا اعتبارا قال لا اوقفه حدث عن الضعفاء اذا هم متوسط وقال
وقال ابن عدى يخالف فى بعض رواياته الثقات واذا روى عن اهل الشام
فهو ثبت واذا روى عن غيرهم خلط واذا روى عن المجهولين فالعهدة منه
لا منهم وهو صاحب حديث وفى الخلافيات للبيهقى اجمعوا على ان بقيه ليس بحجه انتهى وهو كلام يحتاج الى تاويل وقد عن طاهر
وقال ابو حاتم ابن حبان سمع من شعبه ومالك وغيرهما احاديث مستقيمه
ثم سمع من اقوام كذابين عن شعبه ومالك فروى عن الثقات بالتدليس
ما سمع من الضعفاء وكان اصحابه يفعلون ذلك ولا نحتج به وفى كلام العقيلى
عن بقيه قال اكثرت عن حماد بن زيد باحاديث فقال ما لك احدا حاديثك لو كان لها
اصل يعنى اسانيد وقال وكيع ما سمعت احدا جراعلى ان يقول قال النبى عليه
السلام من بقيه وقال ابو عبد الله وما سمعته يتناول احدا الا به ولما
ذكره الساجى فى كتاب الضعفاء قال فيه اختلاف الثانى محمد بن الفضل
ابن عطيه العبسى ابو عبد الله المروزى قال فيه ابن معين ليس بشى ولا تكتب
حديثه وفى رواية انه كذاب وفى رواية حديثه حديث اهل الكذب
وقال الجوزجانى كان كذابا سالت ابن حنبل عنه فقال ذاك يجب ياتى
بالطامات ولم يرضه وهو صاحب حديث ناقه ثمود وبلال المؤذن
قال ابن المدينى روى عجايب وضعفه وقال النسائى ومسلم متروك الحديث
وقال صالح بن محمد كان يضع الحديث وقال عبد الرحمن بن يوسف بن خراش
متروك الحديث وقال مره كذاب وقال ابو بكر قلت له يعنى الدارقطنى عنه
قال متروك وقال ابن ابى حاتم سالت محمد بن يحيى اخبرنى صالح بن الصدوس
يقول لعمر بن عيسى وحدث عن محمد بن الفضل فقال الدراهيك عن هذا الكذاب

وقال عبد الله بن احمد سالت ابى عنه فقال ليس بشى وقال الآجرى
سالت ابا داود عنه فوهاه وقال عمرو بن على متروك الحديث كذاب
وقال ابن ابى حاتم سالت ابى عنه فقال ذاهب الحديث ترك حديثه
وقال عبد السلام بن عاصم سمعت اسحق بن سليمان يسئل عن
حديث من حديثه فقال تسلونى عن حديث الكذابين وقال
ابن راهويه قال لى يحيى بن يحيى كتبت عن محمد بن الفضل ثم مزقته
قلت كان اهله قال اسحق وكان ابوه ثقه وقال ابن عدى وله غير ما ذكرت
من الحديث وعامه حديثه مالا يتابعه عليه الثقات وقال
ابو موسى المدينى ومحمد هذا امره لا يرتاب فى تركه وكان ابو بكر بن ابى
شيبه شديد الحمل عليه وقال ابن حبان يروى الموضوعات
عن الاثبات لا يحل كتب حديثه الا على سبيل الاعتبار وقال الدارقطنى
ضعيف ومحوه قاله الفسوى فى تاريخه الثالث ابو فضل بن عطيه
ابن كثير وابن حبان وابن معين قال فيه ليس به باس ومثله قال ابو زرعه
ووثقه ابو داود لما سأله عنه الاجرى وابن حبان ذكره فى كتاب
الثقات فقد قال فيه يعتبر حديثه من غير رواية ابنه عنه لان
ابنه فى الحديث ليس بشى وقال عمرو بن على وابو احمد بن عدى
ضعيف ذكره فى كامله من حديث ابن الفضل عن ابنه عن عطا عن
ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ بالله من وسوسه
الوضوء فخالف هذه الروايه فى الاسناد واللفظ حدثنا محمد
ابن يحيى نا قتيبه بن لهيعه عن حيى بن عبد الله المعافرى عن ابى عبد الرحمن
المقرى عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
مر بسعد وهو يتوضا فقال ما هذا السرف قال اى الوضوء اسراف
قال نعم وان كنت على نهر جار هذا حديث اسناده ضعيف
لضعف ابن لهيعه وحيى بن عبد الله اى عبد الله المعافرى

المقرى

المقرى قال فيه احمد بن حنبل احاديثه مناكير وقال النسائى فيه نظر
وانما ذكره ابن عدى قال ارجو انه لا باس به وقال النسائى ليس بالقوى
وذكره العقيلى فى كتاب الضعفا وانما ذكره الساجى قال عنده
مناكير وقال ابن معين لا باس به وذكره ابن حبان فى كتاب الثقات
وفى هذا المعنى حديث اسناده صحيح رواه ابو حاتم البستى فى صحيحه
من حديث الجريرى عن ابى العلا قال سمع عبد الله بن مغفل ابنا له
وهو يقول اللهم انى اسئلك القصر الابيض عن يمين الجنه اذا دخلتها
فقال اى بنى سل الله الجنه وتعوذ به من النار فانى سمعت النبى عليه
السلام يقول انه سيكون فى هذه الامه قوم يعتدون فى الطهور
فى الدعاء ثم قال سمعت هذا الخبر الجريرى عن يزيد بن عبد الله
ابن الشخير وابى نعامه العدوى فالطريقان جميعا محفوظان
وحديث ابى نعامه المشار اليه رواه ابن ماجه حديثه فى كتاب الدعاء
مقتصرا على ذلك ورواه ابو داود مطولا فى كتاب الطهاره
وحديث عمران بن الحصين ذكره البيهقى فى كتاب السنن وحدث
ذى مخبر ان النبى صلى الله عليه وسلم توضا وضوءا المريب منه
التراب ذكره البرقى فى تاريخه ورواته ادم عن ابن ابى ذئب
عن يزيد بن صالح عنه وحديث ابى ناهل قال لى رسول الله صلى الله
عليه وسلم يا ابا ناهل ضع الوضوء منك مواضعه وابو فضل
وضوك لا هلك لا تعطش اهلك ولا تشق على خادمك رواه
ايضا عن ادم عن الهيثم بن عمار عن ابى كثير عنه وحديث ابى الدرداء
ذكره ابو عبيد فى كتاب الطهور فقال نا ابو ايوب ونعيم بن حماد
عن بقيه نا ابو بكر بن ابى مريم قال قال ابو ايوب عن سرح بن عبيد
وقال نعيم عن جبير عن ابن عبيد عن ابى الدرداء عن النبى صلى الله
عليه وسلم انه مر بنهر فنزل واخذ كفا فملاه من الماء ثم نحا

عنه فوضا ففضل من ذلك الماء فرده الى النهر وقال بلغه الله عز وجل
انسانا او دابة واشباهه ينفعهم الله تعالى وذكر ابو اسحق ابراهيم
ابن محمد بن عبيد في مسند ابي الدرداء ولما ذكر ابن ابي حاتم هذا
الحديث في العلل قال قال ابن جبير عن ابي الدرداء مرسل وحديث
انس بن مالك قال عليه السلام لا خير في صب الماء وقال انه من الشيطان
يعني صب الماء ذكره ابو نعيم في تاريخه من حديث محمد بن جعفر
الزكاني عن سعد بن مسيرة الشيطان اشتقاقه من قولهم
دار شطون ونوى شطون اي بعيدة قال نابغة بني شيبان

فاصبحت بعد ما وصلت بدار شطون لا تعاد ولا تعود

يعني تباعده من الخير او تكون لغية وهلاكه اخذ من قولهم قد شاط
الرجل يشيط اذا هلك قال الاعشى

قد تطعن العير في مكنون فائله وقد يشيط على ارماحنا البطل

اراد وقد يهلك على ارماحنا ذكره ابن الانباري وابو القسم الزجاجي
وقوله اساء اي اساء في الادب بتركه السنة والتأدب بآداب
الشرع وظلم نفسه بما نقصها من الثواب بتردد الدرات
في الوضوء وقيل ظلم جاوز الحد ونقص يحتمل ان يريد به نقصان
العضو والشنه كل وعاء من ادم خلق والجمع الشنان وقد شنان
اذا اخلق قال ابو عمر الشنن قطران الماء من الشنة شبه بعد سي
وهو السنين قال الشاعر

يا من لدمع دايم السنين ... وفي الصحيح تقييد الشنة بالصغير

باب ما جاء في اسباغ الوضوء

حدثنا احمد بن عبدة ثنا حماد بن زيد ثنا موسى بن جهضم
ثنا عبيد الله بن عبد الله بن عباس عن ابن عباس قال امرنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم باسباغ الوضوء هذا

حديث

حديث وهم ابن ماجه في موضعين منه الاول قوله موسى
ابن جهضم وانما هو موسى بن سالم الثاني قوله موسى بن عبد الله
ابن عبد الله وانما هو عبد الله بن عبيد الله سرد ذلك ابو عيسى حيث
خرجه عن ابي كريب ثنا اسمعيل بن ابراهيم ثنا موسى بن سالم ابو جهضم
عن عبيد الله بن عبيد الله بن عباس عن ابن عباس قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم عبدا ما مورا ما اقتضنا دون الناس شيء الا
ثلاث امرنا ان نسبغ الوضوء وان لا ناكل الصدقة وان لا
ننزي حمارا على فرس قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح ورواه
سفيان الثوري عن ابي جهضم فقال عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس
وسمعت محمدا يقول حديث الثوري غير محفوظ وهم فيه الثوري
والصحيح ما روى اسمعيل بن علية وعبد الوارث عن ابي جهضم
عن عبد الله بن عبيد الله وكذا سماه النسائي في كتاب الكنى عن قتيبة
ابن خلد وابو بشر الدولابي ومسلم بن الحجاج وابو حاتم الرازي
وابو عمر بن عبد البر في كتاب الاستغناء وقال ابن عساكر قال ابن ماجه
موسى بن جهضم وهو وهم واخرجه في ترجمة عبد الله بن عبد الله
واخرجه الحافظ ابو بكر بن خزيمة في صحيحه عن ابن عبدة شيخ ابن ماجه
قال ثنا حماد بن زيد عن موسى بن سالم عن ابي الجهضم قال
حدثني عبد الله بن عبيد الله ثم اخرجه ابن علية عن موسى بن سالم
عن عبد الله بمثله وزاد قال موسى يلقب عبد الله بن حسن
فقلت ان عبد الله بن عبيد الله حدثني بكذا وكذا فقال ان الخبل كانت
في بني هاشم فليله فاحب ان نكثر فيهم فسر بجموع ما اسلفناه ان
الوهم من صاحب الكتاب لا من غيره من سوء حفظه وان كان ابن
ابي حاتم ذكر في كتاب العلل عن ابيه انما هو عبد الله بن عبد الله احطأ
فيه حماد قال وقالا جميعا رواه حماد بن زيد وعبد الوارث ومحمد

فقالوا كلهم عن ابي جعفر عن عبد الله بن عبيد الله وهو الصحيح فقد بينا
رواية حماد وان عبده على الصواب وان الراوي رواه عن مسدد عن
حماد فقال عبيد الله بن عبيد الله ورواه الترمذي ايضا من حديث ابوب
عن ابي قلابه عنه مطولا ثم قال وقد ذكر واسن ابي قلابه وابن عباس
في هذا الحديث رجلا وهو حلد بن الصلاح قال وهو حديث حسن
غريب حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا زهير بن محمد
عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن سعيد بن المسيب عن ابي سعيد الخدري
انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا ادلكم على ما يكفر
الله به الخطايا ويزيد به في الحسنات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ
الوضوء على المكاره وكثرة الخطا الى المساجد وانتظار الصلاه بعد الصلاه
هذا حديث اسناده ضعيف عبد الله بن عقيل المتقدم الذكر
حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا سفين بن حمزه عن كثير بن زيد
عن الوليد بن رباح عن ابي هريره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
ثلاث للخطايا اسباغ الوضوء على المكاره واعمال الاقدام الى
المساجد هذا حديث اسناده حسن للاختلاف في حال كثير فانه
ممن صحح له الترمذي حديثا ورواه عاصم النبل عن الثوري عن عبد الله
ابن ابي بكر عن ابن المسيب عن ابي سعيد بزيادة الا ادلكم على شي يكفر
الخطايا ويزيد في الحسنات فذكره وفيه اذا قمتم الى الصلاه فاعدلوا
صفوفكم وعاصم بن علي ابو الدراج وفي الحديث زيادة وسددوا الفرج
واذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد اخر صفوف
الرجال المقدم وفيه يا معشر النساء اذا سجد الرجال فاخفضن
ابصاركن قال ابن ابي حاتم في كتاب العلل قال ابي هذا وهم انما
هو الثوري عن ابن عقيل وليس لعبد الله بن ابي بكر معنى وخرج
ابن خزيمه لعاصم حديثا في صحيحه وقال ابن معين ثقه ومن ليس بقوي من

ليس بذاك القوي ومن صالح وقال محمد بن عبد الله بن عمار ثقه وذكره
النسائي في الثقات وقال النسائي ضعيف وقال ابو زرعه ليّن وامّا
الوليد بن رباح بن عاصم بن عدي ابو البداح اللوسي المدني مولى
ابن ابي ذباب فقال عنه الرحمن سيل ابي عنه فقال صالح وذكره
ابن حبان في كتاب الثقات وسفين وصفه ابو زرعه بالصدق
وقال ابو حاتم صالح واغفل ذكره ابن سرور ولا ينبغي له ذلك
وهو في صحيح مسلم عن مالك عن العلا بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي
هريره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم عما
يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات اسباغ الوضوء على
المكاره وكثرة الخطا الى المساجد وانتظار الصلاه بعد الصلاه
فذلكم الرباط فذلكم الرباط وامّا ذكره ابن منده في صحيحه قال هذا
صحيح على شرط الجماعه الا البخاري فانه لم يخرج في كتابه عن العلا
الا استشهادا وقد روى هذا الحديث عن العلا جماعه منهم
شعبه ومحمد واسمعيل بن جعفر والدراوردي ونمر بن محمد وحفص
ابن ميسره وسعيد بن سلمه بن ابي الحسام وكل هولاء مقبول
عندهم انتهى وما ذكره فيه نظر من حيث زعم ان البخاري
استشهد له وذلك قول لم ار لغيره والله اعلم وفي المستدرك
من حديث صفوان بن عيسى ثنا الحرث بن ابي ذباب عن ابن المنتشب
عن علي قال عليه السلام اسباغ الوضوء على المكاره واعمال
الاقدام الى المساجد وانتظار الصلاه بعد الصلاه يغسل الخطايا
غسلا قال هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وذكر
في الاوسط عن حديث علي بن زيد عن المسيب عنه من سبغ الوضوء
في البرد الشديد كان له من الاجر كفلان وقال لم يروه عن علي

الا ابو حفص العبدي واسمه عمرو بن حفص وفي كتاب النحوي للخطيب البغدادي
من حديث عبد الله بن موسى عن الربيع بن حبيب عن نوفل بن عبد الملك
عن ابيه عنه نهاني النبي صلى الله عليه وسلم عن النظر في النجوم وامرني
باسباغ الوضوء ومن حديث المقدمي ساهرون بن مسلم ثنا القسم
ابن عبد الرحمن عن ابيه عن محمد بن علي عن ابيه عن علي نحو هذا وفي صحيح
ابن خزيمه انا محمد بن عبد الله بن ابي صفوان السعدي حدثني ابي عن سفيان
عن سماك عن عبد الرحمن بن عبد الله وهو ابن مسعود عن ابيه قال
الصفقه بالصفقه ربا وامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم باسباغ
الوضوء ولما رواه رسول الله صلى الله عليه وسلم من حديث سفيان
اشار الى تفرد ابن صفوان به عن ابيه واسه عن سفيان وفي تصحيح ابن
خزيمه لهذا الحديث نظر لان عبد الرحمن انكر سماعه من ابيه
واختلف قول البخاري في ذلك ابي حاتم في ذلك ففي كتاب الجرح والتعديل
سمع اباه وفي كتاب التاريخ بدخل في المسند ولا يصح سماعه من ابيه
واختلف قول البخاري في ذلك ايضا فذكر في التاريخ الكبير انه سمع
من ابيه وفي الاوسط قال محمد بن شعبه يقول لم يسمع عبد الرحمن من
ابيه وجمع بما قاله ابن المديني في كتاب العلل ولعله عمل لهما سمع
من ابيه حديثين حديث الضب وحديث كنت مع ابي فاخر عقبه
الصلاه قرات على المسند البقيه شرف الدين المقدسي رحمه الله
عن ابي محمد القرشي انا العلامه ابو طاهر الاسكندري قرات
على ابي الحسين بن عبد الجبار بن احمد سمعت ابا مسلم عمر بن
ابن الليث يقول البخاري سمعت ابا الحسن علي بن ابي بكر الحافظ
الجرجاني بنيسابور سمعت مسعود بن علي السجزي سمعت الحاكم
ابا عبد الله الحافظ يقول وذكر عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود
فقال

في الطبراني في الاوسط عن

فقال اتفق مشايخ الحديث على انه لم يسمع من ابيه وفي مسند البزار
انا خلد بن يوسف يعني السلمي عن ابيه انا موسى بن عقبه عن اسحق
ابن يحيى بن اخي عباده عن عباده بن الصامت قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الا ادلكم على ما يكفر الله به الخطيه ويمحو به الذنوب
قالوا نعم قال اسباغ الوضوء عند المكاره وكثره الخطا الى المساجد
وانتظار الصلاه بعد الصلاه فذلكم الرباط فذلك الرباط وفي
معرفه الصحابه لابي نعيم الحافظ عن امراه من المبايعات قالت حانا
رسول الله صلى الله عليه وسلم في بني سلمه فقربنا له طعاما
فاكل ومعه اصحابه ثم قرب اليه وضوء فتوضا ثم اقبل على اصحابه
فقال الا اخبركم بمكفرات للخطايا قالوا بلى قال اسباغ الوضوء
الحديث وفي مسند ابي يعلى الموصلي عن عبيده بن عمرو الحلاك
قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم توضا فاسبغ الوضوء
وفي سنن الكجي عن ربيعه بن عياض الكلابي قالت حدثني ربيعه
الكلابي قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضا فاسبغ
الوضوء وفي كتاب ابي موسى المديني من حديث عبد الله بن عمرو
الكلي رايت النبي صلى الله عليه وسلم توضا فاسبغ الوضوء
وفي لفظ فاسبغ الوضوء رواه من حديث سعيد بن حسين
عن ربيعه ابنت عياض الكلابيه قالت حدثني ربيعه وفي موضع اخر
حدثني جدي عبيده قال ابن موسى وهو الصواب وفي تاريخ الموصلي
ثنا علي بن جابر ثنا ابو العباس محمد بن عمار القرشي ثنا الدوري عن ادم
ابن علي عن ابن عمر عن النبي عليه السلام قال يدعا يوم القيامه قوم
يقال لهم المنقوصون قيل يا رسول الله وما المنقوصون قال الذين

قال الذين لا يمسون وضوءهم ويلتفتون في صلاتهم وسالت محمدا عن هذا الحديث فقال هذا حديث حسن صحيح وفي كتاب الترمذي رحمه الله عليه عن معاذ ابن جبل ولفظه واسباغ الوضوء حسنا الكريهات وقال الحديث حسن صحيح وهو اصح من حديث الوليد بن مسلم عن عبد الرحمن بن يزيد ابن جابر بحالد بن الجلاح حدثني عبد الرحمن بن عائش الحضرمي قال سمعت اسي عليه السلام فذكر الحديث وهذا غير محفوظ كذا ذكر الوليد وحديثه عن عبد الرحمن بن عائش سمعت النبي وروى يسر بن بكر عن عبد الرحمن ابن يزيد بن جابر هذا الحديث بهذا الاسناد عن ابن عباس عن النبي وهذا اصح وابن عائش لم يسمع من النبي عليه السلام وذكر ابن الجوزي في علله هذا الحديث من عدة طرق وفي كتاب الكامل لابي احمد بن عدي حدث اسعث بن تراز ثابت عن انس قال عليه السلام يا انس اسبغ الوضوء يزد في عمرك وقال ابن ابي حاتم في كتاب العلل سالت ابي وابا زرعه عن احاديث تروى عن انس مرفوعا في اسباغ الوضوء وذكرت لهما الاسانيد المرويه في ذلك فضعفا ها كلها وقالا ليس في اسباغ الوضوء يزيد في العمر حديث صحيح وقال سالت ابا زرعه عن حديث رواه عبد الوهاب بن يحدث الجرطي عن اسمعيل بن عياش عن حبيب بن صالح عن ثابت بن ابي ثابت عن عبد الله بن احانو الدمشقي عن عبد الرحمن بن غنم الدمشقي الاشعري عن ابي عامر الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سباغ الوضوء نصف الايمان فقال عبد الوهاب شيخ صالح مرجوع من مدح وابو عامر اسمه عبيد قيل لخير وانما هو عن ابي مالك الاشعري وهو اشبه لان الشيخ قال ابو عامر من حديث لقيط بن صبرة لقدم دكن وفي المعجم الاوسط عن انس قال عليه السلام اسبغ الوضوء يزد في عمرك الحديث بطوله

وقال

وقال لم يروه على التمام بهذا السند عن ابن المسيب الا علي بن يزيد بن جدعان ولا عن علي الا عبد الله اليمني تفرد به مسلم بن جابر عن الانصاري عنه وتفرد به محمد بن الحسن عن ابن ابي يزيد عن عباد المري

باب ما جاء في تخليل اللحيه

حدثنا محمد بن ابي عمر العدني ثنا سفين عن عبد الكريم ابي امية عن حسان بن بلال عن عمار بن ياسر ح وثنا ابن ابي عمر ثنا سفين عن سعيد بن ابي عروبه عن قتاده عن حسان ابن بلال عن عمار بن ياسر قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يخلل لحيته هذا حديث حرف ابن ماجه الفاظه وذلك ان العدني لم يروه له كما ذكر وانما قال في مسنده ثنا سفين عن عبد الملك بن ابي المخارق عن حسان بن بلال عن عمار بن ياسر قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخلل لحيته ثنا سفين عن ابن ابي عروبه عن قتاده عن حسان بن بلال عن عمار بن ياسر عن النبي عليه السلام مثله هذا نص ما في مسنده وكذلك رواه عنه الترمذي لا بيقا در حرفا فقد سر لك تحريف بعله له وانتقاله من التصريح بالسماع والرويه الى العنعنه المشعره بعدم الاتصال لا سيما من كوفي وقد كنت قدمت رايت من تكلم في هذا الحديث بنحو من هذه العله فقط وهو ابو محمد بن حزم قال حسان بن بلال مجهول وايضا فلا نعرف له لقا عمار وفيما قاله نظر لان ابن حبان قد سبقه بقوله روى عن عمار ان كان قد سمع منه حين دخل الكوفه لما تقدم من تصريحه بالرويه والسماع عند ابن ماجه والملي وابن منده في كتاب الوضوء من مصنفه ولانه قد روى عنه جماعة اثنين وفي روايه ليس بشي فقد ضرب على حديثه وهو شبيه المرو والذي يظهر من العدر لابن ماجه انه عدل عن حديث عبد الكريم بن مخارق

قال راى عمار بن ياسر رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم يخلل لحيته وهذا حديث صحيح

قلس ويقال طارق الى امه اليمرى فقد قال فيه ايوب انه غير ثقه
سالني عن حديثه لعكرمه فحدثته ثم قال حدثني عكرمه وذكر ابن
ابى زرعه انه انما ابه بالكذب وان كان مسلم قد خرج له في صحيحه كذا ذكره
ابن مسرور واظنه وهم لاني لم ار ذلك لغيره انما خرج له البخاري
مستشهدا في باب التهجد بقوله قال سفين وزاد عبد الكريم ابو اميه
وكهيل ولا نعلم الا بالله ومسلم انما خرج له في المتابعات ولهذا قال
ابو محمد بن ربوع اما مسلم فقد خرج في صدر كتابه واما البخاري
فلم ينبه مزاحم على شئ قد ان انه عنده على الاحتمال لانه قد قال في المارح
كل من لم اسم فيه جرحه فهو على الاحتمال واذا قلت فيه نظر فلا يحتمل
وقال معهما لني حماد عن قيما بنا فذكرتهم فقال قد تركنا فهم
يعني ابا امه قال احمد كان يوافقه على الارجاء وكان ابن عيينه
يستضعفه وقال احمد هو ضعيف وفي رواية ليس بشئ قد ضربت
على حديثه وهو شبيه بالمتروك وفي اطلاق ذلك نظر لما ذكره ابن ابي
حاتم عنه وذكر وامره عند يحيى يوم الجمعه في مسجد الجامع قال ابو زرعه
وانا شاهد التزوج في الصلاه فقال يكون عن سلمه بن نسار وابي
العاليه فقال له عفان من حدثك فقال فيما بينه وبينه وانا سمعته
من هشام عن عبد الكريم المعلم عن عمير بن ابي يزد واما عبد الرحمن
فاني سالته فما بيني وبينه فقال فارس الهوى اسهى فهذا يحيى قد حدث عنه
وقال العلاس كان ابن يحيى ومهدي لا يحدثان عنه وقال ابن عدي والضعف
من على كل ما يرويه وقال ابن معين ليس بشئ وقال مره هو ضعيف
وقال السعدي غير ثقه وقال ابن حبان كثير الوهم فاحش الخطا
فلما كثر ذلك منه بطل الاحتجاج به وقال النسائي وابو الحسن
الدارقطني متروك وقال المرزي في كتاب العلل من تابعه ويرى الارجاء
غيره اوثق منه وقال الاجري سمعت ابا داود يقول لم يحدث مالك

عن احد

عن احد اضعف من عبد الكريم وسمعه يقول مرجئه البصره تلثمه
عبد الكريم وعثمان بن غياث والقسم بن الفضل وقال ابو عمرو الدمشقي
لم ير ضعيف متروك مجتمع على ضعفه لقيه مالك بمكه وروى عنه وتركه
عرفه قيل وفي موضع آخر عبد الكريم ضعيف لا يحتمل العلماء ضعفه
الا ان منهم من يقبله في غير الاحكام خاصه ولا يحتج به على كل حال ومن
أجل من جرحه وطرحه ابو العالميه وايوب مع ورعه لم سمعه
ويحيى القطان واحمد وابن المديني وابن معين وكان يؤدب كتاب
غزا ملكا منه سمنته ولم يكن من اهل بلده لم يحتج عنه في موطاه
حكما اما ذكر عنه من ترغيبا وفضلا ولقائل ان يقول ان ذلك ليس كما زعم
بل روي عنه حكما وهو قوله ان مما ادرك الناس من كلام النبوه الاولى
اذا لم تستحي فاصنع ما شئت ووضع اليد بعضها على الاخرى في
الصلاه وتعجيل الفطر والاستنبا بالسحور فهذه الاحاديث لا شك
انها احكام والله اعلم ولما ذكره العقيلي في كتاب الضعفاء قال
حامد بن محمود ما عثمان بن سعيد قال سمعت الحسن يقول عبد الكريم
ابن ابي المخارق ليس بشئ وقال الساجي فيه ضعف ليس بحجه في الاحكام
وذكره الدولابي في الضعفاء وكذلك يعقوب بن سفين وضعفه
ابن طاهر في حديث وسيل عنه ابو حاتم فقال ضعيف وسيل ابو زرعه
فقال ليس واما ابن راهويه فان حرما لما ساله عن الحلل قال سنه يا
وذكر له حديثه في معرض الاحتجاج بسماعه له من عمار وهو فيه
نصح حسان زد على من نفاه الى حديث ابي عروبه لعدالته رواه وتقدم
وذلك هو المحوج لابي عبد الله الحاكم الى تصحيحه ولعمري لقد كان
ذلك عندي الوضح لكن مما ذكر عن احمد عن ابن المديني انه قال ان قتاده
لم يسمع هذا الحديث الا من عبد الكريم فلا عذر اذا والله اعلم وقد
نصح بسماع سفين من سعد وقال البخاري في الكبير ان ابن عيينه قال

قال مرة عن سعيد عن قتادة عن حسان ولا يصح سعيد ومع ضعف حديث
عبد الكريم فيه انقطاع ايضا فما بينه وبين حسان قال الترمذي سمعت
اسحق بن منصور سمعت احمد بن حنبل قال قال ابن عيينه لم يسمع
عبد الكريم من حسان حديث الخليل وكذا ذكره البخاري في التاريخ
فان كان كما قالا في عدم الاحتجاج بالحديث ولو كانت واحدة
لكانت كافية واما ما ذكره ههنا قلت لاحمد حدثوني عن الحميدي عن سفيان
ابن عيينه عن سعيد بن ابي عروبه عن قتادة عن حسان بن بلال عن عمار
الحديث فقال ابو عبد الله اما ان يكون الحميدي اخطأ واما ان
يكون الذي حدث عنه خطأ قلت كيف تحدثني احمد قال سفيان عن
عبد الكريم عن حسان بن بلال عن عمار انتهى وفي عصبه الجاني بان
الحميدي او الراوي عنه نظر لما اسلفناه من تعمد ابن ابي عمرو وهو
كاف في الرد عليه واما قول ابن ابي حاتم في كتاب العلل سالت ابي عن
حديث رواه ابن عيينه عن سعيد يعني هذا فقال لم يحدث بهذا احد
سوى ابن عيينه عن ابي عروبه قلت هو صحيح قال لو كان صحيحا لكان في
مصنفات ابن ابي عروبه ولم يذكر ابن عيينه في هذا الحديث يعني سماعا وهذا
ايضا مما يوهنه فليس كما زعم لانا اسلفنا من عند الحاكم ان سعيدا سمع
هذا الحديث من سعيد فزال ما يخشى من تدليسه واما كونه ليس في
كتبه فليس بشيء ايضا اذ العالم قد يشذ عنه عند التصنيف الكثير من
رواياته واما قول الطبراني في المعجم الصغير لم يروه هذا الحديث عن ابي
اسحاق الا سعيد تفرد به ابن عيينه فليس بوهم له اذ في الصحيح الكبير من افراد
الثقات فكيف للحفاظ ورواه ابو القاسم في الكبير عن ابرهيم بن موسى
ابن صالح بن قطن عن محمد بن عثمان بن محمد بن عمار حدثني ابي عن جدي عن عمار
قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم توضا وخلل لحيته حدثنا
محمد بن ابي خلف نا عبد الرزاق عن اسرائيل عن عامر بن شقيق الاسدي

عن ابي وائل

عن ابي وائل عن عثمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضا فخلل لحيته
هذا حديث خرجه ابن حبان في صحيحه عن الحسن بن سفيان نا ابو بكر بن ابي
شيبه نا ابن نمير نا اسرائيل وقال فيه الترمذي حسن صحيح وقال في
العلل قال محمد اصح شيء عندي في التخليل حديث عثمان قلت انهم يتكلمون في
هذا الحديث قال هو حسن ورواه ابو بكر بن خزيمة في صحيحه وابن الجارود
في منتقاه عن اسحق بن منصور نا ابن مهدي نا اسرائيل عن عامر بن شقيق
ابن سلمه قال رايت عثمان توضا فغسل كفيه ثلثا ومضمض واستنشق
وغسل وجهه ثلثا ومسح باذنيه ظاهرهما وباطنهما ثلثا وغسل رجله
ثلثا وخلل اصابعه وخلل لحيته حتى غسل وجهه ثلثا وقال هكذا رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل كما رايتموني فعلت وقال الحاكم قد
اتفق الشيخان على اخراج طرق حديث عثمان ولم يذكرا في رواتها تخليل
اللحيه وهذا اسناده صحيح وقد احتجا بجميع رواته غير عامر بن شقيق
ولا اعلم فيه طعنا بوجه من الوجوه وله في تخليل اللحيه شاهد صحيح
عن عمار وانس وعايشه رضي الله عنهم وقال احمد فيما ذكره عنه الخلال
ليس يثبت في تخليل حديث واحسن شيء فيه حديث شقيق عن عثمان واما
ما اعله به ابن حزم حيث قال هذا حديث لا يصح لان اسرائيل ليس بالقوي
عن عامر بن شقيق وليس مشهورا بقوة النقل فليس بشيء لان اسرائيل الاغلب
الى تعريف حاله لانه ممن خرج له الشيخان في صحيحيهما ووثقه احمد بن حنبل
وابن معين وابو حاتم ويعقوب بن شيبه وابن سفين وابن حبان وابو داود
وابن سعد وغيرهم واما عامر فروى عنه جماعة منهم الثوري وابن
عيينه ومسعر وشريك وذكره ابو حاتم في كتاب المجروحين وذكره
يعني احمد فلم يتكلم فيه بشيء وقال النسائي لا باس به فاذا سبر اكثر من هذه
واما قول ابن معين فيه ضعيف فليس بعارض ما اسلفناه من توثيقه عند
من صحح حديثه او حسنه ويكون ضعيفا بالنسبة الى غيره من الثقات

لوكذا ذكره ابن ابي حاتم الرازي وقال ليس بقوي وقال معني ذلك ابو الحسن بن القطان
وما ذكره الدارقطني في كتاب السنن من حديث ابي بكر بن ابي شيبة نا ابن نمير
عزاه ابل بلفظ رايت عثمان توضا فغسل يده ثلثا وغسل وجهه ثلثا
ومضمض ثلثا واستنشق ثلثا الحديث قال قال موسى بن هرون في هذا
الحديث موضع فيه عندنا وهم لان فيه ابتدا بغسل الوجه قبل المضمضه
والاستنشاق وقد رواه ابن مهدي وابو غسان على الصواب ونحوه
ذكره في العلل لم يزد على ذلك شيا والله اعلم واما قول البزار وهذا الحديث لا
نعلمه يروى الا من هذا الوجه عن عثمان يشبه ان يكون وهما لما ذكره ابو القاسم
في الاوسط من حديث عطا الخراساني عن ابن المسيب رايت عثمان توضا
فخلل لحيته ثم قال رايت النبي عليه السلام توضا فخلل لحيته وقال
لم يروه عن عطا الا شعيب بن زريق وقال ابو نعيم لم يرواه ايضا حي من حديث
عطا تفرد به شعيب وفي كتاب العلل للدارقطني سالت ابا زرعة عن حديث رواه بقيه
عن ابي سفيان الاسداني عن يحيى بن سعيد الانصاري عن ابن المسيب عن عثمان للحديث
فقال هذا حديث موضوع وابو سفيان مجهول حدثنا محمد بن عبد الله
ابن حفص بن هشام بن زيد بن انس بن مالك نا يحيى بن كثير ابو النضر صاحب
البصري عن يزيد الرقاشي عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا توضا خلل لحيته وفرج اصابعه مرتين هذا حديث لم اذكره
الدارقطني في الافراد قال تفرد به محمد بن حيص عن سلمة بن الفرار عن موسى
ابن ابي عايشة عنه ولم يروه عنه غير عيسى بن المنذر الحمصي وما اسلفناه
من عند ابن ماجه يرد عليه وعلى هذا فاسناده في غايه الضعف اما شيخ
ابن ماجه فحاله مجهوله واما يحيى بن كثير فقال فيه الرازيان وابن معين بعد
زاد ابو حاتم ذاهب الحديث جدا وقال الدارقطني متروك الحديث
وقال ابن حبان يروي عن الثقات ما ليس من احاديثهم لا يجوز الاحتجاج
به فيما انفرد به وقال الفلاس لا يتعمد الكذب ويكثر الغلط وقال العقيلي
منكر الحديث

منكر الحديث لا يتابع على حديثه وقال الساجي يعرف في التشيع كان ضعيف
الحديث جدا متروك يحدث عن الثقات باحاديث بواطيل ذكره يعقوب
في باب من يرغب عن الروايه عنهم واما يزيد بن ابان ابو عمرو فكان يحيى بن
سعيد لا يحدث عنه وكان عبد الرحمن يحدث عنه فيما قاله عمرو بن علي
وقال ابو طالب قلت لاحمد بن حنبل يزيد لم تترك حديثه هوى كان فيه
قال لا ولكن كان منكر الحديث وقال عبد الله سمعت ابي يقول هو فوق
ابان بن عياش وكان شعبه يشبهه بابان وفي روايه قال احمد لا يكتب عنه
شي كان منكر الحديث وقال ابن معين ضعيف وفي روايه خير من ابان
وفي روايه لا شي وفي روايه هو رجل صالح وليس حديثه بشي وقال
النسائي متروك الحديث وقال مره ليس بثقه وقال الفسوي
فيه ضعف وقال ابن عدي ارجو انه لا باس به لروايه الثقات عنه
وقال ابن ابي شيبه سالت المديني عن يزيد فقال كان ضعيفا وقال
الدارقطني مثله وقال ابن حبان كان من خيار عباد الله من المكاين
بالليل لكنه غفل عن حفظ الحديث شغلا بالعباده حتى كان يقلب كلام
الحسن فيجعله عن انس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يحل الروايه
عنه الا على جهه التعجب وفي كتاب الساجي كان رجلا صالحا بهم ولكن
يحمل حديثه لصدقه وصلاحه وفضله وفي كتاب العقيلي قلت ثمه
لان الذي احب الى من ان اروي عن يزيد وقد وقع لنا هذا الحديث بزياده
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضا يقول بيده في ذقنه يخلل
بها يفعل ذلك مرتين وربما فعله ثلثا او اكثر من مرتين اخبرنا ابو الفضل
الصابوني رحمه الله عليه قراءة عليه وانا اسمع اخبرني ابو الحسن احمد بن
ابي الخير الخرستاني ابو السعلي قراءة عليه ابو طالب ابن طلاب ابو الفرج
ابن جميع نا زكريا بن يحيى بمصر نا ابو غسان نا ابو بدر شجاع ابن الوليد نا
ابو الجهل بن معونه عن الرقاشي فذكره وقد وقع لنا ايضا من طريق يوسف
من هؤلاء الضعفا حسنه بل صححه لما عضدها من الشواهد

والمثبات ذكرها الحاكم في الشواهد الصحيحه لحديث عثمان وذكرها ايضا
الذهلي عن علي بن حماد نا عبد بن عبد الواحد نا محمد بن زهير بن ابي
كريمه نا محمد بن حرب في كتاب علل حديث الزهري قال نا محمد بن عبد الله
ابن حلد الصفار من اصله وكان صدوقا نا محمد بن حرب نا الزبيدي
عن الزهري عن انس بن مالك فذكره قال ابن القطان وهذا الاسناد
عندي صحيح ولا يضره رواية من رواه عن ابن حرب عن الزبيدي ثم
انه بلغه عن انس فانه ليس من لم يحفظ حجه على من حفظ فالصفار
قد عين شيخ الزبيدي بانه الزهري وحتى لو علمنا ان محمد بن حرب
حدث به تارة فقال فيه عن الزبيدي بلغني عن انس لم يضره ذلك وقد
يراجع فيعرف فيه ان الذي حدثه هو الزهري فحدث بعده فيأخذ
عنه الصفار وغيره وهذا الذي اشرت اليه هو الذي اعتل به
الذهلي ونص كلامه هو ان قال ونا يزيد بن عبد ربه نا محمد بن حرب
عن الزبيدي انه بلغه عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضا
فادخل اصابعه تحت لحيته قال الذهلي المحفوظ عندنا حديث يزيد
وحديث الصفار رواه عندنا هذا نص كلامه فانظر فيه ويزيد
ابن عبد ربه ثقة فاعلمه ورواه ابن قيراط في مسند انس قال فيه
عن سليمان بن سلمه عن ابن حرب كذلك ولفظه فادخل اصابعه من تحت
لحيته فخللها قال هكذا امرني ربي تعالى وفي كتاب حرب نا ابو عبيد
شاذ بن فياض نا هاشم بن سعيد عن محمد بن زياد عن انس به ا حدثنا
الامام المسند المعمر يوسف بن عمر رحمه الله قراءه عليه وانا اسمع
قال نا الحافظ المنذري قراءه عليه وانا اسمع نا المسند المعمر ابو حفص
عمر بن محمد واذنه به عالما ابن البخاري عن ابن طبرزد قال انبانا الشيخان
ابرهيم الكرخي ومفلح الدومي نا الحافظ ابو بكر الخطيب نا ابو عمر
القاسم بن جعفر الهاشمي نا ابو علي محمد بن احمد اللؤلؤي انا سليمان
ابن الاشعث قال نا ابو توبه يعني الربيع بن نافع نا ابو الملیح عن الوليد
ابن يزيد

ورواه الطبراني من حديث الوليد بن يزيد

ابن زوران عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا
توضا اخذ كفا من ماء فادخله تحت حنكه فخلل به لحيته وقال هكذا
امرني ربي قال ابو داود الوليد بن زوران روى عنه حجاج بن حجاج
وابو الملیح البرقي زاد الامام احمد وجعفر بن برقان وفي تاريخ الرقه
وهو من بني سليم ومع ذلك فهو مجهول الحال ولا يعرف بغير هذا الحديث
قال ذلك ابن القطان وهي طريقه له معلومه في طلب زياده التعديل
مع روايه جماعه عن الراوي وليس هو بالذي عدره هذا القول
لسبق ابن حزم بذلك وقال سئل ابن المبارك عن الخليل في تاريخه قال
قد جاء كذا امرني ربي قال ولم نجد له ذلك القوم ومنهم ثابت
البناني روى حديثه ابو القاسم في الاوسط وقال لم يروه عن حميد
الا اسمعيل بن جعفر هذا الحديث عن ثابت الاعمر ابو حفص العدني
ورواه ابن حبان في الثقات ولما ذكره ابن طاهر ضعفه بعمر وفي تاريخ
ابن المرسد سئل عبد الله عن علل الفقه فكان فيما ذكره ان الحسن
كان لا يخلل قال وقد جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال
امرني ربي قال لم نجد له ذكر الفرج وقال وقد جاء حديث اخر تخريج
ما مر عليها من الماء قال وهذا ايضا ليس له قوم ومنهم حميد الطويل
قال في الاوسط لم يروه عن حميد الا اسمعيل بن جعفر تفرد به اسحق
ابن عبد الله التميمي ومنهم موسى بن ابي عائشه رواه مروان
الطاطري عن ابي اسحق الفزاري عنه وعلل بروايه احمد بن يونس عن
حسن بن صالح عن موسى عن رجل عن يزيد الرقاشي عن انس قال ابن ابي
حاتم في كتاب العلل قال ابي هذا الصحيح وكانه رأى ذلك غريب ثم
تبين لنا علته ترك من الاسناد رجلين وجعل موسى عن انس وفي
موضع اخر الخطا من مروان موسى بن ابي عائشه حدث عن رجل
عن الرقاشي عن انس ورواه الطبراني من طريق ابي بدر شجاع بن الوليد

ورواه الخطيب في كتاب المتفق والمفترق من حديث وكيع عن المسيب بن ابي المسيب
عن يزيد ومنهم ابو خالد ذكر حديثه الحافظ ابو بكر السهمي ومنهم محمد بن
زياد روى حديثه ابن عدي من حديث هاشم بن سعيد عنه وقال هاشم
له من الحديث غير ما ذكرت ومقدار ما يروه لا يتابع عليه ومنهم
بشير بن يحيى الرمح ابو نصر النسابوري ذكر حديثه الحاكم في تاريخ
نسابور ومنهم الحسن بن ابي الحسن روى الدارقطني من حديث
ايوب بن عبد الله عنه ومنهم مطر الوراق روى الطبراني من حديث
عباس بن محمد عن شوذب عن عيسى الازرق عن مطر وقال
لا يروى عن مطر الا هذا الاسناد ومنهم معويه بن فرة وسلام
الطويل ذكرهما ابن عدي ومنهم عمرو بن وهب دفن ابن حزم حدثنا
هشام بن عمار نا عبد الحميد بن حبيب نا الاوزاعي عن عبد الواحد
ابن قيس حدثني نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا توضا حرك عارضيه بعض الحرك فشك لحيته باصابعه من
تحتها هذا حديث رجال اسناده لا باس بهم وذكر الخلال عن احمد
انه اصح شيء في التخليل وقال فيه الدارقطني الصواب موقوف ان
ابن عمر كان اذا توضا ونحوه قاله البيهقي وفي كتاب العلل لابن ابي حاتم
قال ابي روى هذا الحديث الوليد عن الاوزاعي عن عبد الواحد عن يزيد
الرقاشي وقتاده قال كان النبي عليه السلام وهو اشبه وخالف
ذلك ابو احمد بن علي فصوب رفعه واظن ذلك بسبب سماعه
عبد الحميد المذكور عند ابي القسم في الاوسط حين رواه عن احمد
ابن محمد بن صدقه نا احمد بن محمد بن ابي نزه عن موءمل بن اسمعيل
نا عبد الله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا توضا
خلل لحيته باصابع رجليه وزعم انه راى النبي صلى الله عليه وسلم
يفعل ذلك وقال البزار وهذا الحديث عن ابن عمر الا موءمل

ولما قال

مما ينظر

ولما قال عبد الحق الصحيح انه نقل عن ابن عمر غير مرفوع الى النبي عليه السلام ونعم
قال ابن القطان فيه نظر ان تعليله اياه انما هو مما ذكر من نافع وليس ذلك
بصحيح فانه انما كان يصح ان يكون هذا علة لو كان رافعه ضعيفا وراويه ثقة
ففي مثل هذه الحال كان يصدق في قوله الصحيح موقوف من قول ابن عمر
اما اذا كان رافعه ثقة فهذا لا يضره ولا هو علة فيه وهذا حال
هذا الحديث فان رافعه عن الاوزاعي ابو المغيرة وابو مسهر وروايته عنه هو
ابو المغيرة وكلاهما صادق ثقة والقضاء للوقف على الرفع يكون خطا قال
قال وبعد هذا فعلة الحريق ضعف عبد الواحد من نفس راويه عن
نافع فانه روى عنه الاوزاعي الوجيز قال ابن معين فيه لا شيء والموقوف
الذي صحح لا بد فيه من عبد الواحد المذكور فليس اذا بصحيح والدارقطني
لم يقل في الموقوف صحيح وانما قال في رواية ابي المغيرة وقفه هو
الصواب انتهى كلامه وفي حصر ان الراوي يكون ضعيفا والواقف ثقة
نظر فقد ياخذون ذلك من كثرة الواقفين او تقدم مرتبة الواقف
على الرافع ولعل هذا منه عند من قال ذلك فان ابا المغيرة عبد القدوس
احتج به الشيخان وابن ابي العشرين ليس مثله ولعل ابا الحسن
اراد انا نابع ذلك في النظر الصحيح عنده والله اعلم واما عبد الواحد
فقد اختلف قول ابن معين فيه ففي رواية وثقه وفي اخرى ضعفه وقال
ابن عساكر اذا روى عنه الاوزاعي فهو صحيح حدثنا اسمعيل
ابن عبد الله البرني نا محمد بن وسعه الكلاعي نا واصل بن السايب الرقاشي
عن ابي سوءة عن ابي ايوب الانصاري قال رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يتوضا فخلل لحيته هذا حديث قال الترمذي في كتاب
العلل سالت محمدا عنه فقال هذا لا شيء فقلت ابو سوءة ما اسمه
فقال لا ادري ما يصنع به عندهم مناكير ولا يعرف له سماع من
ابي ايوب ولما ذكره ابن حزم قال فيه واصل وهو ضعيف وابو

ابوب هذا البسر بالى ابوب الانصارى قاله ابن معين لنتهى كلامه وفيه نظر من
وجوه الاول تضعيفه واصلا وذلك مما لا يقبل احيانا لو كان صحيحا لانها
كلمه مقبوله فى جماعه من الايمه ولا ضرر فيها عليهم الا بضميمه اخرى
وهذا الرجل لا يحسن فيه هذا القول وحاله الا يضم اليه لانه صحاقال
فيه الدارقطنى وابو حاتم الرازى منكر الحديث وقال ابو عبد الرحمن النسائى
والاودى متروك الحديث وقال ابوبكر بن ابى شيبه وابو زرعه والدارقطنى
ضعيف وقال ابن عدى احاديثه لا تشبه احاديث الثقات وقال
ابو داود عن ابن معين ليس بشئ وما ذكره العقيلى فى كتاب الضعفاء
ذكر من حديثه هذا الحديث ثم قال والروايه فى التخليل فيها ليز فيها
ما هو اصلح من هذا الاسناد وقال الساجى منكر الحديث ونحوه قاله
يعقوب وابن ظاهر فمن كان هذه المثابه لا يحسن فيه قول ضعيف فقط
الثانى قوله انا يا ابوب هذا البسر بالى ابوب الانصارى وحديث الباب
كان فى الرد عليه وكذا ذكره ابو عمر بن عبد البر فى كتاب الاستغناء
وابو حاتم البستى حين ذكر ابا سوره فى كتاب الثقات وابو حاتم
الحنظلى وابو القاسم الطبرانى وابو بكر البزار وغيرهم من المتاخرين
الثالث سكوته عن حال ابى سوره ولا ينبغى ذلك له لانه ممن قال فيه
الهادى ما اسلفناه وقال ابو عيسى يضعف فى الحديث ضعفه ابن معين
جدا وسمعت محمدا يقول ابو سوره منكر الحديث يروى عن ابى ايوب
مناكير لا يتابع عليها وقال ابو الحسن الدارقطنى مجهول وقال الساجى
ابو سوره يحدث عن ابى ايوب منكر الحديث روى واصل بن السائب
عنه احاديث عن ابى ايوب مناكير يطول ذكرها الربيع انقطاع ما
بينه وبين ابى ايوب المشار اليه اولا فهذه علل ثلاث علل قوادح فى
الحديث لو كان فيه واحد كان مردودا لانا بريء هو من العلتين
اللتين ذكرهما والله اعلم ولفظ البغوى فى معجمه اذا توضا تمضمض ومسح

لحيته

لحيته من تحتها بالماء وقد روى التخليل جماعة من الصحابه رضى الله عنهم
منهم عائشه ووائل بن حجر ذكر حديثه عبد الرحمن فى كتاب الكنى وقال
احمد بن يوسف ثنا محمد بن بحر بن عبد الجبار بن وائل ابو جعفر وحدث عن
سعيد بن عبد الجبار عن ابيه عن ابيه عن وائل قال خلل النبى صلى الله
عليه وسلم لحيته ومسح باطن اذنيه ثم قال رواه احمد عنه وعائشه
ذكر حديثها ابو عبد الله الحاكم فى مستدركه فى باب السواهد الصحاح
من حديث سالم بن فياض ثنا عمر بن ابى وهب عن موسى بن ثروان عن طلحه
ابن كريز عنها قال الاثرم قلت لابى عبد الله عمر بن ابى وهب كيف هو قال
ما اعلم به باسا روى حديثه هذا فى مسنده وذكره ابو حاتم فى كتاب
الثقات فى باب مزاحم عمر وسماه ابوم ثور قال وهو الذى روى عن
سلام بن مطيع روى عنه ابن المبارك وعبد الصمد بن عبد الوارث
وموسى بن ثروان اضطرب فيه شعبه يقول ابن ثروان ووكيع
يقول سثروان وابو الحسين يقول وثداد واخطا فى ذلك وقال
غير مروان وقال غيره موسى الجدى وهو ثقه وثقه ابن معين وخرج
مسلم حديثه فى صحيحه متابعه وفى سوالات حرب ثنا شاذ
ابن فياض ثنا عمر بن ابى وهب عن موسى الجدى به ولما ذكر ابن حزم
حديث عائشه هذا رده بقوله رجل مجهول لا يعرف من هو وشعبه
يسميه عمرا واسمه مرخله يسميه عمر انتهى كلامه وفيه نظر
لما اسلفناه قبل ومنهم على بن ابى طالب رواه على بن مردويه فى اماليه
كتاب الطبرانى عن يحيى بن عثمان ثنا زكريا بن عبد الخالق الواسطى ثنا هشيم
عن منصور بن زاذان عن ابى البحترى الطائى عنه وفى كتاب المراسيل لابى
حاتم بن ابى الهيثم الجنابى ثنا احمد بن حنبل ثنا حجاج يعنى ابن محمد ثنا شعبه
قال كان اسحق اكثر من ابى البحترى ولم يدرك ابو البحترى عليا ولم يره
سمعت ابى يقول ابو البحترى لم يدرك عليا ومنهم حابس بن عبد الله

رواه الحاكم في تاريخ نيسابور من حديث اصرم بن غياث عن مقاتل عن
الحسن عنه ولفظه وضأت النبي صلى الله عليه وسلم غير مرة ولا
مرتين فرأيته يخلل لحيته قال جابر فنظرت الى اصابعه من تحت لحيته
ولما ذكره للخلال في علله عن عبد الله قال الى ما ادى هذا الشيخ ضعفه
جدا يعني شيخا يسمى اصرم بن غياث عن مقاتل بن حيان عن الحسن عنه
وقال مهنا سألت احمد عن اصرم بن غياث من اهل نيسابور الا انه
روى عن مقاتل عن الحسن عن جابر يعني هذا الحديث فسأله عن مقاتل بن حيان
اسمع من الحسن قال لا ادري قال مهنا وكتب عنه رفعه ثم خرقها
كانت فيها احاديث منكرة قال وكان اصرم رجلا له ادب وفضل
لكن احاديثه منكرة ورد ابن حزم هذا الحديث بقوله اصرم ساقط
البتة لا يحتج به وينفي عليه سندنا بين انقطاع مقاتل والحسن المذكور
قبل وانقطاع ما بين الحسن وجابر بن عبد الله نص على ذلك ابن المديني
وابو زرعة ونهض وابو حاتم والبزار وابو داود ومنهم ابو امامة
ذكر حديثه ابو القسم في الكبير من حديث ابي غالب حزور عنه عن عمر
ابن سليم الباهلي وحاله مختلف فيها فابو الحسن بن القطان يقول
يقول صالح الحديث وابو زرعة يقول صدوق وغيرهم يضعفه
ومنهم ابن عباس ذكر حديثه ابو القسم في الاوسط من حديث شيبان
ابن فروخ ثنا نافع ابو هرمز عن عطاء عنه وقال لم يروه هذا اللفظه
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في تخليل اللحية في الوضوء
الا نافع ابو هرمز تفرد به شيبان قال العقيلي لا يتابع نافع عليه
بهذا الاسناد لما رواه عنه عن ابن سيرين عن ابن عباس ومنهم ابن عباس
ارسله ذكره ابن حزم ورده بخالد بن ياسر العدوي من ولد ابي الجهم
ابن حذيفة وهو ساقط منكر الحديث وليس هو خلد بن ياسر الذي
روى عنه شعبة وذاك بصري ثقة ومنهم ابن ابي اوفى وقد تقدم حديثه

في باب

في باب الوضوء ثلثا ومنهم ابو الدرداء واشار اليه ابن حزم وقال
حديث الحسن وعمرو بن الحرث مرسلان فاسقط بزعمه كل حديث روي في
التخليل وكذا قال ابو عمر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه خلل لحيته
ونوه من وجوه كثيرة كلها ضعيفة وبعضه قاله العقيلي وقال ابو حاتم
الرازي لا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في تخليل اللحية حديث
خرجه ابو اسحق بن عبد في مسنده عن ابي ذرعة ثنا هشام بن عمار بن سليمان
ابن عبد الرحمن الدمشقيان قالا ثنا اسمعيل بن عياش ثنا سالم بن نوح
الاسدي عن الحسن عنه قال توضأ النبي عليه السلام فخلل لحيته بقصاع ونوه
وجهه قال ابو محمد ولا معنى لذلك في الغسل والوضوء وهو قول مالك
وابي حنيفة والشافعي وداود وذهب الى ايجابه نفر منهم عمر بن الخطاب
وابنه عبد الله وعطاء وابن جريج وابن سابط وعبد الرحمن بن ابي ليلى
وسعيد بن جبير وروينا عن غيرهم كلا فعل التخليل دون ان يأمر به
منهم عثمان وعمار وابن اوفى وابو الدرداء وعلي وابنه كان يذهب
احمد بن حنبل وهو قول ابي الحرث وابن سيرين وابي سلمة
والحسن وابي عبيدة بن عبد الله بن مسعود وعبد الرزاق وقال ابن المنذر
قال ابو اسحق وابو ثور اذا ترك التخليل عامدا اعاد وممن روينا عنه انه
كان يخلل لحيته ابن عباس والحسن بن علي وانس وممن روينا عنه انه رخص
في ترك ذلك ابن عمر والحسن بن علي وطاوس والضحاك وابو العالية والشعبي
ومحمد بن علي ومجاهد والقسم وقال سعيد بن عبد العزيز والاوزاعي ليس بمرك
العارضين وتشبيك اللحية بواجب وقال ابو بكر غسل ما تحت اللحية غير
واجب اذ لا وجه يدل على وجوب ذلك وقال الخطابي يشبه ان يكون الماء
يتخلله من اللحى على سبيل الوجوب بما رق من الشعر منها فترى ما تحتها
من البشرة والله اعلم وفي تاريخ ابن المبرك وفي الحديث انه قال تحرك
ما مر عليها من الماء قال وليس له فوم والله اعلم

باب ما جاء في مسح الرأس

حدثنا الربيع بن سليمان وحرمله بن يحيى قالا نا محمد بن ادريس الشافعي رضي الله عنه نا مالك بن انس عن عمرو بن يحيى عن ابيه انه قال لعبد الله بن زيد وهو جد عمرو بن يحيى هل تستطيع ان تريني كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فقال عبد الله بن زيد نعم فدعا بوضوء فافرغ على يديه فغسل يديه مرتين مرتين الى المرفقين ثم مسح راسه بيديه فاقبل بهما وادبر بدأ بمقدم راسه ثم ذهب بهما الى قفاه ثم ردهما حتى رجع الى المكان الذي بدا منه ثم غسل رجليه هذا حديث خرجه الجماعة في كتبهم وقال ابن منده بعد ما اخرجه من حديث مالك وهذا اسناد مجمع على صحته رواه جماعة عن عمرو ولم يذكر واحد منهم في صفه مسح الراس انه مسح جميع الراس الا مالك بن انس انتهى كلامه وفيه نظر لما ذكره ابن وهب في مسنده نا يحيى بن عبد الله بن سالم وملك عن عمرو وفيه انه اخذ بيديه ماء فبدا بمقدم راسه ثم ذهب بيديه الى موخر الراس ثم ردهما الى مقدمه وهذا يقضي متابعة يحيى بن عبد الله لمالك على هذه الصفه وهو ممن اخرج مسلم حديثه في صحيحه ولما ذكره ابن خزيمه في صحيحه نا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي نا ابن عيينه عن عمرو ابن يحيى وفيه ثم مسح راسه وبدا بالمقدم وفي روايه حماد عنه عن ابي داود نحوه وفي سنن النسائي عن ابن زيد ومسح براسه مرتين وفي صحيح ابن حبان عن عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمه عن عمرو ابن يحيى ومسح براسه فاقبل بيديه وادبر قال ابن عبد البر وهم ابن عيينه فيه في موضعين الاول قوله عن عبد الله بن زيد بن عبد ربه وهو خطا انما هو عبد الله بن زيد بن عاصم واما ابن عبد ربه فهو الذي ارى الاذان وليس هو الذي يروي عنه يحيى بن عماره هذا الحديث وعبد الله بن زيد بن عاصم هو عم عباد بن تميم وهو اكثر روايه من ابن عبد ربه

ابن عبد ربه وقد كان احمد بن زهير بن عمر از اسمعيل بن اسحق وهم فيهما فجعلهما واحدا والغلط لا يسلم منه احد الثاني ذكر المسح على الراس مرتين واظنه والله اعلم تاول الحديث فمسح راسه بيديه اقبل بهما وادبر وما ذكرناه عن ابن عيينه فمن رواية مسدد ومحمد بن منصور وابي بكر بن ابي شيبه واما الحميدي فانه مر بذلك فلم يذكره او حفظ عن ابن عيينه انه رجع عنه قال وليس هذا الحديث في نسخه المعيني فاما اسقطه واما سقط انتهى وفي ذلك نظر من حيث كونه موجودا عنده نص على ذلك ابو الحسن الدارقطني في كتاب حديث الموطا واما قوله ان سفين تفرد بقوله انه ابن عبد ربه فليس كذلك كما ذكره ابو قرة السلسلي في مسنده ذكر ابن جريج اخبرت عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن عمه انه قال لعبد الله بن زيد فذكر الحديث وفي اخره وعبد الله بن زيد الانصاري هو الذي اري الاذان بالصلاه وفي كتاب الصحابه لابي موسى المديني عن عمرو بن يحيى بن عماره عن عمه عمرو بن ابي حسن قال رايت النبي عليه السلام توضا فمضمض واستنشق واحدة حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه نا عباد بن العوام عن حجاج عن عطا عن عثمان ابن عفان قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضا فمسح راسه مره هذا حديث في اسناده علتان ضعف وانقطاع الاولى حجاج بن ارطاه ابو ارطاه النخعي وان كان العجلي قال فيه كان فقيها مفتي اهل الكوفه وكان فيه تيه وكان يقول اهلكني حب الشرف وولي قضا البصره وكان جائر الحديث الا انه كان صاحب ارسال وقال احمد بن حنبل كان من الحفاظ وقال ابن معين صدوق ليس بالقوي يدلس وليس هو من اهل الكذب وقال ابو زرعه وابو حاتم صدوق مدلس زاد ابو حاتم يكتب حديثه فاذا قال نا فهو صالح لا بر باب في حديثه وحفظه اذا بين السماع وقال ابو احمد انما عاب الناس عليه تدليسه عن الزهري وعن غيره وربما اخطا في بعض الروايات فاما ان يتعمد الكذب فلا وهو ممن يكتب حديثه

وروى له مسلم مقرونا بعبد الملك بن ابى غنية وقال الحاكم فى تاريخ نيسابور
وثقه شعبه وغيره من الائمه واكثر ما عمز به التدليس وذكر ابن حبان ان
عطا انه قال سيد شباب اهل العراق الحجاج فقد قال ابن سعيد كان ضعيفا
وقال ابن خزيمه لا احتج به الا فيما قال حدثنا وقال النجاى فى الاوسط متروك
لا يقرب وقال الساجى كان مدلسا فتكلم فيه ونحوه قاله ابن المبرك وقال
ابن ظاهر متروك الحديث وكان زائده ما ترك حديثه وقال احمد بن يزيد
فى الاحاديث ويروى عن من لم يلقه لا يحتج به وكذا قاله ابن معين فى رواية
وقال النساى ليس بالقوى وقال الدارقطنى لا يحتج به وقال ابن ادريس
تركه وقال ابن هشام الرفاعى كان يعمز فى نسبه واما عليه الثنا يعقوب
الفسوى والجوزجانى الثانيه انقطاع ما بين انقطاع يحيى عطا وعثمان
وكذلك ابن ابى حاتم فى علله عن ابى زرعه حين ساله عن هذا الحديث
قال وكذا رواه حماد بن زيد وابن سلمه وهشيم الرفاعى كان يعمز فى نسبه
وابن ابى زايده ويزيد بن ابى حبيب والليث وابن لهيعه ورواه ابن جريج عن
عطا انه بلغه عن عثمان مرسلا وهو الصحيح عندنا ونحوه ذكره فى المراسيل
وخالفه الليث فرواه عن خلد عن سعيد بن ابى هلال عن عطا فقال ومسح
براسه بلل لحيته وفاه واذنيه وحديث حجاج بمعناه مخرج فى الصحيح من حديث
حمران بن ابان وقد تقدم فيما قاله رواية مسلم عنه توضا ثلثا ثلثا كذا رواه
الشافعى من وجهه حمران قال البيهقى على هذا اعتمد الشافعى فى بلب او المسح
وفى كلامه عنه ومسح راسه ثلثا رواه من وجهه عثمان عامر بن شقيق
وقد تقدم ذكر من صححه فى كتاب ابى الحسن من جهة ابى حنيفه وتفرد
به عن خلد بن عبد الله عن عبد خير عن على مرفوعا ذكر الثلاث قال وغالب
الروايات عن على انه مسح مرة واحدة وفى مسند البزار من حديث
ابى الاحوص عن ابى اسحق عن ابى حنيفه رايت النبى صلى الله عليه وسلم توضا
رايت عليا فذكره وفى كتاب ابى بكر البيهقى من حديث حجاج بن محمد عن ابن جريج

عن محمد بن على

عن محمد بن على عن ابيه عن جده عنه بمثله وفى عثمان للقاضى احمد بن بندار
صفوان بن عيسى ومحمد بن عبد الله بن ابى مريم المدنى عن ابن دارة قال
سمعت عثمان توضا بالمقاعد فذكر الحديث وفيه ثم مسح براسه ثلثا
وغسل رجليه ثلثا وقال رايت النبى يفعل مثل هذا وخرج ابو الحسن
من حديث زيد بن حباب عن عمرو بن عبد الرحمن بن سعيد المخزومى حدثنى
جدى ان عثمان خرج فى نفر من اصحابه حتى جلس على المقاعد فدعا بوضوء
فغسل يديه ثلثا ومضمض ومسح براسه مره واحده وغسل رجليه ثلثا
ثم قال هكذا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضا كنت على
وضوء ولكن احببت ان اريكم كيف توضا النبى عليه السلام ولهذا
قال ابو داود وحين ذكر حديث عثمان عبد الرحمن بن ذروان ومسح
راسه ثلثا واحاديث عثمان الصحاح تدل على مسح الراس مره فانهم ذكروا
الوضوء ثلثا وقالوا فيها ومسح راسه لم يذكروا عددا كما ذكروا فى غيره
وقال ابن سلام فى كتاب الطهور فهذه الاحاديث كلها تشهد ان مسح
الراس لم يكن الا مره واحده وكذلك وجدنا كل امر الا مار بعد النبى
عليه السلام ولا نعلم احدا من السلف جا عنه ذكر الثلاث
الا ما كان من ابرهيم التيمى انتهى كلامه وفيه نظر لما ذكره ابو عمر
عن انس وابن جبير وعطا وابن المنذر وادان وميسر حدثنا
هناد بن السرى قال ابو الاحوص عن ابى اسحق عن ابى حيه عن على
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح راسه مره هذا
حديث صححه ابو محمد الفارسى واحتجاجه به وخرجه ابو داود فى
سننه عن عمرو بن عون قال ابو الاحوص ولفظه رايت عليا توضا
فاكفا وضوءه كله بلبا ثلثا قال ثم مسح راسه ثم غسل رجليه الى
الكعبين ثم قال انما احببت ان اريكم طهور النبى عليه السلام قال
ابن العبد قال غير ابى داود واخطا فيه محمد بن القسم الاسدى

فقال عن الثوري عن ابي اسحق عن حبه وانما هو ابو حبه وتقدم من حديث
عبد خير عن علي قبل ما فيه كفايه وفي كتاب العلل لابن ابي حاتم الصحيح حديث
ابي الاحوص عن ابي حبه على حديث ابي بكر بن عياش عن ابي اسحق عن الحرث
عن علي وكذا الدارقطني بقوله وروى عن ابي اسحق عن حبه عن علي وهو
وهم وعن ابي اسحق عن عبد خير وحبه وعن ابي اسحق عن ابي حبه
وعبد خير وعن ابي اسحق عن ابي حبه وعمر وروى عن ابي اسحق عن ابي
يحيى وهو وهم انما اراد اباحيه وعن ابي اسحق عن اباحبه بن كعب
وعن ابي اسحق وزعم ابن القطان عند ذكر احد اباحيه ووصفه
بانه شيخ يعني بذلك انه ليس من اهل العلم وانما وقعت له رواية
لحديث او احاديث فاخذت عنهم وهم يقولون لا تقبل روايات
الشيوخ في الاحكام وقد رايت من قال في هذا الرجل انه مجهول
وممن قال ذلك ابو الوليد الفرضي والحاكم روى عنه عمر ابن ابي اسحق وقال
ابو زرعه لا يسمى ووثقه بعضهم انتهى كلامه وفيه اغفال لما ذكره احمد من قوله
ابو حبه شيخ من شيوخ ابي اسحق لا اعلم الا خيرا وهذا هو والله
اعلم الذي لابن السكن الى تصحيحه واعتمد ذلك ابو محمد الاشبيلي
ليسكوته عنه مصححا له وقال البزدي هو احسن شيء في الباب
وذكره الشيخ ضياء الدين في صحيحه وقال البغوي في شرح السنه هو حديث
حسن واما ابو حبه فذكره ابو عمر بن عبد البر في قسم الذين لا تعرف
اسماؤهم وكذا الحاكم وابن سعد ومسلم في الوحدان وابن
ابي حاتم وخالف ذلك ابو حاتم البستي فانه لما ذكره في الثقات سماه
عمرو بن عبد الله وقال الامير ابو نصر بل ماكولا مختلف في اسمه
فيقال عمرو بن بلر ويقال عامر بن الحرث والله اعلم حدثنا
محمد بن الحرث المصري ثنا يحيى بن راشد البصري عن يزيد مولى سلمه
عن سلمه بن الاكوع قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضا
فمسح راسه

فمسح راسه مرة هذا حديث ضعيف الاسناد رواه يحيى بن راشد
الذي قال فيه ابن معين ليس بشيء وقال ابو زرعه شيخ ليس بالحديث وقال ابو حاتم
ضعيف الحديث في حديثه انكار وارجو ان يكون ممن لا يكذب وقال
النسائي ضعيف وقال الدارقطني يعتبر به ضوئ وقال ويشبه ان يكون
ابن حبان ذكره في الثقات ولا احقق ذلك لعدم تميز وذكره العقيلي
في كتاب الضعفا وروى نحوه عن رجل من الصحابه ذكر حديثه ابن السكن
وحديث ابن ابي اوفى يتقدم وحديث المقدام عند ابي داود وكذا حديث
حديث جد طلحه والله اعلم وحديث البراء بن عازب مرفوعا مسح
براسه واذنيه مره واحده ورد بعضي دون بعض واذنيه
وحديث معاذ كان النبي صلى الله عليه وسلم يمسح راسه فقط
الا مره واحده وحديث عون بن ابي جحيفه مرفوعا ومسح راسه
مره ذكرها البزار في الاسرار وحديث عمار عباده بن الصامت
المذكور في تفسير الكلبي مرفوعا فمه ومسح راسه مره وحديث
ابي ايوب مرفوعا مسح راسه مره ذكره الدارقطني في الاصول من
فوائده ورواه ابن معروف من حديث شهر حدثنا ابو بكر بن ابي
شيبه وعلي بن محمد قالا ثنا وكيع عن الاعمش سفين عن ابن عقيل عن
الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت توضا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فمسح راسه مرتين هذا حديث سبق الحلاء عليه قال ابو عمر
وهو مختلف في الفاظه وفي كتاب ابي القاسم الاوسط ومسح براسه
يعني مره وقال لم يروه عن الحسن بن عياش عنها الا عبد الرحمن بن يونس
تفرد به العباس بن محمد بن حاتم وفيه انصا مسح راسه بفضل ماء كان
في يده فبدا بمقدم راسه ثم حره الى قفاه ثم رجع الى موخره وقال
لم يروه عن سفين يعني الثوري عن ابن عقيل الا عبد الله بن داود
الخريبي وفي حديث ابي داود عنها فمسح الراس كله من قرنه الشعر

كل ناحية لنصب الشعر لا حركا الشعر عن هيئته وفي كتاب الطحاوي عنها
فمسح راسه على العمامة دون الشعر ومسح صدغيه واذنيه وقد ذكرنا كيفية
مسح الراس غير مانقدم ففي حديث ابي هريرة المذكور عند ابن ماجه
من حديث اسمعيل بن مسلم عن ابن عجلان عن سعيد بن ابي سعيد عنه
برفعه اذا مسح راسه وضع يديه على النصف من راسه ثم جرهما الى مقدم
راسه ثم اعادهما الى ذلك المكان الذي بدا منه وجرهما الى صدغيه وفي
حديث المغيرة ابن شعبة عند مسلم مرفوعا فمسح ناصيته وعلى العمامة
وفي كتاب ابي داود وحديث انس بن مالك مرفوعا فادخل يده من تحت العمامة
فمسح مقدم راسه ولم ينقض العمامة صححه ابن القطان وابن السكن
وصححه الاولى وفي حديث طلحة بن مصرف عن ابيه عن جده من كتاب
ابي داود ومسح راسه مرة واحدة حتى بلغ القذال وهو اول القفا
وفي روايه مسح راسه من مقدمه الى مؤخره حتى اني على سالفيه
لصف ذلك بيده وفي حديث معويه بن ابي سفين المذكور عند ابي داود
من وجهه المغيرة بن فروة ويزيد بن ابي مالك عنه مرفوعا فلما بلغ راسه
غرف غرفة من ماء فملاها بشماله حتى وضعها على وسط راسه
حتى قطر الماء او كاد يقطر وفي الاوسط للطبراني من وجهه قيس بن راجح
عن ابي الاحوص عن ابن مسعود قال عليه السلام من نسي مسح الراس
ثم ذكر وهو يصلي فوجد في لحيته بللا فليات خذ منه ويمسح راسه
فان ذلك يجزيه فان لم يجد بللا فليعد الوضوء والصلاة وقال الدارقطني
عن الضحاك الاشجعي بن سعيد تفرد به عن عامر بن ابرهيم وفي حديث
عائشة من عند النسائي مرفوعا وضعت يدها في مقدم راسها
ثم مسحت راسها مسحة واحدة الى مؤخره ثم مدت يدها باذنيها
ثم مدت على الخدين ثم مسح من مقدمه الى مؤخره ومن مؤخره الى مقدمه
وحديث واسع بن حبان عند جميعها قال ابو عمر اجمعوا على ان من
مسح راسه

مسح راسه فقد احسن وفعل اكمل ما يلزمه وكلهم يقول يمسح الراس مسحة واحدة
موعبة كامله لا يزيد عليها الا الشافعي فانه قال اكمل الوضوء ان يوضا ثلثا
كلها سابغه ويمسح براسه ثلثا وروى ذلك عن انس وسعيد بن جبير وعطا
وغيرهم وكان ابن سيرين يقول يمسح براسه مرتين وكان مالك يقول
في مسح الراس يبدا بمقدم راسه ثم يذهب بيده الى مؤخره ثم يردها
الى مقدمه على حديث عبد الله بن زيد وبه يقول الشافعي واحمد وكان
الحسن بن حي يقول يبدا بمؤخر راسه وقد روي عن ابن عمر انه كان يبدا
من وسط راسه ولا يصح فاما قول الحسن فموجود في حديث الربيع
الدارمي ابن عقيل واصح حديث في هذا الباب حديث ابن زيد واختلف
الفقها في مسح بعض الراس فقال مالك الفرض مسح جميعه وان
ترك شيئا منه كان كمن ترك غسل شئ من وجهه وهو قول ابن علية
قال ابن علية قد امر الله ان يمسح الراس في الوضوء كما امر ان يمسح
الوجه في التيمم وامر بغسله في الوضوء وقد اجمعوا على ان
الوجه يمسح كله ولم يقل احد ان مسح بعضه سنة وبعضه فريضة
فلما اجمعوا على ان ليس مسح بعضه سنة كان الكل فريضة واحتج
اسمعيل وغيره من المالكية بقول الله تعالى وليطوفوا بالبيت
العتيق وقد اجمعوا على انه لا يجوز الطواف ببعضه فكذا مسح الراس
وقوله تعالى وامسحوا برؤوسكم معناه امسحوا رؤوسكم ومن مسح
بعض راسه فلم يمسح راسه ومن الحجة ايضا لهم ان مسح الفرائض لا يؤدى
الا بيقين واليقين ما اجمعوا عليه من مسح جميع الراس هذا
هو المشهور من مذهب مالك ولكن اصحابه اختلفوا في ذلك
فقال اشهب حد مسح بعض الراس وقال غيره الثلث فصاعدا
واما الشافعي فقال الفرض مسح بعض الراس ولم يحد وهو قول الطبري
وقد روي عنه ان مسح ثلث الراس فصاعدا اجزاه قال الشافعي

احمل قول الله عزوجل فامسحوا برؤسكم بعض الراس ومسح جميعه
فدلت السنه ان مسح بعضه يجزى وقال في موضع فان قيل فقد قال
الله عزوجل في التيمم فامسحوا بوجوهكم اجزى بعض الوجه
في التيمم فيل له مسح التيمم في الوجه بدل عن عموم غسله
ولا بد ان يأتي بالمسح على جميع موضع الغسل منه و مسح
الراس اصل فهذا فرق ما بينهما وقال ابو حنيفه واصحابه
ان مسح المتوضي ربع راسه اجزاه وبدا بمقدم راسه الى
موخره قال الدبوسي وان كررا قالا واديارا لم يكن به باس
واخذ الماء لكل مرة بدعة واختلف اصحاب داود فقال
بعضهم كقول مالك وقال بعضهم المسح ليس بشانه في
اللسان الاستيعاب والبعض يجزي وقال الثوري والاوزاعي
والليث يجزي مسح بعض الراس ويمسح المقدم وهو قول احمد
وقال ابو حنيفه ان مسح راسه او عضه بثلثه اصابع
فما زاد اجزاه وان مسح باقل من ذلك لم يجزه واما ره عند
جميع العلماء في مسح راسها كالرجل سواء واتفق مالك والشافعي
واصحابهم ان الراس لا يجزي مسحه الا بماء جديد ومن مسح
راسه بما فضل من البلل في يده من غسل ذراعيه لم يجزه
وقال جماعه والاوزاعي يجزي اشتى كلامه وفي تضعيف الرواية
عن ابن عمر اذا بدا بوسط راسه نظر لما ذكره ابن حزم محتجا به
ولا يصح بضعيف وروينا عن معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر
انه كان يدخل يده في الوضوء فيمسح به مسحه واحده الى الفوح
فقط وروينا ايضا من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع عنه قال
ولا يعرف عن احد من الصحابه خلاف لما رويناه في ذلك والله اعلم
وفي حديث ابي هريره المذكور عند ابن ماجه بقوله لد

باب ٢٢ ما جاء في مسح الاذنين

حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه نا عبد الله بن ادريس عن ابن عجلان
عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم مسح اذنيه داخلهما بالسبابتين
وخالف ابهاميه الى ظاهر اذنيه فمسح ظاهرهما وباطنهما
هذا حديث خرجه ابو خزيمه في صحيحه عن عبد الله بن سعيد
الاشج عن ابن ادريس ولفظه راى رسول الله صلى الله عليه
وسلم توضا فمضمض واستنشق ثم غرف غرفه فغسل وجهه
ثم غرف غرفه فغسل يده اليمنى وغرف غرفه فغسل يده اليسرى
وغرف غرفه فمسح راسه وباطن اذنيه ظاهرهما وادخل
اصبعيه فيهما وغرف غرفه فغسل رجله اليمنى وغرف
غرفه فغسل رجله اليسرى وخرجه ابن منده ايضا وابن
حبان عن ابي يعلى نا ابو بكر بن ابي شيبه نا ابن ادريس مطولا ولما
خرجه الترمذي قال حديث حسن صحيح وصححه الطبري في
مسنده تهذيب الاثار حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه وعلي بن محمد
قالا نا وكيع عن الحسن بن صالح عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع
بنت معوذ بن عفرا ان النبي صلى الله عليه وسلم توضا فادخل
اصبعيه في جحري اذنيه هذا حديث تقدم الكلام على سنده
وان ابن القطان رجحه على حديث المقدام وسكت عنه ابو محمد
حبر ابراده وذكر بعضه في تاريخه من حديث ليث بن ابي سليم ان
عن النعمان بن سالم عنها ولفظها فمسح اذنيه ظاهرهما وباطنهما
واعطوهما مع الوجه حدثنا هشام بن عمار نا الوليد نا
خالد بن دهقان عن عبد الرحمن بن ميسره عن المقدام بن معدي كرب
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضا فمسح براسه واذنيه

ظاهرهما وباطنهما هذا حديث لما ذكر ابو محمد الاشبيلي من عند ابي داود
سكت عنه وعاب ذلك عليه ابو الحسن بن القطان فقال رواه
الوليد بن مسلم عن حريز عن عبد الرحمن بن ميسرة عن المقدام
وعبد الرحمن هذا مجهول الحال لا يعرف روى عنه الاحمر بن
وان ذلك فان حريزا كان له فما زعموا اراى سبي في بعض الصحابه والوليد
ابن مسلم كان يدلس ويسوي ولم يقل في هذا الحديث سمعت ولا اساما ولا
سمعت ولا ذكر عن حريز انه قال ذلك فمن حيث هو مدلس يمكن ان يكون
قد اسقط بينه وبين حريز وعبد الرحمن بن ميسرة واسطه وقد زعم
الدارقطني انه كان يفعل ذلك في حديث الاوزاعي يعد الى احاديث
يعلها الاوزاعي عن اشياخ له ضعفا عن اشياخ له ثقات
فاسقط الضعفاء من الوسط وتركها عن الاوزاعي عن اشياخه الثقات
كانه سمعها منهم وهذا هو التسويه باسقاط الضعفاء وهو اقبح
التسويه فانها على قسمين اما باسقاط الثقات واما باسقاط الضعفاء
كما ان التدليس ايضا اما باسقاط الثقات واما باسقاط الضعفاء
فما كان من التدليس والتسويه باسقاط الضعفاء ينقسم قسمين
قسم هو اسقاط قوم ضعفا عند غيره ثقات عنده وهو لا يكون به
مجروحا ومن هذا القبيل هو قول الدارقطني المحكي عن الوليد اعني انه يكون
يسقط من بين الاوزاعي وبين اشياخه الثقات قوما روى عنهم الاوزاعي
وهم عند الوليد ثقات وكان غيره يضعفهم فلا يكون فعله المذكور مضعفا
والله اعلم انتهى كلامه وفيه نظر من وجوه الاول قوله الوليد
لم يقل في هذا الحديث سمعت ولا ذكر عن حريز انه قال ذلك وهو ذهول
شديد عن الكتاب الذي نقل منه اعني كتاب السنن فان لفظه كما محمود
ابن خالد ويعقوب بن كعب الانطاكي عن الوليد عن حريز لم يزد على رواه فقد
عن محمود وهشام بن خلد قالا حدثنا الوليد بهذا الاسناد قال ومسح باذنه

فحال

فاحال ابو داود على الاسناد الاول وقد صرح محمود فيه بقول الوليد
اخبرني حريز وروى ابو المغيرة عن حريز قال حدثني عبد الرحمن بن ميسرة
قال سمعت المقدام يذكر وفيه ثم مسح راسه واذنيه ظاهرهما
وباطنهما فعلى هذا الحديث اسناده واحد اختلف في بعض الفاظه
وفي اختصاره واكماله فاذا كان واحدا فروايه محمود عن الوليد بزول
التدليس وبروايه ابي المغيرة عن حريز تزول التسويه وبذلك
رواه ابو جعفر الطحاوي عن محمد بن عبد الله بن ميمون البغدادي قال ثنا
الوليد بن مسلم قال ثنا حريز بن عثمان وكذا اسلفناه من عند ابن ماجه
الثاني عيبه الوليد بالتدليس والتسويه وهو كما قال ولكن وقع
لنا من غير روايه ذكرها ابو داود هذا الحديث ايضا من حديث الامام احمد
ابن حنبل ثنا ابو المغيرة ثنا حريز قال حدثني عبد الرحمن سمعت المقدام
يذكر بلفظ فمسح راسه واذنيه ظاهرهما وباطنهما فهذا ابو المغيرة
عبد القدوس بن الحجاج الخولاني الفقيه الثبت اخرج حديثه عنه
الائمه الستة تابع الوليد على روايته فكان روايته لم تكن فان اعترض
معترض بان حديث الوليد فيه ذكر الصماخ وهذا لا ذكر له فيه فالجواب
ما اسلفناه من انه حديث واحد اختلف في اختصاره واكماله وانه روى
بالمعنى وادخال اصبعه للمسح باطن الاذنين هو معنى قوله وادخل
اصابعه في صماخ اذنيه ويوضح ذلك قول الطبراني في الكبير
اثر حديث ابي المغيرة ثنا هاشم بن مرثد ثنا صفوان بن صالح
ثنا الوليد عن حريز عن ابن ميسرة عن المقدام مثله وبوبل
حديث الربيع وادخل اصبعه في صماخي اذنيه الثالث قوله
وعبد الرحمن هذا مجهول الحال وليس كما زعم لان العجلي لما ذكره
في كتابه قال هو شامي تابعي ثقه ولما ذكره النسائي في كتاب الثقات
عرفه بروايته عن ابي امامة والمقدام قال وهو حمصي وقال

ابن سرور روى عن ابى راشد الحبرانى وحبر بن نفير الرابع تولد فى حوز
كان له راى سبى فى بعض الصحابه لم يزد على ذلك مريد به والله اعلم عيبه
ولا عيب عليه فى امر تاب منه ورجع عنه فيما حكاه على بن عباش حكى ذلك
ابن حبان وفى كتاب العسال عن على بن جبان سمعت حوزا يقول الرجل وجب
تزعم انى اشتم عليا والله ما شتمته قط وذكر ابن عدى عنه انه قال والله ما
علمت قط وقال ابو حاتم حسن الحديث ولا يصح عندى فى روايه ما يقال فى رايه
والله اعلم بالسلام ابت منه وهو ثقه متقن وفى روايه الخلدى عن ابى البلاد
كان شيعيا وامر رجل ان يترك ذلك الفعل وقال ابو بكر الخطيب كان ثقه
سنيا وحكى عنه من سوء المذهب والاعتقاد ما لم يسبه عليه وقال
العسال سمعت ابا محمد بن اسمعيل الحسن بن على الحلوانى يساله قال سمعت
حوزا قال له رجل يا ابا عمرو بلغنى عنك انك لا ترحم على فقال له اسكت ما
انت وهذا ثم التفت الى فقال رحمه الله مائه مره وقال ابن سرور
روى له الجماعه الا النسائى وتبع ذلك عليه الشيخ جمال الدين فزعم
ان الجماعه روا حديثه الا مسلم والحاكم وانى ذلك للحافظان
اللالكائى والحبال فزعما انه خرج حديثه والله اعلم الخامس سكوته
عنه على انه ان صح كانت قادحه خلاف ما ذكره من العلل ذكرها العسكرى
ابو احمد عن هشام بن عمار السايب العلى ان المقدام بن معديكرب
وفد على النبى صلى الله عليه وسلم واقام بالمدينه اربعين يوما ثم رجع
فعلى هذا يكون حديث عبد الرحمن بن ميسره عنه منقطعا لانه ليس
صحابيا وانما وفد الوفود سنه تسع والله اعلم ولما ذكر ابو عمر
حديث ابن عباس قال وفى الباب عن الربيع واعلل حديثا الباب
وحديثا ذكره ابن وهب فى مسنده فقال ثنا اسامه بن زيد الليثى
عن عطاء بن ابى رباح ان عثمان مسح على ظاهر اذنيه وباطنهما وقال
هكذا رايت النبى عليه السلام يتوضا وذكره ايضا القاضى ابو يعلى فى

مسنده وهو قطعه من حديث تقدم الكلام عليه قبل من هذه
الطريق المنقطعه ومن حديث فاما بن شقيق عن ابيه وابل عنه وحديثا
عند ابى عوانه من وجهه عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رجلا اتى النبى
صلى الله عليه وسلم فقال كيف الطهور فدعى بماء فتوضا فادخل
اصبعيه السبابتين فى اذنيه فمسح بهما باطن اذنيه وبالسبابتين
ظاهر اذنيه وحديثا فى المستدرك ذكر فى الشواهد الصحاح وصححه
الطبرانى ايضا فى مسنده من وجهه حميد عن انس ان النبى صلى الله عليه
وسلم توضا فمسح ظاهر اذنيه وباطنهما ثم قال زائده ورقاء مه
ثقه مامون وقد استدركه عن الثورى وخالفه البيهقى وحديثا
عند البغوى من وجهه عمرو قالت سالت عائشه عن الاذنين قالت هما
من الراس وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على اذنيه ظاهرهما
وباطنهما اذا توضا رواه عن طاوس عن ابيه ان ابو حذيفه عنها ولما
ذكره الدارقطنى اعله بقوله ابيه ضعيف ورواه النسائى فى كتاب الكنى
من حديث سالم بن سلام عنها واوله وضوا النبى صلى الله عليه وسلم
وفيه ومسحت راسها مسحه واحده الوضوء مره او مرتين ثم مرت
يديها باذنيها ثم مرس على الخد وعبد البزار من وجهه ابى الخادش
محمد بن حجير هو ضعيف عن سعيد بن عبد الجبار عن ابيه عن امه عن
وابل بن حجر قال راءيت النبى عليه السلام واتى بانا فيه ماء فذكر
وضوءه ثم قال وغسل باطن اذنيه وادخل اصبعيه فى باطن اذنيه ٥

باب الاذنان من الراس

حدثنا سويد بن سعيد ثنا يحيى بن زكريا بن ابى زائده عن شعبه
عن حبيب بن زيد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاذنان من الراس
هذا حديث خرجه ابو حاتم فى صحيحه ولم يلتفت الى ما اعله به وذلك
ان سويدا خرج مسلم فى صحيحه حديثه محتجا به ووثقه غير واحد

ورمى بالتدليس وهو عنا مامون وبالاختلاط لما عمى والتلقين وهو
هنا معدوم لان ابن ماجة اخذ عنه قديما وقول السهمي في الخلافيات
ان حديث خالف الشافعي اختلط بعد ان كتب عنه مسلم ولعله
لو عرف تعيين ما روى عنه في الصحيح فكلام لا معنى له ولعل الملجئ له
الى ذلك التعصب لانه طالما صحح احاديث من روايته غير مبين منها
سماعا ولا تحديثا ولا حالا مما يحتمل على من وثقه ويخرج مسلم
حديثه وقد بين الدارقطني حاله بيانا شافيا حين سأله حمزة عنه
فقال تكلم فيه ابن معين وقال حدث عن ابي معوية عن الاعمش عن
عطية عن ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الحسن والحسين
سيدا شباب اهل الجنة ٥ قال يحيى وهذا حديث باطل عن ابي معوية
لم يروه غير سويد وجرح سويد الرواية هذا الحديث قال ابو الحسن
فلم نزل نظن بما قاله حتى دخلت مرسنه سبع وخمسين وثلثمائة فوجدت
هذا الحديث في مسند ابي يعقوب اسحق بن ابرهيم المنجنيقي وكان ثقة رواه
عن ابي كريب قال عن ابي معوية كما قال سويد سواء وتخلص سويد
وصح الحديث عن ابي معوية ان بذلك المسند اقرأه ابو الحسن الصوفي
بقرائي عليه يوم الاربعا سابع عشر جمادى الاولى سنه سبع عشر
وسبعمائه اخبركم الامام ابو محمد بن ظفر المكي اجازه ان لم يكن سماعا
عن الحافظ السلفي قال سمعت المؤتمن الساجي يقول سمعت اسمعيل بن
محمد يقول ذكرت وقد اشبعت الكلام فيه في كتابي الواضح المبين
في ذكر من مات من المحدثين واما قول ابي عيسى الترمذي قلت للبخاري
فانهم يذكرون عن سويد بن سعيد عن ابن ابي زائدة عن شعبة عن
حبيب بن زيد فذكر كلاما وكان احد ما صورته وضعفه جدا وقال كما
لفن شيا لقنه وضعف امره فاما يزيد سويد الا الحديث كان يذهب
في سويد بهلوم وحبيب بن زيد بن خلا دحفيد عبد الله بن زيد وقعه

النسائي وابن حبان وقال ابو حاتم الخطلي صالح وباقي من في الاسناد
لا يسأل عن حالهم حدثنا محمد بن زياد انا حماد بن زيد عن سنان بن ربيعه
عن شهر بن حوشب عن ابي امامه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الاذنان من الراس وكان يمسح راسه مرة وكان يمسح الماقين
هذا حديث مختلف في وقفه ورفعه وتحسينه وتضعيفه فاما
ابو داود فذكر في كتاب المفرد عن سليمان بن حرب نحو قول ابي امامه
يعني الاذنين واما الترمذي فانه لما ذكره قال اسناده ليس بذاك القائم
وقال الدارقطني رفعه وهم والصواب انه موقوف ثم ذكر
من تابع شهرا على رفعه وهو راشد بن سعد من طريق ابي امية
وهو ضعيف والقسم من طريق جعفر بن الزبير وهو متروك ولما ذكر
ابن عدي طريق راشد هذا قال هذا ابرز من طريق حماد بن زيد عن
سنان عن شهر وحدث به احمد بن عيسى الخشاب عن عبد الله بن احمد
ابن عيسى يوسف عن عيسى بن يونس عن ابن ابي مريم هاهنا واسجل فيه
عليه وقال قتيبه لا ادري هو من قول النبي عليه السلام او ابي امامه
يعني قصه الاذنين وقال في الخلافيات ما منها حديث يعني الاذنان
من الراس الا وله علة وقال السهمي في السنن الكبير روى حديث الاذنان
من الراس باسانيد ضعاف اشهرها حديث شهر وهو معلل من وجهين
الاول ضعف بعض رواته والاخر الشك في رفعه ووقوفه قال
الدارقطني وفيما قالاه نظر لان حديث ابن زيد المذكور اصح من حديث
شهر واشهر ولما سئل موسى بن هرون عن حديث ابي امامه قال ليس
بشيء فيه شهر والحديث في رفعه شك وقال سليمان بن حرب الاذنان
من الراس انما هو من قول ابي امامه فمن قال غير هذا فقد بدل وكله قالها
سليمان اي خطا ولما ذكره الدارقطني في سننه قال شهر ليس بالقوي
وقد وقفه بن حريث عن حماد وهو ثبت ولما ذكره الاشبيلي

ابو زمز اسناده شهرا فقط قال ابن القطان لم يتقدم له ذكر شهر قبل هذا
فهو اذا لم يعتمد فيه مقدما قدمه وشهر قد وثقه قوم وضعفه اخرون
وجنح الى توثيقه كما اسلفناه قبل ويروي عنه ابو سعيد سنان
ابن ربيعه قال فيه ابو حاتم شيخ مضطرب الحديث وقال ابن معين
ليس بالقوي وقد اخرج له البخاري فهذا الذي فسرناه من علة هذا الخبر
هو الذي لا يصح من اجله عندنا والله اعلم وفي كتاب العلل للخطابي
سألت ابا عن حديث رواه حماد بن سلمة عن سنان بن ربيعة عن انس
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا توضأ غسل ما في عينيه قال انا
روى عن حماد بن زيد عن سنان عن شهر عن ابي امامة عن النبي وحماد
ابن زيد احفظ واثبت من ابن سلمة وسنان مضطرب الحديث
حدثنا محمد بن يحيى نا عمرو بن الحصين نا محمد بن عبد الله بن علاثة
عن عبد الكريم الجزري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الاذنان من الراس هذا حديث قال
ابو محمد الاسل لا يصح وليس لهذا ذلك وهو حديث معلل بامرين
الاول عمرو بن الحصين البصري العقيلي قال ابن ابي حاتم سمع منه
ابي وقال تركت الرواية عنه ولم نحدثنا بحديثه وقال هو ذاهب
الحديث ليس بشيء اخرج اول شيء احاديث مشبهة حسانا ثم
اخرج بعد لابن علاثة احاديث موضوعة فاسد علينا ما
كتبنا عنه فتركنا حديثه وسئل ابو زرعة عنه عند ما امتنع
عن التحدث عنه فقال ليس هو في موضع من يحدث عنه هو واهي
الحديث وقال ابو الفتح الازدي ضعيف جدا يتكلمون فيه وقال
ابن عدي حدث عن الثقات بغير حديث منكر وهو متروك
الحديث وقال الدارقطني متروك وقال في السنن لما ذكر
الحديث عمرو وابن علاثة ضعيفان ثم ذكره من روايه
جماعة

جماعة وضعفها كلها واغفل ذكره الحافظ المقدسي في كماله ولا
ينبغي له ذلك الثاني ابو البشر محمد بن عبد الله بن علاثة
العقيلي قاضي بغداد لمحمد بن ابي جعفر ويعرف بقاضي الجزر وان كان
ابن معين وثقه وقال ابن ابي شيبه كان ثقه ان شاء الله تعالى وقال
ابو زرعه صالح فقد قال ابو حاتم الرازي نكتب حديثه ولا نحتج به وقال
البخاري في حديثه نظر وقال ابو الفتح الازدي امتنع من البخاري بهذا
حديثه يدل على كذبه وكان احد الفضل في التزيد وفي موضع اخر
كان واهي الحديث لا نحل كتب حديثه عن الاوزاعي وحديثه يدل
على كذبه قال ابو بكر الخطيب قد افرط الموصلي في الميل على ابن علاثة
واحسبه وقعت اليه رواياته لعمرو بن الحصين عن ابن علاثة فنسبه
الى الكذب لاجلها والعلة في تلك من جهة عمرو فانه كان كذابا
واما ابن علاثة فقد وصفه ابن معين بالفقه ولم احفظ لاحد
من الائمة فيه خلاف ما وصفه به يحيى انتهى كلامه وما ذكرناه من
كلام الائمة يرد قوله وقال ابن عدي ابن علاثة حسن الحديث لا
باس به وقال الدارقطني عمرو بن الحصين وابن علاثة ضعيفان
متروكان وقال ابن حبان يروي الموضوعات عن الثقات
لاجل ذكره الاعلى من جهة الفتح فيه وردبه ابن القطان حديثا
وكذلك ابن طاهر وردحديث ما عطمت نعمة الله على عبد بقوله
ليس بحجة ولما ذكر ابو عيسى حديث شهر قال وفي الباب عن انس
ولم يرد شيئا وقد تقدم حديث عبد الله بن زيد وابو هريرة وفيهما
رد لما ذكره وكذا حديث عبد الله بن عباس القابل فيه عبد الحق
هو ضعيف وانكر ذلك ابو الحسن فقال هو عندي ليس كذلك بل اما
صحيح واما حسن وبيانه هو ما ذكره الدارقطني نا محمد بن عبد الله
ابن ذكريا النيسابوري بمصر نا احمد بن عمرو بن عبد الخالق نا ابو كامل

ك عندر عن ابن جريج عن عطا عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال الاذنان من الراس حدثني به ابي قال ك الباغندي ك
ابو كامل بهذا مثله هذا الاسناد بشقه رواته واتصاله وانما
اعله الدارقطني بالاضطراب في اسناده فتبعه ابو محمد على ذلك وهو
ليس بعلة فيه والذي قال فيه الدارقطني هو ابو كامل تفرد به مرجنبد
ووهم فيه عليه بهذا ما قال وليس بوجه بشيء ولا عضده بحجة غير انه
ذكر ان ابن جريج الذي دار الحديث عليه يروي عنه عن سليمان بن
موسى عن النبي عليه السلام مرسلا وما ادري ما الذي يمنع ان يكون
عنده في ذلك حديثان مسند ومرسل انتهى كلامه وفي قوله
ابن القطان عن الدارقطني تفرد به ابو كامل عن عندر فقط نظر
لا عفا له قوله وتابعه الربيع بن بدر وهو متروك عن ابن جريج
وكذا ذكره ابو احمد الجرجاني من رواية الربيع بن بدر عن ابن
جريج ولا يرد به عنر عليه وعندر صاحب شعبة وهو من
حديث عندر ليس بمحفوظ والربيع بن بدر متروك وحديثه
من عندر ابو كامل والمعمري فتفي قوله والمعمري رد لما قاله
الدارقطني من تفرد ابي كامل به عن عندر ورواه ايضا من وجهه
صمد بن زياد الطحان عن ميمون بن زيد عن ابن عباس سيل
عليه السلام عن الاذنين الحديث وحديث سلمة بن قيس الاشجعي
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأت فانثر واذا
استجمرت فاوتر والاذنان من الراس ذكره ابو بكر الحافظ
في كتاب المدرج من الاحاديث من حديث حبيبة بن سليمان
عن وزير بن القاسم الحبلي عن ادم عن شعبة عن منصور عن
هلال بن يساف وعنه قال قوله في هذا الحديث الاذنان
من الراس خطا فضيع ووهم سفيع وذكر ان المنتهى المرفوع
آخره فاوتروا حسب لا زيادة عليه والوهم في هذا الحديث مزوره
وهمه على احتذا رمن حبيبة وهمه وزير والحديث في كتاب ادم عن
شعبة آخره فاوتروا بعده في اثر روي باسناد آخر عن عبد الله بن
عمر الاذنان من الراس فاسقط الناقل بحديث سلمة ما بعده من
اسناد حديث ابن عمر ووصل منه بلفظ حديث سلمة وقد روى
معمر والثوري وزائدة وموسى بن مطير وقيس بن سلمة هذا الحديث
فلم يزيدوا على ما قلت لك وكذا رواه ابو الوليد عن شعبة عن منصور
ويحيى ابن هبيم بن القاسم اليلدي عن ادم عن شعبة حديث سلمة
هذا واتبعه بحديث ابن عمر وهو مركل واحد منهما عن صاحبه
وحديث عبد الله بن عمر ذكره ابن عدي الحافظ من رواية زيد
العمي عن نافع عنه وزيد بن محمد بن العضل بن عطية قال العقيلي البلا
منه وانه اضعف من زيد وذكر ايضا في ترجمة اسمعيل بن عياش
عن يحيى بن سعيد عن نافع عنه قال وهذا الحديث لم يحدث به
عن اسمعيل غير ضمرة ولا عن يحيى غير اسمعيل وقال الدارقطني رحمه
الله هم والصواب موقوف وحديث ابي موسى الاشعري ذكره
ابو القاسم في الاوسط من حديث علي بن سعيد الرازي عن الاحمر
وقال لم يروه عن الاشعث الا علي بن شهر تفرد به علي بن زياد
ولا يروى عن ابي موسى الا بهذا الاسناد وقال ابن ابي حاتم
في كتاب العلل سمعت ابي وذكر حديث علي بن جعفر الاحمر عن عبد الرحيم
ابن سليمان فراشعث عن ابي الحسن عن موسى مرفوعا الاذنان من الراس
فقال ابي داكر ان ابا زرعة هذا الحديث فقال حدثنا ابراهيم بن موسى
عن عبد الرحيم فقال عن ابي موسى موقوف ولما ذكره ابن عدي قال لا اعلم
احدا رفعه عن عبد الرحيم غير علي الاحمر وحديث عائشة قال فيه
الدارقطني ارساله اصح وحديث علي ذكره الدبوسي في الاسرار

وحديث جابر بن عبد الله وسمره بن خروف ذكرهما البيهقي في كتاب
الخلافيات واعلهما وعمر ابو محمد بن حزم بضعف الاحاديث الى
في الباب ووهاها وفيه نظر لما اسلفناه قال ابو عمر في كتاب
التمهيد قال مالك فيما روى عنه ابن وهب وابن القاسم واشهب
وغيرهم الاذنان من الراس الا ارى قال ابن سناف لهما ماء جديدا
سوى الماء الذي مسح به الراس فوافق الشافعي وهنا لان الشافعي
قال مسح الاذنين ماء جديد كما قال مالك ولكنه قال هما سنة
على حيالهما لا من الوجه ولا من الراس احتج بحديث ابن عمر عن ان
النبي صلى الله عليه وسلم اخذ لهما ماء جديدا وكذلك روى انه عليه
السلام مسح ومسد مسحتيه لاذنيه وذكر ذلك ابو زيد وفي حديث
عبد الله بن زيد المصحح اسناده عند البيهقي دلالة واضحة للشافعي
وهو واخذ لاذنيه ماء خلاف الماء الذي اخذ لراسه وذكر ابو عمر الله
ابن السبع في النوع الخامس والعشرين من علوم الحديث بسند صحيح
الى ابي ذلك المسند المعمر ابو المرزن الدبوسي بقراءتي عليه عن ابن المقر
اما الحافظ محمد بن ناصر السلامي عن ابن خلف الحاكم قراءة عليه قال
اخبرنا ابو علي الحافظ ثنا ابو الطاهر الدينوري ثنا حرملة بن يحيى ثنا ابن وهب ثنا
عمرو بن الحرث عن حيان بن واسع عن ابيه عن عبد الله بن زيد فذكره
وقال هذه سنة غريبة تفرد بها اهل مصر ولم يشركهم فيها احد ورواه
الترمذي بهذا الاسناد بلفظ مسح راسه بما غير فضل يديه وقال فيه صحيح
كذا قال مسح راسه ولم يذكر الاذنين وكذا حديث ملك عن نافع عن ابن عمر
انه كان اذا توضأ يعيد اصبعيه في الماء فيمسح بهما اذنيه وقال
عبد الحق في هذا ابن خارجة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم يجزئ
الماء للاذنين وهو ضعيف وزعم ابن القطان انه حديث لا وجود له اصلا
وقال ابو عمر وقول ابي ثور في ذلك كقوله سواء وقال احمد بن حنبل كقول

مالك

وحديث جابر بن عبد الله وسمره بن خروف ذكرهما البيهقي في كتاب
الخلافيات واعلهما وعمر ابو محمد بن حزم بضعف الاحاديث الى
في الباب ووهاها وفيه نظر لما اسلفناه قال ابو عمر في كتاب
التمهيد قال مالك فيما روى عنه ابن وهب وابن القاسم واشهب
وغيرهم الاذنان من الراس الا ارى قال ابن سناف لهما ماء جديدا
سوى الماء الذي مسح به الراس فوافق الشافعي وهنا لان الشافعي
قال مسح الاذنين ماء جديد كما قال مالك ولكنه قال هما سنة
على حيالهما لا من الوجه ولا من الراس احتج بحديث ابن عمر عن ان
النبي صلى الله عليه وسلم اخذ لهما ماء جديدا وكذلك روى انه عليه
السلام مسح ومسد مسحتيه لاذنيه وذكر ذلك ابو زيد وفي حديث
عبد الله بن زيد المصحح اسناده عند البيهقي دلالة واضحة للشافعي
وهو واخذ لاذنيه ماء خلاف الماء الذي اخذ لراسه وذكر ابو عمر الله
ابن السبع في النوع الخامس والعشرين من علوم الحديث بسند صحيح
الى ابي ذلك المسند المعمر ابو المرزن الدبوسي بقراءتي عليه عن ابن المقر
اما الحافظ محمد بن ناصر السلامي عن ابن خلف الحاكم قراءة عليه قال
اخبرنا ابو علي الحافظ ثنا ابو الطاهر الدينوري ثنا حرملة بن يحيى ثنا ابن وهب ثنا
عمرو بن الحرث عن حيان بن واسع عن ابيه عن عبد الله بن زيد فذكره
وقال هذه سنة غريبة تفرد بها اهل مصر ولم يشركهم فيها احد ورواه
الترمذي بهذا الاسناد بلفظ مسح راسه بما غير فضل يديه وقال فيه صحيح
كذا قال مسح راسه ولم يذكر الاذنين وكذا حديث ملك عن نافع عن ابن عمر
انه كان اذا توضأ يعيد اصبعيه في الماء فيمسح بهما اذنيه وقال
عبد الحق في هذا ابن خارجة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم يجزئ
الماء للاذنين وهو ضعيف وزعم ابن القطان انه حديث لا وجود له اصلا
وقال ابو عمر وقول ابي ثور في ذلك كقوله سواء وقال احمد بن حنبل كقول

مالك

ملك وقال الثوري وابو حنيفة واصحابه الاذنان من الراس يمسحان مع الراس
بماء واحد وروي عن جماعة من السلف من الصحابة والتابعين مثل هذا
القول وقال ابن شهاب الاذنان من الوجه وقال الشعبي ما اقبل منه
من الوجه وظاهرهما من الراس وبه قال الحسن بن حي وابن راهويه
وحكى ابن راهويه هذا القول عن الشافعي والمشهور ما تقدم ذكره رواه
عنه المزني والربيع والبويطي والزعفراني وغيرهم وقد روي عن احمد
مثل قول الشعبي واسحق وقال داود ان مسح اذنيه فحسن وان لم
يمسح فلا شيء عليه واهل العلم يكرهون للمتوضئ ترك مسح اذنيه ويجعلونه
تارك سنة من سنن النبي صلى الله عليه وسلم وابو جعفر علمائنا عادة
الا اسحق فانه قال ان ترك مسح اذنيه عمدا لم يجزه وقال احمد ان تركهما
عمدا احببت ان يعيد وقد كان علي بن زياد صاحب مالك يقول من
ترك سنة من سنن الوضوء او الصلاة عامدا اعاد وهذا عند
الفقهاء ضعيف وليس قائله سلف وله حظ من النظر ولو كان كذلك
لم يعرف الفرض الواجب من غيره واحتج مالك والشافعي في اخذهما
للاذنين ماء جديدا بان ابن عمر كان يفعل ذلك وحجة ابي حنيفة حديث
زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه فعل
كذلك وحديث الصنابحي حيث قال عليه السلام فاذا مسح راسه
خرجت الخطايا من راسه واذنيه كما قال في الوجه من اشفار عينيه و في
اليدين من تحت اظفارهما ومن المعلوم ان العمل في ذلك واحد بهما واحد
واحتجوا ايضا بما رواه ابو داود عن ابن عباس ومسح برأسه مسحة
واحدة واكثر الآثار على هذا وحجة من قال بغسل ظاهرهما مع الوجه
ومسح باطنهما مع الراس ان الله عز وجل لما امر بغسل الوجه وهو ملحوظ به
من المواجهة فكل ما وقع عليه اسم وجه وجب غسله وامر عز وجل
بمسح الراس وما لم يواجهك من الاذنين فمن الراس لانهما في الراس فوجب

المسح على ما لم يواجه منها مع الراس وهو قول تزده الاثار الثابته
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يمسح ظهور اذنيه وبطونها
من حديث علي وابن عباس وغيرهما وجعله ابن شهاب اثرا من الوجه
لان ما لم يثبت عليه الشعر فهو من الوجه لا من الراس اذا ادركه الواجهة
ولعركم قفاوا الله تعالى قد امر بغسل الوجه امرا مطلقا وفي حديث
عثمان فاخذ ماء فمسح براسه واذنيه فغسل ظهورهما وبطونهما ومن الحجه
له ايضا ما صح عنه عليه السلام انه كان يقول في سجوده سجد وجهي
للذي خلقه فشق سمعه وبصره فاضاف السمع والبصر الى الوجه
وحجه الشافعي في قوله ان مسحهما سنه على حيالهما اجماع
العلما على ان الذي يجب عليه حلق راسه في الحج ليس عليه ان ياخذ ما على
اذنيه من الشعر قال ابو احمد ولا يخلف احد في ان البياض الذي
بين منابت الشعر من الاذنين ليس هو من الراس فحكم الوضوء
فمن المحال ان يكون بين اجزاء راس الحي عضو ليس من الراس وان يكون
بعض راس الحي مباينا لسايره راسه وايضا لو كانا من الراس لاجزا
ان يمسحا عن مسح الراس وهذا لا يقوله احد وحكى الخطابي ان قوله
عليه السلام الاذنان من الراس له تاويلان احدهما يمسحان مع الراس
معا والاخر انهما يمسحان كما يمسح الراس ولا يغسلان كالوجه
واضافتهما الى الراس اضافه تشبيه وتقريب لا اضافه تحقيق وانما
هو في معنى دون معنى كقوله مولى القوم منهم اي في حكم النصره والولاء
دون حكم النسب واسحقا في الارتد لوا وصى رجل لبني هاشم لم يغط
موالي بني المطلب ومولى اليهودي لا يوخذ بالجزيه وفايده الكلام ومعناه عندهم
ان الاذن عن الوجه في حكم الغسل وقطع الشعر فيها لما بينه من السنه
في الصوم وذلك انه وجدنا في اصل الخلقه لا شعر وجعلنا
محلا لحاسه من الحواس ومعظم الحواس وطها الوجه فصل الاذنان

من الراس

من الراس لعلم انها ليسا من الوجه

باب تخليل الاصابع

حدثنا محمد بن المصفى الحمصي نا محمد بن حمير عن ابن لهيعه حدثني
يزيد بن عمرو المعافري عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن المستورد بن شداد
قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضا فخلل اصابع
رجليه بخنصره هذا حديث قال فيه ابو عيسى غريب لا نعرفه الا
من حديث ابن لهيعه ولفظه دلك اصابع رجليه بخنصره وقال البزار
لا نعلم احدا يرويه بهذا اللفظ الا بهذا الاسناد عن المستورد وقد
روي نحو هذا عن النبي عليه السلام من غير وجه بغير هذا اللفظ
وفيما قاله نظر لما سنذكره بعد وذكر العسكري في معرفه الصحابه
وشرطه ان يذكر احسن ما روي ذلك الصحابي فاعرفه ولما ذكره المنذري
وعبد الحق وغيرهما ضعفوه بابن لهيعه وتبع ذلك ابو الحسن عالي
فقال رواه غير فصيح وهو ما ذكره ابن ابي حاتم انا احمد بن
عبد الرحمن بن اخي وهب قال سمعت عمي سمعت ملكا يسال عن تخليل
اصابع الرجلين في الوضوء قال للبس ذلك على الناس قال فتركه حتى خف
الناس فقلت له عندنا في ذلك سنه قال ما هي قلت ما اللبث
وابن لهيعه وعمرو بن الحرث عن يزيد بن عمرو المعافري
عن ابي عبد الرحمن فذكره فقال ان هذا الحديث حسن ما سمعته
قط الا الساعه ثم سمعته بعد ذلك سيل فامر بتخليل الاصابع
احمد بن عبد الرحمن بن وهب قد وثقه اهل زمانه قال ابن ابي حاتم
سالت محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عنه فقال ثقه ما رايتا الا خيرا
قلت سمع من عمه قال اي والله وقال ابن ابي حاتم سمعت عبد الملك
ابن سعيد بن اللبث يقول ابو اخي بن وهب ثقه ما رايتا الا خيرا
قلت سمع من عمه قال اي والله وقال ابو حاتم وقد اخرج له مسلم

واما انكر عليه بعض متاخر احاديث رواها باحرى عن عمه وهذا الانكار
اذ هو ثقه ان ينفرد باحاديث ما لم يكن ذلك الغالب عليه وانما الذي
يجب ان يتفقد من امر هذا الحديث قول ابن ابي حاتم انا احمد بن
عبد الرحمن فاني اظنه يعني في الاجازه فانه طالما ذكر في كتبه قال انا ابا
زرعه ادركه ولم يكتب عنه وان اباه قال ادركته وكتبت عنه فظاهر
هذا انه هو لم يسمع منه فانه لم يقل كتبت عنه مع انه لعادته ان يقول
فيمن يشترك مع اسه والحديث المذكور وقع له في اخر المقدمه في ذكر
ملك ابن انس انتهى كلامه بفصه وفيما قاله نظر من وجوه الاول
قوله وقد اخرج له مسلم مقتصرا على ذلك في معرض مدحه
ولو قال والبخاري لكان امدح وممن نقل على ان البخاري خرج حديثه
في صحيحه من غير ان ينسبه ابو احمد الحاكم الحافظ فيما ذكره عنه
الكلاباذي وابو علي الجياني في تقييد المهمل وابن عساكر في النسل
وصاحب زهر المتعلمين في اسامي مجاهير المحدثين الثاني قوله
وانما انكر عليه بعض متاخريهما ان القدماء اثنوا عليه والمتاخرين
وحدهم اساءوا الثناء عليه وليس كذلك لانا راينا جماعه من القدماء
تكلموا فيه منهم ابو حاتم الرازي حيث قال كتبنا عنه وامر مستقيم
ثم خلط ثم رجاني خبره انه رجع عن التخليط ولما بلغ ابا زرعه رجوعه
قال هذا نحسن حاله ولا تبلغ به المنزله التي كان من قبل قال وادركناه
ولم نكتب عنه وقال ابن عدي وابن شوخ اهل مصر الذين لحقهم يجعلون
حاله ضعفه وقال ابو سعيد بن يونس لا يقوم بحديثه حجه وقال
عبد الرحمن السبيعي كان كذابا الثالث ما ذكره من تفقد سماع
ابن ابي حاتم من احمد بن عبد الرحمن مردود بما مر من الاول
الماني ان ابا حاتم ليس مدلسا وقد صرح بالتحديث المسند بالسماع
وذلك مقبول اجماعا من المدلسين فكيف من غيرهم ولئن سلمنا له ما

قاله

ما قاله من انه روى عنه بالاجازه كان ايضا متصلا عند جماهير اهل العلم
من المحدثين وغيرهم حتى قال ابو الوليد الباجي لا خلاف في جواز الروايه بالاجازه
من سلف هذه الامه وخلفها وادعى الاجماع من غير فصيل وحكى الخلاف
في العمل وردد عليه ادعا الاجماع بروايه عن الشافعي رواها عنه
الربيع بن سليمان ثم قال وانا اخالفه في ذلك وتبع الشافعي القاضي
حسين والماوردي والامام ابو اسحق الحربي وابو الشيخ وابو نصر
السجزي وغيرهم الثاني مجيء هذا الحديث بعينه من غير روايته من
طريق صحيحه ذكرها ابو الحسن الدارقطني في كتاب غرايب حديث
مالك عن ابي جعفر الاسواني عن ابي بشر محمد بن احمد الدولابي قال نا
احمد بن عبد الرحمن بن وهب قال سمعت عمي يذكره وذكره
ابو عبد الله محمد بن الربيع بن سليمان الجيزي في كتاب من دخل مصر من
الصحابه من وجهه جماعه عن ابن لهيعه منهم عبد الله بن عبد الحكم
وابن وهب وفي روايتهما عنه ذكر سماع يزيد بن عبد الرحمن وسماع
ابي عبد الرحمن من المسور وكذا ذكره ابن وهب في مسنده
وابو عبيد في كتاب الطرق واما ابو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ
المعافري فمنسوب الى جبل اخي مقرا الخير سميع بن الحرث بن زياد
ابن عوف بن سعد بن عوف بن عدي بن مالك بن زيد بن سهل بن عمرو
ابن قيس بن معويه بن جشم بن عبد شمس بن وائل بن الغوث بن نطن
ابن عريب بن زهير بن ايمن بن همسع بن حمير بن سبا كذا ساق نسبه
ابن الكلبي في جامعه وجمهور الجمهره والجمهور وابو عبيد بن سلام
وغيرهما من النسابين وخالف في ذلك ابو سعد السمعاني فزعم
انه منسوب الى ذي اصبح الاصغر ابن سمير بن عمرو بن الخرج
ابن حارثه وكذا قاله ابو زيد الانصاري وهو وهم منه بين
ذلك في كتابي المسمى بالزهر الباسم لمن شواهده فاغنى عن اعادته

هنا والله اعلم حدثنا ابرهيم بن سعيد الجوهري نا سعيد بن عبد الحميد
ابن جعفر عن ابي الزناد عن موسى بن عقبة عن صالح مولى التوأمة عن ابن
عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قمت الى الصلاة
فاسبغ الوضوء واجعل الماء بين اصابعك ورجليك هذا حديث قال
فيه الترمذي حين رواه من حديث عبد الرحمن بن ابي الزناد عن موسى
هذا حديث حسن غريب وقال في العلل الكبير سالت محمدا عن هذا
الحديث فقال هو حديث حسن وموسى بن عقبة سمع من صالح قديما
وكان احمد يقول من سمع من صالح قديما فسماعه حسن ومن سمع
منه اخيرا فكانه بضعف سماعه قال محمد وابن ابي ذئب سماعه منه
اخيرا وقد روى ذلك عنه مناكير ولما ذكرا ابو عبد الله في مسنده
عن صالح مولى ابن عباس به قال صالح هذا اظنه مولى التوأمة وارتاب
اباه فليس من شرط هذا الكتاب وانما اخرجته شاهدا واما
قول الترمذي حسن غريب فيعني بذلك حسن المتن لانه روي نحو من عشر
وجوه والغرابة في الاسناد وهي تفرد ابن ابي الزناد به وهو ممن ذكر
قبل ما للناس فيه من الكلام واما سعيد بن عبد الحميد فذكر
بعض الانصار يدعي انه سمع عرض ابن مالك قال احمد والناس ينكرون
عليه ذلك هو هنا ببغداد لم يحج كيف سمع عرض مالك وذكر يحيى انه سال
احمد وابن معين وابا خيثمة عنه كيف هو فقالوا كان هاهنا
واما صالح بن نبهان فهو ممن قال فيه مالك بن انس ليس بنقد فلا
ياخذ عنه شيئا وقال ابو زرعة ضعيف وقال ابو حاتم
ليس بالقوي وكان شعبة لا يروي عنه وبني عنه واختلف
قول يحيى فيه فمرة قال ليس بثقة ومرة قال لم يكن ثقة وقال ابن حبان
اخبر اسنة احمس وعشرين ومائة وجعل ابي لا ماشيا الى شبه
الموضوعات من الثقات فاختلط حديثه الاخير بحديثه القديم

ولم يميز فاستحق الترك وقال ابن سعد رايتهم يهابون حديثه وقال ابن معين
ليس به بعد ما كبر وخرف وكذلك الدوري ولكن ابن ابي ذئب سمع منه
قبل ان يخرف وقال ابن عدي لا باس به اذا روى عنه القدماء ابن ابي ذئب
وابن جريج وزياد بن سعد وغيرهم ومن سمع منه باخره وهو
مختلط مثل مالك والثوري فغير شيء وما قالاه نظر مخالفا لما ذكره البخاري
من ان ابن ابي ذئب سمع منه باخره وذكر العقيلي والساجي ويعقوب في
الضعفاء وكذا احمد في مسنده واخرجه عن سليمان بن داود الهاشمي
نا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن موسى بن عقبة عن صالح سال رجل النبي صلى الله
عليه وسلم عن شيء من امر الصلاة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خلل
اصابع يديك ورجليك يعني اسباغ الوضوء واذا ركعت فضع كفيك على
ركبتيك حتى تطمئن واذا سجدت فلتمكن جبهتك من الارض حتى تجد حجم الارض
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا يحيى بن سليم الطائفي عن اسمعيل بن كثير عن
قيط بن صبرة عن ابيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسبغ
الوضوء وخلل بين الاصابع هذا حديث تقدم الكلام عليه في باب
المبالغة في المضمضة مستوعبا ونا عبد الملك بن محمد الرقاشي نا معتمر
ابن محمد عن عبيد الله بن ابي رافع حدثني ابي عن عبد الله بن ابي رافع
عن امه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا توضا حرك خاتمه
هذا حديث ذكر ابو احمد وضعفه وكذلك ابو الحسن السهمي وتبعهم على
تضعيفه ابو محمد الاشبيلي وابو الحسن بن القطان ومحمد بن طاهر وابو
الفرج البغدادي ويحيى بن عبد الواحد المقدسي بقوله رواه معتمر
ابن محمد بن عبيد الله بن ابي رافع قال النجابي هو منكر الحديث
وفيما قالوه نظر لان القائل فيه النجابي هذا القول هو نوه لا هو
كذا هو في كتاب الاشبيلي وابن الجوزي وغيرهما وقال فيه يحيى ليس
بشيء وقال هو وابنه وقال الرازي ذاهب وقال الدارقطني ضعيف

الحديث منكر للحديث جدا ذاهب وقال ابو احمد كوفي في عداد شيعه
الكوفه ويروي من الفضايل اشيا لا يتابع عليها وذكره ابو جعفر في كتاب
الضعفا وكذلك يعقوب بن سفين وقال الساجي ضعيف
الحديث عنده مناكير وابنه معمر قال ابن معين ما كان بثقه ولا
مامون وقال ابو حاتم رايته ولم اكتب عنه في سنه ثلاث عشره ومايتين
فخرج علينا وهو مخضوب الراس واللحيه فلما سأله عن شي فدخل
فرائي بعض اصحاب الحديث وانا قاعد فقال ما يقعد كقلت انتظر الشيخ
ان يخرج قال هذا كذاب وقال ابن عدي ومقدار ما يرويه لا يتابع عليه
وقال صالح بن محمد ليس بشي وقال ابن حبان ينفرد عن ابيه بمناكيره اكثرها
مقلوب لا يجوز الاحتجاج به وقال العقيلي لا يتابع على حديثه ولا يعرف
الا به وعبد الملك بن محمد ابو قلابه الرقاشي الضرير الرجل الصالح وان
كان ابو داود قال فيه رجل صدوق امين فقد قال الدارقطني صدوق
كثير الخطا في الاسانيد والمتون وكان يحدث من حفظه فكثرت
الاوهام منه ولما ذكر البيهقي هذا الحديث قال والاعتماد في هذا
الباب على الاثر عن علي وغيره ثم روى اثرا عن علي من وجهه سمعر عن ابيه
قال وضات علينا فكان اذا توضا حرك خاتمه ومن وجهه الازرق
ابن قيس قال رايت ابن عمر اذا توضا حرك خاتمه وروى ابن لهيعه
خبثه عن يحيى بن عبد الحميد ما عبيد بن هاشم عن عبيده ابنه بابل
قالت رايت عايشه ابنه سعد وفي يديها خاتمان فكانت اذا
توضات حركتهما وفي غريب الحديث لابن قتيبه من رواية
ابن لهيعة عن عمرو بن الحرث عن عقبه بن مسلم عن ابي عبد الرحمن
الحبلي عن الصنابحي ان ابا بكر رضي الله عنه راى رجلا يتوضا فقال
عليك بالمغفله والمنشله قالوا المغفله الغفقه سميت
بذلك لان كثيرا من الناس يغفل عنها وعما تحتها والمنشله موضع

الخاتم

الخاتم من الخنصر ولا احسبه سمي بذلك الا انه اذا اراد غسله
نشل الخاتم من ذلك الموضع اي اختلعه منها ثم غسله ورد الخاتم
وذكر للدمي في كتاب التغريب عن عمرو الشيخي انه قال رايت في المنام
اصبعي الصغرى تكلمني فقالت مالي من بين اصابعك اعذب قلت ولم ذاك
قالت انك اذا توضات لا تحرك خاتمك قال ابو موسى وقد ثبت عن
النبي عليه السلام انه قال ويل للاعقاب من النار ومن ترك
شعرة لم يصبها الماء من الجنابة فعل الله به كذا وكذا في النار قال
علي فلذلك عاديت رسي وحللوا اصابعكم بالماء قبل ان تحللها
نيران جهنم في غير ذلك من الاحاديث وفي كتاب تخليل الاصابع
غير حديث سوى ما ذكره ابو عبد الله فمن ذلك حديث
ابي هريرة رواه الدارقطني من حديث يحيى بن ميمون بن عطاء وكان له
ادراك ذكره ابن ابي حاتم عن ليث عن مجاهد عنه قال عليه
السلام حللوا اصابعكم لا يخللها الله يوم القيامة في النار وحديث
عايشه رواه ايضا من حديث سندل وهو متروك الحديث
قال ذلك ابو حاتم وغيره عن ابن شهاب عن عروه عنها قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم يتوضا ويخلل بين اصابعه ويذكر
عقبيه ويقول خللوا اصابعكم لا يخلل الله بها بالنار وحديث
ابن مسعود ذكره ابن ابي حاتم فقال سالت ابي عن حديث رواه
زيد بن الزرقا عن الثوري عن ابي سكين عن هرمز بن سرجس
عن ابن مسعود قال عليه السلام ليتعاهد احدكم اصابعه قبل ان
يعاهدها النار فقال الى رفعه منكر وحديث ابي ايوب خرجه ابو
عبد الله الحسين بن اسمعيل المحاملي في امالية عنه بلفظ
ويلمه من رواية ابن لهيعة عنه عن حديث رباح بن عميرة

ابن يحيى الرقاشي عن اخي ابي ايوب عنه قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال جئنا المتخللون بالوضوء والطعام وذكر عبد الحميد في مسنده
ابا يزيد بن هرون انا رباح وحديث عثمان الذي عند الدارقطني تقدم
تصحيحه عن جماعة في باب تخليل اللحية انه توضأ فخلل اصابع قدميه
وقال رايت النبي عليه السلام فعل كما فعلت وحديث ابي الدرداء وذكر
وضوء عليه السلام وخلل ما بين اصابع رجليه مرسل الى الكعبين
ذكره ابو يحيى عبيد في مسنده فقال حدثني سهل بن اسمعيل نا سهل بن رجله
نا مبشر الحلبي نا ثابت بن نجيح عن الحسن عنه وحديث الربيع ووصف
وضوء عليه السلام قالت ويغسل رجليه ثلثا فخلل بن اصابعه ذكره
ابو القسم في الاوسط وقال لم يروه عن النعمن بن سالم يعني عنها الا ابو
اويس ولا عن ابي سلم الا يزيد بن ابرهيم التستري ولا عن يزيد الا
حجاج بن منهال تفرد به اسد عبيد الله بن حجاج وحديث انس مرفوعا
حد المتخللون من الوضوء انتهى ذكره في تاريخ الموصل من حديث عمر بن احمد
ابن علي نا ابن عمار نا عفيف بن سالم عن محمد بن ابي جعفر العطار عن ربيه
عنه وفي حديث ابي هريرة وعايشه وابن مسعود وعمار وانس وابي الربيع
قال الربيع وحماد ردلما ذكره الترمذي واعقله حين نقد احد الصحابه والله اعلم
وكان ابن سيرين وعمرو بن دينار ومجاهد وعمر بن عبد العزيز والحسن
وابن عيينه وابو نور يجركون خلافهم في الوضوء ورخص فيه مالك والاوزاعي
ونعي ذلك عن سالم وقال عبد العزيز بن ابي سلمه واحمد بن حنبل انكان
ضعيفا بعمله ويدعه انكان سلسا قال ابو بكر وبذلك اقول ٥

باب غسل العراقيب

حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه وعلي بن محمد نا وكيع عن سفين عن منصور
عن هلال بن ساف عن ابي يحيى عن عبد الله بن عمرو قال اتى

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما يتوضئون واعقابهم تلوح فقال
ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء هذا لحديث خرجاه في
صحيحيهما ولفظ البخاري تخلف النبي صلى الله عليه وسلم في سفرة سافرناها
فادركنا وقد ارهقنا الصلاة صلاة العصر وفي لفظ لمسلم رجعنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينه وفي مسلم خرج الى نعم وصحيح ابن
ماجه خرجنا بيض تلوح لم يمسها الماء حدثنا ابو جابر نا عبد المؤمن بن غالب
نا عبد السلام بن حرب عن هشام بن عروه عن ابيه عن عايشه قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار وخرجه
ايضا من حديث سعد بن عجلان عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي سلمه عنها قال
اتت عايشه عبد الرحمن وهو يتوضأ الحديث بلفظ العراقيب هذا
حديث رواه سالم في صحيحه من حديث عكرمه بن عمار عن يحيى بن ابي كثير
ابي سلمه حدثني سالم مولى شداد قال دخلت على عايشه يوم توفي سعد
ابن ابي وقاص فدخل عبد الرحمن بن ابي بكر يتوضأ عندها فقالت
يا عبد الرحمن اسبغ الوضوء الحديث وحديث ابي سلمه عنها وفي علل
ابي عيسى قال محمد حديث ابي سلمه عنها يعني عايشه حديث حسن
وحديث سالم عنها حديث حسن وقال ابو زرعه في كتاب العلل
وهم شيبان النحوي فادخل بين سالم وعايشه ابا هريره والصحيح حديث
الاوزاعي قلت وحسن العلم عن يحيى عن سالم عنها ولما ذكره الحافظ
ابو الفضل الهروي في علله قال هذا حديث فلحالف اصحاب
يحيى عكرمه فرواه علي بن المبرك وحرب بن شداد والاوزاعي عن يحيى قال
حدثني سالم وقد قال في هذا الحديث حدثني ابو سالم والبيت يحفوظ
وذكر ابي سلمه في حديث يحيى غير محفوظ وقد نعي عن ابي سلمه وعايشه
من غير روايه يحيى ومن غير ذكر سالم انتهى وفي كلامه استشعار

فان عكرمة هو المخالف لا غيره وليس كذلك لما ذكره الطبراني في الاوسط
من حديث ابي عبيد بن سلام نا عمرو بن يونس اليمامي نا عبد الرحمن بن
حرب عن ابيه عنها وقال لم يروه عن هشام الا عبد السلام تفرد به
عبد الرحمن بن علي ورواه ايضا من حديث عكرمة عن يحيى حدثني
ابو سلمة حدثني سالم او قال ابو سلام به قال لم يرو هذا الحديث عن يحيى وسالم ابا سلمة ولا عكرمة ولا عن
عكرمة الا عمرو بن يونس تفرد به ابو عبيد وفي كتاب الطيالسي وبل
للاعقاب من النار يوم القيامة حدثنا محمد بن عبد الملك
ابن ابي الشوارب نا عبد العزيز بن المختار نا سهل عن ابيه عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ويل للاعقاب من النار
هذا حديث خرجاه في صحيحيهما وما رواه البخاري بلفظ ويل للعقب
من النار قال هذا اعجب الي من حديث عبد الله بن عمرو هذا
حديث اسناده صحيح على شرط الشيخين الا سعيد بن ابي كريب
ويقال كريب والاول اصح فيما ذكره الدارقطني والبزار وان كان
لم يرو عنه غير ابي اسحق فقد قال فيه ابو زرعة كوفي تفرد وقال
ابو حاتم البستي في كتاب الثقات واخرجه في الحلية من حديث
سلمان نا علي بن عبد العزيز نا ابو عبد نا ابن مهدي نا سفين عن ابي اسحق وقال
غريب من حديث الثوري تفرد به ابن مهدي واخرجه ابو القاسم في الاوسط
من طريق عمرو بن ابي ذباب عن ابي اسحق عن سعيد وقال لم يروه عن عمرو الا
ابو عبد الحداد ذكره البزار انا عاصم حدثنا الاعمش عن ابي سفين عن جابر
عن النبي عليه السلام رفعه عن عمرو بن اعلى عن ابي معوية عنه قاله في معرض
سند ابي اسحق المتعلم عنه ولا سند لا من الاول ما اسلفناه من يونس
عند الطبراني وهو محتاج الى غيره وفي هذا انهار اذ علته حفظ قال انما سمينا لا

لحفظه من غيره وهذا فان حفظه هو عن غيره فلم اثبته هنا والله اعلم الثاني
حديث الاعمش عن ابي سفين منقطع والمنقطع ضعيف لا يشد به حديث صحيح
وممن نص على انقطاع ما بينهما ابو بكر البزار نعم قال وقد روي منه كلمات من
ما له حديث وانما سبب من حديثه ما لا يحفظه من غيره لهذه العلة وقال
في موضع اخر انما هي صحيفة عرضت عليه وفي موضع اخر وذكر حديثا عن
الفلاس نا يحيى بن سعيد نا الاعمش قال لحقني ابو سفين يعني طلحة بن نافع فذكر
حديثا قال في اثره كان يحيى يذكر احاديث الاحبار ورما حدث بها غيره
فدخل بينهما رجلا فعلى هذا لا يتبع فيه وقال الطبراني في الاوسط
ورواه من حديث ابي الاسباط نا عبد الرحمن بن ابي حماد المقرئ عن الحسن
ابن صالح وعمار بن رزيق عن ابي اسحق لم يروه هذا الحديث عن الحسن بن صالح
الا عبد الرحمن تفرد به ابو الاسباط والله اعلم وذكر ابن شاهين
حديث جابر في كتاب الناسخ والمنسوخ من وجهه العرزمي عن عطاء عنه
قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضانا ان نغسل ارجلنا
حدثنا العباس بن عثمان وعثمان بن اسمعيل الدمشقيان قالا نا
الوليد بن مسلم نا شيبة بن الاحنف عن ابي سلام الاسود عن ابي صالح
الاشعري قال نا ابو عبد الله الاشعري عن خالد بن الوليد ويزيد بن
ابي سفين وشرحبيل بن حسنة وعمرو بن العاص كلهم سمعوه
من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انوا الوضوء وبل للاعقاب
من النار هذا حديث قال فيه الترمذي في العلل عن البخاري هذا حديث
حسن ولما سال ابن ابي حاتم ابا زرعة عنه قال ابو صالح وابو عبد الله
لا يعرف اسمائهما ورواه ابو بكر بن خزيمة في صحيحه عن اسمعيل بن اسحق
الكوفي قال نا سفين بن صالح نا الوليد بن مسلم نا شيبة عن ابي سلام
عن ابي صالح بحدثني ابو عبد الله الاشعري قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم

ثم جلس في طائفة منهم فدخل رجل فقام يصلي فجعل لا يركع وينقر في سجوده والنبي
عليه السلام ينظر اليه فقال ترون هذا لو مات على هذا الحال على غير ملة
محمد ينقر في صلاته كما ينقر الغراب للدم مثل الذي يصلي ولا يركع وينقر
في سجوده كالجايع لا يأكل الا القليل ما يغنيه عنه فاسبغوا الوضوء
ويل للاعقاب من النار واتموا الركوع والسجود قال ابو صالح الاشعري فعلمت
لابي عبد الله الاشعري من حدثك هذا الحديث قال امرأة الاحناء حلدن الوليد
وعمرو بن العاص ويزيد بن ابي سفين وشرحبيل بن حسنة كلهم قد سمعوا من
رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الباب غير ما حديث من ذلك حديث
عبد الله بن جحش ذكره الحافظ ابو بكر بن خزيمة وابو عبد الله وذكره ابن ابي حاتم
في علله من حديث علي بن زيد عن عبيد الله بن زحر عن ابي القسم عنه وزعم ان
ابا زرعة ضعفه ورواه الحاكم من حديث الليث بن سعد عن حيوة بن
شريح عن عقبة وحديث ابي امامة ذكره الطبراني وحديث اخي ابي امامة
ذكره ايضا ابو القسم من حديث مجدر عن ليث عن ابن سابط عن اخي ابي امامة
قال رأى النبي عليه السلام قوما يتوضؤن فبقي على اقدامهم قدر الدرهم
لم يصبه الماء فقال ويل للاعقاب من النار رواه الدارقطني في سننه
من حديث عبد الواحد بن زياد عن ليث عن ابن سابط عن ابي امامة
او عن اخي ابي امامة فذكره وقد فكان احدهما بطرفا ذا رأى موضع الدرهم
لم يصبه الماء اعاد الوضوء وفي الاوسط لابي القسم من حديث سويد بن سعد عن علي بن مسهر
وقال عن ابي امامة واخيه جميعا بهما من غير شك ولا تردد في احدهما ولذا
ذكره المدني في حديث الصحابة عنهما ولما سئل ابو زرعة عن هذا الحديث قال
احدهما ابو امامة لا اعرف اسمه وحديث ابي درجوحة رواه الكلبي في سننه
من حديث ابن عيينة عن عبد الكريم ابي امية عن مجاهد عنه ولم يسمع منه
قال اشرف علينا النبي عليه السلام ونحن نتوضأ فقال ويل للاعقاب من النار

وحديث

وحديث معيقيب رواه البزار عن عمرو بن علي عن ابي داود عن ايوب بن عتبة عن
يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عنه قال عليه السلام ويل للاعقاب من النار وقال لا
نعلمه روي عن معيقيب الا بهذا الاسناد وقال الترمذي في كتاب العلل قال البخاري
وحديث ابي سلمة عن معيقيب ليس بشيء كان ايوب لا يعرف صحة هذيه من سقمه
فلا احدث عنه وضعفه جدا ولما سأل ابن ابي حاتم اباه عن هذا الحديث
قال انما هو عن يحيى عن سالم سبلا وعن عايشة ومنهم من يقول يحيى عن ابي سلمة
عن سالم عن عايشة وحديث الاعمى ذكره الشافعي في مسنده وقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لاعمى يتوضأ بطن القدم فجعل الاعمى يغسل بطن القدم
ولا يسمع النبي صلى الله عليه وسلم فسمي البصير وقال الثعلبي في تفسيره
فسمي ابا بصير فسيل ورواه ابو موسى في معرفة الصحابة من حديث
محمد بن محمود وله صحبة وحديث ابي سعيد الخدري ذكره ابو سعد السمعاني
في كتاب غسل الرجلين الذي قرأته على الشيخ المسند المعمر علي بن الصلاح بن
رحمه الله عليه اخبركم الحافظ صدر الدين اجازة ان لم يكن سماعا عن ابي
القسم عبد المحسن بن عبد الله الحافظ الخطيب الطوسي قال والدي قال الامام
ابو اسحق قال به عالبا ابو الدرداء عن ابن الموعن ابي الكرم عنه وليشبه ان
يكون في كلامه نظر لان حديث ابي سعيد ذكره الدارمي وليس فيه الا اسباغ
الوضوء ولا ذكر للاعقاب فيه والله اعلم وفي حديث ابي امامة ولحبه
وابي درداء ابي سعيد والاعمى رد على ابي عيسى اذا اعملهم والله اعلم
العرقوب موصل القدمين بالساق من الانسان قاله الفراء قال
الجوهري هو العصب الغليظ المؤتر فوق عقب الانسان وعرقوب
الدابة في رجلها بمنزلة الركبة في يدها قال ابو داود
حديث الطرف والمنكب والعرقوب والصلب
قال الاصمعي كل ذي اربع عرقوباه في رجليه وركباه في يديه قال
ابو جعفر العرب تقول الكعبان هما العرقوبان والعقب بكسر القاف

موخر القدم وهي مؤنثة وحكى بعضهم سكونها قال اراد صاحبها فحذف
المضاف وقوله اوهما الصلاه اى اخرناها حتى كادت تدنو من الاخرى
وقال الخليل ارهقنا استاخرنا عنها وقال ابو زيد ارهقنا عن الصلاه
اخرناها ورهقتنا حانت وقال النضر ارهقت الشئ غشيته ورهقنى
دنا منى وقال الاعلى رهقته وارهقته بمعنى دنوت منه وارهق
الحلم دنا منه قال عياض ويكون ارهقتنا معنى اعجلتنا لصوقها وقال
ارهقته اعجلته ومنه المراهقة بالفتح ويقال بالكسر الذى اعجله
ضيق الوقت ان يطوف وقبل الوقوف فعرفه قال

ما جا فى غسل القدمين ذكر فيه حديث لاى جحيفه عن على
الوائل فيه للحوران صحيح وحديث المقدام بن معدى كرب وحديث
الربيع وقد تقدم ذكرهولا واغفل حديث عمرو بن عبسه الطويل
من عند مسلم وفيه كما امرك الله وحديث جابر عند الدارقطنى قال امرنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضانا للصلاه ان نغسل ارجلنا وحديث انس
المذكور عنده ان رجلا توضا وترك على قدمه مثل الظفر فقال له النبى
صلى الله عليه وسلم فاحسن وضوءك وحديث حالد بن معدان
عن بعض الصحابه عند ابى داود ان رجلا صلى وفى ظهر قدميه لمعه فقال
النبى صلى الله عليه وسلم اعد الوضوء والصلاه وحديث عثمان
ابن عبدان خرجه وفيه فغسل قدميه وحديث ابى بكرة بينا انا عند
عند النبى صلى الله عليه وسلم اذ جاه رجل قد توضا وبقى على ظهر قدميه
مثل الظفر ذكره الدارقطنى فى كتاب الافراد والغرايب وقال غريب
من حديث سالم ابن عبد الله بن عمر عن ابيه عن جده عن ابى بكرة تفرد به
الوازع بن نافع عنه وتفرد به الوسعه بن سحلاب عن الوازع وذكر
ابن شاهين من جهة الوازع بن نافع عن سالم عن ابن عمر عن ابى بكرة وعمر

نحوه

نحوه وحديث محمد بن محمود راى النبى صلى الله عليه وسلم اعمى يتوضا فقال
اغسل يا طرقد ميك لجعل يغسل باطن قدميه ذكره المدينى فى كتاب العلل الصحا
من حديث عبدان عن الاصبح ٧ ابو جلد ٧ يحيى بن سعد عنه وحديث
ابى نعيم ناجى رسول الله صلى الله عليه وسلم اتوضا فقال اغسل القدم
يا ابا الهيثم ذكره الطبرانى وحديث ابرهم عن يكرن سواده عنه قال
ابو اسحق الفرض فى الرجلين فى الوضوء غسل الى الكعبين وهما العظمان
الناتيان فى مفصل الساق والقدم هذا مذهب الشافعى وبه قال
من الصحابه ابو بكر وعمر وعثمان وعلى وابن مسعود وابن عباس وابن عمر
وحذيفه وانس بن مالك وابو هريره ونعيم الدارى وسلمه بن الاكوع وعايشه
قال عبد الرحمن بن ابى ليلى اجتمع اصحاب على غسل القدمين وقد لقى عبد الرحمن
مايه وعشرين صحابيا وقال عطاء بن ابى رباح لم ار احدا منهم يمسح على القدمين
وقد لقى عطاء عشرين من الصحابه وهو مذهب الشعبى والحكم والحسن وابن
سيرين والزهرى وعكرمه ومحمد بن على بن الحسين وجعفر بن محمد وعطا الخراسانى
وهو قول مالك والليث والاوزاعى والثورى وابى حنيفه واصحابه واحمد
واسحق وابى ثور وابى عبيد والحسن بن صالح وداود بن على وذهب الاماميه
من الشيعه الى ان الواجب هو المسح على ظهر القدمين من الاصابع الى الكعبين
والكعب عندهم فى ظهر القدم ووافقهم على الكعب محمد بن الحسن ولكن لم
يوافقهم فى المسح وقال بعض اهل الظاهر يجب الجمع بين المسح والغسل وقال
ابن حزم هو التخيير بين المسح والغسل والدليل على فساد ما ذهبوا اليه
ان الاخبار تواترت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بحكى قوم وضوه وقد
قوم امن فتدى قوم الوعيد فى ترك غسل الاعقاب واما ما ذهبوا اليه
من ان قد اخبارا احاد فلا تقبلها ولا تعمل بها فيجاب بان هذا ليس
باحاد لا نحموعها تواتر معناها واما فراه من قرا وارجلكم بالخفض
فمعارضه بمن نصبها وهو نافع وابن عباس وعلى بن حسين وهو احد

الرواية عن عاصم فلا حجة اذا الوجود المعارضة فان قيل لم يحمل قراءة النصب
على انها محمولة على المحل لان محل الراس النصب وانما انخفض بدخول الباء يكون
النصب الارجل على العطف على المحل واذا حملناه على ذلك لم يكن بينها تعارض
بل يكون معناهما المسح وان اختلف اللفظ بهما ومتى امكن الجمع لم يجز الحمل
على التعارض والاختلاف والدليل على جواز العطف على المحل قوله تبارك
وتعالى واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام وقول الشاعر

الا حبذا نائي عُمَيْرِ بن عامرٍ اذا ما نلاقينا من اليوم او غدا

فنصب غدا على المحل وقول الشاعر

مَعاوِيَ انا بشرٌ فاسجح فلسنا بالجبال ولا الحديدا

فنصب الحديد على المحل وقال خندح كبيرُ انا بِي في بجادٍ مُزَمَّلِ
وقال صفيف شواءٍ او قديرٍ معجّلِ وقال زهير
لعب الزمان بها وغيّرها بعدي سَوْفي المُوْرِ والقَطْرُ ن
وقال النابغه
لم يبق الا يسير غير منقلب او موثق في حبال القِدّ مَسْلوبُ
وقال جرير
فما انت ازمانت انا لك راحل الى آل سطام بن قيسٍ نخاطب
وقال اخر
حرد اراعلامها بالقناب مثل ما لاح في الاديم الكاب
وقال كُرَيْد
فجبت له والريح تسوشه كوقع الصياصي في النسيج المدَّد
فزايلت عنه الخيل حتى تبددت وحتى علاني حالك اللون اسود
وقال اخر
كانما صدبت قدام اعينها قطنا مستحصد الاوتاد محلوج

واجاب بان العطف على المحل خلاف السنة واجماع الصحابة فاما السنة فروى
عمرو بن غيلان يعني المنقدم الذكر واما الاجماع فهو ما روى عاصم عن ابي عبد الرحمن
السلمي قال لنا انا نؤمر والحسن بقرار تحكم على علي وجلس فاعد الى علي

رضي الله عنه حادثه فسمع يقرا وارجلكم فصبح عليه للجالس للخفض فقال
على وجره انما هو فاغسلوا وجوهكم واغسلوا ارجلكم من تقدم القرآن
وتاخيره وروى عن ابن مسعود انه قرا وارجلكم وقال رجع الامر الى الغسل
وعن ابن عباس نحو ذلك عن عروة ومجاهد وعكرمة والحسن ومحمد بن علي بن
الحسين وعبد الرحمن الاعرج والضحاك وعبد الله بن عمر وابن عيلان
زاد البيهقي وعطاء ويعقوب الحضرمي وابراهيم بن يزيد النخعي وابي بكر بن عياش
واما قول ابي اسحق هو مذهب الشعبي وعكرمة والحسن ففيه نظر
لما ذكر ابن ابي شيبة في مصنفه باسانيد صحيحة عنهم بالمسح واما
ما قاله علي وابن عباس فقد رده ابو محمد بن خزيمة وذكر انها فلا به واما
ما حكاه عن محمد بن الحسن بان الكعب عنده في ظهر القدم فكذلك هي
ولكن بزيادة في كل رجل كعبان في القدم كعب وفي الساق كعب حكى ذلك
ابو جعفر عنه قال وقال غيره في كل قدم كعب وموضعه ظهر القدم وقال
اخرون هو الدائر مقرز الساق وهو مجمع العروق من ظهر القدم
الى العراقيب واما ما حكاه من الاجماع فلا دليل عليه قوله ولم يذكر هو
شيا من ذلك ولا يكفي في الاجماع ان عليا وابن مسعود وابن عمر
قالوا به لان عليا لم يقل شيا يخالف فيه ابن مسعود فكيف نحمله قوله على
هذا فانظر فيه والله اعلم واما قوله ان عطا في عشرة من الصحابة
في معرض مدحه وذلك مشعر بالزيادة على ذلك ولبركة لك لما ذكره
الحافظ ابن سرور من انه راى عقيل بن ابي طالب وابا الدرداء وسمع
ابن عباس وابن عمر وابن عمرو وابن الزبير وجابر وابا هريرة وزيد
ابن خالد ومعوية بن ابي سفين وزيد بن خالد وجابر بن عمر الانصاري
وابا سعيد الخدري وعايشة الى ثلاثة وفيه نظر لما حكاه هو ان عطا
ولد في اخر خلافة عثمان وابو الدرداء توفي سنة احدى او اثنين
فكيف يصور رويته لابي الدرداء وهذا لا يمكن اصلا وقد رددنا حادث

لا بد من تاويلها او ردها وهو رفاعه بن رافع سمع النبي عليه الصلاة والسلام
يقول فذل حديثا فانه ومسح براسه ورجليه الى الكعبين وسيأتي
ذكره في الباب الذي بعدها وحدث علي كنت ادري ان ناظر القدم ان يمسح
بالمسح حتى راب النبي مسح ظاهرهما وقد تقدم طرف منه وهذان
الحديثان لحا من قال من اهل الظاهر بالجمع وان كان ابن شاهين ذكران
هشيما قال كان هذا في مبدا الاسلام وكذا حديث اوس بن ابي اوس والله اعلم
وحديث عبد الله بن زيد راب النبي صلى الله عليه وسلم توضا فمسح
بالماء على رجليه ذكره ابن ابي شيبه في مسنده عن ابي عبد الرحمن المولى
عن سعيد بن ابي ايوب حدثني ابو الاسود عن عباد بن تميم به وابو الاسود
هذا الا ادري من هو وقال البوصيري هذا حديث منكر وحديث ابن عباس
عند ابي داود مرفوعا فقبض قبضه من الماء فرش على رجليه اليمنى وفيها
النعل فرسحها بيده يد فوق القدم ويد تحت النعل هرصنع بالبسرى
مثل ذلك وفي اسناده هشام بن سعد وهو ضعيف عند ابن معين وابن
سعيد وغيرهما وحديث علي بن ابي طالب كذلك ذكره ايضا واسناده
لا باس به ولفظه قال قلت وفي النعلين قال وفي النعلين بللنا وحديث عثمان
مسح راسه وظهر قدميه وفيه ان النبي توضا نحو وضوئي هذا ذكره احمد رحمه
العاصي في مسند عثمان عن العوام حدثني يزيد بن زريع عن سعيد عن قتاده
عن مسلم بن يسير عن حمران فذكره وسنده صحيح وحديث عباد بن تميم عن اسه
راب النبي مسح ثالثا على رجليه رواه البخاري في تاريخه عن رجاء بن ابراهيم بن مهان
عن ابيه عن سعيد بن ابي ايوب ابن اسحق حدثني ابو الاسود عنه قال عبد الحق
ابو الاسود لا ادري من هو قال ابن القطان هو محمد بن عمرو وحديث عمرو
ان النبي صلى الله عليه وسلم توضا ومسح على القدمين ذكره ابن شاهين
من حديث ابن لهيعه عن ابي الاسود عن عباد بن تميم عنه وحديث جابر
خرج عليه السلام ليقضي الغرفقتوضا وغسل وجهه ويديه

ومسح

ومسح راسه وتناول الماء بيده اليمنى فرش على قدميه فغسلها رواه ابو القسم
في الاوسط وقال لم يروه عن سلمه بن عبد الله بن الاكوع الا ابن لهيعه قال ابن حزم
بعد ذكر حديث عبد الله بن عمرو ما اشبهه فامر عليه السلام
باسباغ الوضوء في الرجلين ونوعد بالنار على تركه الاعقاب فكان هذا الخبر
زايد على ما في الايه وعلى الاخبار التي رويناها يعني حديث رفاعه وعلى فاسخا
لما فيها ولما في الايه والاخذ بالزايد واجب ولقد كان يلزم من يقول
بترك الاخبار للقران ان يترك هذا الخبر للايه لانا وجدنا الرجلين يسقط
حكمها في التيمم كما يسقط حكم الراس فكان حملهما على ما يسقطان يسقوطه
ويسان مسحه اولى من حملهما على ما لا يبتان مسحه وايضا فالرجلان
مذكوران مع الراس فكان حملهما على ما ذكر امعه اولى من حملهما على ما لا
يذكر امن مسحهما بيده معه وايضا فالراس طرف والرجلان طرف فكان قياس
الطرف على الطرف اولى من قياس الطرف على الوسط وايضا فانهم يقولون
بالمسح على الخفين فكان تعويض المسح من المسح اولى من تعويض المسح من
الغسل وايضا فانه لما جاز المسح على سائر الرجلين ولم يجز على سائر دون
الوجه واليدين حمل على اصول اصحاب العباس ان امر الرجلين اخف
وليس من امر الوجه واليدين كان ذلك كذلك فليس الا المسح ولا
بد فهذا اصح قياس في الارض لو كان العباس حقا والله اعلم واما قوله
وذهبت الاماميه من الشيعه فكلام مجمل يحاج الى بيان وذلك
ان الاماميه اصلهم على ما ذكر السمعاني ممن قال بامامه علي بعد النبي
عليه السلام نصا ظاهرا وهذا قول جميع الشيعه ولهذا
اطلق القول من غير تقييد بانه مذهب الشيعه قال المسعودي
وافترقت الامامية اعني الشيعه كلهم على ما ذكر من سلف من اصحاب
الكتب ثلثا وثلثين فرقه نيف وعشرون فرقة منها زعموا ان نبيا يوحى اليه
فرعه وفي كتاب الشهرستاني ثم ان الامامية لم يشتوا في نص الامامه

بعد الحسن والحسين على اراى واطهر بل اختلافا تهم اكثر من اختلافات الفرق
كلها حتى قال بعضهم ان نيفا وسبعين فرقة من الفرق المذكورين في الخبر
هو في الامامية خاصة ومن عداهم فخارجون عن الملة والامامية بعضها
معتزلة اما وعيدية واما تفضيلية وبعضها اخباريه اما مشبهه واما
سلفيه فقد تبين لك تفصيل ما اجمل والله اعلم واما الحكاية عنهم
من ان الكعب في ظهر القدم فكان ينبغي له رده بما لا طاقة له به وهو
قول امام اللغة عبد الملك بن جريج فانه انكر ذلك القول على قائله
وابو عبيد وغيرهما وان كان قد ذكر ابو اسحق ذلك اخيرا وذكره هنا
اولى قال ابو موسى المديني ذهب عامة الصحابة والتابعين الى ان المسح
بالساق المحاذي للعقب ولبس بالظاهر في ظهر القدم وقال ابو بكر
ابن خزيمة في مسنده الصحيح انه حديث عثمان النبي فيه وغسل
رجليه الى الكعبين ثلاث مرات والبسرى مثل ذلك الكعبان هما
العظمان الناتيان في جانبي القدم اذ لو كان العظم الناتي على ظهر
القدم لكان للرجل اربعة كعاب ثم ذكر حديث طارق الذي فيه
ورجل خلفها الذي يرميه بالحجارة وقد ادمى كعبيه وعرقوبيه قال
وفي هذا دلالة على ان الكعب هو العظم الناتي في جانبي القدم اذ الرامي
اذا جاءت من وراء للشاشي لا تكاد تصيب القدم اذ الساق مانع ان تصيب
الرمية ظهر القدم ذكر حديث النعمان فراب الرجل يلزق كعبه
بكعب صاحبه فدكبته بركبه صاحبه واما قوله ان عبد الرحمن ادرك
عشرين ومائة فيحتاج الى زيادة بيان وذلك ان عطاء السائب
روى عنه ادركت عشرين ومائة من الصحابة كلهم من الانصار فيحتمل هو
اخبر عن نفسه ادراكه هؤلاء الانصاريين فكيف ممن بعدهم من بقية
الصحابة غيرهم والله اعلم وزعم ابن خزيمة ان القرآن نزل بالمسح
وسواتري بفتح اللام وتخفيفها هي على كل حال عطف على الراس اما على اللفظ

واما على

واما على الموضع لا يجوز غير ذلك لا يجوز ان يحال بين المعطوف والمعطوف
عليه بفصله مبتداة وهكذا جاء عن ابن عباس وفي امالي ابن الحاجب
الصواب انه نصب على الاستئناف والله اعلم

باب ما جاء في الوضوء على امر الله تعالى

حدثنا محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبه عن جامع بن شداد
ابي صخر قال سمعت حمران يحدث ابا بردة في المسجد انه سمع
عثمان يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من امر انوضوء كما امر
الله فالصلوات المكتوبات كفارات لما بينهن ٥ هذا حديث
رواه مسلم في صحيحه عن عبيد الله بن معاذ عن ابيه وعن محمد بن مثنى وابن
بشار قالا نا محمد بن جعفر وقال اجتماعا نا شعبه عن جامع كما ذكره ابن ماجه
قال هذا حديث ابن معاذ وليس في حديث عند في امالي سمعت
عثمان يحدث ابا بردة في امارة بشر ان عثمان ذكره ولا ذكر المكتوبات
وفي لفظ النسائي فالصلوات الخمس حدثنا محمد بن يحيى نا حجاج
نا همام نا اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة حدثني علي بن يحيى بن خلاد
عن ابيه عن عمه رفاعة بن رافع انه كان جالسا عند النبي صلى الله
عليه وسلم فقال انها لا تتم صلاة لاحد حتى يسبغ الوضوء كما امره
الله تعالى يغسل وجهه ويديه الى المرفقين ويمسح برأسه ورجليه
الى الكعبين هذا حديث لما رواه الترمذي عن علي بن حجر نا اسمعيل
ابن جعفر عن يحيى بن علي بن خلاد بن رافع الزرقي عن ابيه عن رفاعة
ابن رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو جالس في
المسجد يوما قال رفاعة ونحن معه اذ جاءه رجل كالبدوي
فصلى فاخف صلاته ثم انصرف فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم
فقال النبي وعليك فارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء

فسلم عليه فقال وعليك فارجع فصل فانك لم تصل فعل ذلك مرتين او ثلثا
كل ذلك يأتي النبي صلى الله عليه وسلم فيسلم فيقول وعليك فارجع فصل
فانك لم تصل فخاف الناس وكبر عليهم ان يكون من اخف صلاته لم يصل
فقال الرجل في اخر ذلك فأرني وعلمني فانما انا بشر اصيب واخطئ فقال
اجل اذا قمت الى الصلاة فتوضأ كما امرك الله به ثم تشهد فاقم الصلاة
فان كان معك قرآن فاقرأ والا فاحمد الله وكبره وهلله ثم اركع
فاطمئن راكعا ثم اعتدل قائما ثم اسجد فاعتدل ساجدا ثم اجلس
فاطمئن جالسا ثم قم فاذا فعلت ذلك فقد تمت صلاتك وان
انتقصت منه شيئا انتقصت من صلاتك قال وكان هذا اهون عليهم
من الاول انه من انتقص من ذلك شيئا انتقص من صلاته ولم تذهب
كلها قال هذا حديث حسن وقد روى عن رفاعه هذا الحديث من غير
وجه ورواه ابو داود مطولا من حديث اسحق عن علي بن يحيى عن محمد
بلفظ انه لا تتم صلاة لاحد من الناس حتى يتوضأ فيضع الوضوء
يعني مواضعه ثم يكبر ويحمد الله عز وجل ويثني عليه ويقرأ ما شاء من
من القرآن ثم يقول الله اكبر ثم يركع حتى تطمئن مفاصله ثم يقول
سمع الله لمن حمده حتى يستوي قائما ثم يقول الله اكبر ثم يسجد حتى تطمئن
مفاصله ثم يرفع راسه فيكبر فاذا فعل ذلك تمت صلاته وعلى بن يحيى
عن علي بن خلاد عن ابيه عن عمه فذكر لفظ ابن ماجه ولما ذكر
المفاصل زاد حتى يسترخي ثم يكبر فيستوي قاعدا على مقعدته ويقيم
صلبه فوصف الصلاة هكذا اربع ركعات حتى فرغ لا تتم صلاة احدكم
حتى يفعل ذلك واخرجه من حاله عن محمد بن عمرو عن يحيى بن
خلاد عن رفاعة بن رافع عن ابيه قال اذا قمت فتوجهت الى
القبلة فكبر ثم اقرأ بام القرآن وما شاء الله ان تقرأ واذا ركعت

فضع

فضع راحتيك على ركبتيك وامدد ظهرك قال واذا سجدت فمكن
سجودك واذا رفعت فاقعد على فخذك اليسرى وفي حديث محمد
ابن اسحق حدثني علي بن يحيى بن خلاد بن رافع عن ابيه عن عمه بهذه القصه
فاذا جلست في وسط الصلاة فاطمئن وافترش فخذك اليسرى
ثم تشهد ثم اذا قمت فمثل ذلك حتى تفرغ ولفظ النسائي عن عمر له
رفعه في وفيه حتى كان عند الثالثة او الرابعة قال والذي انزل عليك
الكتاب لقد جهدت وحرصت فارني وعلمني فذكر معنى حديث
ابي عيسى وذكره الحافظ ابو حاتم في صحيحه من حديث محمد بن عمرو
وفي معجم الطبراني الكبير صلى صلاة خفيفة لا يتم ركوعها ولا سجودها
وفيه فاذا لم يفعل ذلك فلا تم صلاته وفيه انه كان من الانصار
وذكره ايضا ابو محمد بن حزم مصححا له ولما ذكره البزار بلفظ ما ادرى
ما تعيب علي من صلاتي وما الوف فقال عليه السلام انه لا تتم صلاة
احدكم حتى يسبغ الوضوء كما امره الله تعالى فيغسل يديه ووجهه
ويديه الى المرفقين ويمسح راسه ورجليه الى الكعبين بوب ذكره وقال
هذا الحديث لا نعلم احدا رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا
رفاعة وابو هريرة وحديث رفاعة تفرد به ابو هريرة واسانيدهم حسنة
انتهى كلامه وفيه نظر لما ذكره الترمذي من ان عمارا روى ذلك ايضا وكذا
ابو الحسن علي ابن محمد عبد الحق سكوته عنه واعله يحيى بن علي بن خلاد
فانه لا يعرف له حال وليس فيه مزيد على الاسناد انتهى كلامه وفيه
نظر لما اسلفنا ذكره عند من صحح حديثه وذلك لكونه لا بعد
معرفة حاله خصوصا ان حبان قد ذكره في كتاب الثقات ○

باب في النضح بعد الوضوء

حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا محمد بن بشر نا زكريا بن ابي زائدة قال

قال منصور وكان مجاهد عن الحكم بن سفين الثعفي انه راى رسول الله صلى الله
عليه وسلم توضا ثلاث احدى كفا من ماء فمضمض به فرجه هذا حديث
اختلف في تصحيحه وضعفه فارساله ووصله فمن حكم باتصاله
ابو زرعه فيما حكاه عنه عبد الرحمن حين قال سمعت ابا زرعه يقول
رواه جرير عن منصور عن مجاهد عن الحكم بن سفيان او ابي الحكم بن
سفين ورواه الثوري عن منصور فقال عن الحكم بن سفين او سفين
ابن الحكم ورواه وهب عن الحكم عن ابيه ورواه ابن عيينه عن منصور
وابن ابي نجيح عن مجاهد عن رجل من ثقيف عن ابيه وقال والصحيح
مجاهد عن الحكم بن سفين وله صحبه والنسائي حين رواه في
سننه عن الحكم قال رايت النبي عليه السلام كما عند ابن ماجه وكذلك
ذكره في تاريخه ولما خرجه ابو عبد الله في مسنده له من طريق
سفين عن منصور عن مجاهد عن سفين بن الحكم او الحكم بن سفين
قال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين وانما تركاه للشك فيه
وليس ذلك معلولا فيه وقد رواه جماعه عن منصور عن مجاهد
عن الحكم بن سفين قال في كتاب الحرى رواه عن منصور ثمانيه عشر رجلا
وقالوا في اسناده سته اقاويل قال سلام بن ابي مطيع وزكريا واسرايل
الحكم بن سفين وقال سفين وزايده ومعمر وهو من سفين بن الحكم
او الحكم بن سفين وقال ابو عوانه وجرير وعبيده وقيس بن سليمان
وابو المحياه وحسن عن الحكم او ابن الحكم وقال شعبه ووهب عن الحكم
او ابي الحكم عن ابيه وقال ابن عيينه عن رجل عن ابيه وارساله مسعود
والذي عندي انه الحكم بن سفين لرجل من ثقيف له صحبه نزل الطايف
فسمع منه مجاهد بمكه وقال ابن حبان في كتاب الصحابه الحكم
ابن سفين بن عثمان بن عامر بن معيب الثعفي من اهل الحجاز هو الذي
يقال له سفين بن الحكم لخطي الرواه في اسمه واسم ابيه وام الحكم عايشه
بنت ابي عقيل بن مسعود بن عامر بن معيب وقال الحافظ ابو القسم
ابن عساكر وابن السكن في كتاب الصحابه الحكم بن سفين وسفين بن الحكم
وقيل ابن ابي سفين وقيل ابو الحكم الثعفي واحد وذكره في الصحابه ايضا
ابن ابي خيثمه في تاريخه الاوسط وابو القسم الطبراني وابو جعفر
الطبري في المذيل وابو اسحق الحربي في كتاب العلل وقال نزل الطايف
فسمع منه مجاهد وابو احمد العسكري وابو نعيم وقال ابن عبد البر
سماعه عندي صحيح يعني من النبي عليه السلام وخالف ذلك البخاري في
التاريخ الكبير بعد ذكره اختلاف الفاظ الرواه فقال وقال بعض ولد
الحكم بن سفين لم يدرك الحكم النبي عليه السلام زاد الترمذي في العلل
الكبير وفي كتاب العلل قال ابي يعني ابا حاتم الرازي الصحيح الحكم عن
ابيه ولا يصح صحبه وخالف ذلك في كتاب الجرح والتعديل فذكر في باب
الحكم انه راى النبي عليه السلام ونحو ما قاله البخاري قاله احمد وكتاب
العلل وابن منيع في معجمه عن ابن عيينه وذكر الحاكم في تاريخ نيسابور
قال محمد بن يحيى الذهلي قلت لابن المديني الصحيح عندك عن الحكم او عن ابيه
فقال لا عن ابيه كذا يقول شعبه ولما ذكره الاشبيلي قال اختلف في اسناد
هذا الحديث وفي اسم الصاحب واصح الاسانيد فيه اسناد النسائي
الحكم عن ابيه كذا قال الترمذي عن البخاري حين رواه عن ابي عمر عن ابن عيينه
عن منصور وابن ابي نجيح عن مجاهد عن رجل من ثقيف عن ابيه قال
وقال بعضهم الحكم بن سفين وقال بعضهم سفين بن الحكم واضطربوا
في هذا الحديث وفي هذا رد على ابن عساكر في اغفاله ذكر الترمذي
وتبعه على ذلك المدني وهو عثر صواب منه وقال ابو عمر هذا
حديث مضطرب جدا وكذا قاله العسكري ولما ذكره الاشبيلي
قال اختلف في اسناد هذا الحديث وفي اسم الصاحب واصح

الا سانيد فيه اسناد النسائى الحكم عن ابيه كذا قال الترمذي عن البخارى قال
ابو الحسن بن القطان كلامه يوهم صحه الحديث من وجهين احدهما
سكوته عن اعلاله والاخرى قوله ان هذه الطريق اصح وهو قد عدم
الصحه لوجوه احدها الاضطراب والثانى للجهل بحال الحكم بن سفين
فانه غير معروف ولا سيما على ما ارتضى ابو محمد من النسائى بان يكون تابعيا
والثالث ابوه المذكور لا تعرف صحبته ولا روايته لشئ غير هذا
والرابع تفاوت لفظ الحديث المذكور المجتمع من روايات رواته
وشرح ذلك ان مداره على بن منصور وهو قد تلون وتلون عليه الوانا
فرواه شعبه عن الحكم عن ابيه وفى روايه اخرى للحكم او ابو الحكم عن ابيه
وفى اخرى الحكم او ابو الحكم انه راى النبى وهو خطا لان الرجل الذى لا يعرف
اذا قال عن نفسه انه ثقه فذلك غير مقبول منه واما قوله كان فيحتمل
ان يكون على تمام ولو اطلعه الزم الناس للنبى عليه السلام وكلام البخارى
لا يعطى حكما بصحه الحديث انما هو كما يقال هذا اجهل اصح فلا يخرج
من شئ من ذلك تصحيح ما رواه ضعيف او متروك او ما روى مرسلا
واضافا البخارى لم يقل ذلك انما سأله الترمذي عنه فقال الصحيح ما رواه
شعبه ووهب وقال عن ابيه وربما قال ابن عيينه فى هذا الحديث عن
ابيه فما فى هذا عن البخارى انه قال هو اصح الاسانيد وانما قال الصحيح زيادة
من زاد على ابيه ونعم انا ننظر فى حاله لكونه تابعيا وعدالته وهى لم
تثبت ولعل قائلا يقول فلعله ايضا قد راى النبى عليه السلام كما رآه
ابوه لهذا من روايه من لم يقل عن ابيه فيقول ما فى هذا اكثر من انهما
ادعيا انه رآه وسمعه فاذا لم نعرفا بالعداله لم يقبل منهما واضافا على
العلماء على ان الحكم لم يدرك النبى قال ذلك البخارى فكلام ابن عبد البر حيث قال
سماعه من النبى عليه السلام عندي صحيح بعد لا بد قلد العمات
منهم النووى ولم يخالفه من هو مثله كذا قاله وهو عجيب قال

النووى

الورانى كان رواه عن منصور فلم يقل عن ابيه فشعبه قال ذلك ووهيب وهما
قال قيل قد اختلف على شعبه فلم يذكر النضر عنه قوله عن ابيه قلنا
والنووى عنه فى هذا اقوال منها قول محمد بن نصر عنه سفين بن الحكم او
الحكم عن سفين كان النبى فان احتج ابو عمر بهذه الرواية حيث لم يقل فيها عن
ابيه قلنا هى محتمله ان يكون شكا فى اسم الرجل الذى قال انه راى النبى او
ان يكون شكا فى انه الاب او الابن فهى هذا الاحتمال الثانى متردد
فيما بين الارسال والانقطاع كانه يقول لا ادرى عن سفين بن الحكم
فيكون مرسلا او عن ابيه الحكم بن سفين فيكون منقطعا ولم يذكر فيه الرؤيه
والسماع فيقطع النزاع ويرتفع الاحتمال انما فيها لفظه كان فيها وما
فيها ورواه ايضا كذلك عن سفين بغير زياده عن ابيه والشك فى
الحكم او سفين ابن مهدى ولفظه احسن ولفظ محمد بن كثير قال رأى النبى
عليه السلام بال فتوضا ذكر ذلك ابن السكن ولفظه ورواه كذلك
معمر وضمن رواه عن سفين بغير زياده عن ابيه دون شك فى الاب
والابن محمد بن يوسف وحى الى بكر ان يخبر بها ابن عبد البر لما ذهب اليه
من تصحيح صحبته للحكم قال فيه عن سفين عن منصور عن مجاهد عن الحكم
ابن سفين قال رايت النبى صلى الله عليه وسلم ذكر ذلك عنه البخارى
فى التاريخ ومنعه من الاحتجاج به رواية من رواه عنه بالشك
كما قدمناه وقد رواه عن منصور هذا بغير شك ولا زياده عمار عن ابيه
عمار بن رزيق وجرير بن عبد الحميد بغير لفظه كان انما اخبر
عن فعله واحد ورواه كذلك زكريا والذى يقوله لا يترك رواية
[illegible] ترك ذلك وامر حفظ بحجه على من لم يحفظ
واذا اريد من زياده فالحكم تابعى فيحتاج ان يعرف من عدالته اما
بلوغه سماعه فيقبل روايته واذا لم يثبت ذلك لم يصح عندنا روايته

ونسل من صححها عما علم من حاله ولس معنى لها فيما اعلم والله تعالى اعلم انتهى كلامه
وفيه نظر من وجوه الاول تفرقته بين الاضطراب والتناقض ترجع بنهما
حيث سمه التناقض فذكر لفظ الاضطراب سواء غير زياده ولو اراد التناقض
لا صطلاحي الذي هو السقوط لما ساقه الثاني قوله ان الراوي
شك فقال سفين بن الحكم او الحكم بن سفين فقد اسلفنا قول ابي داود
وغيره في ذلك الثالث قوله كان بعيدا ان يكون على ظاهره او ما علم ان
بعضه كان لا تقضي الدوام والاستقرار ويويد ذلك ما ذكره البيهقي في
الكبير رواه اسرائيل وسلام بن المطيع وزكريا فقالوا عن الحكم بغير شك
وهو لاحفاظ اثبات جزموا بانتفاء الشك فهم قالت عائشة كنت افتل
قلائد هدي النبي عليه السلام ومن المعلوم ان ذلك انما كان في حجه الرابع
على تقدير صحته ما ذكره من اقتضائها التكرار لحديث ابن ماجه سالم
من ذلك الخامس قوله وان يكون شكا في كونه الاب او الابن الى
اخره فقول لم يقله احد غيره وانما محتمل ما قاله اذا ثبت ان للحكم
ولدا يقال له سفين فاما ان يثبت له ولدا بالوهم والاحتمال وبركب
عليه التردد فما اظنه يستقيم السادس قوله وتعين ان يكون
في حاله تابعيا غير مستقيم لان كل من روى حديثا عن صحابي لا يكون
تابعيا لانا عهدنا الصحابة يروي بعضهم عن بعض ولم ابتشنا رواته
لهذا الحديث عن ابيه فيكون عند من اسقطها من مراسيل الصحابة
وذلك مقبول عند الجماهير السابع نظره الى انه سفين بعدم
قبول راويه وهو في ذلك غير مصيب لان سفينا اداه كذكره ابو
احمد العسكري وذكر عنه جماعة رووا عنه عن اخاديث
فصح بهذا المجموع قول الحاكم وغيره الثامن اعفاله ما ذكره ابو
اسحق الحربي من انه يقال له ايضا الحكم بن الحكم والله تعالى اعلم

حدثنا ابراهيم بن محمد الصيرفي حدثنا حسان بن عبد الله نا ابن لهيعة
عن عقيل عن الزهري عن عروة نا اسامه بن زيد عن ابيه زيد بن حارثه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم علمني جبريل الوضوء وامرني
ان انضح تحت ثوبي لما يخرج من البول بعد الوضوء هذا حديث
اسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة ولما سئل عنه ابو حاتم
الرازي قال هذا حديث كذب باطل قال ابنه وقد كان ابو زرعة
يضعفه ايضا وضعفه ايضا ابن عدي وابن طاهر وابو الفرج السلمي
والسهيلي وقد كان ابو الفرج اخرج هذا الحديث في كتاب المحصن
عن ابن ابي شيبه عن الاشيب عن ابن لهيعه فظننت انه اخرجه قد تما
للعرفه وحاله يقرب من حال ابن لهيعه ورواه احمد في مسنده
من وجهه رشدين بن سعد عن عقيل بحذف زيد الى اسامه
ولما ذكر الاشبيلي حديث زيد بن حارثه المتقدم من عند البزار
قال هذا يرويه ابن لهيعه وهو ضعيف عندهم وقد روي
ايضا من طريق رشدين باسناده الى زيد بن حارثه وهو ضعيف
عندهم لذلك وهو غير صواب من فعله لان حديث رشدين
لا ذكر فيه لزيد كما سيقف لك اولا فاعلمه وقد وقع لنا هذا
الحديث من طريق جيده لا ذكر فيها لابن لهيعه ولا لرشدين
ذكرها ابو القاسم في معجمه الاوسط من حديث سعد بن سرحبيل
نا الليث بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن اسامه
عن ابيه زيد الحديث قال البزار وعن الليث الا سعد بن سهل
والمشهور من حديث ابن لهيعه حدثنا الترث بن سليمان
الحمدي نا سلمه بن فضيله نا الحسين بن علي الهاشمي عن عبد الرحمن
الاعرج عن ابي هريره قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا بوضئت فانضح هذا حديث قال فيه ابو عيسى هذا حديث

قال غريب وسمعت محمدا يقول للحسن بن علي منكر الحديث وقال ابن حبان
هذا حديث باطل ولما ذكره البغوي في شرح السنة قال اسناده
غريب وذكره ابن عدي فيما انكر من حديث الهاشمي ولما ذكره العقيلي
وحديثا آخر قال لا يتابع عليه من هذا الوجه فاما الانصاح
فقد روي بغير هذا الاسناد باسناد صالح واما الثاني فلا يحفظ
الا عنه وقال الدارقطني قال يحيى عن الاعرج عن ابي هريرة منكر الحديث
وخرجه الحافظ ابو نعيم من حديث ابن قتيبة حدثني الحسن الهاشمي
قال قلت لابن لقيته قال عاد ذلك الى مصر وكان مولى لنا عن ابي هريرة
قال النبي صلى الله عليه وسلم قال لي جبريل اذا توضأت فانضح
حدثنا محمد بن يحيى نا عاصم بن علي نا قيس عن ابن ابي ليلى عن ابي الزبير
عن جابر قال توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فنضح فرجه
هذا حديث اسناده ضعيف لضعف رواته الاولى عاصم
ابن علي ابو الحسين الواسطي وان كان الغالب فترجح حديثه واثنى
عليه الامام احمد بن حنبل فقد قال فيه يحيى بن معين ليس يساوي شيئا وفي
رواية كذاب بن كذاب الثاني قيس بن الربيع ابو محمد الاسدي
الكوفي وان كان ابو حفص وشعبة اثنيا عليه فقد ووثقه ابو الوليد
الطيالسي وكذا قاله ابو عوانة والثوري وشعبة فقد قال عمرو بن علي
كان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عنه وكان عبد الرحمن ساء رأيه
قبل ذلك ثم تركه وقال عفان كان ربما ادخل حديث مغيرة في
حديث منصور وسئل عنه احمد فليّنه وقبل له من اترك
لم يترك الناس حديثه قال كان يتشيع وكان كثير الخطأ في الحديث
وروى احاديث منكرة وكان ابن المديني ووكيع يضعفانه وكان
وكيع اذا ذكره قال الله المستعان وسئل عنه ابن معين فقال
ليس بشيء وقال مرة ضعيف وقال ابن نمير وابو داود كان له ابن هو افته

نظر اصحاب الحديث في كتبه فانكروا حديثه فظنوا انه قد غيّرها
وقال ابن عدي وغالب رواياته مستقيمة والقول فيه ما قال سعيد
كانه لا باس به وقال ابن سعد ابو محمد قيس بن الربيع الجوّال
توفي بالكوفة سنة ثمان وستين ومائة وكان كثير الحديث ضعيفا
جدا وقال السعدي ساقط وقال الدارقطني ضعيف الحديث وقال النسائي
متروك الحديث وقال ابن حبان تتبعت حديثه فرأيته صادقا الا انه
لما كبر ساء حفظه فحدث على تحسب فحش ما يأتي فوقعت
المناكير في روايته واستحق المجانبة وقال ابو الفتح الازدي ساقط
مستغنى عنه وقال محمود بن غيلان قال لي محمد بن عبيد كان قيس بن الربيع استعمله
ابو جعفر على المدائن فكان يعلق النساء باذانهن ويرسل عليهن الابار
وقال ابن القطان انما ساحفظه بعد ولايته القضاء فهو مثل شريك
وابن ابي ليلى وذكره الساجي والعقيلي في كتاب الضعفاء وضعفه
جدا ابن طاهر غير ما حديث الثالث محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى
يسار وقيل داود الانصاري العمي القاضي قال شعبة ما رأيت
اسوأ حفظا منه افادني احاديث فاذا هي مقلوبة وقال احمد بن يونس
كان نائما لا يروي عنه وكان قد ترك حديثه وقال احمد كان يحيى بن
سعيد يضعفه وفي رواية سيء الحفظ وقال احمد هو سيء الحفظ
مضطرب الحديث وكان فقيها احب الي من حديثه حدث عنه اصلا
جدا وفي موضع اخر ضعيف وعن عطاء اكثر خطأ انما دخل عليه
وهو ضعيف وقال من ضعف الحديث وقال يحيى ليس بذاك وقال
النسائي ليس بالقوي وقال العجلي كان فقيها صاحب سنة وكان قارئا
للقرآن عالما به وهو الذي حمل هلبة وكان حمل يقول انا فعلمنا جوّد
القراءة عبد ابن ابي ليلى وكان من احسب الناس واعطاهم للمصحف
واحطهم بقلم وكان حنبلا نبيلا فاضلا من استفضاه على الكوفة

يوسف بن عمر الثقفي وكان يرزق في كل شهر مايه درهم وفي موضع اخر
كان كوفيا صدوقا فقيه قال ابو حاتم الرازي شغل بالقضاء فساء حفظه
ولا يتهم بشيء من الكذب انما ينكر عليه كثرة الخطأ فلا يحتج به وقال
ابن حبان كان فاحش الخطأ ردي الحفظ فكثرت المناكير في حديثه
فاستحق الترك تركه احمد ويحيى وقال الدارقطني هو ردي الحفظ
كثير الوهم وقال ابن طاهر في كتاب التذكرة اجمعوا على تركه وفيما
قاله نظر لما اسلفناه من عند العجلي وذكره ابو جعفر العقيلي وابو
القاسم البلخي في كتاب الضعفا وكذلك يعقوب بن سفيان وضعفه
ابو احمد والاشبيلي وابن القطان ومحمد بن عبد الواحد المقدسي
وابو محمد بن حزم وابو عمر بن عبد البر في كتاب التمهيد وابو الفرج
في العلل المتناهية والتعليق وللبيهقي في الخلافيات والكبير والمزني
غيرها حديث ولما ذكره الساجي في كتاب الضعفاء قال كان صاحب
فقه ورأي وكان سيء الحفظ لا يتعمد الكذب وكان ممتحنا في فقهه
وقضائه فاما في الحديث فلم يكن بحجة وقد ذكر الدارمي في مسنده
حديثا اسناده صحيح هو اولى بالذكر مما تقدم من الاحاديث
رواه عن قبيصة عن سفين عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة ونضح وهو في صحيح
الغافي بغير هذه الزيادة وقال الامام احمد فيما حكاه عنه البيهقي
قوله ونضح تفرد بها قبيصة عن سفين وقد رواه جماعة عن سفيان
بدون هذه الزيادة وقد روي من وجه اخر عن ابن عباس من حديث
الحسين بن علي عن يزيد الصدائي عن ابرهيم بن فروخ مولى عمر
ابن الخطاب عن ابنه عن ابن عباس مطولا فيكرر ومنه عند ثمونيه
قال ابن ابي حاتم سالت عنه ابي فقال هذا حديث منكر وابرهيم مجهول
ورواه الحافظ ابن السكن في فوائد الاصحاء من عن

عبيد الله

عبيد الله بن محمد بن ذكريا عن محمد بن بكير عن مخول بن محرز عن ابرهيم
ابن عبد الله بن فروخ عن ابيه عن ابن عباس ولفظه توضأ ونضح
فرجه وقال هذا الحديث لم يروه الا مخول بن محرز نفرد به
وفيما اسلفناه من عند الدارقطني رد عليه كفاف والله اعلم ورواه
ابو الحسن الغرابي حديث ملك من حديث القسم بن عبد الله
الاسيمي عن سخرم بن عبد الله الغنوي عنه عن الزهري عن انس ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان اذا توضأ نضح عانته ثم قال هذا باطل عن
مالك ولا يصح وحديث عمار بن ياسر المتقدم عند ابن ماجه في خصال
الفطرة وفيه والانتضاح وذكر الحافظ ابو بكر الاسمعيلي وجمعه
مسند الحسن ابو القاسم البغوي وابو احمد بن حازم الحفاظي
ان عبد الله بن محمد بن سالم حدثني حسين بن زيد بن علي الحسن عن ابيه
عن الحسن بن علي ان النبي عليه السلام كان اذا توضأ افضل فوق
سجوده ماء حتى يسله عن موضع السجود ولما ذكره ابو جعفر
الطبري في كتاب تهذيب الآثار عن ابن حازم قال وهذا عندنا خبر
صحيح اسناده وقد يحتمل ان يكون على مذهب الخبر سقيما لعلتين
احداهما انه خبر لا يعرف له مخرج يصح عن النبي عليه السلام الا
من هذا الوجه والخبر اذا انفرد به منفرد وجب التثبت فيه
والثانية ان ذلك لا يعرفه العامة وهو عمل من اعمال الطهارة ولو
كان صحيحا عن النبي عليه السلام لم تجهله العامة كذا قال ابو جعفر
ولم اجد في تاريخ محمد بن اسمعيل ولا في كتاب ابن ابي حاتم سماعا
ولا رواية ليزيد بن الحسن عن ابيه انما ذكر راويه عن ابن عباس
الذي ربط به المسك ليذكر قوله رواه عن عمر وقال ابن علي
الحسن بن زيد بن الحسن بن علي بن ابي طالب روى عن امه وعمه احاديث
معضلة ورواية عن ابيه انكر مما هي عن عكرمة وفي حديث جابر

وابن عباس وابن مالك والحسن وعمار ردّ لما اعتله الترمذي ○

قال المدقق النضح الرش فصحت البيت انضحه بالكسر وهو ايضا الشرب دون الذي ذكره الجوهري وفي الحديث الصحيح النضح من النضخ بدل من اصابه نضح من البول فعلمه ان صحه بالماء والنضخ دون النضح وفي المغيث هما متقاربان في المعنى وقيل بالخاء ما بقي له اثر وقيل ما كان على اعتماد وبالجاء بخلافهما وقيل بالمهملة ارق ومعناه اذا توضأ فصب الماء على العضو صبا ولا تصر على مسحه فانه لا يجزي فيه الا الغسل وقيل استبراء الماء بالنثر والتنحنح يقال للضحت اسلت واستحت فاطيت الاساله وقيل رش الازار الذي يلي الفرج بالماء ليكون اذهب للوسواس وقيل معناه الاستنجاء بالماء اشاره الى الجمع بينه وبين الاحجار وفي المحكم قال الوعلي النضح ما كان من حلو الى سفل

باب المنديل بعد الوضوء وبعد الغسل ○

حدثنا محمد بن رمح نا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن سعد ابن ابي هند ان ابا مريم مولى عقيل حدثه ان امرأتي سنت الى طالب حدثته انه لما كان عام الفتح قام رسول الله صلى الله عليه وسلم الى غسله فسترت عليه فاطمة ثم احد ثوبه فالتحف به هذا حديث اتفقا على تخريجه وذكر ابو عمر بن عبد البر من حديث سعيد بن ابي سعيد عن ابي مريم عنها قالت اتاني يوم الفتح حموان فاجرتهما فجاء علي يريد قتلهما فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالابطح باعلى مكة وقد كرف غسله ثم قالت قلت يا رسول الله اني اجرت حموين لي وان ابن ابي طالب اراد قتلهما فقال عليه السلام ليس له ذلك قد اجرنا من اجرت قال ابو عمر الذي اجارته هو ولد هبيرة بن ابي وهب المخزومي واحد كانا وابن كان في حديث ابن ابي النضر ما يدل على انه كان وحده وفي حديث المقبري اثنان زوجها وولد حولها وقيل ان الذي اجارته الحرث ابن هشام وعبد الله بن ابي ربيعة المخزومي واما قول من قال انه جعدة بن هبيرة فما ادري ما هذا لان جعدة ابنها لاحموها ولم يذكر اهل النسب ابنا لهبيرة يسمى جعدة من غير ام هاني والله اعلم

حدثنا علي بن محمد نا وكيع عن ابن ابي ليلى عن محمد بن عبد الكريم بن سعد ابن زراره عن محمد بن شرحبيل عن قيس بن سعد قال اتانا النبي صلى الله عليه وسلم فوضعنا له ماء فاغتسل ثم اتيناه بملحفه ورسبه فاشتمل بها فكاني انظر الى اثر الورس عليه هذا حديث اسناده ضعيف ابن ابي ليلى المتقدم ذكره وروايا ابو محمد بن حزم في كتاب مصححاله من طريق اخر مختصرا وفي تصحيحه نظر وذلك ان ابا داود رواه في سننه عن هشام وابن مثنى قالا نا الوليد بن مسلم نا الاوزاعي سمعت حسين بن ابي الحسين حدثني محمد بن عبد الرحمن عن قيس قال زارنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في منزلنا فقال السلام عليكم ورحمة الله قال قيس فرد سعد رد اخفيا قال قيس فقلت الا تاذن لرسول الله قال ذره يكثر علينا من السلام فقال رسول الله السلام عليكم ورحمة الله فرد سعد رد اخفيا ثم قال رسول الله السلام عليكم ورحمة الله ثم رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم واتبعه سعد فقال يا رسول الله اني كنت اسمع تسليمك وارد عليك رد اخفيا لتكثر علينا من السلام قال فانصرف معه رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر له سعد فاغتسل ثم ناوله ملحفة مصبوغة بزعفران او ورس فاشتمل بها ثم رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه وهو يقول اللهم اجعل صلواتك ورحمتك على ال سعد بن عبادة قال ثم اصاب النبي صلى الله عليه وسلم من الطعام فلما اراد الانصراف قربت له سعد حمارا قد وطي عليه بقطيفة فركب رسول الله صلى الله

سلم فقال سعد يا قيس اصحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قيس
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اركب فابيت فقال اما ان تركب
واما ان تنصرف قال فانصرفت قال ابو داود رواه عمر بن عبد الواحد
وابن سماعه عن الاوزاعي مرسلا لم يذكرا قيسا فهذا كما ترى سقط
من هذه الطريق محمد بن شرحبيل الذي لم يسمع والله اعلم ورواه النسائي
من طريق ابن ابي ليلى فقال عمرو بن شرحبيل عن قيس نحوه وعن محمد بن حاتم
عن حبان عن ابن المبارك عن الاوزاعي عن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان
ان النبي عليه السلام مر بسهل راد البرا وقال اللهم صل على الانصار
وعلى ذرية الانصار وعلى ذرية ذرية الانصار فمر او كف سعد حماره له
عليه بقطيفه فقال لابنه اذهب فرد للحمار فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ازكب على صدر حمارك فانك ربه فقال هو لك
يا رسول الله و ذكر حديث ميمونه في اغتساله من الجنابه
وسيأتي ذكره وفي معناه حديث وائل بن حجر من حديث ابن هبيم
ابن سعيد الجوهري عن محمد بن حجر بن عبد الجبار بن وائل عن سعد
ابن عبد الجبار عن وائل عن ابيه عن جده عنه مرفوعا وذكر الوضوء
وفيه ولم ار ينشف وحديث عبد الله بن جعفر ذهب عليه
السلام الحائط فتوضا بعد ان قضى حاجته فاقبل والماء يقطر
من لحيته على صدره ذكرهما ابو علي الحسن بن علي بن سنبر العمري
في كتاب ما ينبغي للرجل ان يستعمله في يومه وليلته حدثنا
العباس بن الوليد واحمد بن الازهر قالا حدثنا مروان بن محمد
ثنا يزيد بن السمط ثنا الوضين بن عطا عن محفوظ بن علقمه عن سلمان
الفارسي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضا فقلب خفيه
فمسح عليه فمسح بهما وجهه هذا حديث غريب واسناده
ابو القاسم في الاوسط لم يروه عن الوضين الا ابن السمط
تفرد به

تفرد به مروان الطاطري يعني الوضين بن عطا بن كانه عن عبد الله
ابن مصدع الخزاعي ابا كانه الدمشقي وان كان قد قال فيه احمد
ابن حنبل هو ثقه وفي موضع ما كان به باسا كان يروي الدرود ذكره
ابن حبان في كتاب الثقات وكذلك قاله دحيم وقال ابو داود
صالح للحديث قيل له هو ثقه قال وهو ثقه وتكلم فيه السعدي
بقوله واهي الحديث وقال الدارقطني ليس به اوثق منه وقال ابن سعد
كان ضعيفا في الحديث ولما ذكره العقيلي في كتاب الضعفا قال
احمد بن يحيى الهيثم بن خارجه الوليد بن مسلم قال مات
الوليد حين كان صاحب خطب ولم يكن في حديثه بذاك وذكره
الساجي في كتاب الضعفا وزعم ان عنده حديثا منكرا وهو وكان
الشيخ العينان ورد ابن عدي هذا الحديث به وقال ابن عدي
القول فيه قول دحيم لانه اعرف به وضعفه ابو الحسن
القطان وما ادى حديثه باسا وكذلك ضعفه البلخي ولما ذكر
الترمذي حديث عائشه عن سفيان بن وكيع ثنا عبد الله بن وهب
عن زيد بن جناب عن ابي معاذ عن الزهري عن عروه عنها قالت كان
للنبي عليه السلام خرقه ينشف بها بعد الوضوء قال وفي الباب
عن معاذ قتيبه ثنا رشدين عن عبد الرحمن بن زياد بن انعم
عن عتبه بن حميد عن عباده بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ
قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضا مسح
وجهه بطرف ثوبه قال ابو عيسى هذا حديث غريب واسناده
ضعيف ورشدين وابن انعم يضعفان في الحديث وقال
ابو القاسم في الاوسط لا يروى هذا الحديث عن معاذ الا بهذا الاسناد
تفرد به رشدين قال ابو عيسى وحديث عائشه ليس بالقائم
ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب شيء

وابو معاد يقولون هو سليمان بن ارقم وهو ضعيف عند اهل الحديث
انتهى كلامه وفيه نظر من وجوه الاول ابو معاد يقولون هو
ابن ارقم بعني تحرصا لا يقينا وقد ابى ذلك الامام احمد بن حنبل حين سأله
عنه فقال هو حديث منكر منكر وابو معاد ياسين بن معاد
وهو ضعيف وهو اقوى من سليمان بن ارقم واما ابو عبد الله
الحاكم فانه لما ذكره في مستدركه قال ابو معاد هو الفضل بن
ميسرة روى عنه يحيى بن سعيد واثنى عليه وهذا حديث صحيح وقد
روى عن انس وغيره ولم يجرحاه فليس قوله بأولى من قولهما
الثاني قوله ولم يصح عن النبي عليه السلام في هذا الباب شيء
مردود بحديث امرهاني لو لم يكن في الباب غيره على اداي من لم يفرق
بين التنشف من الغسل والتنشف من الوضوء الثالث ان معاذ
على ذكر حديث معاد واغفل ما اسلفناه وكذا حديث ابي بكر رضي الله
عنه ان النبي عليه السلام كانت له خرقة يتنشف بها بعد الوضوء
قال البيهقي اسناده غير قوي قال وانما رواه ابو عمرو بن العلا
عن اياس بن جعفر ان رجلا حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت له
خرقة او مندیل يتنشف بها بعد الوضوء وهو المحفوظ وقال
الدارقطني في كتاب الافراد والغرائب هكذا رواه الصولي عن ابي العينا
عن ابي سعيد برادوس عن ابي عمرو بن العلا عن انس بن مالك عنه ورواه
عون بن عمارة عن ابي عمرو وعن اياس بن صالح عن رجل ان النبي عليه السلام
كانت له خرقة او مندیل وقال عن ابي عمرو وعن اياس بن جعفر
عن رجل عن النبي صلى الله عليه وسلم وحديث انس بن مالك قال
البيهقي اخبرنا ابو الحسن بن البشران نا ابن السماك نا احمد بن ملاعب نا
ابو معمر عبد الله بن عمرو قال سألت عبد الوارث عن حديث
عبد العزيز بن صهيب عن انس ان النبي عليه السلام كان له خرقة
او مندیل

او مندیل فاذا توضأ مسح وجهه فقال لا في قطيفته فاخذ ان عليه
فاستأذنه فقال الشيخ وهذا لو رواه عبد الوارث عن عبد العزيز
عن انس لكان صحيحا الا انه امتنع من روايته ويحمل ابدا ان عنه
الاسناد الاول يعني اسناد حديث ابي عمرو بن العلا المتقدم
لانه استشهد لما سئل ابو حاتم عنه قال رايته في بعض الروايات
عن عبد العزيز انه كان لانس خرقة وموقوف اشبه ولا يحمل
ان يكون مسندا وحذف سنده الا وهي اذا انه المسند المعتمد
ابو بكر بن علي الحمدي بقراءتي عليه اخبركم المشايخ ابو الفاخر
المخزومي وابن الشحنة وغيرهما ان عبد العزيز بن احمد ان الحسن بن عمر
ان ابو زرعة ان والدي الحافظ محمد بن طاهر المقدسي ان الحسن بن
احمد السمرقندي ان ابو العباس جعفر بن محمد بن طيب ان الخليل
ابن احمد ان زنكي ان يحيى بن يونس حدثني ابو الحسن سنبل الشامي
ان سليمان بن عبد الرحمن التيمي ان عتبة بن حماد الحلبي ان مهذب
ابن مدرك الاودي عن ابيه عن جده قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الجاهلية وهو يدعو الناس الى التوحيد والايمان وهم يردون عليه ويعنفون
التراب على وجهه حتى تعالى النهار فانقلب جارية بحمل قدحا ومندیلا
فاخذ النبي عليه السلام القدح فغسل وجهه يعني توضأ ومسح بالمندیل
وجهه ثم قال يا بنية فذكر حديثا طويلا قال ابن ظاهر رواه ابو اسمعيل
محمد بن اسمعيل الترمذي عن سليمان التيمي مختصرا وعلونا فيه الى
ابي حذيفة اسحاق بن بشر نا اياس بن جعفر بن الصلت عن رجل من الصحابة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان له مندیل او خرقة يمسح بها وجهه
قال ابو نصر رواه النسائي في كتابه الكبير عن ابراهيم بن يعقوب
عن سهل بن حماد نا ابو عمرو بن العلا اخبرني ابو عمر ثم ذكر ونوى
مشعر عن سويد مولى عمرو بن حريث ان ابا اعتسل فاتي بثوب

فدخل فيه يعني يشف به وهذه رواية وكيع عن مسعود ورواه ابو نعيم عن
سويد مولى عمرو بن حريث عن عمرو بن حريث انه اتى عليا وقد اغتسل
فاخذ ثوبا فلبسه او قال دخل فيه ذكرهما ابو بكر الاسمعيلي في
جمعه حديث مسعر ٥ وقد احتلف الناس في التمندل فاما
ابن المنذر فذكر انه اخذ المنديل بعد الوضوء عثمان والحسن بن علي
وانس بن مالك وشبيل بن ابي مسعود ورخص فيه للحسن وابن سيرين
وعلقمة والاسود ومسروق والضحاك وكان مالك والثوري واحمد
واسحق واصحاب الراي لا يرون به باسا وروينا عن جابر انه قال اذا توضأت
فلا تمندل وكره ذلك عبد الرحمن بن ابي ليلى وابن المسيب والنخعي ومجاهد
وابو العالية وعن ابن عباس كراهيته في الوضوء دون الغسل من الجنابة
ورخص فيهما احزون قال ابو بكر ذلك كله مباح قال ابو عيسى انما كرهه
من كرهه من قبل انه قبل ان الوضوء يوزن ٥ وروي ذلك عن ابن المسيب
والزهري ثنا محمد بن حميد ثنا جرير حدثه علي بن مجاهد وهو عندي
ثقة عن تعلبه عن الزهري قال انما كره المنديل بعد الغسل الوضوء
لان الوضوء يوزن ٥ واما المنديل فنونه وباوه زايدتان وبنيه
مكسورة قاله الجوهري تقول منه مندلت بالمنديل وتمندلت
وانكرها الكسائي وفي تاريخ الموصل ثنا العلا بن ايوب ثنا سليمان بن محمد
ابن حبان ثنا عيسى بن عبيد عن حميد عن انس قال عليه الصلاة والسلام
لا يتوضأ احدكم موضع استنجابه فان الوضوء يوضع مع الحسنات
وذهب ابو محمد الى انه يكره للمغتسل ان يتنشف في ثوب غير ثوبه ولا يكره
ذلك في الوضوء وتمندل بالمنديل لغة في مندل وتمندل تمندلا لان المنديل
مفعيل من الدلك ومنه يدلا اذا عصرت وقيل للمنديل لانه يمسح به ذلك
ويقال تمندل في معنى مندل وحكى ابن جني فتح الميم قال واسقاقه من الندل
وهو المذب ٥ وابو مرة اسمه زيد لم نعرف له فنسب اليه وانما هو
مولى ام هانئ

مولى ام هانئ واسمها فاخته وصححه الكلاباذي وقيل هند قال بعضهم جاءه
قال ابن الحداد وهو خطأ انما جاءه امها وهي شقيقة علي وفي ذلك
نظر لان ام علي لا خلاف في ان اسمها فاطمة الا ان يكون جاءه لهما والله اعلم

باب ما يقال بعد الوضوء

حدثنا موسى بن عبد الرحمن ثنا الحسن بن علي وزيد بن الحباب
ح وثنا محمد بن يحيى ثنا ابو نعيم وثنا ابراهيم بن نصر ثنا ابو نعيم ثنا زيد العمي
عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضأ فاحسن الوضوء
ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله
فتح الله له ثمانية ابواب الجنة من اي ابوابها شاء دخل هذا حديث
اسناده ضعيف لضعف وانه زيد العمي المتقدم الذكر ولما ذكره
الحاكم شاهدا ضعفه وكذلك ابن ابي حاتم في علله حتى سال ابا زرعة
عنه وخرجه ابن منده في كتاب الوضوء من تالبفه من حديث عمر و
ابن عبيد الله بن موهب عن زيد حدثنا علقمة بن عمرو الرواسي
ثنا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحق عن عبد الله بن عطا الهمداني عن عقبة بن عامر
الجهني عن عمر بن الخطاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما
من مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان
محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها
شاء هذا حديث خرجه ابو عيسى من حديث ابي ادريس والي
عثمان عن عمر وقال هذا حديث في اسناده اضطراب قال الدارقطني
ورواه عبد الله بن عطا وقيل عن ابن عطا عن سعد بن ابراهيم عن زياد
ابن محراق عن شهر بن حوشب وفسر الحديث عند سعيه لما فيه
عنه وفي كتاب العلل للترمذي ثنا المثنى عن معاذ قال قلت لابي لم ضعفت علي
حديث عقبة بن عامر هذا مركبات اسمعه فقال سل بشر بن المفضل
عنه فسالته فقال ما سمعه قلت لابي اسحق لم سمعت حديث

عقبه ه قال من الاسود الذي يحالسنا وكر اسود ليس بشي فسالت
اسود فقال سمعته من ابن المنكدر فلقيت ابن المنكدر في الحج فسالته
فقال حدثني به زياد بن مخراق فرجعت الى البصرة فسالته فقال تلقني عن شهر
ولا يصح عن النبي عليه السلام في هذا الباب كبير شي وفيما قلناه
كفاية ومسلم رحمه الله تعالى ذكر في صحيحه حدثني محمد بن حاتم نا ابن مهدي
نا معوية بن صالح عن ربعة يعني ابن يزيد عن ابي ادريس الخولاني عن عقبة
ابن عامر وحدثني ابو غسان زنجير بن نفير عن عقبة بن عامر قال
كنت علينا رعاية الابل فجاءت نوبتي فروحتها بعشي فادركت رسول الله
صلى الله عليه وسلم قائما يحدث الناس فادركت من قوله ما من مسلم
يتوضا فيحسن وضوءه ثم يقوم فيصلي ركعتين يقبل عليهما بقلبه ووجهه
الا وجبت له الجنة قال فقلت ما اجود هذه فاذا قائل بين يدي يقول
التي قبلها اجود فنظرت فاذا عمر قال اني قد رايتك جئت انفا قال ما
منكم قال ما منكم من احد يتوضا فيبلغ او فيسبغ وضوءه ثم يقول
اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب
الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء وقاه ابو بكر ان في شيبة نا يزيد
ابن حباب نا معوية بن صالح عن ربعة بن يزيد عن ابي ادريس الخولاني
وابي عثمان عن حنش بن نفير عن عقبة به ولما خرجه ابو عوانة في صحيحه
ابن ان معوية بن صالح هو القايل وحدثني ربعة بن يزيد ولما خرجه
ابن منده قال هذا حديث مشهور من طرق عن عقبة وعن عمر والعجب
من ابي عيسى في اخراجه حديث ابي ادريس وتركه حديث غيره
وهو قد نقل البخاري في كتاب العلل عن حديث ابي ادريس فقال هذا
الخطا انما هو معوية بن صالح عن ربعة عن ابي ادريس عن عقبة عن عمر
ومعوية عن ربعة عن ابي عثمان عن حنش بن نفير عن عمر والصحيح
ان ادريس سماع من عمر قلت من ابو عثمان هذا قال مشيخ لم اعرف
اسمه

اسمه فالذي يصححه يجعل رواية ابي ادريس وابي عثمان مرسلة ويا خذ
بالزيادة في اثبات عقبة بن عامر من ابي ادريس وعمر واثبات حنش بن نفير
بين ابي عثمان وعمر فان الاخذ بالزايد اولى وفي علل ابي الحسن رواه عن
عقبة عن عمر ابو ادريس وحنش بن نفير وليث بن سليم الجهني وابن عمر
وهزم بن مسعود ومحمد بن ثابت القرشي ومطور والقسم ابو عبد الرحمن
وابو الاحوص حكيم بن عمير وحمد بن هلال ولم يسمع من عقبة
واحسن اسانيده ما رواه معوية عن ربعة عن ابي ادريس وابي عثمان
عن حنش عن عقبة وحديث يحيى بن حمزة عن يزيد بن ابي مريم
عن القسم ابي عبد الرحمن عن عقبة ليس به باس ايضا ورواه يزيد بن ابي
منصور عن دحيم ابي الهيثم عن عقبة عن ابي بكر الصديق وذكر ابن
ابي عروة في مسند عقبة من تابعه عن ابي نعيم نا خلد بن اياس عن
صالح بن محمد بن زايدة عن عقبة وذكر ابو جعفر احمد بن سنان
في مسنده عن يعقوب بن محمد الزهري نا ابرهيم بن محمد بن ثابت
حدثني ابي عن عقبة قال وذكر ابو القسم في الاوسط بغير اللفظ
الذي سقناه مطولا عن عقبة قال اجنب في ليلة عشر ذات كاحي جللنا
بالثلج فقال اصحابي من يرعى ابلنا ونطلق نحن بقبس من النبي فاذا راح
اقبسنا ما شيء من النبي فقلت انا فرقلت في ثيابي لعلي مغبون ليسمع
اصحابي ما لم اسمع فحضرت يوما فسمعت رجلا يقول قال لي الله من
توضا وصوء اكاملا ثم قام الى صلاته كان من خطيئته كيوم ولدته
امه فيجيئ من ذلك فقال عمر بن الخطاب فليف لو سمعت الكلام
الاخير كنت اشد عجبا فقلت اردد علي حتى الله فداك فقال عمر
اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما منكم من احد يتوضا فيسبغ
الوضوء ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا
عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء وقال ابو القسم
ما منكم من احد يتوضا فيسبغ الوضوء ثم يخرج فيصلي الله صلى الله عليه وسلم فجلس مستقبله فصرف وجهه عني تلقاء فلما كان

ثم الف الحافظ هذا الجزء بمدينة صفد في سنة ٧٦٤ هـ

الرابعة قلت بابي انت وامي لم تنصرف وجهك عني فاقبل علي فقال
او احد احب اليك او اثنا عشر مرتين او ثلثا فلما رايت ذلك رجعت الى
اصحابي قال ابو القسم لم يروه عن الوضين يعني عن القسم ابي عبد الرحمن
عن عقبة الا حيي بن حسن واما قول الترمذي وفي الباب عن انس وعقبة
فقد اعضل حديثا رواه ثوبان مرفوعا من توضا فاحسن الوضوء
ثم رفع طرفه الى السماء فقال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
واشهد ان محمدا عبده ورسوله فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل
من ايها شاء وفي الباب عن انس وعقبة ذكره البزار في كتاب السنن عن
ابن متى عن شجاع بن الوليد ثنا ابو سعد عن ابي سلمة عنه وقال
لا نعلمه يروى عن ثوبان الا من هذا الوجه وفيما قاله نظر لما ذكره ابو
القسم في الاوسط من حديث مسور بن يزيد الحبري ثنا الاعمش
عن سالم ابي الجعد عن ثوبان مرفوعا بلفظ فساعه يفرغ من وضوء
يقول اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله اللهم اجعلني
من التوابين واجعلني من المتطهرين الحديث وقد لم يرو عن الاعمش
الا مسور وحديثا ذكره النسائي في كتاب اليوم والليلة من حديث
يحيى بن ابي كثير ثنا غسان عن شعبة عن ابي هاشم عن ابي مجلز عن
قيس بن عباد عن ابي سعيد الخدري عن النبي عليه السلام قال من
توضا فقال سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك
واتوب اليك كتب في رق ثم طبع بطابع فلم يكسر الى يوم القيامة
ثم رواه عن ابن مثنى عن محمد بن جعفر عن شعبة عن ابي هاشم سمعت ابا مجلز
يحدث عن قيس بن عباد عن ابي سعيد قال ما من مسلم موقوفا
وفي مسند احمد بن منيع حدثنا حجاج ثنا شعبة بن منصور ثنا هاشم عن ابي هاشم
فذكره مرفوعا بلفظ من توضا فقال عند فراغه سبحانك اللهم وبحمدك
فبرفع تحت العرش فلا يخفض الى يوم القيامة وقال لم يرو هذا
الحديث

الحديث مرفوعا عن شعبة الا يحيى وفي فوائد المزكي تخريج الدارقطني حدث
روح بن القسم عن ابي هاشم مرفوعا بلفظ من توضا ففرغ من وضوئه
فقال سبحانك اللهم وبحمدك الحديث قال غريب عن روح تفرد
به عيسى بن شعيب عن روح وفيه رواه ابن منده في كتاب التوحيد بزيادة
البسملة في اوله وقد تقدم ذكره وحديثا ذكره الاسماعيلي
في جمعه حديث الاعمش من حديث سعيد بن عثمان قال حدثني عمرو
ابن شمر عن سليمان عن شقيق عن عبد الله قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا فرغ احدكم من طهوره فليشهد ان لا اله الا الله
وان محمدا رسول الله ويصلي علي فانه اذا فعل ذلك فتحت له ابواب الجنة
ورواه ايضا ابو نعيم الحافظ في تاريخه من حديث يحيى بن هاشم
السمسار وهو متروك عن الاعمش بزيادة اذا تطهر احدكم
فليذكر الله فانه يطهر جسده كله قال لم يذكر احدكم اسم الله على طهوره
لم يطهر الا ما مر عليه واذا فرغ الحديث وقد ذكره ابو موسى في
كتاب الترغيب والترهيب قال هذا حديث مشهور له طرق عن عمر
وعقبة وثوبان وانس وليس في شيء منها ذكر الصلاة الا في هذا وحده
وحديثا ذكره ابو الحسن البغدادي من حديث صالح بن عبد الجبار
عن ابن السماني عن ابيه عبد الرحمن بن السماني عن عثمان بن عفان
مرفوعه من توضا فقال هكذا ولم يتكلم ثم قال اشهد ان لا اله الا الله
الحديث وفيه غفر الله له ما بين الوضوءين وفي مسند عثمان
للقاضي احمد بن علي من توضا فغسل يديه ثلثا ثم تمضمض ثلثا واستنشق
ثلثا وغسل يديه ثلثا الى المرفقين ثلثا ومسح راسه ثم غسل رجليه
الحديث رواه عن القواريري ثنا محمد بن الحرب الحارثي عن عبد الله
ابن عبد الرحمن السماني واما الدعاء عند غسل كل عضو فمروي
عن علي مرفوعا من طرق وفي كلها ضعف ومجاهيل وفي بعضها

ذلك انقطاع ذكر منها ابن عساكر طرفا في امالية وابن الجوزي والله اعلم
ولما دخلت حمص سنة تسع وسبع مايه افادني بعض الفضلا جزءا
من الحديث لا ادري الان من مخرجه ولا ما سنده فيه ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان يقرا بعد فراغه من وضوه سورة القدر
ثم رفع راسه فيقول اشهد ان لا اله الا الله الحديث

باب الوضوء من المخضب

حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا احمد بن عبد الله عن عبد العزيز بن
ابي الجشوش ثنا عمرو بن يحيى عن امه عن عبد الله بن زيد صاحب
النبي صلى الله عليه وسلم قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاخرجنا له ماء في تور من صفر فتوضا به هذا حديث خرجه
البخاري وخرج مسلم اصله لم يذكر التور حدثنا يعقوب بن حميد
ابن كاسب ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن عبد الله بن عمر عن ابرهيم
ابن محمد بن عبد الله بن حنيس عن ابيه عن زينب بنت حميس انه كان لها
مخضب من صفر قالت كنت ارجل راس رسول الله صلى الله عليه وسلم
هذا حديث اسناده صحيح ابرهيم وثقه ابن حبان وابو محمد
روى عنه ايضا موله ابو بكر بن وقال ابن ابي حاتم له صحبه قتل ابوه
يوم احد وهو غير مطابق لما ترجم له ابو عبد الله والذي رواه
احمد في مسنده مطابق فكان اولى بالذكر قالت كان النبي صلى الله
عليه وسلم يتوضا في مخضب من صفر ولفظه في الافراد توضا النبي
في مخضب هذا مخضب من صفر ورواه من حديث الدراوردي عن
ابرهيم بن محمد عن ابيه عنها وعن الدراوردي عن ابرهيم بن عبد الله
ابن حنيس عنها وقال اختلفنا في اسناده وهو حديث غريب تفرد به
الدراوردي عن عبد الله بن عمر ولفظه عند ابي عبيد ان زينب
كانت تغسل راس النبي صلى الله عليه وسلم في مخضب من صفر قال

العمري

العمري وقد رايت ذلك المخضب حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه وعلي بن محمد قالا
ثنا وكيع عن شريك عن ابرهيم بن حجر بن عن ابي زرعه بن عمرو بن جرير
عن ابي هريره ان النبي صلى الله عليه وسلم توضا في تور هذا حديث
اسناده صحيح وهو غير مطابق اذ التور يكون من غير الصفر والله اعلم
وفي الباب ايضا حديث عايشه قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله
عليه وسلم في تور من شبه ذكره ابو داود وفي صحيح بن خزيمه من حديثنا
ايضا قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه
صبوا علي من سبع قرب لم تحلل اوكيتهن قالت فاجلسناه في مخضب
لحفصه من نحاس وسكبنا عليه الماء الحديث وقال ثنا محمد بن يحيى سمعت
عبد الرزاق يذكر عن معمر عن الزهري عن عروه عن عايشه نحوه غير انه لم
يقل من نحاس حين حمل الحديث عن عروه ولا شك وفي كتاب البيهقي
عن عايشه من طريق فيها ضعف ولكنها متصله قالت كنت اغتسل انا
والنبي صلى الله عليه وسلم في تور من شبه وذكر ابو داود من
طريق منقطعه وفي الاوسط عن جابر توضا عليه السلام في طست
فاخذته صفيته في زبرلنا وقال لا يروى عن جابر الا بهذا الاسناد
ابن المبرك ثنا عمر بن سكمه بن ابي مزيد المدني عن ابيه عن جابر
تفرد به ابن المبرك وخرجه الحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه
وفي كتاب الطهور لابي عبيد بن سلام ثنا ابن ابي عدي عن ابن عون عن ابن سيرين
قال كانت الخلفاء يتوضون في طست في المسجد وعن الحسن قال رايت
عثمان يصب عليه من ابريق وعن عبد الرحمن بن ابي الموالي قال حدثني
حسن بن علي بن محمد بن علي ورايته يتوضا في تور وذكر وضوه ثم قال
اخبرني ابي عن ابيه ان عليا كان يتوضا هكذا قال ابو عبيد وعلى هذا
امر الناس في الرخصه والتوسعه في الوضوء في آنيه النحاس
واشباهه من التواهر الاشياء وفي عن ابن عمر من الكراهه

ثم الفراغ من تبييضها في شهر صفر سنة ٧٦٤ هـ

ثنا حجاج عن شعبة عن عبد الله بن جبر الانصاري قال جاء ابن عمر لابي عبد الله فطلب وضوءا فاتيته بتور من ماء فقال رده واشنى به في ضيعه او ركوه وفي كتاب الاشراف توضأ انس بن مالك من طست ورخص كثير من اهل العلم في ذلك وبه قال الثوري وابن المبارك والشافعي وما علمت اني رايت احدا من اهل العلم كره الوضوء في انية الصفر وكذا الرصاص والنحاس وما اشبهه وبه نقول والاشياء على الاباحة وليس يحرم ما هو مباح موقوف على ابن عمر وكان الشافعي واسحق وابو ثور يكرهون الوضوء في انية الذهب والفضة وبه نقول ولو توضأ منه متوضئ اجزاه وقد اساء وحكي عن ابي حنيفة انه كان يكره الاكل والشرب في انية الفضة وكان لا يرى باسا بالمفضض وكان لا يرى بالوضوء منه باسا وفي قوله ما علمت احدا كره الوضوء في انية الصفر والنحاس والات الصفر هو النحاس وفي قول ابي عبد الله علي بن ابراهيم عن ابن عمر نظر لما ذكره في الاشراف عن يعود ايضا واما الصفر فهو النحاس بالضم حكاه ثعلب في فصيحه وروى المطرز عنه الناس كلهم يقولون صفر وابو عبيد بكسره يعني الصاد

والنحاس

وقال ابن دريد شبه سمي النحاس صفرا لصفرته والذي يصنع بالنوشادر يقال له الشبه لانه يشبه الذهب وفي الجامع هو النحاس الجيد والمخيب المذكر وهي الاجانة التي يغسل فيها الثياب كذا في الصحاح وفي الغريب شبه المذكر والله اعلم

باب الوضوء من النوم

حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد ثنا وكيع ثنا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينام حتى ينفخ ثم يقوم فيصلي ولا يتوضأ قال الطنافسي قال وكيع يعني وهو ساجد هذا حديث اسناده على شرط الشيخين

حدثنا عبد الله بن عامر بن زرارة ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن حجاج عن فضيل بن عمرو عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نام حتى نفخ ثم قام فصلى هذا حديث اسناده صحيح على شرط مسلم ولفظ ابي عبيد الله احمد بن ابراهيم الدورقي في مسند ابن مسعود كان عليه السلام ينام وهو ساجد وكانوا نعرف ذلك بنفخه ثم يقوم فيمضي في صلاته ورواه عن محمد بن الصلت ثنا منصور بن ابي الاسود عن الاعمش عن ابراهيم وسعيد بن سليمان ثنا ابن ابي زائدة ثنا حجاج عن فضيل يعني العبسي عن ابراهيم نحوه قال حجاج فسألت عطاء فقال النبي عليه السلام ليس بحدث ولما ذكره في الاوسط قال لم يروه عن الاعمش المنصور وفي اسانيد الدارقطني على ابي محمد السمعي ثنا احمد بن الحسن ثنا عبد الجبار ثنا ابو حمزة عن محمد بن جابر عن حجاج عن حماد عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله كان النبي صلى الله عليه وسلم ينام مستلقيا حتى ينفخ ثم يقوم فيصلي ولا يتوضأ حدثنا عبد الله ثنا عامر بن زرارة ثنا ابن ابي زائدة عن حريث بن ابي مطر عن يحيى بن عباد اي همام الانصاري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان نومه ذلك وهو جالس كذا فيما رايت من النسخ وفي الاطراف لابي القاسم زياده من نفس السند يعني النوم الذي لم يتوضأ منه ولما رواه ابو القاسم في الاوسط من حديث ابي هريرة عن ابن المسيب عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نام وهو قاعد ثم قام فصلى ولم يتوضأ قال لم يروه عن اشعث عن ابي هريرة عن سعيد الا شريك ورواه غيره عن اشعث عن ابي ضبيه عن ابن حبيب وفي موضع آخر قال حدثنا فلان ثنا فلان ثنا اسباط عن اشعث عن ابي ضبيه عن ابن حبيب قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم نام القوم واستفطوا وهو ساجد ثم قاموا واستفطوا فصلى بهم ولم يذكر انهم توضأوا وقال روح عن يونس بن عبيد

العمى عن عطا عنه الاحماد بن مسامه تفرد به يونس المؤدب وابو
رواء عن محمد بن الصلت ثنا منصور بن ابى الاسود عن الاعمش عن ابرهيم
سعد بن سليمان ثنا ابى ذائده ثنا حجاج عن فضيل يعنى الفهمى عن ابرهيم
نحوه قال حجاج فسالت عطا فقال النبى عليه السلام لبس لعرق ولى الدارقطنى
على ابى محمد السمعى ثنا احمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا ابو حيثمه عن محمد بن خازم
عن حجاج عن حماد عن ابرهيم عن علقمه عن عبد الله بن زيد قال ان النبى صلى
عليه وسلم نام مستلقيا حتى ينفخ ثم يقوم فيصلى ولا يتوضا وهو
حديث ضعيف لضعف رواته خرجت ابى عمرو الحفاظ فانه ممن قال فيه
البخارى فيه نظر وفى رواته عنه ليس عندهم بالقوى وقال عمرو
على لم اسمع يحيى ولا عبد الرحمن يحدثان عنه بشئ قط وهو حريث بن عمرو
وهو ضعيف الحديث مالى عند الضبى وعبد الاعلى الجبار وانظاره وقد
قاله ابو حاتم الرازى وابن عدى وفى مسند الامام احمد بن حنبل ثنا حميد
عن عبد الله بن عبيد عن رجل قال رايت نبى الله صلى الله عليه وسلم
نام حتى نفخ ثم قام فصلى ولم يتوضا وسبل عمن نام وهو جالس فقال
يعيد وضوءه ذكره فى تاريخ الموصل من حديث المغيره بن زياد عن ابى رباح
عنه وقال يحيى بن معين لا شئ وفى روايه ضعيف وقال النسائى
متروك الحديث وكذا قاله على بن الجنيد وقال العقيلى فى كتاب العلل
ليس هو حجه وذكره العقيلى فى كتاب الضعفاء وقال الساجى
ضعيف الحديث عنده مناكير وقد ثنى حديثه هذا فى صحيح مسلم
بل هو واضح فى الدلاله من حديث ابن عباس قال بت عند خالتى ميمونه
فقلت لها اذا قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فايقظينى فقام
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقمت الى جنبه الايسر فاخذ بذنبى
فجعلنى الى يمينه الامر فجعلت اذا اغفيت ياخذ بشحمه اذنى قال
فصلى احدى عشره ركعه ثم اضجع حتى اتى لاسمع نفسه راقدا فلما

تبين له الفرض فلم يكن حجه فيه وقد ورد فى نوم القاعد غير ما حديث
من ذلك حديث ابن المبارك ثنا معمر عن قتاده عن انس قال لقد رايت اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوقظون للصلاه حتى انى لاسمع غطيطا
ثم يقومون فيصلون ولا يتوضون قال ابن المبارك هذا عندنا وهم
جلوس قال الحافظ ابو بكر البيهقى وعلى هذا احمله عبد الرحمن بن مهدى
والشافعى وهو محتمل لما قالوه لكن وردت زياده تمنع من هذا التاويل
ويرده على من اوله ذكرها ابو محمد بن حزم مصححا لها وذكرها ايضا ابو الحسن
ابن القطان من رواه يحيى بن سعيد القطان عن سعيد عن قتاده عن انس
قال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتظرون الصلاه فيضعون
جنوبهم فمنهم من ينام ثم يقوم الى الصلاه قال قاسم بن اصبغ ثنا
محمد بن عبد السلام الخشنى ثنا ابن بشار ثنا يحيى بن سعيد فذكره وهذا
اترى صحيح من رواية امام عن سعيد فاعلمه ورواه البزار من حديث
ابو عبد الاعلى عن سعيد عن قتاده عن انس ان اصحاب النبى عليه السلام
كانوا يضعون جنوبهم فمنهم من يتوضا ومنهم من لا يتوضا وقال
ابن المنذر حديث ابن عباس يعنى هذا لا يثبت وفى كتاب ابن على من
حديث محمد بن مسلم الطايفى عن قتاده عن انس قال كانام فى مسجد
النبى صلى الله عليه وسلم فلا احدث لذلك وضوءا وقد اكد حديث
سعيد ما فى الصحيح من حديث ابن عباس ونومه عند النبى عليه السلام
قال ثم اضطجع فنام حتى نفخ وكنا قد قال هو ان عينى تنامان ولا ينام قلبى
وقول من قال هذا للنبى خاصه او كذا قاله عكرمه يحمل على هذا لاجحه فيه
على الباكيد وقد روى ذلك عن عائشه وانس وجابر وقد روى هذا من
وقد روى البيهقى من حديث ابى داوده وهو منكر الحديث عن مقسم عن ابن عباس
قال وجاء الوضوء على كل نائم الا من خفق خفقه برأسه قال البيهقى هكذا
رواه حماد عن يزيد موقوفا ورواه ذلك مرفوعا ولا يثبت رفعه

وقال ابن المنذر حديث ابن عباس هذا لا يثبت قال الاثرم قال ابو عبد الله
عند ذكر حديث عبد الاعلى يضعون جنوبهم ما في هذا احسن من
حديث انس كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينامون
ثم يصلون ولا يتوضون هكذا قال شعبه وقال هشام يخفقون برؤسهم
وقال ابن ابي عروبه فيضعون جنوبهم وسئل ابو عبد الله ايرقد
من يضعون جنوبهم وفي السنن ايضا من حديث ابي الجعد لما شعبه عن
الجعدي عن خلدبن غلاق عن ابي هريرة قال من استحق النوم فقد وجب
عليه الوضوء وفي لفظ فسالناه عن استحقاق النوم فقال هو ان يضع جنبه
قال البيهقي هذا مرفوعا ولا يصح وفي كتاب ابي داود عن انس قال
كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتظرون العشاء الاخرة
حتى يخفق رؤسهم ثم يصلون ولا يتوضون قال ابو داود وزاد فيه شعبه
عن قتاده قال على عهد النبي عليه السلام وفي روايه
معمر عن قتاده حتى ابي اسمع لاحدهم غطيطا وفي رواية كتاب الترمذي
من حديث عبد السلام بن حرب عن خلد الدالاني عن قتاده عن ابي العالية
عن ابن عباس انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم نام وهو ساجد
حتى غط او نفخ ثم قام فصلى فقلت يا رسول الله انك قد نمت قال ان الوضوء
لا يجب الا على من نام مضطجعا فانه اذا اضطجع استرخت مفاصله قال
ابو عيسى رواه سعيد عن ابي عروبه عن قتاده عن ابن عباس قوله ولم
يذكر فيه ابا العالية ولم يرفعه وقد ذكره دعلج في مسند ابن عباس
من تاليفه قال سمعت موسى بن هرون يقول هذا حديث منكر لا نعلم احدا
رواه الا الدالاني وقد ذكره ابو داود قال قوله الوضوء على من نام مضطجعا
هو منكر لا يعرف الا الدالاني عن قتاده ويروى وله جماعة عن ابن عباس
ثم ذكر من سائر هذا وكان النبي عليه السلام محفوظا في نومه
وقال شعبه انما سمع قتاده من ابي العالية اربعة احاديث

حزب

حديث يونس بن متى وحديث ابن عمر في الصلاة وحديث القنوت
ثلاثة وحديث ابن عباس قال وذكرت حديث يزيد للامام احمد فقال
ما الله اي يدخل على اصحاب قتاده وزاد لانما يحدث هذا الحديث قال البيهقي
يعني به احمد ما ذكره وقال في الفرد قال ابو داود لم يسمع هذا الحديث
من ابي العالية ولم يحدث به الا يزيد قال البيهقي يعني به احمد ما ذكر البخاري
من انه لا يعرف لابي خلد بسماع من قتاده ولما ذكره ابن ابي داود في كتاب
الطهارة من السنن قال هذا حديث معلول لم يسمع قتاده من ابي
العالية الا اربع احاديث معروفة ليس هذا منها وهذا مرسل من وجه
وابي العالية نصراني وصل اخر وهذه سنة تفرد بها اهل البصرة
وحفظها اهل الكوفة من بين صحيحه وفي كتاب العلل لابي عيسى الترمذي
سالت محمدا عن هذا الحديث فقال هذا لا شيء رواه ابن ابي عروبه
عن قتاده عن ابن عباس قوله ولم يذكر فيه ابا العالية ولا نعرف
لابي خلد سماعا من قتاده وقال الدارقطني تفرد الدالاني ولا يصح وقال
البيهقي واما هذا الحديث فقد انكره علي ابي خلد جميع الحفاظ
وقال الخروجي في كتابه تقريب المدارك حديث ابي العالية هذا منكر
وليس بمتصل الاسناد واما رد ابن حزم هذا الحديث بعد السلام
ابن حزم فغير صواب لانه ممن يثق جماعه وخرج الشيخان حديثه
في صحيحيهما وقول من قال انه تفرد بهذا اللفظ اعني الدالاني نظر لما ذكرته
من متابعة يعقوب بن مقاتل له بعد والله اعلم وفي الاستذكار لابن عبد
البر خلد هذا عند اهل الحديث منكر لم يروه غير ابي خلد عن قتاده
ولما ذكر ابن المنذري في التحقيق كلام الدارقطني قال قد ذكرنا ان عبد
الحق في احكامه نقل قول ابي الفرج وقف الحديث واحسانها والله اعلم هذا الذي وقفت
الدارقطني لا يصح لانه دعوى بلا دليل وقد ذكرت هذا الحديث مبسوطا
العلل في كتابي المسمى بالسنن في الكلام على احاديث السنن ولله الحمد والمنة

وفي كتاب الدارقطني من حديث يعقوب بن عطاء وهو ضعيف عند احمد وابن معين
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من نام حالسا فلا وضوء عليه ومن وضع جنبه فعليه الوضوء
وذكر ابن عدي في كامله من حديث مقاتل بن سليمان المتهم بالوضع عند
النسائي عنه وفي تاريخ بسا به من حديث الجارود بن يزيد عن ابي ذئب
عن الزهري عن ابن المسيب عنه يرفعه الوضوء من سبعة من افطار
البول والدم السايل والقيء ومن دسعة علابها الفم والنوم المضطجع
وقهقهة الرجل في الصلاة ومن خروج الدم وفي الكامل ايضا من حديث
معوية بن يحيى وهو واهي عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة اذا وضع احدكم
جنبه فليتوضأ قال العقيلي هذا حديث هر فكل في منه من حديث فرعد
ابن سويد عن يحيى بن كثير وهو منكر الحديث عن ميمون الحفاظ عن ابي عياض
عن حذيفة بن اليمان قال كنت في مسجد المدينة جالسا اخفق واحفص
رجل من خلفي فالتفت فاذا النبي عليه السلام فقلت يا رسول الله
هل وجب علي وضوء فقال لا حتى تضجع جنبك قال البيهقي تفرد به بحر
السقا وفيه ايضا حديث ابن عباس مرفوعا وجب الوضوء على كل نائم
الا من خفق برأسه خفقة او خفقتين قال الدارقطني انما يروى عن ابن عباس من
قوله قد تقدم حدثنا محمد بن المسفي الحمصي نا بقية عن الوضين
ابن عطاء عن محفوظ بن علقمة عن عبد الله بن عايذ الاودي عن علي بن ابي طالب
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العين وكاء السه فمن نام فليتوضأ
هذا حديث لما ذكره الساجي في كتاب الضعفاء في ترجمة الوضين
قال عنده حديث واحد منكر وذكر هذا ثم قال وروى ابو داود الرحبي
هذا الحديث في كتاب السنن ولا ابا داود وضعه الا وهو صحيح عنده
ولما سئل احمد عن هذا الحديث وحديث معوية قال حديث علي اثبت
واقوى وفي الخلافيات نحوه ولما ذكره ابو محمد الفارسي قال هذا ارسالا

وقال ابو الاشبيلي حديث علي ليس بمتصل وقال ابن القطان هو كما قال ليس
بمتصل ولكن ينبغي عليه ان سر انه من رواية بقية وهو ضعيف عن الوضين
وهو واهي وقد انكر عليه هذا الحديث نفسه عمر بن محفوظ بن علقمة
عن عبد الرحمن بن عايذ وهو مجهول الحال عن علي ولم يسمع منه
فهذه ثلاث علل سوى الارسال كل واحدة تمنع من تصحيحه مسندا
كان او مرسلا وفيما قاله نظر حيث قال عن ابن عايذ مجهول الحال
وليس كذلك فانه لا يحتاج الى معرفة حاله ولا الكشف عنها لكونه صحابيا
مشهورا بذلك قد ذكره في الصحابة جماعة منهم البغوي بن بشر منع
وابو نعيم الاصفهاني والعسكري وقال كان من اصحاب النبي عليه السلام
واصحاب اصحابه وكان من حملة العلم وذكر له حديثا فيه سمع النبي صلى
الله عليه وسلم يقول لو حلفت يمينا لبررت انه لا يدخل الجنة
قبل الرعيل الاول من امتي قبل خمسة عشر الا ابراهيم واسمعيل واسحق
ويعقوب والاسباط وعيسى وموسى ومريم ابنة عمران وقال
ابو عمر عبد الله بن عبد ويقال عبد بن عبد ابو الحجاج اليماني ويقال
عبد الله بن عايذ من الازد يعد في الشاميين حديثه عند بقية والوليد
وبما ذكره ابن حبان في كتاب الثقات قال ويقال ان له صحبة قاله صفوان
ابن عمرو السكسكي وفي قول الاشبيلي حديث علي ليس بمتصل
نظر ان اراد الحديث الذي من روايته عبد الرحمن فمسلم على ان ابن
حبان ذكر انه روى عن علي قال وقد قيل انه لقي عليا وروى عنه اهل الشام
وان اراد بقية الحديث فغير مسلم لما اسلفناه من روايته عن
عبد الرحمن والله اعلم وفي رواية البيهقي من حديث بقية عن ابي بكر
ابن ابي مريم عن عطية بن قيس عن معوية قال عليه السلام العين وكاء
السه فاذا نامت العين استطلق الوكاء قال وروى ذلك مروان
ابن جناح والوليد بن مسلم عن عطية عن معوية موقوفا والوليد ومروان

اثبت من ابی مریم ومثله قاله ابن عدی فی الکامل وما ذکره فی الخلافیات
مع حدیث ابن عباس وابی هریره قال حدیث علی الذی مرویه الوضین
اثبت منه فی هذا الباب وقال ابو عمر بن عبد البر وابو محمد بن
حدیث علی ومعویه ضعیفان ذا ابو عمر ولا احد فیها من جهد
النقل وما رواه عبد الله بن احمد وجاده فی کتاب اسد بخط یده
قال کان فی المحنه وفد ضرب علی هذا الحدیث فی کتابه وما سال ابن ابی حاتم
اباه وابا زرعه عن حدیث علی ومعویه قالا لیسا بقویین وما ذکره ابن
ابی داود فی سننه من حدیث الولید بن ابی مریم عن عطیه قال هذا
سنه تفرد بها اهل حمص قال ابن الجوزی وهم فقال حدثنا ابو بکر
ابن ابی شیبه نا سفین بن عیینه عن عاصم عن زر عن صفوان بن عسال
قال کان النبی صلی الله علیه وسلم یامرنا ان لا ننزع خفافنا ثلثه ایام
الا من جنابه لکن من غائط وبول ونوم هذا حدیث رواه ابن ماجه
فی موضع اخر ورواه ابن ابی عمر فی مسنده عن سفیان مطولا بلفظ اتیت صفوان
ابن عسال اسله عن المسح علی الخفین فقال ما جاءک یا زر فقلنا ابتغاء العلم
فقال ان الملئکه لتضع اجنحتها لطالب العلم رضا بما یطلب قلت انه
حک فی صدری المسح علی الخفین بعد الغائط والبول وکنت امرءا من اصحاب
النبی علیه السلام فجئت اسئلک هل سمعت فی ذلک شیا قال نعم کان یامرنا
اذا کنا سفرا او مسافرین ان لا ننزع خفافنا بعد ثلثه ایام ولیالیهن لا
من جنابه لکن من غائط وبول ونوم قال قلت هل سمعته یذکر فی الهوی
شیا قال نعم کنا مع النبی صلی الله علیه وسلم فی السفر فبینا نحن عنده اذ ناداه
اعرابی بصوت له جهوری یا محمد فاجابه رسول الله صلی الله علیه وسلم
بصوت علی نحو من صوته ها وم علینا وحک اغضض من صوتک فانک عند
النبی علیه السلام وقد نهیت عن هذا فقال والله لا اغضض قال
الاعرابی

الاعرابی المرء یحب القوم ولما یلحق بهم قال النبی انا مع من احب یوم القیامه
فما زال یحدثنا حتی ذکر بابا من قبل المغرب مسیره اربعین عرضه او یسیر الراکب
عرضه اربعین او سبعین عاما قال سفین قبل الشام خلقه الله یوم خلق
السموات والارض مفتوحا یعنی للتوبه لا یغلق حتی تطلع الشمس منه
ورواه الترمذی عن احمد بن عبد نا حماد بن زید عن عاصم وقال حسن
صحیح وخرجه الحافظ ابو بکر بن خزیمه فی صحیحه عن احمد بن عبده نا حماد
وعن علی بن خشرم نا سفین ابن عیینه والحافظ ابو حاتم البستی عن الحسین
ابن محمود بن ابی معشر نا عبد الرحمن بن عمرو البجلی نا زهیر بن معویه
عن عاصم وابو یعلی نا هرون بن معروف نا سفین وابو عبد الله محمد
الازدی نا اسحق بن ابرهیم نا عبد الرزاق نا معمر عن عاصم وابن خزیمه
نا محمد بن یحیی وابن رافع نا عبد الرزاق فذکره وما ذکره الحاکم فی مستدرکه
قال صحیح علی شرط الشیخین ولم یخرجاه وخرجه ابن الجارود فی سماء
عن محمد بن عبد الله بن نمیر نا سفین وصححه ابو محمد بن حزم وفی کتاب
ابن السکن ما یرد علی الحاکم قوله وهو وقال الصعق بن حزن عن علی بن الحکم
عن المنهال بن عمرو وعن زر عن ابن مسعود قال جا رجل من مراد یقال له صفوان
فذکر هذا الحدیث وفی معجم الطبرانی من وجهه عبد الکریم بن ابی المخارق عن حبیب
ابن ابی ثابت عن زر نقصه المسح والله اعلم ولله اما حدیث ابی هریره قال علیه
السلام من وضع جنبه فنام فلیتوضا قال الحربی لما ذکر فی علله قال
هذا منکر لم یروه عن الزهری الا معویه بن یحیی ٥ السنه اسم من اسماء
الدبر وقیل هی خلقه الدبر فیما ذکره الهروی والوکاء الحبل الذی یشد
به القربه قال ٥ الوکاء ما شددت به وکا الزاد احشه لقد علمت نار الزاد ما کوک
وفی بعض الامثال حفظ ما فی الوعاء یسد الوکاء ٥ قال الوکیل بن
المنذر فی کتاب الاشراف واختلفوا فی الوضوء من النوم فکان الحسن

يقول اذا خالط النوم قلب احدكم فليتوضا وهو قول سعد بن المسيب
واسحق وابي عبيد وروينا معناه عن ابي هريرة وابن عباس وانس وقال
الزهري وربيعة ومالك ان نام قليلا فلا وان لم ينعس ويعقل وال
طاوس ذلك توضا وقال الاوزاعي معنا ذلك وبه قال احمد وكان حماد
ابن ابي سليمان والحكم وسفيان واصحاب الراي يقولون ان من نام
قائما او قاعدا فلا نعس ولا وضوء عليه واذا نام مضطجعا او متكئا انعس
وعليه الوضوء واحتجوا بحديث عن ابن عباس رفعه وقد قول رابع
وهو من نام ساجدا في صلاته فليس عليه وضوء فان نام ساجدا في
غير صلاته توضا وان تعمد النوم ساجدا في الصلاة فعليه الوضوء
وهو قول ابن المنذر وفيه قول خامس وهو ان من زال
عن حد الاستواء قاعدا او نائما فقائما او راكعا او ساجدا او
مضطجعا فعليه الوضوء وهو قول الشافعي وفيه قول سادس
وهو ان الوضوء لا يجب من النوم على اي حال كان حتى يحدث
حدثا غير النوم لشيء معنى هذا القول عن ابي موسى الاشعري
قال في شرح السنة وهو قول الاعرج قال ابن المنذر وعن ابن المسيب
انه كان ينام مرارا مضطجعا بنظر الصلاة ثم يصلي ولا يعيد الوضوء
قال ابو بكر والقول الاول اقوى اسنادا لا بالسنة وباجماعهم
على ان من زال عقله بغير النوم الوضوء وانهم زايل العقل او
في معناه وقال ابن حزم والنوم في ذاته حدث يبطل الوضوء
سواء كثر قاعدا او قائما في صلاة او غيرها او راكعا او ساجدا
او متكئا او مضطجعا الا من حوالينا انه لم يحدث او لم يتوضا ومالك
قال الحديث الصحيح فعم عليه السلام كل نوم ولم يخص طويله من كثيره
ولا حالا من حال وسوى بينه وبين الغائط والبول وهذا قول الدهري

قال ابو داود

قال ابو رافع وعروة بن الزبير وعطا والحسن وابن المسيب وعكرمة والزهري
وغيرهم وذهب الاوزاعي الى ان النوم لا ينقض كيف كان لما اسلفناه من عند
ابن المنذر وهو قول صحيح عن جماعة من الصحابة وعن ابن عمر ومكحول
وعبيدة وذكر حديث فيضعون جنوبهم وحديث بنا موزنة يصلون
قال لو جاز القطع بالاجماع فيما لا يتيقن انه ينقض عند احد لكان هذا
يجب ان يقطع فيه بانه اجماع لا تلك الدعاوى التي بدعتها ونا وذهب
داود بن علي الى ان النوم لا ينقض الوضوء الا نوم المضطجع فقط وهو
قول روي عن عمر بن الخطاب وابن عباس ولم يصح عنهما وعن ابن عمر
وصح عن النخعي وعطا والليث والثوري والحسن بن حي وذهب
ابو حنيفة الى قول يعني ما تقدم لا نعلمه عن احد من المتقدمين
الا ان بعضهم ذكر ذلك عن ابي سليمان والحكم ولا نعلم كيف قال واما
قول الشافعي فما نعلم نفسه يصح عن احد من المتقدمين
الا ان بعض الناس ذكر ذلك عن طاوس وابن سيرين ولا يصح انتهى كلامه
وفيما حكاه عنه رواه البيهقي من وجهه بزيادة قال
وقد روي مرفوعا والمرسل اذا عضده مرسل آخر او قول صحابي كان عند
جماهير المحدثين اقوى من مسند لو عارضه والله اعلم

باب الوضوء من مس الذكر

حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير نا عبد الله بن ادريس عن هشام
ابن عروة عن ابيه عن مروان بن الحكم عن بسرة بن صفوان قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مس احدكم ذكره
فليتوضا هذا حديث اخرجه في الصحيح وتصفحته فاما
ابو عيسى الترمذي فانه لما رواه من وجهه يحيى بن سعيد عن هشام
اخبرني ابي عن بسرة قال فيه حسن صحيح قال وهكذا روى غير

واحد مثل هذا عن هشام عن ابيه عن بسره وقد روى ابو اسامة الزياد
عن عروه عن بسرة ولما سال البخاري عنه في كتاب العلل قال اصح شي
عندي في هذا مس الذكر حديث بسره والصحيح عروه عن مروان عن بسره
وذكر البيهقي عن اسمعيل القاضي قال سمعت ابن المديني يقول
وذكر حديث شعبه بن اسحق عن هشام الذي يذكر فيه سماع عروه
من بسره فقال على هذا ما يدلك ان يحيى بن سعيد قد حفظ عن هشام
عن ابيه احاديث بسره وقال ابن عدي في كامله انما رواه عروه عن بسره
وسال داود عبد الرحمن ابا عبد الله احمد بن حنبل قلت حديث بسره
ليس بصحيح في مس الذكر قال بل هو الصحيح وذلك ان مروان حدثهم
فرجاهم الرسول عنها بذلك وروى يعقوب بن خيان عن احمد انه سيل
عن حديث بسره فقال هو صحيح وانا اذهب اليه قيل له على الاختيار
او على الوجوب قال على الاختيار وفي كتاب المعرفة للبيهقي قيل لابن معين اي حديث
من ابيها وانما يطعن عليه من لا يذهب اليه قلت فلم لا تتوضا انت منه
قال لاني رايت اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا يتوضا بعضهم قلت فاذا
اختلف الصحابة في شي وانت تدعه عن النبي عليه السلام تدعه ولما ساله
منصور بن محمد قال ما صح فيه شي الا حديث بسره وحديث بسره فيه شي
واخرجه الحافظ ابو بكر بن اسحق السلمي في صحيحه من حديث هشام عن
ابيه عن مروان عنها قال سمعت بوشر بن عبد الاعلى يقول اما ابو وهب
عن مالك قال اذا توضا من مس الذكر استحبابا لا اوجبه وكان الشافعي
يوجب الوضوء من مس الذكر اتباعا لحديث بسره لا قياسا قال ابو بكر ويقول
الشافعي اذا صح الخبر عن عروه فلا يترك حديث بسره منها لاكما توهمه نصر الناس
من ان الخبر واهي لضعفه في مروان ولما ذكر ابن حبان في صحيحه من وجهه

عروه

عروه سمعت بسره قال معاذ الله ان يخرج مروان وخرجه ابن الجارود في
منتقاه من حديث عروه عن مروان وفي اخره قال عروه فسالت بسره فصدقه
ولما ذكر في المعرفه قال اذا ثبت سماع عروه من بسره له كان صحيحا على البخاري
ومسلم جميعا ولما خرجه ابن البيع في مستدركه من وجهه خلف عن حماد
ابن زيد عن هشام ان عروه كان عند مروان فسئل عن مس الذكر فقال عروه
ان بسره حدثني ان النبي عليه السلام قال اذا افضى احدكم الى ذكره فلا يصلي
حتى يتوضا فبعث مروان حرسيا الحديث قال هكذا ساق ابن زيد هذا الخبر
وذكر فيه سماع عروه من بسره وخلف بن هشام ثقة وهو احد ائمة القرا
ومما يدل على صحه روايه الجمهور من اصحاب هشام عن ابيه
عن بسره منهم ايوب السختياني وقيس بن سعد المكي وابن جريج وابن عيينه
وعبد العزيز بن ابي حازم ويحيى بن سعيد وحماد بن سلمه ومعمر وهشام بن حسان
وعبد الله بن محمد ابو علقمه وعاصم بن هلال ويحيى بن ثعلبه المازني وسعيد
ابن عبد الرحمن الجمحي وعلي بن المبارك وابان العطار ومحمد بن عبد الرحمن الطفاوي
وعبد الرحمن بن جعفر الانصاري والدراوردي وزيد بن سنان
وعبد الرحمن بن ابي الزياد وعبد الرحمن بن عبد العزيز وحامد بن هرم
الفقيمي وابو معشر وعباد بن منصور وغيرهم وقد حالفهم فيه
جماعه فرووه عن هشام عن ابيه عن مروان عن بسره منهم الثوري ورواه
عن هشام بن حسان ورواه عن حماد بن سلمه ومالك ووهيب بن خالد
وسلام ابن ابي مطيع وعمر بن علي المقدمي وعبد الله بن ادريس وعلي بن مسهر
وابو اسامه وغيرهم وقد ظهر الخلاف فيه على هشام من اصحابه فنظرنا اذا
القوم من الذين اسوا سماع عروه عن بسره اكثر وبعضهم احفظ من الذين
جعلوه عن مروان الا ان جماعه من الائمه الحفاظ ذكروا عن مروان انه سمعه من بسره
والثوري فنظرنا وما قطر جماعه ممن لم يعرف النظر في هذا الاختلاف
ان الخبر واهي لطعن ائمه الحديث على مروان فنظرنا فوجدنا جماعه من الثقات

الحفاظ رووه عن هشام عن ابيه عن مروان عن بسرة ثم ذكروا في رواياتهم
ان عروة قال لم القيه بعد ذلك بسرة فحدثني بالحديث كما حدثني مروان عنها
فدلنا ذلك على صحة الحديث وثبوته على شرط الشيخين وزال عنه الخلاف
والشبهة وثبت سماع عروة من بسرة فممن من ما ذكرنا من سماع عروة
منها شعيب بن اسحق الدمشقي وربيعة بن عثمان التيمي والمنذر بن عبد الله الحزامي
وعنبسة بن عبد الواحد القرشي وابو الاسود حميد بن الاسود
نقله المامون وقد رواه عن عروة جماعة منهم عبد الله بن ابي بكر وابن
شهاب وابو الزناد ومحمد بن عبد الله بن عروة ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان وعبد الحميد
ابن جرموز الانصاري والحسن بن مسلم بن يناق وغيرهم من التابعين واتباعهم
ورواه عن بسرة جماعة من الصحابة والتابعين منهم عبد الله بن عمر وعبد الله
ابن عمرو بن العاص وسعيد بن المسيب وابن ابي مليكة وعمرة بنت عبد الرحمن
وسليمان بن موسى ولما سئل ابو داود عن حديث في مس الذكر قال حديث
ابي بكر عن عروة عن بسرة ولما ذكره ابو محمد الفارسي في كتابه صححه وقال
عروة فلنا مرحبا بهذا عبد الله تقه والزهري لا خلاف انه سمع من عروة
وجالسه فهذا اقوى للخبر والحمد لله تعالى ولما ذكره الاشبيلي صححه وكذلك
ابن الحصار في كتابه تقريب المدارك وقال البغوي في شرح السنة هو
حديث حسن وقال ابو بكر الحازمي حديث بسرة وان لم يخرجاه لا خلاف
يقع في سماع عروة اذ هو عن مروان عنها فقد احتجا بسائر رواته
حديثها مروان فمن دونه وكلامه يقتضي انهما خرجا لمروان وليس كذلك
لانه معدود في افراد البخاري ونحو ما قلناه عند عليه البيهقي في المعرفة
وصححه ابن دقيق العيد وضاح بذلك الذين ضعفوه ابن السكن وابو عمر
فالدارقطني وقال ابن الجوزي في التحقيق هذا السند لا مطعن فيه ولما ذكره
في كتاب العلل قال بعد كلام فلما ورد الاختلاف على هشام زاسكل امر هذا
الحديث

الحديث وظن كثير من الناس ممن لم يمعن النظر في الاختلاف ان هذا الحديث
غير ثابت لاختلافهم فيه لان الواجب في الحكم ان يكون القول قول من زاد
في الاسناد لانهم ثقات وزيادتهم مقبولة فالحكم حديث بسرة عندنا
اثبت من حديث بسرة وقال ابن معين انما حديث حديث بسرة لو ان رجلا
طلقه في الطريق وكان ابن المديني يقول نحو ذلك وفي كتاب الدوسي قال
ابن معين ثلاثة اخبار لا تصح عن النبي عليه السلام منها حديث من مس ذكره فليتوضأ
قال الخربي في كتاب العلل حديث بسرة يرويه شرطي عن شرطي عن امراة وهو مخالف
لما قدمناه عن ابن معين وروى الدارقطني في سننه عن محمد بن الحسن النقاش
عن عبد الله بن يحيى القاضي السرخسي وعن ابن مرجا الحافظ قال اجتمعنا في مسجد
الخيف انا واحمد بن حنبل وعلي بن المديني ويحيى بن معين فتناظروا في مس الذكر فقال
يحيى نتوضأ منه وقال علي يقول الكوفيين ونقلد فقهاءنا واحتج ابن معين
بحديث بسرة واحتج علي بحديث قيس بن طلق وقال يحيى كيف يصح سلمة اسناد
بسرة ومروان ارسل شرطيا حتى ردحوا بها اليه فقال يحيى وقد اكثر الناس في
قيس بن طلق ولا يصح حديثه فقال احمد كلا الحديثين على ما قلنا فقال يحيى
مكحول عن نافع عن ابن عمر انه يتوضأ من مس الذكر فقال علي كان ابن مسعود لا يتوضأ
منه انما هو نصعد من جسدك فقال يحيى من قال سفين عن ابي قيس عن هزيل
عن عبد الله فاذا اجتمع ابن مسعود وابن عمر واختلفا فابن مسعود اولى ان يتبع
فقال له احمد نعم ولكن ابو قيس لا يصح حديثه فقال حدثني ابو نعيم حدثنا
مسعر عن عمرو بن مرة عن عمار بن ياسر فقال ما ابالي مسسته
او انفي قال احمد ابن عمر وعمار استويا فمن شاء اخذ بهذا ومن شاء اخذ بهذا
وذكر الطحاوي ان هذه المناظرة كانت بين احمد ويحيى وان احمد احتج بحديث ابن عمر
والمزني معه بحيى وبقولهما وافتى اولا وذكر ابو جعفر الطحاوي في شرحه من وجه
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة بلفظ فارسل الينا مروان شرطيا قال
هذا عروة لم يرفع حديث بسرة واسناده ذلك بانها عنده في حال مرة يوجد ذلك

عنها ففي تضعيف من هو اقل من عروه بسره ما يسقط به حديثها وقد تابعه على ذلك
سعيد بن عبد الرحمن وقال لو وضعت بيني وبين دم او حيض ما نقضت وضوئي
فمس الذكر ليس امر الدم وكان يقول لهم وحكم مثل هذا يوخذ به ويعمل
بحديث بسره والله لوان بسره شهد على هذا الفعل ما اجزت شهادتها
فلم يكن في الصحابه من يقيم هذا الدين الا بسره قال ابن زيد على هذا ادركنا
مشيختنا ما منهم احد يرى في مس الذكر وضوا وان كان انما ترك ان يرفع
بذلك راسا لان مروان ليس عنده في حال من يجب القبول من مثله فان خبر
شرطي من مروان عن بسره دون خبره عنها فان كان خبر مروان في نفسه
عند عروه غير مقبول لخبر سرطيه اياه عنها بذلك احرى ان لا يكون مقبولا
وايضا فهذا الحديث لم يسمعه الزهري من عروه انما دلسه عن عبد الله
ابن ابي بكر عنه وهذا الامر انما هو عند الزهري عن عبد الله بن عروه
فحط بذلك درجه لان عبد الله ليس احد يته عن عروه كحديث الزهري
عن عروه ولا عبد الرحمن احد يثه عندهم بالمعر لحد حدثني يحيى بن عثمان
ابن وزير سمعت الشافعي سمعت ابن عيينه يقول كنا اذا رايتا الرجل يكتب
الحديث عن واحد من نفر سماهم منهم عبد الله بن ابي بكر سخرنا به لانهم لم
يكونوا يعرفون الحديث وانهم قد يضعفون الحديث ما هو مثل هذا
بافل من كلام ابن عيينه وقال اخرون الذي من الزهري وعروه في هذا
الحديث ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم فانهم قد روى هذا الحديث
هشام عن ابيه فليس ممن يتكلم في روايته بشي قيل له ان هشاما لم يسمع هذا
من ابيه انما اخذه من ابي بكر ايضا فقد لبس به عن ابيه ما بذلك سليمان بن شعيب
الحصين وهما مر عن هشام قال حدثني ابو بكر بن محمد عن عروه فان قالوا
فقد رواه عن عروه غير الزهري وهشام وهو ما رواه ابن لهيعه وابو الاسود
عن عروه قيل لهم كيف تحتجون في هذا بان لهيعه وانتم لا تحتفلونه جمله لكن
فيما صح به عليكم ولم ارد شيئا من ذلك الطعن على عبد الله بن ابي بكر ولا ابن
لهيعه ولا غيرهما ولكن اردت بيان طرق الحديث فثبت انها حديث

الزهري

الزهري بالذي دخل بسره وعروه وفيها حديث الزهري ايضا وهشام بالذي
بين عروه وبسره لان عروه لم يقبل ذلك ولم يرفع به راسا وبه يسقط الحديث
بافل من ذلك فان احتجوا في ذلك بحديث يحيى بن ابي كثير انه سمع رجلا يحدث في
مسجد النبي عليه السلام حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان بسره
سالت النبي عليه السلام الحديث فقيل لهم انتم تزعمون ان عمر لم يسمع من
ابيه شيئا انما حدثه صحيفه فهذا على قولكم منقطع والمنقطع لا يحتج به
عند كرجحه انتهى قوله وعليه فيه ما خذ الاول قولنا ان عروه لم يرفع
حديث بسره راسا وذلك انما عناه في حال من لا يوخذ عنها فهو صحيح لكونها
صحابيه معروفه الصحبه ومن كانت هذه المنابه فاحد ربان يرفع لحديثها
الروس قال الحاكم هي من سيدات قريش قال فيها ملك بن انس انت ترون من
هي حدة عبد الملك ام امه فاعرفوا هذا وذكر مصعب الزبيدي لها من
المبايعات وورقه بن نوفل عمها وليس لصفوان بن نوفل عقب الا من قبلها
وهي زوج المغيره بن ابي العاص روى عنها حياعه وروينا لها عن النبي صلى الله
عليه وسلم خمسه احاديث غير هذا الحديث فقد ثبت بما ذكرنا اشتهارها
وان اسم الجهاله مرتفع عنها بهذه الروايات وذكر الشافعي انها سابقه وهجره
قديمه وصحبه بالنبي صلى الله عليه وسلم قال وقد حدثت بهذا الحديث في
دار المهاجرين والانصار وهم متوافرون فلم يدفعه منهم احد بل علمنا بعضهم
صار الله عن روايتها منهم عروه بعد انكاره ذلك وعبد الله بن عمر بن الخطاب
وفي الاستيعاب ولدت للمغيره معويه وعايشه وكانت عايشه تحت
مروان وفي كتاب الزبير بن ابي بكر هي ام معويه وحدة عايشه بنت معويه وعايشه
هي ام عبد الملك وكانت من المبايعات وسموه ذكره ابن الكلبي في جماعه وروى عمر
ابن شبه باسناده عن عايشه قال ابن عمر وليس ذلك بشي والصواب انها بنت اسد
ابن عبد العزى انتهى كلامه وفيه نظر لان اسد بن عبد العزى لا يعرف له
من نسب كانه فكانا البر في نسبها الى الجد مع الى الفضله والله اعلم
ولما ذكرها ابن سعد قال ابن ست صفيا بن نوفل بن عبد العزى

ابن قصي امها سالمه بنت اميه بن حارثه الاوقص بن مرّه بن هلال بن فالج بن ذكوان
ابن ثعلبه بن بهثه بن سليم واخوها لامها عقبه بن ابي معيط وابنها معويه
قبل منصرف النبي صلى الله عليه وسلم من احد وهو جد عبد الملك
وقال ابن حبان هي من المهاجرات وجدها ام المومنين عمه امها وقال
ابو محمد الاموي وصح ان بسره صحابيه مشهوره وابن ابي شيبه في كتاب اخبار
المدينه على ساكنها الصلاه والسلام قال محمد يعني ابن طلحه الطويل النيمي صلى
عليه الصلاه والسلام في دار بسره بنت صفوان رضي الله عنها واما
ما قاله الحافظ بن سرور من انها حاله مروان فلم اعرفه لغيره وايضا
فقد اسلفنا انه اخذ عنها هذا الحديث بعينه وحدث به عنها بغير واسطه
كما سبق فدل انها عنده اهل وموضع للروايه لا كما زعم لا سيما عمله بما رووه
ورجوعه اليه بعد انكاره ذلك الثاني قوله ان هشاما لم يسمعه من
ابيه ولعمري لقد قال ذلك قبله شعبه فيما حكاه عنه الامام احمد في تاريخه الذي
رواه عن اسود ابي بكر الحضرمي قال شعبه لم يسمع هشام حديث مس الذكر من
ابيه قال يحيى فسالت هشاما فقال اخبرني ابي عن بسره رواه في مسند اخبرني
يحيى عن هشام قال حدثني ابي ان بسره حدثته فذكر الحديث وقد اسلفنا
قول ابن المديني في ذلك ايضا ويشبه ان يكون مستند من قال ذلك رواية
داود العطار عنه وهو في ذلك قال الحاكم ابو عبد الله ورواه داود العطار
عن هشام عن عبد الله بن ابي بكر عن عروه حديث بسره وهو واهم وقال في موضع
اخر ما روى مرفوعه بهذا الاسناد فاما قاله نظر لما رواه ابو القسم في الاوسط
عن علي بن عبد العزيز عن حجاج بن منهال عن همام بن يحيى عن هشام عن عبد الله
ابن ابي بكر به او هو لكلهم ثقات ويحمل ذلك على انه سمعه عنه اولا ثم سمعه
منه اخر الصحه الروايتين عنه بذلك ولئن كان ما قاله ابو جعفر صحيحا فلا وجه
لما ذكرت انه كان عبد الله ممن خرج الشيخان حديثه في صحيحهما وقال
ابن سعد كان ثقه كثير الحديث بما له ووثقه ابن معين وابو حاتم الرازي
وابن حبان

وابن حبان والعجلي والبرقي وغيرهم فعلى هذا يتاول ما نقله ابن عبينه وانه
ليس بطعن يرد به حديثه فسواء برز اولم يبرز لعدالته وثقته ولعدم
افتقارنا الى وجوده ولما ذكرنا من سماع هشام له من ابيه وسماع
الزهري من عروه كما سبق بيانه من عند ابن حزم وغيره الثالث
قوله لان مروان عنده ليس له حال من يجب القبول من نقله الى اخره
قد بينا ان مروان ليس له ولا لشرطيه في هذا الحديث مدخل ولسنا ممن
نعتمد على قول البيهقي في المعرفه ولو لا بعد الحرى عند عروه لما قبله من
ابن عروه مسي الى بسره فشافهته به فذكرا وليك ضرب من التشغيب
الذي لا طايل تحته وليس سلنا ما قاله فمروان ليس ممن تفرد به الاحاديث
لانه ممن ذكره في الصحابه جماعه من الائمه وروى له البخاري في صحيحه
حديثا محتجا به عن علي بن ابي طالب وفاطمه واخر مقرونا بالمسور بن مخرمه
واما ما قرف به من قبل طلحه متى لم يثبت عليه ولم يات الامر على لسان
موبخ مقدوح في عدالته كابي مخنف وهشام وغيرهما والله اعلم
وسيأتي ذكر من سماه المهاجرين على بعد ان شا الله تعالى الرابع
ما حكاه عن وهب مردود بما سنذكره بعد من روايه جماعه من الصحابه
لذلك كروايتها الخامس ذكر حديث عمرو بن شعيب وادعاء
فيه الانقطاع مردود بما اسلفناه قبل من اتصاله عند جماعه من العلماء
ولكن منعنا من ان نحتج به جهاله حال المحدث عن ابي كثير لانا لا نقبل ذلك
الا بعد معرفه عينه وحاله او ما يقوي مقامها كما بيناه السادس

قوله ان ابا الاسود رواه ايضا عن عروه لكن من طريق ابن لهيعه نفهم ان
عين لم يروه عنه وهو غير صحيح لما ذكر ابو عبد الله بن البيع
من ان محمد بن عبد الله بن عروه رواه عن عروه وكذلك محمد بن عمر الواقدي
ان يوقل وعبد الحميد بن جعفر والمسور بن رفاعه وفي الترمذي عن علي
ابن خشرم عن عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن عروه عن بسره ومنهم

من المالف الحافظ علاء الدين مغلطاي ت ٧٦٢ هـ

من عابه بالاختلاف في اسناده والفاظه وذلك انه مروي من جهة الزهري
وملك وهشام بن عروة فاما الزهري فقد اختلف عليه على وجوه
احدها عنه عن عروة عن مروان عن بسرة وهذه رواية الطبراني ثنا
عبد الرزاق عن معمر عنه عن عروة قال قد اكثر هو ومروان الوضوء
من مس الفرج فقال مروان حدثتني بسرة انها سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يامر بالوضوء من مس الفرج فكان عروة لم يرفع بحديثه
فارسل مروان انها شرطبا فرجع فاخبرهم انها سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يامر بالوضوء من مس الفرج وكذلك رواه عبد الرحمن بن نمر اليحصبي عن
الزهري عن عروة انه سمع مروان قال اخبرتني بسرة الحديث اخرجها
الطبراني عن احمد بن علي الدمشقي عن هشام بن عمار عن الوليد بن مسلم عن عبد الرحمن
ابن نمر الثاني عن الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم اختلفوا فقال عن
ابي بكر عن عروة عن بسرة وهذه رواية يحيى بن عبد الله البابلتي عن الاوزاعي
عن الزهري بلفظ سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يتوضا الرجل من مس
الذكر وكذلك رواه الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن الزهري عن ابي بكر عن
عروة عن بسرة من وجهه دحيم عن امه عن الوليد وقيل عن ابي بكر عن مروان
عن بسرة وهذه رواه اسحق بن راشد عن الزهري قال فيها عن ابي بكر ان عروة
حدثه ان مروان ذكر ان بسرة قالت انما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
من مس فرجه فليتوضا وهذه الرواية شاهد من حديث سعيد بن سفيان
الجحدري عن سعيد عن ابي بكر سمعت عروة يقول ارسل مروان الى بسرة فسالها عن
حديثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا مس احدكم ذكره فليتوضا
اخرجها بكر ثنا اخلفوا فقيل عن مروان عن بسرة وهذا من وجهه الليث
ابن سعد عن الزهري من رواية سعيد بن يحيى وعبد الله بن صالح عن الليث
وكذلك رواه ابن ابي ذئب عن الزهري رواها الطبراني عن ابراهيم بن محمد بن
عرق عن عمه وثنا عثمان عن عبد الملك بن محمد الصفعاني عن زهير بن محمد
عن ابن ابي ذئب

عن ابن ابي ذئب وكذلك رواية شعيب عن الزهري ذكرها النسائي وكذلك رواه
عبد الرحمن بن خلد عن ابن شهاب من رواية عبد الله بن صالح عن الليث عنه اورد ذلك
الطبراني وكذلك رواه الليث عن يونس عن ابن شهاب ورواه عبد الله بن
صالح وقيل عن الزهري عن عبد الله بن ابي بكر عن عروة عن بسرة او زيد بن خالد
رواها الطبراني عن الدبري عن عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابن شهاب
واما ملك فالصحيح عنه ما اسلفناه وقيل عنه عن هشام عن ابيه عن بسرة
رواها الطبراني عن احمد بن عمرو الحلال عن ابراهيم بن المنذر عن ابي علقمة الفروي
وقيل عنه عن نافع عن ابن عمر عن بسرة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
الوضوء من مس الذكر ورواها ابو الحسن الغدادي عن غراب ملك وقال هذا
الحديث معروض بحفص بن عمر العدوي عن ملك وحفص ليس بقوي في الحديث وهذا
وهو في الموطا من فعل ابن عمر غير مرفوع وهو الصواب ورواه عن ابي مصعب عن ملك
عن ملك كرواية حفص ولا يصح عن ابي مصعب ثم قال حدثني ابراهيم بن محمد وعمر بن
احمد بن عثمان ثنا الحسن بن مهدي بن عبد الدوني ثنا محمد بن علي بن المنذر وابو عبد الله
ثنا ابو مصعب المدني ثنا ملك عن نافع عن ابن عمر عن بسرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من مس فرجه فليتوضا وقال ابن عدي هذا البسر يرويه عن ملك الاحمر
وهذا الحديث في الموطا عن ملك عن ابن عمر موقوف وفي حديث ابن صاعد
بيان ذلك واما قوله عن بسرة فهو باطل انتهى ما قدمناه من عند الدارقطني فقد
قوله ورواه ابن مانع بلفظ اخر من وجهه ابن مصفى عن حفص بلفظ قال عليه
السلام من مس فرجه فليتوضا واما هشام فقيل عنه عن ابيه عن
بسرة وهذه رواية الترمذي ولفظه من مس ذكره فلا يصلي حتى يتوضا
وقال حسن صحيح وقال هكذا رواه عروة عن واحد عن هشام ورواه ابو اسامة
وغير واحد هذا الحديث عن هشام عن ابيه عن مروان ولفظ الدارقطني
فليتوضا للصلاة وفي اسمعيل بن عياش عن هشام زاد اذا مست
الماء قبلها فليتوضا وضعف هذه الرواية وقيل عنه عن ابي بكر بن محمد

عرف وعن ابن سرح اخرجها الطبراني عن علي بن عبد العزيز عن حجاج بن منهال عن همام
ابن يحيى عنه وقيل عنه عن همام عن اسيد وقيل عنه عن عبد الله بن ابي بكر عن عروة
وقيل عنه عن ابيه عن ابي قتادة كذا في كتاب الطبراني من قول عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده انها سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن المراة تضرب
بدها فتصيب فرجها قال سفيان ابن عيينة ايضا اخرجه عن حفص بن سليمان
الهوزني عن ابراهيم بن المنذر عن معن بن عيسى عن عبد الله بن المؤمل عنه
وقد استقصيت هذه الطرق والجواب عن جميع ما ذكر من الاختلاف وان
ذلك لا يقدح في التعليل بما تقدم والله تعالى اعلم ٥ حدثنا
ابراهيم بن المنذر الحزامي نا معن بن عيسى ح وثنا عبد الرحمن بن ابراهيم
ابن موسى نا عبد الله بن نافع جميعا عن ابي ذئب عن عقبة بن عبد الرحمن
عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر بن عبد الله قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا مسح احدكم ذكره فعليه الوضوء هذا حديث
قال فيه ابن مناهن عروة لا اعلم رجوع الا حديث واحمد بن صالح وحدثه
محمد بن النسائي قال محمد بن عوف نا الحسن بن محمد الزعفراني
والعباس بن محمد جميعا عن دحيم وذكر ابو عبد الله قال هذا اسناد ثابت
صالح كلهم ثقة معروف بالعلم الا عقبة بن عبد الرحمن فانه
ليس بالمشهور بالعلم فقال هو عقبة بن عبد الرحمن بن معمر ويقال له
عقبة بن عبد الرحمن بن جابر ويقال عقبة بن عبد الرحمن بن معمر ابي عمرو انتهى
كلامه او يحمل على انه نادى نسب بعضه الاعلى وناداه للادنى ويكون ابو
عمرو كنية ابيه لا ابيه الادنى لا يعرف حاله فنظرنا فاذا ابو حاتم
البستي ذكره في كتاب الثقات نحو ما قلناه فقال عقبة بن عبد الرحمن
من اهل المدينة يعرف بابن ابي عمرو وليس بالمذكور في الضعفاء فثبت الوقف
قال ما الدليل على ان الحديث جاء ناسخا وفي ذلك الخبر الذي قال ما ذا ترى في عقبة
وفي عقبة ابن ابي ذئب مرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم في مس الذكر
وزاد عقبة المسند عن نافع عن جابر ولا تصح قال الشافعي رحمه الله تعالى

١٨١

وسمعت غير واحد من الحفاظ يرويه لم يذكروا جابرا وقال ابو داود
وسئل احمد عن حديث ابن ابي ذئب يعني هذا فقال هذا من ابن نافع عبد الله
ابن نافع قال ابو داود ويريد ان قوله عن جابر وهم وان الحديث
عن محمد بن عبد الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل وقال ابو طالب
سالت ابا عبد الله عن حديث عبد الله بن نافع هذا فانكره انكارا شديدا
وقال هذا ابين من رفع وعبد الله بن نافع منكر الحديث وقد رايته وجالسته
وكان من العدو دين من اصحاب مالك واعلمهم بقوله وكان يعني بالمدينة
وكان رجلا صالحا قلت له فما له قال لم يكن صاحب حديث ولا يعرفه احاديثه
منكر وقال ابن ابي حاتم سالت ابي عن حديث رواه دحيم يعني هذا فقال
لي هذا لحظا الناس يروونه عن ابن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم
مرسلا لا يذكرون جابرا والى هذا مال الطحاوي وذكر مصعب عن ابيه نحوه
قلت له لحديث جابر قال نعم رواه ابن ابي ذئب وليس بصحيح ولقائل
ان يقول قد سبق مجموع ما نقدم من ضعف قول ابي عمر والمقدسي
لانه اتى بما تراه اشد من قول محمد بن اسمعيل البخاري في عبد الله بن نافع
الصائغ هذا في حفظه شيء يعرف وينكر في حفظه وكتابه وقول احمد المقدم
فيه وقال ابن علي روى عن ملك غرائب وذكره العقيلي في كتاب
الضعفاء وكذلك يعقوب بن سفيان الفسوي والبلخي فعال له شاهد
طريقه معلومه الرفع زيادة وهي من الثقة مقبولة وابن نافع قال فيه
ابو زكريا بن معين ثقة وقال العجلي ثقة مدني متعبد وقال ابن عدي
هو مستقيم الحديث وانما يعني عنه مثل عبد الوهاب بن نجدة
وكون ذلك دليلا على جلالته وقال محمد بن سعد كان يلزم بعقبا لرومانا
سنة ثم قال لا يعد مرعليه احدا الا وهو دون معن وقال مخلوات
لزم مكة اربعين سنة حكاه المسيراني وقال ابو الفرج ابن الجوزي لم ار له
طعنا يعتمد فادحا والا فمن المعلوم انه راى بعض ما نعلم واما ذكر

العقيلي والبلخي وابن عدي له في كتاب الضعفاء فانه لما ذكر وافده كلام البخاري
وكلامه يتأول لعدم صراحته بالضعف وكذلك كلام احمد ولين سلمنا
ضعفه ووهمه فنحن غير محتاجين لمتابعة معزله كما سبق في الباب
والله اعلم وفي قول البيهقي روي بعض حديث جابر دحيم موصولا
اشعار بتفرده بذلك وليس كما قال لما ذكر ابو نعيم الحافظ
في تاريخ بلده ثنا ابي ثنا الفضل بن الحصيب بن نصر ثنا النضر
ابن سلمة ثنا داود المروزي ثنا عبد الله بن نافع ثنا ابن ابي ذئب
عن عقبة بن عبد الرحمن عن ابي نوبان عن جابر الحديث مرفوعا حدثنا
ابو بكر بن ابي شيبة ثنا المعلى بن منصور وثنا عبد الله بن احمد بن بشر
ابن ذكوان الدمشقي ثنا مروان بن محمد ثنا ثنا الهيثم بن حميد ثنا العلا
ابن الحرث عن مكحول عن عنبسة بن ابي سفين عن ام حبيبة قالت
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مس فرجه
فليتوضأ هذا حديث قال فيه علي بن سعيد سألت ابا عبد الله
عما يروى في مس الذكر اصح عندك قال حديث ام حبيبة
وقال ابو طالب قلت لاحمد حديث ام حبيبة اصحها قال نعم هو اصحها
وقال محمد بن عوف قال لي احمد حدثني اشهى اسمعه حديث عنبسة
وقال مهنا سألت احمد عن الهيثم بن حميد فقال لا باس به قلت
ان الهيثم يرجئ رأيه قال هو متروك الحديث قال لم يكن به باس
ولكنه كان يرى القدر وسألت احمد عن العلاء بن الحرث فقال هو من
اصحاب مكحول وفي الاستذكار حديث ام حبيبة صحيح لا دفعه
وفي التمهيد كان احمد يقول في مس الذكر حديث حسن ثابت
وهو حديث ام حبيبة وقال ابو زرعة كتب الي احمد بن حنبل لا كتبنا
لعنبسة في مس الفرج مرفعه بن محمود عن ابي مسهر اخبرني محمد بن
مهاجر انه لقي الهيثم يطلب العلم قال ابو زرعة قلت فاعلم اهل

دمشق

دمشق بحديث مكحول واجمعه قال القسم وعبد الرحمن وجميع ما ذكره ابو
في الاوسط قال الدروقي عن مكحول الا اسماء ولا يروى عن ام حبيبة الا مداً الا
ولما سأل ابا عيسى في كتاب العلل الكبير اباذرعة عنه استحسنه قال
وراية كأنه يعده محفوظا في موضع اخر قال هو صحيح عن سماه وقال
ابو عمر في التمهيد فصح عند اهل العلم سماع مكحول من عنبسة وذكر ذلك
ذحيم وغيره وذكر البيهقي في الخلافيات عن سماه داود عبد الله هذا
حديث حدث به الامام احمد ويحيى بن معين بسماع مكحول من
قال يعني الحاكم واذا ثبت سماعه منه فهو احد حديث في الباب وقال
الخلال في كتاب العلل قال ابو زرعة عبد الرحمن بن عمرو النصري حدثني
محمد بن زرعة الرعيني قال سألت دحيم بن محمد عن لحوق مكحول عن عنبسة
فلم ينكر ذلك قال الخلال وليس لي عند ابي عبد الله ان مكحول سمع
عنبسة لم سوا زرعة الرواية صحيح حديث ام حبيبة وقال
ابن السكن ولا اعلم في حديث حسبه علة الا انه قيل ان مكحول
لم يسمع من عنبسة وابو داود الحافظ الذي لما سأله عنه البرذعي
يقوله مكحول لم يسمع من عنبسة روى عن جبل عن عنبسة عن ام
حبيبة من صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة وكأنه لم ير هذا الحديث
صحيحا وفي مراسيل ابن ابي حاتم وسئل ابو زرعة عن ام حبيبة في مس
الفرج فقال مكحول لم يسمع من عنبسة بن ابي سفين شيئا ولذا ذكر ابو عبد الله
النسائي وفي كتاب العلل للدارقطني قلت لابي حديث ام حبيبة فيمن مس ذكره
فقال روى ابن لهيعة في هذا الحديث شيئا ابو مسهر الحديث قال ابو محمد اي بدل
على انه ان مكحولا قد دخل بينه وبين عنبسة رجل وفي الاستذكار
لم يسمع مكحول من عنبسة حديث ام حبيبة في مس الذكر وفي ونبع
ام حبيبة مكحول لم يسمع من عنبسة وذكر ابو زرعة الدمشقي في كتاب الاسئلة
كان احمد يقول في هذا الحديث ثم رجع فرسلا ان مكحولا لم يسمع

صلى الله عليه وسلم يقول من مس فرجه فليتوضأ هذا حديث رواه
ابن شاهين في الناسخ عن النسوي عن عبد الله بن عمر الكوفي عن ابي عوانة
عن عبد السلام سالما من ابن وكيع ولفظه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال يتوضأ من مس الذكر وربما قال من مس ذكره فليتوضأ وفي روايته
الانواب عن عثمان بن احمد الدقاق نا احمد بن ملاعب نا علي بن عوانة
وعلي بن محمد المصري نا يحيى بن ايوب حدثني سعد بن عبد الله ان
ليعه عن عبد الله بن ابي بكر بن حزم عن عروة عن بسرة وابي ايوب
الانصاري ولفظه اذا مس احدكم ذكره فلا يصلي حتى يتوضأ وقال السهمي في
الافراد هذا حديث غريب محفوظ بهذا الاسناد وقال ابن وضاح هو غير
صحيح واجد به ان يتوضأ كذلك لما ذكره بعد في الباب الذي بعد هذا وقال
اسحق بن عبد الله بن ابي فروة عبد الرحمن بن الاسود بن سواده ويقال
الاسود بن عمرو بن رياش ويقال لبان القرشي الاموي اخي اسمعيل
وصالح وعبد الاعلى وعبد الحكم وعمارة بن ياسر ويونس ومحمد فانه من
قال فيه ابو عيسى تركه بعض اهل العلم منهم الامام احمد وقال الجرجاني
سمعت احمد يقول لا تحل الرواية عنه قلت يا ابا عبد الله لا
تحل قال عندي وقال ابو حاتم والفلاس والنسائي وعلي بن الجنيد
والدارقطني ذاهب الفلاس منكر الحديث وقال البخاري فيه نظر
وقال ابو زرعة ذاهب الحديث وقال يحيى ليس بشيء لا تكتب حديثه
وفي رواية كذاب وسيل سعدونه عن حديث يحيى بن ثابت عن الزاذع
ابن نافع فقال لا يروى الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن مثل الزاذع وسيل عن حديث اسحق بن ابي فروة فقال شر اما قال
في النوادر وقال ابن المديني هو منكر الحديث وقال ابن سعد كان
كثير الحديث روى احاديث منكرة لا يحتمل تحديثه وكان يرى راى
الخوارج وقال الساجي ضعيف الحديث ليس بحجة وكان له اخ

حنبل وفي سؤالات ابي داود سالت يحيى بن معين عن ابي الجماهر محمد
ابن الفتح الحلاني فقال عن عبد العزيز بن محمد فقلت وكيف
هو فقال ليس بشيء سمع منه شيئا وفي كتاب المهدي قال قال احمد
بن حنبل حدث عن سعيد المسيب عن العلاء بن اللجلاج فسكت
عنه المهدي وحكى ابن حبيب مسلم وضعفه ابن معين وقال ايضا
في موضع آخر في تصنيف واهم بن الجماح بن ملحم والذي يروي عن
ابن ابي الموالي فهو الجماح وذلك ان الصحيح انه بضم الجيم
لا بفتحها وقد بينا قولا من اثبت سهل مكحول عن عنبسة والمثبت
مقدم على النافي وقد ذكر الدارقطني في العلل ما يشد ذلك وهو ان
ابن جابر حبيب في الطريق الى عمر بن الخطاب عن مكحول عن عنبسة انه
اخبره عن حبيبة فذكره وانما قول ابي زرعة احمل عليه فتركوه
فانما احمل ابو زرعة بعد الاخبار واحمل عليه وحده بعد ما يحكم
شهود مع اقتناعه فعلى بقاء ذلك في كلامهم لكن يشهد احمد
سمع من الاسود وكذا ما حكى عن ابن معين وابن عمر وان لا احمد
لعله من الاحاديث ما حكاه في كتابه واما ما حكى عن ابن نمير
من ابن ابي فروة انه مع ذاكرة وشاذ لم يروه احد
من اصحابه عنه فيما رايت والله اعلم واما قول ابي
الى ما رواه ابن ... وان ... زاد بسببها احدا فليس كذلك
ذلك فاجد ربما العلة ان ... سمعا ابن لهيعة لا نقل منه
... بالحال قال فلما وقفته على ادخال رجل بينها عند الكرم
ابن ابي الخير فيما ذكره الدارقطني في كتاب العلل قال له القول
في عبد الكريم كالقول في ابن لهيعة والله اعلم حدثنا سفيان
ابن وكيع نا عبد السلام بن حرب عن اسحق بن ابي فروة عن الزهري
عن عبد الرحمن بن عبد القاري عن ابي ايوب قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه

قال له الحكم ضعيف مثله وكان ابو زرعة ليسمي كسباك وكان حفارا من دقيق
الامارة الذين يحفرون القبور وفي كتاب العقيلي جلس اسحق في مسجد
المدينة يحدث والزهري الى جانبه فجعل يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم فلما اكثر قال الزهري قاتلك الله يا ابا زرعة
ما اجرأك على الله الا تسند حديثك انك تحدث باحاديث ليس لها خطم
ولا ازمة وقال محمد بن عاصم كان من اهل الصدق قدم المدينة وملك
حمل فلما راى اهل المدينة يشكون اسحق بن ابي فروة منهم مالك الدين وقال
ابو غسان زحاني ابن المديني يجيء عني عن عبد السلام احاديث ابي فروة
فقلت اي شيء يصنع بها فقال اعرفها لئلا تقلب ولما ذكر ابو العرب في
كتاب الضعفاء دار القطني قال ليس بثقة ولا تكتب حديثه وقال
ابن البرقي هو ممن ترك حديثه وانهم في بدايته وفي سوالات الاجري
سمعت ابا داود يقول اسحق بن ابي فروة مولى عثمان قلته الخوارج
ودفن في المسجد وقال ابن نافع ضعيف وقال البرادعي ليس لحديث
وضعفه ايضا الفسوي وضعف به ابن الجوزي غير حديث وكذلك
ابن طاهر في كتابه التحفة والتذكرة وفي الباب غير ما حديث عكس ما توهمه
كلام رجعه الزالي بقوله اما كان في الصحابة من عمل هذا القدر الا
نشترط من ذلك حديث عبد الله بن عمرو بن العاص اخبرنا ابو النون الصفار
رحمه الله قراءة عليه وانا اسمع انا الحسن بن المقرء عن ابن ناصر انا ابو منصور محمد
ابن خيرون العمري رحمه الله عليه وانا الامام مجد الدين محمد بن محمد بن احمد
ابن ابي العز كتابة اخبرك ابن الفراء قراءة عليه عن فاطمة بنت سعد الخير
انا ابي انا المعمري انا القاضي ابو بكر محمد بن عمر بن ابي خيثمة الحافظ
انا ابو خيثمة زهير بن حرب انا هشام بن عبد الملك انا الليث بن سعد
انا عبد الله بن عبد العزيز انا محمد بن سليمان الباهلي قالا انا احمد بن الفرج الحمصي
انا بقية انا السري عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم

عليه وسلم اي مارجل صرد [illegible]
الزيادة في صدر الاسناد وهما في حديث عبد الله بن يوسف وابن الاصبهاني
يونس الدبوسي قراءة عليه وانا اسمع عن ابي الحكم عبد الله بن الحسن
منصور ان الامام الحافظ ابو الفضل [illegible]
انا ابو علي الحداد انا ابو نعيم الحافظ [illegible]
عبد الله بن شبيب وبه انا ابو اسحق المستملي [illegible]
صحيح لان اسحق امام عدل [illegible]
تفرد في نفسه فاذا روى فاذا روى عن ثقة وقد اخرج
مسلم بن الحجاج فمن بعده من اصحاب الصحاح حديثه في صحيحه والراوي
هو محمد بن الوليد ابو هشام الدمشقي [illegible]
كلها وعمرو بن شعيب ثقة باتفاق [illegible]
لم يخالف احد في الاحتجاج به وانما روايته عن جده [illegible]
على انها متصلة ليس فيها ارسال [illegible]
وقد روى هذا الحديث عن عمرو بن شعيب من غير [illegible]
من مقاربيه بقيه فيحمل ان يكون احد من مجهول والغرض من ذكر هذا
الحديث ذكر من لم يتفق موفد مخارج الحديث عن الطعن في الحديث
من غير تتبع وبحث عن مقالة انتهى كلامه وقد نظر من وجهين الاول قوله
ان مسلما احتج بحديث بقية وانما اخرج له في المتابعات كما قاله
شيخنا الذي وغيره الثاني قوله في عمرو بن شعيب ما يعارض ذلك
انما السلف قول من تكلم فيه وقد رحم احمد ابو توثيق ابن ابي نجيح والليث
ويحيى بن سعيد واحمد بن حنبل وابو حاتم وابن معين وابو داود
والعجلي وابن سعد والنسائي والساجي والدارقطني وابو احمد الحاكم
هو ولا [illegible] واما قول ابن شاهين لا اعلم [illegible]
فرجحها الى حين تبين ان الكون وهما لما سبق من [illegible]
طرق ليس ولما ذكره هو في كتاب الالقاب من [illegible]

يقال له الحكم ضعيف مثله وكان ابو زرعه يسمي كيسان وكان حفارا من رفيق
الامام الذين يحفرون القبور وفي كتاب العقيلي جلس اسحق في مسجد
المدينه يحدث والزهري الى جانبه فجعل يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم فلما اكثر قال الزهري قاتلك الله يا ابن ابي فروه
ما اجراك على الله الا تسند حديثك اذا تحدث باحاديث ليس لها خطم
ولا ازمه وقال محمد بن عاصم كان من اهل الصدق قدم من المدينه وملك
حرفه اهل المدينه يشكون ان اسحق بن ابي فروه منهم على الدين وقال
ابو غسان زحاني ابن المديني يكتب عني عن عبد السلام احاديث ابن ابي فروه
فقلت اي شئ تصنع بها فقال اعرفها ليلا تقلب ولما ذكر ابو الوليد
كتاب الضعفا زاد النسائي قال ليس بثقه ولا تكتب حديثه وقال
ابن البرقي هو ممن ترك حديثه وانهم في روايته وفي سؤالات الاجري
سمعت ابا داود يقول اسحق بن ابي فروه مولى عثمان قلت له الخوارج
وقد قرب المسجد وقال ابن نافع ضعيف وقال البرار ليس لحديثه
وضعفه ايضا الفسوي وضعفه ابن الجوزي غير حديث ولذلك
ابن طاهر في كتابه التحبير والتذكره وفي الباب غير ما حديث عكس ما توهمه
كلام رحمه الزالمي بقوله اما كان في الصحابه من عمل هذا الدين الا
نفر منهم ذكر حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه ابو النون الصفار
رحمه الله قراءه عليه وانا اسمع ابا بكر بن المقرء عن ابن ناصر انا ابو منصور محمد
ابن احمد العمري رحمه الله عليه وانا الامام عز الدين محمد بن محمد الحارثي
بقراءتي عليه اخبركم ابن الفرات قراءه عليه عن فاطمه بنت سعد الخير
انا ابي انا العمري انا القاضي ابو بكر محمد بن عمر بن ابي حفص انا الحافظ
ابو حفص بن شاهين قال وفي عبد بن سليمان بالاسناد انا هشام بن عبد الله
انا عبد الله بن محمد البغوي انا محمد بن سلمان الباصلي قالا انا احمد بن الفرج الحمصي
انا بقيه انا الزبيدي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم

عليه وسلم اي ما رجل مسر
الزيادة في مسند الامام احمد رحمه الله حديث عبد الله بن عمرو بن العاص
يونس الدبوسي قراءه عليه وانا اسمع عن ابي الكرم عبد الله بن محمد بن الحسن
منصور ان الامام الحافظ ابو بكر بن خلف انا ابو الحسين بن المهتدي
انا ابو علي الحداد انا ابو نعيم الحافظ انا ابو احمد المستغفري
عبد الله بن شبرويه انا ابو اسحق المستملي
صحيح ان اسحق امام عدل
تفرد في نفسه فاذا روى فاذا روى
مسلم بن الحجاج فمن بعده من ائمة الصحاح حديثه صحيح حجة والرسلي
هو محمد بن الوليد الزبيدي دمشقي سمع
طها وعمر وابن شعيب فقد
لم يخالف احدا في الاحتجاج
على انها متصله ليس فيها ارسال
وقد روى هذا الحديث عن عمرو بن شعيب
من مقاربيه فيحمل ان يكون
الحديث آخر من لم يتفق هو فيه مخارج الحديث عند العلماء في الحديث
من عزا تتبع وبحث عن مظانه انتهى كلامه وقد نظر من وجهين الاول قوله
ان مسلما احتج بحديث بقيه وانما اخرج له في المتابعات
شيخنا الذهبي وغيره الثاني قوله في عمرو بن شعيب ما يفارق وذلك
انا اسلفنا قول من تكلم فيه وهم جماعه ايوب بن ابي تميمه والليث
وابن سعيد واحمد بن حنبل وابو حاتم وابن معين وابو داود
والعقيلي وابن عيينه والبخاري والنسائي وقال الدارقطني
هو ثقه واما قول ابن شاهين لا اعلم ذكره الزيادة
فرجعها الى الحرص لئلا يكون وهما لما سبق من قول
نظر في شرح ولما ذكره هو في كتاب الاوقات من لفظه

سعد بن المسيب عنها انها قالت يا رسول الله كيف تتوضا احدانا تمس
فرجها بعد ان توضا فقال من منتن فرجه فليتوضا ومن حديث ابن عمر
عنها ايضا ولما ذكره ايضا في حديث عائشه من طريق ابن ابي شريح الرحال
والنسا سوا ولما ذكره ابو القسم في الاوسط من حديث عمرو بن سعيد
عن ابيه عن جده عن بسره سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن المراه
تدخل يدها في فرجها فقال عليها الوضو قال لم يروه عن عبد الرحمن
ابن ابان بن عثمان الا يحيى بن اسيد تفرد به سليمان بن داود ولما بالي بعد
في حديث عائشه رضي الله عنها وفي كتاب العلل لابي عيسى الترمذي قال
محمد بن وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص في مس الذكر هو
مذي صحيح وفي كتاب المعرفه للبيهقي ورواه عن عمرو كذلك يعني
موصولا عبد الله بن المومل المخزومي وثابت بن ثوبان وفي كتاب
السنن الكبير وهو غريب قال وخالفهم المثنى ابن الصباح عن
عمرو في اسناده وليس بالقوي وخرجه الحازودي في المنتقى وابو دلك
الامام احمد بن حنبل حين سئل عنه فقال ليس بذاك كانه ضعفه وكره
الخلال لعلله وفيه اشكال من حيث خرجه له في مسنده اذ لا يخرج
فيه الا صحيح عنده كذا ذكر ابو موسى للحديثي فيما رويناه عنه وقال
ابن وضاح هو غير صحيح وفرح بذلك الطحاوي والقول والقلب
ازما قاله البخاري ومن تابعه اميل والله اعلم وحديث زيد بن خالد
الجهني رضي الله عنه ذكره احمد بن الاعزن في مسنده عن الحسن بن الربيع
عن عبد الاعلى بن عبد الاعلى ابو همام عن ابن اسحق رواه ابن شاهين
في كتاب الناسخ والمنسوخ عن الحسن بن حبيب الدمشقي عن احمد بن عبد الرحمن
البرقي عن عمرو بن ابي سلمه عن فليح بن اسمعيل الله عن محمد بن اسحق عن
الزهري عن عروه عن زيد بن خالد الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من مس فرجه فليتوضا قال البغوي قال ابن هانئ قال احمد بن حنبل
قال احمد بن يعقوب بن ابرهيم قال ابي عن ابن اسحق حدثني محمد بن مسلم
الزهري

الزهري فذكره وقال فهذا سالت ابا عبد الله عن حديث ابن اسحق عن
الزهري عن زيد بن خالد في مس الذكر فقال ليس بصحيح الحديث حديث يسن
فقلت من قبل من جاء حفاوه قال من قبل ابن اسحق اخطا فيه قلت وكان
ابن اسحق يخطي مثل هذا قال لم ار له غير شي ولما ذكره ابو جعفر الطحاوي قال
ليس هذا الحديث منكر واخلق به ان يكون غلطا وذلك ان عروه انكره
لما ساله مروان بن الحكم عن مس الفرج فاجابه برايه الا وضوء فيه
فلما قال له مروان عن بسره ما قال قال عروه ما سمعت به وذلك
بعد موت زيد بن خالد فكيف يجوز ان ينكر ما حدث اباه وبلغ عن النبي
صلى الله عليه وسلم ورد ذلك عليه الحافظ البيهقي بفتواه واما ما قال
من تقدير موت زيد بن خالد فقد امنه توهم ولا سيما لاهل العلم
ان يطعنوا في الاخبار بالتوهم فقد بقي زيد الى سنه ثمان وسبعين
ومات مروان سنه خمس وستين وقد ذكر اهل العلم بالتواريخ ما يجوز
ان يكون عروه لم يسمع من احد حين ساله مروان ثم سمعه من بسره
ثم سمعه بعد ذلك من زيد فرجع الى راياها وحديثها وفي سوالات
مضر قلت له يعني يحيى بن معين لحديث زيد بن خالد قال اخطا فيه ابن
اسحق وقال ابن عبد البر وهو خطا لا شك فيه قال يعقوب بن اسحق
سفين قال ابن المنذر لا اعلم الا ابن اسحق الاحد بين مثل نافع عن ابن
عمر مرفوعا اذا نعس احدكم يوم الجمعه والزهري عن عروه عن زيد بن
ابن خلد اذا مس احدكم فرجه كذا ذكره البيهقي في الخلافيات وفي
كتاب العقيل لم ينكر على ابن اسحق الا حديث نافع اذا نعس احدكم
لم يذكر الثاني وفي كتاب العلل للترمذي قلت له يعني البخاري لحديث
محمد بن اسحق عن الزهري عن عروه عن بسره عن زيد قال انما روى هذا الزهري
عن عبد الله بن ابي بكر عن عروه عن بسره ولم يعد حديث زيد بن خالد
محفوظا وقال ابن وضاح هذا حديث لا اصح منه وكل عصبوا
الخبا به براس بن اسحق وقد تابع ابن اسحق على ذلك مسلم الحديث

وهو من الحاح وذكر ابن ابي حاتم في كتاب العلل سالت ابي عن حديث رواه
عبد الرزاق وابو نعيم موسى بن طارق عن ابن جريج عن عبد الله بن ابي بكر
عن الزهري عن عروه عن بشر وزيد بن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم
في مس الذكر فقال لي اخشى ان يكون ابن جريج اخذ هذا الحديث من
ابرهيم بن ابي يحيى لان ابا جعفر الرازي سمعت ابرهيم بن ابي يحيى يقول
حاني ابن جريج يكتب مثل هذا خفض يده اليسرى ورفع يده اليمنى مقدار
بضعه عشر حرفا فقال اردي هذا عنك، فقال نعم وفي كتاب المعرفه
لابي بكر الحافظ رحمه الله وهذا الحديث انما ذكره صاحبنا الشافعي
من وجهه ابن جريج عن ابن شهاب عن عبد الله بن ابي بكر عن عروه
عن بشر وزيد وخلد وقد اخرجه اسحق بن ابرهيم الحنظلي في مسنده
كما ذكرناه وهو اسناد صحيح ليس فيه محمد بن اسحق ولا احد مما يختلف
في عدالته وانما المنكر عن ابن اسحق روايه عن الزهري عن عروه نفسه
قال الزهري لم يسمعه من عروه وانما انكر عليه ذكر زيد بن خلد في
من لم يبلغه روايه ابن جريج او بلغه بالسند وقال في الخلافيات
رواه ابن جريج عن ابن شهاب عن ابي بكر ثم اختلف عليه فقيل
عبد الله بن ابي بكر عن عروه عن بسره او زيد بن خلد على الشك وهذه
رواه محمد بن ابي بكر عن ابن جريج اخبرني الزهري عن عبد الله بن
ابي بكر عن عروه ولم اسمع ذلك منه وكذا رواه ابن اخيه عبد
عن ابن رافع عن عبد الرزاق اخبرني ابن جريج حدثني ابن شهاب عن
عبد الله بن ابي بكر عن عروه قال ولم اسمع ذلك انه كان الحديث
من بسره او عن زيد بن خلد وكذلك ابرهيم بن الحسن عن حجاج قال
قال ابن جريج اخبرني الزهري وكذا الا اسناد قال ابن بسك عن بسره وزيد ولم
اسمع ذلك منه يعني الزهري قال ذلك وراويه في مسند اسحق الا
شك وراويه بن اسحق بن بشار مثل على صحه رواية قال وقد
رواه ابن جريج هذا الحديث عن ابن شهاب عن عبد الله عن عروه
عن بشر

عن بشره وزيد بن خالد رواه اسحق في مسنده عن محمد بن بكر البرساني عن ابن
جريج قال حدثني الزهري فذكره قال وهذا اسناد صحيح انتهى كلامه وفيه
اشاره الى دفع ما اعله به ابو حاتم اذ فيه تصريح ابن جريج بالتحديث والله اعلم
ورواه ابن عدي في كامله من وجهه احمد بن هرون المصيصي وقال كان يروي
مناكير عن قوم ثقات لا يتابعه عليها احد عن حجاج عن الزهري عن عروه
عن عايشه وزيد بن خلد الحديث من غير تردد قال البيهقي في الخلافيات
اخطا فيه هذا المصيصي حيث قال عن عايشه وانما هو عن بشر وبحوه
ذكره الحافظ بن طاهر في كتاب الدجيج وفي كتاب المعرفه وتعليل من علل
حديث الزهري باختلاف الرواه عليه في اقامه اسناده لا يقدح في
روايه من اقام اسناده فالذي اقامه حافظ ثقه وخطا من اخطا
فيه على الزهري حين قال عن عروه عن عايشه او على هشام حين قال فيه
عن عروه عن ابيه ولا يقدح في روايه اهل الفقه فمثل ذلك موجود
في روايه الضعفاء لاحاديث اهل الحفظ فلم يقدح ذلك في
رواياتهم ولم يرده احد من اهل العلم حديثهم والله اعلم وحديث
حفصه عن النبي صلى الله عليه وسلم من مس فرجه فليتوضا ذكر الشيرازي
عن الفرج من ملك عن نافع عن ابن عمر عنها ثم قال هكذا قال
والصواب ملك عن الزهري عن عروه عن عايشه وزيد بن خالد
وحديث ابي هريره رواه الدارقطني في كتاب السنن وقال حدثنا
احمد بن خلد الدقاق نا حسين بن سلم السواق نا عبد العزيز بن عبد الله
الاويسي نا يزيد بن عبد الملك بن المغيره النوفلي عن سعيد بن ابي سعد
المقبري عن ابي هريره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا افضى احدكم
بيده الى فرجه وليس بينه وبينها شيء فليتوضا وضوءه للصلاه وهو حديث
الاثرم قلت لابي عبد الله حديث ابي هريره في مس الذكر اضطربوا بين
يزيد بن عبد الملك وبين المقبري فقال من قلب انا موسى للبساط

قال من قال هذا قلت عبد الله بن نافع الصايغ قال ذلك لم يكن يحفظ الحديث
كان الغالب عليه الراى واما ابو سعد مولى بنى هاشم فقال عن يزيد سمعت
سعيد المقبرى ثم قال لا ابعد ان يكون هذا من هذا الشيخ يزيد بن عبد الملك
فانه يروى احاديث مناكير قلت له يروى عن يزيد بن خصيفة احاديث
مناكير قال نعم قال الخلال ا عبد الله ا الى ا يحيى بن يزيد بن عبد الملك
يعنى النوفلى ا الى ذكره عن سعيد بن ابى سعيد انه اخبره عن ابى هريرة
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من افضى يده الى ذكره. وليس عليه ستر
فقد وجب عليه الوضوء اخبرنى يوسف بن موسى ان ابا عبد الله قال
يزيد بن عبد الملك مدنى ليس به باس خير وقال عمرو وصحح فيه وقال
ابن ضياح هذا حديث لا يصح وضعفه الطاوى وابو عمر بن يزيد
النوفلى وقال الشافعى رفى حديث يزيد عدد منهم سلمان بن عمرو
ومحمد بن عبد الله بن دينار عنه لا يذكرون ابا موسى للخياط
وقد سمع يزيد من سعيد المقبرى كذا ذكره عنه البيهقى فى المعرفه
ثم قال وروى عبد الرحمن بن القسم ومعن بن عيسى واسحق الفروى
وغيرهم من يزيد بن سعد كما قال الشافعى وفى سوالات مضر قلت
له يحيى ابن معين فذكر يزيد ابى هريرة قال رواه يزيد بن عبد الملك عن سعيد
وقد دخلوا فيما رجلا مجهولا وقد ذكره ابو بكر البزار فى مسنده
عن سعد بن بحر القراطيسى من معن بن عيسى من يزيد بن ابى المقبرى عن ابى هريرة
قال وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن ابى هريرة بهذا اللفظ وفيه نظر
لما ذكره البخارى وقد روى عن نافع بن عمر الجمحى من سعيد المقبرى
كما رواه يزيد بن عبد الملك واذا اجتمعت هذه الطرق دلت على ان
اصل الحديث له اصل من رواية ابى هريرة وقال ابو البركات محمد ابن
عمر الصوفى رحمه الله نعم الحديث عليه اخبركم ابو محمد عبد العزيز
ابن عبد الرحمن وعبد العزيز الكرانى قال الاول ا ابو سعد بن سعيد

الاصفهانى

الاصفهانى وام هانى عفيفه الفارقيه وعايشه بنت معمر بن عبد الواحد
وقال الرابع اما عفيفه فقالوا ا فاطمه الجرزدانيه ا ابو زيد
ا ابو القسم سليمان بن احمد بن ايوب اللخمى ا احمد بن عبد الله بن العباس
الطائى البغدادى ا احمد بن سعيد الهمدانى ا اصبغ بن الفرج ثنا
عبد الرحمن بن القسم عن نافع بن ابى نعيم ويزيد بن عبد الملك النوفلى
عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا افضى احدكم بيده الى فرجه ليس دونها حجاب فقد وجب عليه
الوضوء قال الطبرانى لم يروه عن نافع الا عبد الرحمن بن القسم الفقيه
المصرى ولا عن عبد الرحمن الا اصبغ تفرد به احمد بن سعيد وبما قاله
نظر لما ذكره الحاكم بعد وخرجه ابو حاتم بن حبان فى صحيحه من وجهه
نافع ويزيد كما قدمناه ثم قال اعلم ان ما هو عن نافع فانما يزيد
فقد تبرانا من عهدته فى كتاب الضعفاء وذكر ابو عمر ان ابن السكن
قال هو اجود ما روى فى هذا الباب لرواية اصبغ عن ابن القسم
صاحب مالك عن نافع ويزيد جميعا عن سعيد عن ابى هريرة
واصبغ وابن القسم وفيهما ان اقبال فصح الحديث بنقل العدل عن
العدل على ما ذكر ابن السكن الا ان الامام احمد كان لا يرضى نافع ابن ابى
نعيم وخالفه ابن معين فقال هو ثقه ورواه ابو عبد الله فى مستدركه
وقال ا ابو الحسن محمد بن محمد الحافظ عن على بن احمد بن سلمان ا على
عن محمد بن اصبغ حدثنى ابى ا نافع بن ابى نعيم عن سعيد بن ابى سعيد
عن ابيه عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من مس
فرجه فليتوضا وقال هذا صحيح على شرط الحديث المشهور بن
يزيد بن عبد الملك عن سعيد وقد ذكر ابو القسم فى الاوسط
ا محمد بن الحسن بن قتيبه ا محمد بن حلف العسقلانى ما حدث
قال ا سئل بن عباد عن سعيد بن ابى سعيد

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا افضى احدكم بيده الى ذكره فليتوضا وقال
لم يروه عن شبل الا حسب وحديث عايشه رضى الله عنها قال الدارقطنى فى
السنن الكبير نا محمد بن مخلد نا حمزه عن سعد بن العباس المروزى نا الحسين
ابن اسمعيل نا يحيى بن معلى عتيق بن يعقوب حدثنى محمد الرحمن بن عبد الله بن عمر
ابن حفص العمرى عن هشام بن عروه عن ابيه عن عايشه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ويل للذين يمسون فروجهم ولا يتوضون قالت عايشه بابى
انت وامى الرجال افرايت النساء قال اذا اكصب احداكن فرجها فليتوضا
للصلاه ثم قال عبد الرحمن العمرى ضعيف وفى كتاب الكنى للنسائى نا
محمود بن خلد الوليد نا صدقه ابو معويه وحديثه عن ابى وهب
عن سليمان بن موسى عن ابن شهاب عن عروه عن عايشه مرفوعا توضوا
من مس الذكر ورواه ابن شاهين من وجهه ابرهيم بن اسمعيل بن ابى حبيبه
عن عمرو بن شرحبيل عن الزهرى عن عروه عنها قالت قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من مس فرجه فليتوضا قال وقال الاموى ذكر نا سعيد
ابن قيس الصواف نا جامع بن سواده نا زياد بن يونس الحضرمى
نا يحيى بن ايوب عن هشام بن عروه عن ابيه عنها قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من مس فرجه فليتوضا نا عبد الله بن محمد بن زياد النيسابورى
نا على بن سعيد بن النعمن النسائى نا عبد الصمد بن عبد الوارث
حدثنى ابى عن حسين المعلم عن يحيى بن ابى كثير عن المهاجر بن عكرمه عن الزهرى
عن عروه عن عايشه ان النبى صلى الله عليه وسلم اغاد الوضوء فى محلين
فسالت عن ذلك فقال ابى حككت ذكرى ولما سئل البخارى منه بقوك
المرندى ذلك له وحدث بعروه عن عايشه وعمرات عن ارى فقال اما الصبع
بهذا مما لا يسعل به ولربما نها وفى علل ابن ابى حاتم سالت ابى
عن حديث رواه حسين المعلوانى عن عبد الصمد بن عبد الوارث عن ابيه
عن حسين عن يحيى بن ابى كثير عن المهاجر عن عكرمه عن الزهرى عن عروه

عن عايشه عن النبى عليه السلام من مس ذكره فليتوضا ورواه شعيب بن اسحق
عن هشام عن يحيى عن عروه عن عايشه عن النبى صلى الله عليه وسلم به قال
ابو هذا حديث ضعيف لم يسمعه يحيى من الزهرى وادخل بينهما رجل ليس
بالمشهور ولا اعلم احدا روى عنه الا يحيى وانما يرويه الزهرى عن عبيد الله
ابن ابى بكر عن عروه عن مروان عن بسره ولو ان عروه سمع من عايشه لم
يدخل بينهما احد وهذا يدل على وهن الحديث وقد ذكر ابو نعيم الحافظ
فى هذا الحديث علة اخرى وهى ان الزهرى سمعه من عروه فقال
فى تاريخ اصبهان نا عبد الله بن محمد نا عامر بن احمد الفارض نا ابرهيم
ابن فهلة نا احمد بن شبيب نا ابى عن يونس عن ابن شهاب عن عمرو
ابن شعيب عن عروه عن عايشه قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من مس فرجه فليتوضا وقال مهنا سالت ابا عبد الله عن حديث
عبد العزيز عن الدستوانى عن يحيى بن ابى بكر عن ابى سلمه عن عروه عن عايشه
فى مس الذكر فقال ليس بصحيح انما كان يحدث به الدستوانى عن يحيى بن ابى كثير
عن رجل عن عايشه قال الخليل وقال غير مهنا يعنى عنه ولو كان عنده
يعنى عروه صحيحا عن عايشه لم يحتج ان يجادل مروان انما الحديث حديث
مسور ورده ابو جعفر الطحاوى هو من هذا وعمر بن شرحبيل وقال ابو ضاح
ليس بصحيح واشار فى المعرفه الى انه خطا وفى المستدرك لابى عبد الله وقد صحت
الروايه عن عايشه بنت الصديق رضى الله عنها انها قالت اذا مست احداكن
فرجها بوضات وسياتى فى الباب الذى بعد هذا ما ينافض ذلك وحديث
عبيد الله بن العباس خرجه احمد بن عدى فى كامله من وجهه الضحاك بن حمرة
قال وليس بشى كل رواياته مناكير اما سنا واما شاذا من المتن الراسبى
عن عبد الله بن بريد عن يحيى بن يعمر عنه مرفوعا من مس ذكره فليتوضا
ولما ذكر البيهقى فى الخلافيات ضعفه بالضحاك هذا ولعله انما ضعفه

به الاحاديث كلها ممن قال فيه ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به وقال الدارقطني يضع
الحديث والله اعلم وحديث عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ذكره
ابن شاهين فقال ثنا الحسن بن حبيب بن عبد الملك بدمشق ثنا احمد بن عبد الرحيم
البرقي ثنا عمرو بن ابي سلمة ثنا صدقة بن عبد الله الدمشقي ثنا هاشم
ابن زيد عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من مس فرجه
فليتوضأ ثنا احمد بن محمد بن زيد الزعفراني ثنا القاسم بن هاشم ثنا يحيى
ابن صالح ثنا العلاء بن سلمان عن الزهري عن سالم عن ابيه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من مس فرجه فليتوضأ ثنا احمد بن محمد بن زيد
ورواه الحاكم في تاريخ نيسابور عن ابي زكريا يحيى بن محمد ثنا ابرهيم بن ابي
طالب ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عمرو بن ابي سلمة بلفظ من مس ذكره
فليتوضأ ورواه ايضا عن الاصم ثنا ابو الحسن الشعراني ثنا السري
ابن حريز الثقة وفوق الثقة ثنا سعيد بن هبيرة ثنا حريز عن نافع
ورواه ايضا فيما قاله البيهقي عن ابي بكر بن ابي الفرات بن الرباجي عن عبد العزيز
ابن ابان ورواه عن الثوري عن ايوب عن ابن سيرين عنه وقال تفرد به
ابو بكر عن عبد العزيز بن ابان ورواه البيهقي ايضا من جهة عمر و
ابن خالد عن العلاء بن سليمان عن الزهري وقال هذا ضعيف والحمل
فيه على العلاء فيما اظن ورواه ايضا من جهة ابن لهيعة عن عقيل
عن ابن شهاب وقال ابن لهيعة لا يحتج به قال ورواه الشافعي
في الاقليد عن ابن عيينة عن ابن جريج عن عبد الواحد بن قيس وعن مسلم
ابن خالد عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عنه فكلاهما منقطع
وفي سؤالات محمد بن يعقوب وحدثت ان عمر قال الصعيد منه عند
مرفوع وصححه الطحاوي تعدد به وبابن العلاء وقال البيهقي مداره

عنه وكلا من حديث النوبي والحمل فيه على عبد العزيز بن ابان الكوفي قاتم
فانهم ضعفوه احمد للحديث والله اعلم ملوم في الحديث الذي يعلم
ان شاء الله تعالى وحديث ابي بن انس بن مالك قال كان العراق
منه في يوم الاحد المبارك سادس عشري جمادى الاولى سنة سبع
وثمانين ماية احسن الله بقضها خير مدد ولمدد والحمد لله رب العالمين
اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم وحسبنا الله ونعم الوكيل